



التفسير البسيط

للزبي الرازي على بن أبى محمد بن محمد الواحدى

(ت ٤٦٨ هـ)

من أول سورة الأنفال إلى آية (٩٢) من سورة التوبة

تحقيق

د. إبراهيم بن علي الحسن

أشرف على طباعته وابراجه

و عبد الغني بن رحمة الله سعود زكي بن حمود هو العتبي

الجزء العاشر



سلسلة الرسائل الجامعية

- ١٠٦ -

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

عمادة البحث العلمي

التفسير البسيط

للنبي أبا عبد الله علي بن أحمد بن محمد الواحدي

(ت ٤٦٨ هـ)

من أول سورة الأنفال إلى آية (٩٢) من سورة التوبة

تحقيق

د. إبراهيم بن علي الحسن

أشرف على طباعته وإخراجه

د. عبد العزيز بن حاتم آل سعود د. د. ترجمة بن هو العتيبي

الجزء العاشر

ح

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤٣٠هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الواحدي، علي بن أحمد

التفسير البسيط لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدي
(ت ٤٦٨هـ). / علي بن أحمد الواحدي، إبراهيم بن علي الحسن،
الرياض ١٤٣٠هـ.

مج. (سلسلة الرسائل الجامعية) ٢٥

ردمك: ٤-٨٥٧-٩٧٨-٩٩٦٠-٠٤ (مجموعة)

(١٠ ج) ٩٧٨-٨٦٧-٣

١. القرآن تفسير ٢. الواحدي، علي بن أحمد

أ. العنوان ب. السلسلة

١٤٣٠/٨٦٨ ديوبي ٢٢٧.٢

رقم الإيداع: ٨٦٨/١٤٣٠هـ

ردمك: ٤-٨٥٧-٩٧٨-٩٩٦٠-٠٤ (مجموعة)

(١٠ ج) ٩٧٨-٨٦٧-٣

التَّقْسِيرُ البَسيطُ

الذهباني علی بن احمد بن محمد الراحدی

(ت ٤٦٨ هـ)

[١٠]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التَّقْسِيرُ البَسيطُ

لِذَبِيْرِ الْجِنِّ عَلِيٌّ بْنُ اَعْمَدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الرَّاجِدِيِّ

(ت ٤٦٨ هـ)

المَسْنَفُ الْمُهْكَمُ

عَرَاقِيْلُ الْجِنِّ

تفسير سورة الأنفال

١ - ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ الآية، قال المفسرون: نزلت الآية حين اختلف أهل بدر في الغنائم، وكان الشبان في ذلك اليوم قتلوا وأسروا، والأشياخ وقفوا مع رسول الله ﷺ في المصاف، فقال الشبان: لنا الغنائم؛ لأننا أبلينا، وقال الأشياخ: كنا رداءً لكم، ولو انهزمتم لانحرتم^(١) إلينا فلا تذهبوا بالغنائم دوننا^(٢).

وقال عبادة بن الصامت^(٣): فينا عشر أصحاب بدر نزلت حين اختلفنا في النفل، وساعت فيه أخلاقنا؛ فنزعه الله من أيدينا وجعله إلى

(١) في (ح): (للجوتم)، ومعناهما متقارب.

(٢) هذا معنى أثر عن ابن عباس رواه بلفظ مقارب أبو داود (٢٧٣٧)، كتاب الجهاد، باب في النفل، وسنده صحيح. ورواه أيضاً النسائي في «تفسيره» ٥١٥ / ١ (٢١٧)، والطبرى في «تفسيره» ١٧٢ / ٩، والحاكم في «مستدركه» ١٣٢ / ٢، وصححه ووافقه الذهبي في «التلخيص»، وقال: على شرط البخارى، وانظر الأثر أيضاً في: «تفسير الثعلبى» ٦ / ٣٧ ب، وهو مخطوط في المكتبة المحمودية بالمدينة المنورة وله صورة في مكتبة جامعة الإمام بالرياض (٣٤٠-٣٣٢)، و«تفسير البغوى» ٣ / ٣٢٣، و«أسباب النزول» للمؤلف ص ٢٣٤-٢٣٥.

(٣) هو أبو الوليد عبادة بن الصامت بن قيس الخزرجي الأنصارى من سادات الأنصار، وكان أحد النقباء في بيعة العقبة، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ، توفي عام ٣٤ هـ وقيل غير ذلك.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٥ / ٢، و«الإصابة في تمييز الصحابة» ٤ / ٢٧.

رسول الله ﷺ فقسمه بيننا على السواء^(١).

والنفل : الغنيمة^(٢) وجمعه الأنفال ، ونفلت فلانا نفلاً : أعطيته ، والإمام ينفل الجند : إذا جعل لهم ما غنموا ، قال الأزهري : وجُماع معنى النفل والنافلة ما كان زيادة على الأصل ، وسميت الغنائم أنفلاً لأن

(١) رواه الإمام أحمد في «مسنده» ٣٢٢ / ٥ ، وفيه: فقسمه رسول الله فيما عن براء . يقول : على السواء .

وروى نحوه مطولاً الحاكم في «المستدرك» كتاب التفسير ، سورة الأنفال ٢ / ٣٢٦ .
ورواه أيضاً بلفظ مقارب ابن جرير في «تفسيره» ٩ / ١٧٢ - ١٧٣ .

(٢) هذا باعتبار اللغة ؛ قال عترة كما في «ديوانه» ص ١٩٣ :
إنا إذا حمس الوغى نروي القنا ونعرف عند مقاسم الأنفال
وقال أوس بن حجر كما في «ديوانه» ص ١٢٤ :
نكحتم على أعقابكم يوم جئتمو تزجون أنفال الخميس العرمرم
وروى البخاري في «صحيحه» كتاب التفسير ، سورة الأنفال ٨ / ٣٠٦ عن ابن
عباس قال : الأنفال : الغنائم اهـ .

ولكن ينبغي التنبيه إلى أن للشارع استعمالا آخر للنفل وهو ما يعطاه المقاتل من الغنيمة زيادة على قسطه منها لنكايته في العدو ، أو شجاعته أو اشتراكه في سرية ، ونحو ذلك ، وقد جاء هذا في أحاديث كثيرة منها حديث ابن عمر - رضي الله عنهما - أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد فغنموا إيلًا كثيراً فكانت سهامهم اثنى عشر بعيراً أو أحد عشر بعيراً ، ونفلوا بعيراً بعيراً . رواه البخاري في «صحيحه» (٣١٣٤) كتاب الخميس ، باب : ومن الدليل على أن الخميس لتوائب المسلمين ، وعن معن بن يزيد أن رسول الله ﷺ قال : «لا نفل إلا بعد الخميس». رواه أحمد في «المسند» ٣ / ٤٧٠ وسنه صحيح كما في « الصحيح الجامع الصغير» ١٢٥٤ (٧٥٥٢).

وهذا هو اصطلاح الفقهاء في النفل ، انظر : «بداية المجتهد» لابن رشد ١ / ٣٩٥ ، و«المغني» لابن قدامة ١٣ / ٥٣ ، كما رجح عدد من المفسرين أن هذا المعنى هو المراد في الآية ، وسيأتي بيان ذلك عند الرد على من قال إن الآية منسوخة.

ال المسلمين فضلوا بها على سائر الأمم الذين لم تحل لهم الغنائم، وصلاة^(١) التطوع نافلة؛ لأنها زيادة أجر للمؤمن^(٢) على ما كتب له من ثواب ما فرض عليه^(٣).

ونذكر استقصاء النافلة عند قوله تعالى : ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ [الإسراء : ٧٩] إن شاء الله^(٤).

وأما معنى ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ فقوله : ﴿يَسْتَلُونَكَ﴾ إخبار عنمن لم يسبق ذكره إيجازاً واختصاراً؛ لأن حالة النزول كانت تدل على من سأله وتنبيء عنه، ومثله في القرآن كثير.

وأكثر أهل العلم قالوا : معنى ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ أي : عن حكمها وعلمها سؤال استفتاء^(٥).

(١) في «تهذيب اللغة» وسميت صلاة التطوع . . . إلخ.

(٢) في «تهذيب اللغة» لأنها زيادة أجر لهم على ما كتب من ثواب ما فرض عليهم.

(٣) «تهذيب اللغة» للأزهري (نفل) ٤/٣٦٣٦.

(٤) قال في هذا الموضع : ﴿نَافِلَةً لَكَ﴾ معنى النافلة في اللغة : ما كان زيادة على الأصل، ذكرنا هذا في قوله : ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ ومعناها أيضاً في هذه الآية الزيادة، قال مجاهد : النافلة للنبي ﷺ خالصة؛ من أجل أنه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، بما عمل من عمل سوى المكتوبة فهي نافلة له، من أجل أنه لا يعمل ذلك في كفارة الذنوب، فهي نوافل له خاصة وزيادة، والناس يعملون ما سوى المكتوبة لذنبهم .. وذهب قوم إلى أن معنى النافلة : التطوع الذي يتبرع به الإنسان، وقالوا : إن صلاة الليل كانت واجبة عليه، ثم نسخت عنه فصارت نافلة، أي : تطوعاً وزيادة على الفرائض ..

(٥) في (ح) : (استقصاء)، وهو خطأ.

(٦) ذكر هذا القول وجهاً في تفسير الآية أبو الليث السمرقندى في «تفسيره» ٣/٣٢٥، والشعلبي في «الكشف والبيان» ٦/٣٧ بـ، واحتاره السمين الحلبي كما في «الفتوحات الإلهية» ٢/٢٢٥، ولم أجد من ذكره عن مفسري الصحابة والتبعين ،

قال الزجاج: وإنما سألوا عنها لأنها كانت حراماً على من كان قبلهم^(١).

وقيل: (عن) معناه (من) أي: يسألونك من الأنفال أن تعطى لهم، فهذا سؤال استعطاء، يدل على هذا المعنى ما روي عن الخليل أنه كان يقول: (عن) هنا زيادة صلة، معناه: (يسألونك الأنفال)^(٢)، وكذلك هو في قراءة ابن مسعود، وهو قول الضحاك وعكرمة^(٣).

= وهو قول فيه نظر من عدة أوجه:

أولاً: أن الجواب يحدد السؤال، فقوله تعالى: «فُلَّ الْأَنْفَالَ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ» دليل على أنهم سألوا من الأنفال؟، ومن المستحق لها؟ أو أنهم سألوا أن يعطوا منها.

ثانياً: أن أسباب النزول تعين على فهم المراد، وما ورد في أسباب النزول الآية يدور حول ثلاثة أمور:

أ- أن بعض الصحابة سألوا شيئاً من الغنيمة، وهذا ما رجحه ابن جرير في «تفسيره» ١٦٨/٩.

ب- أن بعض الصحابة أراد أن يستأثر بما حازه من غنيمة فنزلت الآية تأييدهم، وهذا معنى سبب النزول الذي ذكره المؤلف في مطلع السورة، وانظر: «الدر المثور» ٢٩١-٢٩٥.

ثالثاً: أن رسول الله ﷺ وعد قوماً شيئاً من الغنيمة فاختلف أصحابه رضي الله عنهم في ذلك بعد انتهاء الحرب، فنزلت الآية لتنزع الغنيمة من أيديهم وتسليمها لرسول الله ﷺ يصنع فيها ما يشاء، فقسمها رسول الله ﷺ بينهم بالعدل.

انظر: «تفسير ابن جرير» ١٧١/٩، وابن أبي حاتم ١٦٤٩/٥-١٦٥٣.

وبهذا يتبيّن أن ما ورد من أسباب نزول للآية لا يدل على أن السائل سأله عن حكم الأنفال - كما يقول المؤلف - وإنما سأله عن الأنفال، أو سأله أن يعطي منها.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» لأبي إسحاق الزجاج ٣٩٩/٢.

(٢) انظر: «البحر المحيط» ٥/٢٦٩، و«الدر المصنون» ٥/٥٥٥، دون تعين القائل.

(٣) رواه عنهما ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٧٥.

وقال صاحب النظم^(١): قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ ليس في هذا بيان أنهم [عن أيش]^(٢)[^(٣)] سأלו من حكم الأنفال، فلما قال: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِمَنْ هِيَ﴾ دل ذلك على أن السؤال وقع عن الأنفال لمن هي^(٤).
وقوله تعالى: ﴿قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ أي: أنها لله لا شك في ذلك، وللنرسول يضعها حيث يشاء من غير مشاركة فيها، ولا مشاجرة فيما يراه منها^(٥)، قال سعد بن أبي وقاص: لما كان يوم بدر جئت بسيف^(٦)، قلت: يا رسول الله، هب هذا لي، فقال: «هذا ليس لي ولا لك لكن اذهب فاطرحه

(١) هو: أبو علي الجرجاني، وقد سبق التعريف به وبكتابه.

(٢) بفتح الهمزة وسكون الياء وكسر الشين المعجمة، ومعناها: أي شيء، قال الفيومي في «المصباح المنير» ٣١١/١: وقالوا: أي شيء، ثم خفت الياء، وحذفت الهمزة تخفيفاً، وجعلها كلمة واحدة فقيل: أيش، قاله الفارابي اه. وفي «المعجم الوسيط» ٣٤/١: أيش: منحوت من (أي شيء) بمعناه، وقد تكلمت به العرب اه. وقال العلامة السهانفورى في «بذل المجهود» ٣٢٤/١: أيش هذا: مخفف أي شيء، قال في «مرقة الصعود»: حكى أبو علي الفارسي في تذكرته: حكى أبو الحسن والفراء أنهم يقولون: أيش لك، والقول فيه عندنا إنه أي شيء لك؟ حذف همزة فألقى حركته على الياء فتحرك بالكسر فكره به فسكن فلحقه تنوين فحذف لالتقاء الساكدين، قال: فإن قلت: بقي الاسم على حرف واحد، قيل: حسنة الإضافة اللاحمة، فصار لزوم الإضافة مسبباً له بما في نفس الكلمة، حتى حذف منها كما قيل: فيم، وبم، كذلك أيش اه. وقال محمود خطاب في «المنهل المورود» ٦٥/١: أيش هذا: بفتح الهمزة وسكون المثناة التحتية، وكسر الشين المعجمة، أصلها: أي شيء هذا، فخففت الياء وحذفت الهمزة تخفيفاً لكثر الاستعمال وجعلها كلمة واحدة، وهو استفهام إنكارى.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) سبق التنبيه إلى أن كتاب «نظم القرآن» للجرجاني مفقود.

(٥) هكذا في جميع النسخ.

(٦) ساقط من (م).

في القبض»^(١)، فلما نزل قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ قال رسول الله ﷺ: «يا سعد، إنك سألتني السيف وليس لي، وإن قد صار لي فاذهب فخذه»^(٢). وقوله تعالى: ﴿فَأَنْتُمُ الظَّاهِرُونَ﴾ أي: بطاعته واجتناب معاصيه، ﴿وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾. قال المفسرون^(٣): أمروا بالطاعة والجماعة وترك المفارقة والمخالفة، ومعنى (ذات بينكم). قال أحمد بن يحيى^(٤): أي: الحالة التي بينكم^(٥)؛ فالتأنيث عنده للحالة، وهو قول الكوفيين^(٦).

وقال الزجاج: معنى ذات بينكم: حقيقة وصلكم، والبين: الوصل^(٧)، فذات عنده بمعنى النفس كما يقال: ذات الشيء ونفسه،

(١) القبض بفتح الباء بمعنى: المقبض، وهو ما جمع من الغنية قبل أن تقسم. انظر: «النهاية في غريب الحديث» ٦/٤.

(٢) روى الحديث بالألفاظ مقاربة الإمام أحمد في «مسنده» ١٧٨/١، وأبو داود ٢٧٤٠ كتاب الجهاد، باب: في النفل، والترمذى (٣٢٧٤) أبواب تفسير القرآن، سورة الأنفال، وقال: حسن صحيح، والحاكم في «المستدرك» كتاب قسم الفيء ١٣٢، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه عليه الذهبي.

وأصل الحديث في «صحيح مسلم» (١٧٤٨) كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل سعد بن أبي وقاص.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٤٠٠/٢، و«تفسير السمرقندى» ٤/٢، والبغوي ٣٢٦/٣.

(٤) هو: أحمد بن يحيى الشيباني، أبو العباس، الملقب بـ(ثعلب).

(٥) انظر: كلام أبي العباس ثعلب في «تهذيب اللغة» ١٢٩٩/٢ (ذات)، وفي «لسان العرب» ٣/١٤٧٦ (ذات).

(٦) ذهب الكوفيون إلى أن الاسم في (ذا) الذال وحدها وما عدتها تكثير لها، وذهب البصريون إلى أن الذال ليست هي الاسم فيها بل هي بكمالها الاسم.

انظر «الإنصاف في مسائل الخلاف» ص ٥٣٥، و«تفسير ابن جرير» ١٧٧/٩.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه»، له ٤٠٠/٢.

وذكرنا معنى (ذات) مستقصى عند قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ * إِنْ تَمَسَّكُمْ حَسَنَةً﴾ في سورة آل عمران [١١٩-١٢٠].

وقال صاحب النظم: (ذات) كناية عن الخصومة والمنازعة ه هنا، وهي الواقعه بينهم.

وقوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قال ابن زيد: أسلموا الله ولرسوله [في الأنفال^(١)] فإنهما يحكمان فيها ما أرادا ويضعانها حيث أرادا^(٢).

وقال أبو إسحاق^(٣): أي: أقبلوا ما أمرتم به في الغنائم وغيرها^(٤). هذا الذي ذكرنا معنى الآية وتفسيرها، فأما حكمها فقال مجاهد وعكرمة والسدي^(٥): هي منسخة^(٦)، نسخها قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ خُمُسُهُ وَلِرَسُولِهِ﴾ [الأنفال: ٤١] فكانت الغنائم يومئذ للنبي ﷺ خاصة، فنسخها الله بالخمس، وهذا قول ابن عباس في رواية الوالبي عنه.

(١) ساقط من (م).

(٢) أخرجه ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٧٨ باختلاف يسير.

(٣) إذا أطلق المؤلف هذه الكلمة فمراده الزجاج.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٠٠.

(٥) هو: إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي الكبير الكوفي المفسر، اختلف علماء «الجرح والتعديل» في توثيقه، فقال ابن أبي حاتم: لا يحتاج به، وقال الذهبي: حسن الحديث، وقال ابن حجر: صدوق بهم، وقد أخرج له الجماعة إلا البخاري، توفي سنة ١٢٧هـ.

انظر: «الكافش» ١/٧٥، و«تقريب التهذيب» ص ٥٢٠ (٦٤٨١)، و«طبقات المفسرين» للداودي ١/١١٠.

(٦) أخرج آثارهم ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٧٥.

وقال ابن زيد: الآية ليست بمنسوخة؛ لأن الأنفال لله - لا شك مع الدنيا بما فيها والآخرة -، وللرسول يضعها في مواضعها التي أمره الله عَزَّوجَلَّ بوضعها فيها^(١). والقول هو الأول؛ لأن قوله: ﴿قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ تملיך له إياها وذلك التمليق نسخ بالخمس^(٢)، وابن زيد ذهب إلى أن معنى قوله لله والرسول أن الحكم فيها له، وهذا لم ينسخ.

(١) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٧٦/٩.

(٢) هذا القول فيه نظر، والراجح أن الآية محكمة غير منسوخة، وبيان ذلك من وجوهه: أولاً: لا يصح القول بنسخ الآية اعتماداً على قول السلف بأن هذه الآية منسوخة حتى تتحقق من وجود التعارض، وعدم إمكانية الجمع، ومعرفة التاريخ؛ لأن عادة السلف التوسع في إطلاق لفظ النسخ، فيطلقونه على بيان المجمل، وتخصيص العام، وتقيد المطلق، ونحو ذلك، كما يطلقونه على المعنى المعروف عند الأصوليين وهو رفع الحكم الكلي للآية.

انظر: «الموافقات في أصول الأحكام» للشاطبي ٣/٧٣.

ثانياً: أن الراجح من أقوال المفسرين أن المراد بالأنفال في الآية: ما يعطى المقاتل زيادة على نصيبه من الغنيمة لسبب من الأسباب، وقد رجح ذلك ابن جرير ٩/١٧٥ - ١٧٦ ، وابن كثير ٢/٣١٣-٣١٦، والكيا الهراسي في «أحكام القرآن» ٣/١٤٩.

ويشهد لهذا الترجيح «أسباب النزول» فهي وإن كانت متعددة لكنها تعود في الجملة إلى قضية واحدة وهي تنفيذ بعض المقاتلين شيئاً من الغنيمة، ومن أصرح ذلك ما رواه أبو أمامة عن عبادة بن الصامت رض قال: سأله عن الأنفال، قال: فينا يوم بدر نزلت، كان الناس على ثلاثة منازل: ثلاثة يقاتلون العدو، وثلاثة يجمع المtauع ويأخذ الأسرى، وثلاثة عند الخيمة يحرس رسول الله صل، فلما جمع المtauع اختلفوا فيه، فقال الذين جمعوه وأخذوه قد نفل رسول الله صل كل امرئ ما أصاب فهو لنا دونكم. الحديث رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب التفسير، تفسير سورة الأنفال ٢/٣٢٦، وقال: صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي.

وعن ابن عباس قال: قال رسول الله صل يوم بدر: «من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا» قال: فتقدم الفتى، ولزم المشيخة الرايات فلم يبرحوها، فلما فتح الله =

عليهم قال المشيخة: كنا رداء لكم، لو انهزمتم لفتقتم إلينا، فلا تذهبوا بالمعنى ونبي، فأبى الفتى وقالوا: جعله رسول الله ﷺ لنا فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ﴾ الحديث. رواه أبو داود في «سننه» كتاب الجهاد، باب: النفل ٧٧/٣، وسنته صحيح، ورواه الحاكم في «المستدرك» كتاب قسم الفيء ٢/١٣١، وصححه ووافقه عليه الذهبي وقال: هو على شرط البخاري.

وقد ثبت في «صحيح البخاري» ٦/٤٦ كتاب الخمس، باب: من لم يخمس الأسلاب، ومن قتل قتيلاً فله سلبه أن النبي ﷺ نفل - يوم بدر - القاتل سلب قتيله. فإن قيل: قد ثبت عن ابن عباس أنه فسر الأنفال بالغنائم، كما في «صحيح البخاري» ٨/٣٠٦ كتاب التفسير، باب: قوله ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ..﴾.

فالجواب: أن تفسيره هذا معارض بما ثبت عنه أيضاً أنه فسرها بالتنفيذ فقد روى الإمام مالك عن القاسم بن محمد أنه قال: سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن عباس عن الأنفال: فقال ابن عباس: الفرس من النفل، والسلب من النفل، قال: ثم عاد الرجل لسؤاله، فقال ابن عباس ذلك أيضاً.

انظر: «الموطأ» كتاب الجهاد، ما جاء في السلب في النفل ص ٣١.

وقد روى الأثر نفسه الإمام عبد الرزاق الصنعاني في «تفسيره» ١/٢٤٩ عن معمر عن الزهري عن القاسم بن محمد، ورجال سنته كلهم أئمة.

وبما سبق يتبيّن لنا القول الراجح في المراد بالأنفال، وأنها الزيادة فيما يعطي المقاتل على نصيبه من الغنيمة، وعلى ضوء ذلك تكون الآيات المدعى فيها ناسخ

ومنسوخ تبيّنان موضوعين مختلفين فكيف يكون بينهما تعارض؟

ثالثاً: القول بأن غنيمة بدر كانت خالصة لرسول الله، وقد قسمها بين المسلمين ولم يخمسها؛ لأن آية الخمس متاخرة في التزول عن آية الأنفال.

انظر: «كتاب الأموال» لأبي عبيد ص ٤٢٦، قول فيه نظر من وجهين:

أ- أن تخميس غنيمة بدر ثابت في حديث علي عليه السلام، حيث قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفاً من الخمس. رواه البخاري (٣٠٩١) كتاب الخمس، باب فرض الخمس ٤/١٧٦. والشارف: المسنة من النوق.

وروى الدارقطني في «سننه» كتاب السير ٤/٢٦ (١١٠) عن الزبير بن العوام عليه السلام:

٢- قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجَلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ الآية.
يقال : وجل يوجل وجلا فهو وجل وأوجل : إذا فرق وخاف ، قال
معن بن أوس^(١) :

لعمرك ما أدرني وإنني لأوجل
على أينا تغدو المنية أول^(٢)

= قال : أعطاني رسول الله ﷺ يوم بدر أربعة أسهم ، سهemin لفرسي ، وسهema لي ، وسهema لأمي من ذوي القربي . ومعلوم أن نصيب ذوي القربي إنما هو من الخمس . فإن قيل : عدم تخميس غنيمة بدر ثابت عن ابن عباس - كما ذكر الواحدى - وعن عبادة بن الصامت كما روى ذلك الحاكم بسند صحيح «المستدرك» ٣٢٦/٣ . فالجواب : أن المثبت مقدم على النافي ؛ لأن عند المثبت زيادة علم .

رابعاً : أنه على القول بأن المراد بالأنفال : الغنائم ، فإنه لا تعارض بين الآيتين ، ووجه ذلك أن اللام في قوله تعالى : ﴿وَالرَّسُولَ﴾ إما أن تكون للتمليك ، أو للاختصاص وبيان حق التصرف والقسمة والحكم ، فإن كانت للتمليك فالآية الثانية : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّا غِنَمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ مخصصة لعموم الأولى ، وليس ناسخة لها ؛ لأنها لم ترفع جميع حكمها وإنما أبقيت بعض الغنيمة لله والرسول .

أما إن كانت اللام للاختصاص وبيان حق التصرف والحكم والقسمة فإن الثانية مبينة لإجمال الأولى ، فال الأولى حكمت بأن حق التصرف والقسمة مختص بالله ورسوله ، والثانية بيّنت حكم الله وقسمته للغنيمة . وبهذا يتبيّن عدم صحة دعوى النسخ بأي وجه من الوجوه . والله أعلم .

(١) هو : معن بن نصر المزنى ، شاعر فحل ، أدرك الجاهلية والإسلام ، توفي سنة ٦٤هـ . انظر : «الإصابة» ٤٩٩/٣ ، و«حزانة الأدب» ٢٦٠/٧ ، و«الأعلام» ٢٧٣/٧ .

(٢) البيت في «ديوانه» ص ٢٨ ، وهو مطلع لاميته المشهورة باسم لامية العجم ، والتي يستعطف بها صديقه ، وكان معن طلق أخيه وتزوج بأخرى ، فآل أخوها أن لا يكلمه . والشاعر يريد في البيت : أنه يؤثر أن يكون هو السابق في الوفاة ، وهو وجل أن يبقى بعد وفاة صاحبه فيتألم لفراقه ، ويذوق مرارة ذلك .

انظر : «شرح ديوان الحماسة» للتبريزى ١٣٢/٣ ، و«حزانة الأدب» ٢٩١/٨ .

قال المفسرون وأهل المعاني^(١): هذه الآية تتضمن وصف المؤمنين بوجل القلوب عند ذكر الله^(٢).

قال الزجاج: تأويله: إذا ذكرت عظمة الله جل وعز وقدرته وما خوف به من عصاه وجلت قلوبهم أي: فزعت^(٣).

يقول: إنما المؤمن الذي إذا خوف بالله فرق قلبه وانقاد لأمره خوفاً من عقابه، ومفهومه: ليس المؤمن الذي يخالف الله ورسوله ويترك اتباع ما أنزل في كتابه، والإشارة فيه إلى إلزام أصحاب بدر طاعة الرسول فيما يرى من قسمة الغنيمة.

قال ابن عباس: ﴿وَجِلتْ قُلُوبُهُم﴾: خافت قلوبهم وخشت لذكر الله^(٤). وقال مجاهد: فرقت قلوبهم^(٥).

(١) المراد بأهل المعاني: اللغويون الذين تكلموا عن معاني القرآن من جهة اللغة والنحو كالفراء وأبي عبيدة والأخفش والزجاج والنحاس وأبي عبيد وابن قتيبة وابن الأنباري والأزهري، قال الزركشي في «البرهان» ١٩٢/١: قال ابن الصلاح: وحيث رأيت في كتب التفسير: قال أهل المعاني، فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج ومن قبله، وفي بعض كلام الواحدi: أكثر أهل المعاني، الفراء والزجاج وابن الأنباري قالوا كذا. وانظر نحو هذا القول في: «الإتقان» للسيوطى ١٤٩/١.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٧٩/٩، والسمرقندى ٤/٢، ولم أجده عند أهل المعاني.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٠٠.

(٤) «تنوير المقباس» ص ١٧٧ مختصرًا، وقد روى ابن أبي حاتم عنه مثل قول مجاهد. انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٦٥٥/٥، و«الدر المنشور» ٣/٢٩٧.

(٥) رواه ابن جرير ١٣/٣٨٦، وابن أبي حاتم ١٦٥٥/٥، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٥١.

فإن قيل: قوله: ﴿وَجِلَتْ قُلُوبُهُم﴾ وقوله في آية أخرى: ﴿الَّذِينَ أَمَنُوا وَتَطَمِّئُنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ﴾ الرعد: ٢٨. كيف يجمع بينهما والآياتان متدافعتان؛ لأن الوجل خلاف الطمأنينة؟ قيل: هذا جهل وذهاب عما عليه الآياتان لأن الاطمئنان إنما يكون من^(١) ثلج اليقين^(٢)، وشرح الصدور، وللمعرفة التوحيد والعلم به، وما يتبع ذلك من الدرجة الرفيعة والثواب الجزيل الموعود به، والوجل إنما يكون من خوف العقوبة أو عند خوف الزيف عن الهدى وما يستحق به الوعيد، فتوجل القلوب لذلك فكل واحدة من الحالتين غير صاحبتها فليس هنا إِذَا تضاد ولا تدافع وهذا المعنى المفترقان في هاتين الآيتين اجتمعا في آية واحدة وهو قوله: ﴿نَّكَسَعَ رِبِّهِمْ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلَيْنَ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [الزمر: ٢٣]؛ لأن هؤلاء قد سكتت نفوسهم إلى معتقدهم ووثقوا فانتفى عنهم الشك والارتياح فهو معنى قوله: ﴿تَلَيْنَ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ﴾ وهذا كله كلام أبي علي الفارسي^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا﴾. قال ابن عباس: يريد تصديقاً ويقيناً^(٤)، وزيادة الإيمان الذي هو التصديق^(٥) يكون على وجهين:

(١) في (س): (عن).

(٢) في (ح): (النفس)، وهو بمعنى. يقال: ثَلَجَ قلبه وَثَلَجَ: تيقن. انظر: «اللسان» (ثلج) ١/٥٠٠.

(٣) انظر: «الحججة للقراء السبعة» ١/٢٢.

(٤) رواه بنحوه ابن جرير ٩/١٧٩، وابن أبي حاتم ٥/٦٥٦ أمن روایة علي بن أبي طلحة.

(٥) التصديق بعض الإيمان، فإن كان المؤلف يريد أن يبين كيفية زيادة هذا البعض فكلامه مقبول، وإن كان يريد أن يفسر الإيمان بالتصديق فقط فكلامه محل نظر إذ إن الثابت عند أهل السنة والجماعة أن الإيمان: تصديق الجنان، قوله اللسان، =

أحدهما: وهو الذي عليه عامة أهل العلم أن ذلك يكون بانشراح الصدور ووضوح الدليل، فكل من زاده الله شرح الصدر واتضاح الدلائل زاده معرفة ويقيناً، وما من آية ظهرت له إلا زاد تصديقه لقوة المعرفة التي تقوى بها البصيرة؛ لأنه يكون من الشك أبعد، واليقين مهما كان احتمال الشك عنه أبعد كان أقوى، وإلى هذا أشار النبي ﷺ في قوله: «لو وزن إيمان أبي بكر بإيمان أهل الأرض لرجح»^(١).

= وعمل الأركان. وزيادة الإيمان تكون بزيادة أحد هذه الثلاثة، فزيادة التصديق تكون بما ذكره المؤلف رحمه الله وزيادة الإيمان بالقول والعمل تكون بزيادة ما يحبه الله ويرضاه من القول والعمل والإحسان فيه.

قال الإمام البخاري رحمه الله كتبت عن ألف نفر من العلماء وزيادة، ولم أكتب إلا عنمن قال : الإيمان قول وعمل. «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» للإمام الالكائي ٨٨٩/٥. وقال أبو عمر بن عبد البر المالكي : أجمع أهل الفقه والحديث على أن الإيمان قول وعمل، ولا عمل إلا بنية، والإيمان عندهم يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية، والطاعات كلها عندهم إيماناً، إلا ما ذكر عن أبي حنيفة وأصحابه فإنهم ذهبوا إلى أن الطاعة لا تسمى إيماناً، قالوا إنما الإيمان : التصديق والإقرار، إلى أن قال : وأما سائر الفقهاء من أهل الرأي والآثار بالحجاج والعراق والشام ومصر فقالوا : الإيمان قول وعمل ، قول باللسان وهو الإقرار ، واعتقاد بالقلب ، وعمل بالجوارح من الأخلاص. «التمهيد» ٢٤٣-٢٣٨/٩.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : المأثور عن الصحابة، وأئمة التابعين، وجمهور السلف، وهو مذهب أهل الحديث، وهو المنسوب إلى أهل السنة: أن الإيمان قول وعمل. «مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية» ٥٠٥/٧.

وقد ذهب بعض العلماء إلى أن الخلاف بين أبي حنيفة وسائر الأئمة فيما يقع عليه اسم الإيمان اختلاف صوري.

انظر : «شرح العقيدة الطحاوية» لابن أبي العز الدمشقي ٤٦٢/٢.

(١) الصحيح أنه من كلام عمر بن الخطاب، ولا يصح رفعه.

انظر : «القواعد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» للشوكتاني ص ٢٣٥.

يريد أن معرفته بالله أقوى وإلا فكان غيره من الصحابة يصدق الرسول كما يصدق هو.

الوجه الثاني في زيادة التصديق: أنهم يصدقون بكل ما يتلى عليهم من عند الله، يصدقون بالأول والثاني والثالث، وكل ما يأتي من عند الله؛ فيزيد تصدقهم؛ لأن من صدق إنساناً في شيئاً كان تصدقه له أكثر من تصدق من صدقه في شيء واحد، وهذا معنى قول أبي إسحاق^(١)، يدل على صحة هذا قول مقاتل: ﴿وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا زَادُهُمْ إِيمَانًا﴾؛ تصدقأً مع تصدقهم^(٢) بما أنزل عليهم من قبل ذلك من القرآن^(٣). فعلى هذا ما من آية استأنفوا بها تصدقأً إلا ازدادوا إيماناً.

وقوله تعالى: ﴿وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾. قال ابن عباس: يريد بالله يثقون، لا يرجون غيره^(٤).

٤- قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾ الإشارة في قوله (أولئك) إلى من وصف بالأوصاف التي تقدمت.

قال ابن عباس: يقول: (برئوا من الكفر)^(٥)، وقال الكلبي: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ صدقاً منهم لأنه لم يكن يوم بدر مع رسول الله ﷺ إلا الصادق في إيمانه^(٦).

(١) يعني الزجاج. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠١ / ٢.

(٢) في «تفسير مقاتل»: تصدقأً مع إيمانهم مع تصدقهم ... إلخ.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» ١١٨ أ.

(٤) رواه مختصراً ابن جرير ١٧٩ / ٩، وابن أبي حاتم ١٦٥٦ / ٥ أ.

(٥) رواه ابن جرير ١٨٠ / ٩، وابن أبي حاتم ١٦٥٧ / ٥ ب.

(٦) في «تنوير المقباس» ص ١٧٧ عن الكلبي عن ابن عباس: صدقاً يقيناً.

وقال مقاتل: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ﴾ لا شك في إيمانهم كشك المنافقين^(١)، وقال أهل المعاني: أولئك الذين أخلصوا الإيمان لا كمن كان له اسمه على ظاهر الحال وهم عن ذلك بمعزل لما يشوبه من الفساد^(٢). فأما وجه انتصار قوله (حقاً) فمذهب الفراء فيه أنه انتصب على معنى أخبركم بذلك حقاً^(٣)، أي: إخباراً حقاً، وهذا كما ذكرنا في قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْكَفَّارُونَ حَقًا﴾ [النساء: ١٥١]، فعنه أن هذا نصب من نية الخبر، ومذهب سيبويه وأصحابه أنه مصدر مؤكّد لفعل محدود دل عليه الكلام^(٤)، قال المبرد: (حقوا حقاً)^(٥)، ومعنى حقوا حقاً أي: أتوا ما وصفوا به و فعلوه حقاً صدقأً، من قول العرب: حقيقته حذره وأحققته أي: فعلت ما كان يحذر^(٦)، وقال الزجاج: (حقاً) منصوب بمعنى دلت^(٧) عليه الجملة وهي قوله: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾ أي: أحق ذلك حقاً^(٨).

(١) «تفسير مقاتل» ١١٨ أ.

(٢) ذكر معنى ذلك ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٨٠ و ١٨٠/٩ ولم أجده من ذكره من أصحاب المعاني كأبي عبيدة والفراء والأخفش والزجاج والنحاس والأزهري.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء ١/١٥٤.

(٤) انظر: «كتاب سيبويه» ١/٣٨٣.

(٥) قال المبرد في «المقتضب» ٣/٢٦٦: هذا باب ما وقع من المصادر توكيداً، وذلك قوله: هذا زيد حقاً؛ لأنك لما قلت: هذا زيد، فخبرت، إنما خبرت بما هو عندك حق، فاستغنىت عن قوله: أحق ذلك، وكذلك: هذا زيد الحق لا الباطل؛ لأن ما قبله صار بدلاً من الفعل.

(٦) انظر: «مجمل اللغة» لابن فارس (حق) ١/٢١٦.

(٧) في (ح) و(س): (دل)، وما أثبته من (م) وهو موافق للمصدر التالي.

(٨) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠١ وقد تصرف الواحدى في عبارة الزجاج.

ومعنى هذا كأنه قال: أخبركم بذلك أحقه حقاً، ومعنى هذا راجع إلى معنى قول الفراء، فعلى قول الزجاج والفراء يعود هذا التأكيد المذكور بقوله (حقاً) إلى إخبار الله تعالى، وعلى قول المبرد يعود إلى تأكيد إيمانهم وتحقيقه، وعلى هذا فكل من استجمع شرائط الإيمان واعتقادها فهو مؤمن في الحال على الحقيقة من غير استثناء^(١)، وإنما الاستثناء للحالة المقابلة؛ لأن العبد على غير أمن من العاقبة فيرجو الموافاة على الإيمان إن شاء الله [والناس مختلفون في هذا فأهل الحديث ذهبوا إلى أن المؤمن يقول: أنا

(١) يعني يقول: أنا مؤمن إن شاء الله، ومسألة الاستثناء في الإيمان من المسائل الكلامية التي أشغلت الفكر الإسلامي دون طائل، وقد انقسمت الأمة في هذه المسألة على ثلات أقوال:

أ- قيل إن ذلك محرم، وهو مذهب المرجئة والجهمية الذين يرون أن الإيمان شيء واحد لا تفاضل فيه، فالاستثناء في الإيمان شك فيه -كما يرون-.

ب- أن ذلك واجب؛ لأن في تركه تزكية للنفس، وشهادة لصاحبها بأنه من الأبرار المتقين. وهذا قول بعض من يتسبّب للحنابلة.

ج- أنه محرم إذا كان للشك، جائز فيما عدا ذلك، وهذا مذهب أهل السنة والجماعة، وقد جوزوا الاستثناء في الإيمان لاعتبارات ثلات:

١- أن الإيمان المطلق يتضمن فعل ما أمر الله به عبده كله، وترك ما نهاه عنه كله، والمؤمن لا يستطيع أن يجزم بذلك.

٢- أن الإيمان هو ما مات الإنسان عليه، فلا عبرة بالإيمان قبل الموافاة عليه، فالمسئلي لا يشك في إيمانه وإنما أراد عدم علمه بالعقوبة.

٣- تعليق الأمر بمشيئة الله تعالى، والإخبار أن إيمانه وعدمه مرهون بمشيئة الله كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَهْدِي لَوْلَا أَنْ هَدَى اللَّهُ﴾ [الأعراف: ٤٣]، و قوله: ﴿وَمَا شَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءُ اللَّهُ﴾ [التكوير: ٢٩].

انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٤٢٩-٤٦٠، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٤٩٤-٤٩٨.

مؤمن إن شاء الله^(١) لا على الشك فيما يجب عليه الإيمان به، ولكن على معنى: أن المؤمن الحقيقي من يكون من أهل الجنة، قالوا: وجميع عمر العبد كطاعة واحدة يتوقف بعضها على بعض في الصحة، فإذا شرع في صلاة أو صوم فما لم يفرغ منها ولم يخرج منها على الصحة لا يقال: إنه مصل على الحقيقة وصائم على الحقيقة، وكذلك ما لم تحصل موافاته على السلامة والإيمان لا يعلم أنه مؤمن على الحقيقة^(٢)، فأما في علم الله فيجوز أن يكون مؤمناً على الحقيقة ولكن لا ندري ذلك.

وقال قوم من أصحابنا^(٣) وهو مذهب الإمام أبي إسحاق الإسفرايني رحمه الله: إنه يكون في الحال مؤمناً على الحقيقة وإن جاز أن يتغير في العاقبة^(٤)، وليس سلاماً العاقبة من شرط استحقاق الاسم على الحقيقة، وتغير^(٥) الأحكام في المستقبل لا يمنع ثبوتها في الحقيقة في الحال كالحركة إذا وجدت بال محل أوجبت له حكم المتحرك، وجواز^(٦) وجود السكون لا يمنع من استحقاق حكم المتحرك وكذلك في جميع الأسماء المشتقة من معان، قالوا: والأصل في هذا أن الأسماء مبقاء على استعمال

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٢) ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية أن هذا التعليل يذكره بعض المتأخرین من أصحاب الحديث، ولكنه ليس قول السلف، وإنما المأثور عن السلف بأن الاستثناء إنما هو لأن الإيمان يتضمن فعل الواجبات كلها فلا يشهدون لأنفسهم بذلك لما فيه من تزكية النفس بلا علم. انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ٤٣٩/٧.

(٣) يعني الأشاعرة، ومنهم أبو المعالي الجويني في كتاب «الإرشاد» ص ٣٣٦.

(٤) في (م) و(س): (البانی)، من غير نقط.

(٥) في (ح): (الغیر)، وهو خطأ.

(٦) في (ح): (وهو جواز)، وهذا خطأ من الناسخ.

أهل اللغة، وأهل اللغة لم يطلقوا هذا الاسم بشرط موافاة العاقبة، فللرجل أن يقول: أنا مؤمن حقاً، وأنا مؤمن على الحقيقة، أموت على الإيمان إن شاء الله، وهذا مذهب مخالفينا في هذه المسألة^(١).

وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ دَرَجَاتٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ قال عطاء: يعني درجات الجنة يرتقونها بأعمالهم^(٢)، ونحو هذا قال أهل المعاني: لهم مراتب بعضها أعلى من بعض على قدر أعمالهم^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَرَزْقٌ كَرِيمٌ﴾ قال أهل اللغة: الكرم اسم جامع لكل ما يحمد ويستحسن^(٤)، والكريم: الم محمود فيما يحتاج إليه فيه، فالله تعالى يوصف بأنه كريم^(٥)، وقال تعالى: ﴿مِنْ كُلِّ زَوْجٍ كَرِيمٌ﴾ [الشعراء: ٧]، ﴿إِنَّهُ لَقَرِئَ كَرِيمٌ﴾ [الواقعة: ٧٧]، ﴿وَإِنَّ الْقَوْمَ إِلَيْهِ كَيْفَ كَرِيمٌ﴾ [النمل: ٢٩]، ﴿وَنَدْخُلُكُمْ مُدْخَلًا كَرِيمًا﴾ [النساء: ٣١]، ﴿وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣]، ونذكر شرح كل واحد في موضعه، فالرزق الكريم: هو الشريف الفاضل الحسن الممدوح.

قال هشام بن عمرو: يعني ما أعد الله لهم في الجنة من لذذ المأكولات والمشربات^(٦) وهنيء العيش^(٧).

(١) يعني المعتزلة والكرامية، انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٧/٤٤١.

(٢) ذكره أبو إسحاق الشعبي في «تفسيره» ٦/٣٩.

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٠١، وروى نحوه ابن جرير ٩/١٨١ عن عبد الله بن محيريز الجمحى.

(٤) «تهذيب اللغة» (كرم) ٤/٣١٣٢، و«لسان العرب» (كرم) ٧/٣٨٦١.

(٥) كما في قوله تعالى: ﴿تَأَيَّهَا إِلَيْنَا مَا غَرَّكُ بِرِبِّكَ الْكَرِيمَ﴾ [الأنفطار: ٦].

(٦) في (م): (المأكولات والمشرب).

(٧) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/٣٩، واعتمده ابن جرير تفسيراً للجملة من الآية =

٥- قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ الآية، اختلفوا في متعلق الكاف في قوله (كما) قال المفسرون: لما رأى النبي ﷺ كثرة المشركين يوم بدر وقلة المسلمين قال: من قتل قتيلاً فله كذا وكذا، ومن أسر أسيراً فله كذا وكذا، ليرغبهم في القتال، فلما أظفر الله بالمرشكين وأمكن منهم قال سعد بن عبادة للنبي ﷺ: يا رسول الله إن جماعة من أصحابك وقوك^(١) بأنفسهم ولم يتأنروا عن القتال جبناً ولا بخلًا ببذل مهمتهم^(٢)، ولكنهم أشفقوا عليك من أن تغتال، فمتى أعطيت هؤلاء ما سميتها لهم بقي خلق من المسلمين بغير شيء فأنزل الله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ يصنع فيها ما يشاء فأمسك المسلمين^(٣) وفي أنفس بعضهم شيء من الكراهة لما سمعوا، فأنزل الله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ أي امض لأمر الله في الغنائم كما مضيت لأمره^(٤) في الخروج وهم له^(٥) كارهون^(٦)، وهذا قول الفراء^(٧) وأبي إسحاق^(٨).

= دون أن ينسبة إلى أحد. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٨١ / ٩.

(١) في (ح): (وقومك)، وهو خطأ.

(٢) في (م): (أنفسهم وهمتهم).

(٣) في «مفاتيح الغيب» ١٢٩ / ٨: فأمسك المسلمين عن الطلب.

(٤) في (م): (له).

(٥) ساقط من (ح).

(٦) انظر: «تفسير الثوري» ص ١١٥، و«المصنف» للصناعي ٢٣٩ / ٥ ولم يذكروا ما بعد الآية الأولى، وذكره الرازي في «تفسيره» ١٢٩ / ٨.

(٧) انظر «معاني القرآن» له ٤٠٣ / ١، وفيه: قام سعد بن معاذ، بدل سعد بن عبادة.

(٨) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٣٩٩ / ٢.

قال أبو إسحاق: ﴿قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾، ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ ويكون تأويله: كما أخرجك ربك من بيتك بالحق وإن فريقاً من المؤمنين لكارهون كذلك تنفل من رأيت^(١) وإن كرهوا، قال: وموضع الكاف في (كما) نصب، المعنى: الأنفال^(٢) ثابتة^(٣) مثل إخراج ربك إياك من بيتك بالحق^(٤).

وعلى هذا: الكاف تتعلق بقوله: ﴿قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾ وهذا يدل على أن الله نزعها من أيديهم، ويكون التأويل: نزعها الله من أيديهم بالحق كما أخرجك ربك من بيتك بالحق، والكاف بمعنى: مثل، وهو نعت مصدر محدود على تقدير: الأنفال ثابتة الله والرسول ثبوتاً بالحق مثل إخراج ربك من بيتك بالحق، فالعامل في الكاف: معنى قوله: ﴿قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

قال أبو بكر بن الأنباري: والآية مفتتحة بحرف يتعلق بآية قبلها، وهو سائع جائز إذ كان أواخر الآيات مجرها مجرى أواخر الآيات^(٥)، وغير مستنكر أن تفتح الآيات^(٦) بلفاظ تتعلق بما قبلها، من ذلك قول أمرئ القيس:

وقوفاً بها صحيبي على مطيمهم يقولون لا تهلك أسى وتجمل^(٧)

(١) عند الزجاج: رأينا.

(٢) في (ح): (أنفال).

(٣) عند الزجاج: ثابتة لك.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٠-٣٩٩/٢.

(٥) في (ح): (الأيات)، وفي (س): (الآيات)، وكلاهما خطأ.

(٦) في (ح): (الأيات)، وفي (س): (الآيات)، وكلاهما خطأ.

(٧) انظر «ديوانه» ص ٣.

قال أبو عباس^(١): كان أصحابنا ينصبون (وقوفاً) على القطع من: الدخول، وحومل، وتوضع والمقرأة^(٢).

وقال غيره: نصبه على الحال من الضمير الذي في (بنك) أي: فقا بنك في حال وقوف^(٣) صحبي^(٤)، ولا يختلف أهل اللغة والنحو في تعلق «وقف» بما ليس بحاضر معه في بيته.

وقال ابن قتيبة: يريد أن كراهتهم لما فعلته في الغنائم كراهتهم للخروج معك، كأنه قال: هذا من كراهتهم كما أخرجك وإياهم ربكم وهم كارهون^(٥).

وعلى هذا (الكاف) متعلق بمحذوف يدل عليه باقي الكلام؛ لأن

(١) يعني المبرد، وانظر قوله في «شرح القصائد السبع الطوال الجاهليات» لأبي بكر الأنصاري ص ٢٤، وقد ذكر أبو بكر الأنصاري أن أبا العباس لم يرتض ما ذكره عن أصحابه، بل مال إلى القول بأن (وقوفاً) نصب على المصدر لـ(فدا) والتقدير: فقا كوقف صحبي على مطيمهم.

(٢) قال الأعلم الشستمري في «شرح ديوان امرئ القيس» ص ٦٠: الدخول وحومل: بلدان، وتوضع والمقرأة: موضعان.

وقال ابن بليهد في «صحيح الأخبار» ١٦/١: الدخول وحومل باقيان بهذا الاسم إلى يومنا هذا، أما الدخول فهو ماء عذب معروف الآن بهذا الاسم يقع شمالي الهضب المعروف بين وادي الدواسر ووادي رنية، أما حومل فهو جبل قريب من الدخول، والمقرأة: وادٍ ينصب على جهة الجنوب بين الهضب والسوادة، وقد حرف اليوم إلى القمرا.

وتوضح: أرض قرية من الهضب، يقال لها اليوم (التوضيحة) تقع عن جبل الحمل جنوباً، والحمل جبل يقع جنوبى الهضب اهـ. باختصار.

(٣) في (ح): (وقوفي)، وهو خطأ.

(٤) «شرح القصائد السبع لابن الأنصاري» ص ٢٤، ولم يعين القائل.

(٥) «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ٢٢١.

مجادلتهم في الأنفال وتشبيه تلك القصة بإخراج الله إياه على كره منهم يدل على كراحتهم، ثم قال: ومن تبع هذا من كلام العرب وأشعارهم وجده، قال الشاعر^(١):

فلا تدفنوني إن دفني محرم عليكم ولكن خامری أم عامر
يريد: لا تدفنوني ولكن^(٢) دعوني للتي إذا صيدت يقال لها: خامری
أم عامر^(٣)، يعني الضبع لتأكلني، فحذف وأبقى من الكلام ما يدل على
المحذوف^(٤).

وقال بعضهم: (الكاف) متعلق بما بعده وهو قوله: ﴿يُجَاهِدُونَكَ فِي الْحَقِّ﴾ وهذا يحكي عن الكسائي^(٥) وهو معنى قول مجاهد^(٦)، يقول: كما أخرجك ربك من بيتك بالحق على كره فريق من المؤمنين كذلك هم

(١) هو: عمرو بن مالك الشنفرى - وهو شاعر جاهلى وأحد الخلق الذين تبرأوا من عشيرتهم - وقد وقع في الأسر فأنسد هذا البيت مع أبيات. انظر: «طبقات الشعراء» ص ٣١، و«الخمسة بشرح التبريزى» ٣/٦٣، و«الأغاني» ٢١/١٣٦.

(٢) كرر ناسخ (ح) بعد (لكن) الشطر الثاني من البيت.

(٣) خامری: أي استری، وأم عامر: الضبع، وهو مثل يضرب للأحمق، والعرب تقول: إن الضبع من أحمق الدواب وهي تصدق ما يقال لها، فلا يزال الصائد يروضها بكلمات حتى يوثق يديها ورجليها، ثم يسحبها، ولو شاءت أن تقتله لأمكنها. انظر: «فضل المقال في شرح كتاب الأمثال» ص ١٨٧، و«مجمع الأمثال» ١/٣٣٢.

(٤) «تأویل مشکل القرآن» ص ٢٢١ باختصار.

(٥) ذكر ذلك عنه النحاس في «معانی القرآن» ٣/١٣١، وابن عطیة في «المحرر الوجيز» ٣/٢٢٢، ٢٢٠، وابن الجوزي في «زاد المسیر» ٣/٣٢٢.

(٦) روى ابن جرير ٩/١٨١ عن مجاهد قال: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ﴾ كذلك يجادلونك في الحق: القتال، اهـ. وقد بين ابن جرير معناه بمثل ما ذكر المصطفى، ورواه الشعبي في «تفسيره» ٦/٣٩ بـ بلفظ المصنف.

يكرهون القتال ويجادلونك فيه^(١).

وهذا الوجه اختيار صاحب النظم، وقد سلك في تحقيق هذا التشبيه طريقاً حسناً فقال: ظاهر هذا النظم يدل على أنه شبه مجادلتهم في الحق وهو مذموم عنده بإخراج الله تعالى إياه من بيته، وهو غير مذموم لأنه من فعله ~~عَنْكُوكِنَّ~~، وإذا كان كذلك فلابد من أن نقدر في التشبيه تحريفاً عن موضعه ويكون التشبيه واقعاً في المعنى الباطن على قوله: ﴿وَإِنْ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ لأن الذم وقع على كراهة المؤمنين للخروج كما هو واقع على مجادلتهم في الحق، ويكون التقدير: كما كانت كراحتهم لإخراج الله إياك بالحق يجادلونك في الحق بعدهما تبين، ويجوز أن يدخل حرف التشبيه على شيء، والمراد به ما بعده مما هو متعلق به داخل في قصته^(٢)، كما نقول في حرف الاستفهام، فإنه يدخل على شيء والمستفهم عنه غيره كقوله ~~عَنْكُوكِنَّ~~: ﴿أَفَإِنَّ مَتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنياء: ٣٤].

والمعنى: أفهم الخالدون إن مت؛ لأن الاستفهام في الحقيقة واقع على [الخلود دون الموت، وفي ظاهر اللفظ وقع على الموت، وكذلك قوله: ﴿أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٤] الاستفهام في الحقيقة واقع على الانقلاب، وهو في الظاهر واقع على الموت والقتل، كذلك في هذه الآية دخل حرف التشبيه في الإخراج وهو في الحقيقة واقع

(١) هذا القول رجحه ابن جرير في «تفسيره» ١٨٢/٩، والنحاس في «معاني القرآن الكريم» ١٣٢/٣، وجعله ابن عطية في تفسيره «المحرر الوجيز» ٢٢٠/٦ أحد الوجهين المقبولين في تفسير الآية، والوجه الآخر قول الفراء وأبي إسحاق الذي ذكره المصنف.

(٢) قال الزركشي في «البرهان» ٤٢٥/٣: قد تدخل الأداة على شيء، وليس هو عين المشبه، ولكنه ملتبس به، واعتمد على فهم المخاطب.

على الكراهة^(١).

وقال أبو عبيدة: الكاف بمعنى حرف القسم، و(ما) بمعنى (الذي) والتقدير: والذي أخرجك من بيتك بالحق يجادلونك.

قال أبو بكر^(٢): وهذا بعيد؛ لأن (الكاف) ليست من حروف الأقسام^(٣)، وأما التفسير فقوله: «كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ» أي أمرك بالخروج من المدينة ودعاك إليه «مِنْ بَيْتِكَ» يعني المدينة قاله مجاهد والحسن، وابن جريج، وعامة المفسرين^(٤)، قالوا: إن الله تعالى أمر نبيه بالخروج من

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٢) يعني الأنباري، انظر: «البحر المحيط» ٤٦٠ / ٥.

(٣) ذكر أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٥٩ / ٥ - ٤٦٣، خمسة عشر قولًا في السبب الجالب لهذه الكاف في قوله: «كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ» ولم يرتضى واحدًا منها بل رجح قولًا جديداً لم يسبق إليه وهو أن الكاف ليست لمحض التشبيه بل فيها معنى التعليل وأن هناك حذفاً، والتقدير: «كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ» أي بسبب إظهار دينه وقد كرهوا خروجك تهيباً للقتال، وجادلوك في الحق بعد وضوحة نصرك الله، وأمدك بملائكته. وفي هذا القول نظر من عدة أوجه:

أ- عدم اعتماده على المؤثر عن السلف وهم أعلم بالتأويل.

ب- البعض بين هذه الآية - التي يرى أبو حيان أن فيها حذفاً - والأية التي يراها دليلاً على الحذف وهي قوله تعالى: «إِذْ تَسْأَلُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ» إذ يفصل بينهما ثلاثة آيات.

ج- إن كراحتهم للخروج، وجداولهم لرسول الله لا يصلح علة للنصر، بل علة للفشل كما جاء في السورة نفسها الآية ٤٦: «وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُلُوا وَنَدْهَبَ رَبِّكُمْ». د- إن الأصل عدم التقدير.

هـ- إن أبا حيان اعتمد هذا القول بناءً على رؤيا منامية.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ٩ / ١٨٢، والشعبي ٦ / ٣٩، وابن عطية ٦ / ٢٢٢، ونسبة لجمهور المفسرين، وذكر عن ابن بكر أن المعنى كما أخرجك ربك من مكة وقت الهجرة أهـ و فيه نظر لا يخفى.

المدينة لطلب عير^(١) قريش، وكره ذلك طائفة من المؤمنين لأنهم علموا أن قريشاً تمنع عيرها منهم، وأنهم لا يظفرون بالعير عفوًا دون القتال فذلك قوله: ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ أي الخروج معك.

قال أهل المعاني: وهذه الكراهة من المؤمنين كانت كراهة الطبع؛ للمشقة التي تلحق في السفر^(٢)، لا كراهة أمر الله ورسوله^(٣). وقيل: كانت الكراهة قبل أن علموا أن الله أمر به وأن النبي ﷺ عزم على ذلك، هذا قول عامة أهل التفسير^(٤) في هذه الآية.

(١) ساقط من (ح).

(٢) الأولى أن يقال: كراهة الطبع للقاء العدو والقتال؛ لأنهم علموا أن قريشاً لن ترك عيرها كما ذكر ذلك المؤلف بناء على أن هذه الكراهة للخروج من المدينة لتلقي العير، والذي يظهر من سياق قصة بدر كما ذكرها ابن هشام في «السيرة» ٣١٣/٢، وكما يدل عليه قوله تعالى: ﴿كَانَمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾ أن هذه الكراهة إنما حدثت لبعض المؤمنين بعد تحقّهم من فوات العير، ورغبة رسول الله ﷺ في مواجهة النفيء؛ ومما يؤيد ذلك ما رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٨٣/٩ عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لما شاور النبي ﷺ في لقاء القوم، وقال له سعد بن عبادة ما قال، وذلك يوم بدر، أمر الناس فتبعوا للقتال، وأمرهم بالشوكة، وكره ذلك أهل الإيمان؛ فأنزل الله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكُمْ رَبُّكُمْ مِّنْ بَيْتِكُمْ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ يُجَدِّلُونَكَ في الحق بعد ما بينَ كَانَمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ، وهذا الأثر وإن كان سنه ضعيفاً ولكنه يتقوى بما جاء بمعناه بأسانيد صحيحة. انظر: «المفسر ابن عباس وتحقيق ما روی عنه». رسالة ماجستير أعدّها حمد القرعاوي ص ٢٩٦.

(٣) لم أقف على مصدره.

(٤) لم أجده أحداً من المفسرين ذكر هذا القول وهو مرجوح بدلالة قوله تعالى في الآية نفسها ﴿بَعْدَ مَا نَبَيَّنَ﴾ مما يشير إلى أنه لا عذر لهم في جدالهم وكراهتهم، قال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٦٣/٥: وفي قوله: ﴿بَعْدَ مَا نَبَيَّنَ﴾ إنكار عظيم عليهم؛ لأن من جادل في شيء لم يتضح كان أخف عتبًا، أما من نازع في أمر واضح فهو جدير باللوم والإنكار.

وقوله تعالى: ﴿يَالْحَقِّ﴾ أي بالوحى، كأنه أوحى إليه وأمره بالخروج لأن جبريل نزل وأخبره بغير قريش وأمره بالمسير إليها، هذا معنى قول الكلبى^(١)، قال عطاء عن ابن عباس: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ يَالْحَقِّ﴾ ي يريد الهجرة من مكة إلى المدينة^(٢)، ﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ﴾ ي يريد لتركهم مكة وديارهم وأموالهم.

(١) روى الشعبي في «تفسيره» ٣٩/٦ بـ عن الكلبى قال في قوله تعالى: ﴿كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ يَالْحَقِّ﴾ قال: امض على الذي أخرجك ربك من بيتك، وروى الشعبي أيضاً في «تفسيره» ٤٠/٦ بـ قصة خروج النبي ﷺ لغير قريش عن ابن عباس وابن زيد وابن يسار والسدى وفيه: فنزل جبريل عليه السلام وقال: إن الله وعدكم إحدى الطائفتين إما العير وإما قريشاً، وروى نحو ذلك ابن جرير في «تفسيره» ١٨٧/٩ عن ابن عباس وابن جريج.

(٢) ذكر هذا القول دون نسبة إلى ابن عباس: البغوي في «تفسيره» ٣٢٨/٣، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٢٢/٣ وهو ضعيف لما يأتي:

- ١ - مخالفته لسياق الآيات فما قبل هذه الآية وما بعدها حديث عن غزوة بدر.
- ٢ - مخالفته لأسباب نزول هذه الآية، انظرها في «تفسير ابن كثير» ٣١٩/٢ مع التنبه إلى أن كل سبب بمفرده لا يخلو من مقال بعضها من كلام مجاهد وبعضها من كلام السدى، وما رفع منها فقي سنته عبد الله بن لهيعة، وقد اختلف بعد احتراق كتبه، كما أنه مدلس وقد عنعن.

انظر: «إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس من الشيوخ» ص ٣٣، ولكن مجموع الروايات وأقوال المفسرين مع دلالة السياق يشهد أن الآية نزلت في الخروج إلى بدر.

٣ - أن الواحدي لم يذكر سند هذه الرواية حتى يحكم عليه صحة وضعفها ولم أجده من أسندها.

٤ - أن هذا القول مخالف للقول الثابت عن ابن عباس وهو ما رواه البخاري في (٤٦٤٥) كتاب التفسير، تفسير سورة الأنفال عن سعيد بن جبير، قال: قلت لا بن عباس رضي الله عنهما سورة الأنفال؟ قال: نزلت في بدر اهـ. فلم يخصص منها شيئاً.

٦- قوله تعالى: ﴿يُجَدِّلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَمَا نَبَيَّنَ﴾ قال المفسرون: إن عير قريش أقبلت من الشام فندب رسول الله ﷺ أصحابه وقال: إن الله ينكلكموها، فخرجت طائفة كارهة، فلما التقوا أمروا بالقتال ولم يكونوا أعدوا له أهبة، فشق ذلك عليهم وقالوا: هلا أخبرتنا فكنا^(١) نعد له^(٢)، قال ابن عباس وابن إسحاق: وكان جدالهم النبي الله قولهم: لم تعلمنا قتالاً فنستعد له إنما خرجنا للغير^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فِي الْحَقِّ﴾ أي في القتال، عن ابن عباس^(٤)، ومجاهد^(٥).

وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ مَا نَبَيَّنَ﴾^(٦) قال السدي: بعد ما تبين لهم أنك لا تصنع إلا ما أمرك الله به^(٧).

وقال أبو صالح عن ابن عباس: يجادلونك في القتال بعد ما أمرت به^(٨).

(١) في (س): (لکنا).

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٨٣/٩، والسمرقندي ٢/٥، والبغوي ٣/٣٢٨.

(٣) ذكره عنهما الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٢٩٦، وبمعناه ابن جرير ٩/١٨٣ - ١٨٤، ولم أجده قول ابن إسحاق في «السيرة النبوية»، ويبدو أن هذا القول لابن جرير تفسيراً لقول ابن عباس وابن إسحاق. انظر ابن جرير ٩/١٨٣ - ١٨٤.

(٤) رواه ابن جرير ٩/١٨٣ - ١٨٤ من رواية الكلبي.

(٥) رواه ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٨٢، وانظر: «تفسير الإمام أحمد» ص ٣٥٢.

(٦) في (س): (ما بعد)، وهو خطأ.

(٧) رواه ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٨٤، وابن أبي حاتم ٥/١٦٥٩ - ١٦٦٠، وأبو الشيخ كما في « الدر المتشور » ٣/٣٠٠.

(٨) رواه ابن جرير في «تفسيره» ٩/١٨٤.

وقال أبو إسحاق: يجادلونك في الحق بعد ما تبين وعدهم الله عَجَلَ
أنهم يظفرون بأهل مكة أو^(١) بالغير^(٢)، يريد أن هذا التبين كان بوعد الله
إياهم الظفر^(٣).

قال أهل المعاني: إنما كانت تلك المجادلة طلباً للرخصة لأنهم لم يستعدوا للقتال، وقل عددهم [وكانوا رجالاً]^(٤)، ولم يكن فيهم إلا فارسان؛ فخافوا، وحال الصعوبة تخيل إلى النفس الشبهة، وإن كانت الحال ظاهرة والدلالة واضحة^(٥).

وقوله تعالى: ﴿كَانُوا يُسَاوِفُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾، قال ابن إسحاق: كراهة لقاء القوم^(٦)، يريد أنهم لشدة كراحتهم للقتال كأنهم

(١) في (ح): (وبالغير)، وهو كذلك في «معاني القرآن وإعرابه» وهو خطأ، والصواب (أو) كما في (م) و(س). لأن الله وعدهم إحدى الطائفتين، ولم يعدهم الطائفتين كلتيهما.

(٢) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠١ / ٢.

(٣) يعني أن الله وعدهم الظفر بأحد الأمرين كما قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَعْدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الظَّاهِفَيْنِ أَنَّهَا لَكُم﴾ [الأنفال: ٧]. فلما فاتهم العير تبين لهم أنه لا بد من مواجهة النفي وأنهم سيظفرون بهم تحقيقاً لوعده الله.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٥) لم أجد هذا القول فيما بين يدي من كتب أهل المعاني كالفراء والأخفش وأبي عبيدة والزجاج والنحاس والأزهري وابن قتيبة، وهؤلاء وأمثالهم ومن تكلم عن معاني القرآن من جهة اللغة والنحو هم مراد الواحدي بقوله: قال أهل المعاني، قال الزركشي في «البرهان» ٢٩٢ / ١ قال ابن الصلاح: وحيث رأيت في كتب التفسير: قال أهل المعاني فالمراد به مصنفو الكتب في معاني القرآن كالزجاج ومن قبله. وفي بعض كلام الواحدي: أكثر أهل المعاني: الفراء والزجاج وابن الأنباري قالوا كذا. وقد ذكر نحواً من ذلك السيوطي في «الإنقان» ٣ / ٢.

(٦) «السيرة النبوية» ٢ / ٣١٣. (٧) في (م): (كانوا).

يساقون إلى الموت عياناً، فذلك معنى قوله: ﴿وَهُمْ يَنْظُرُونَ﴾، وقال صاحب النظم: أي: يعلمون أنه واقع بهم، ومنه قول النبي ﷺ: «من انتفى من ابنه وهو ينظر إليه»^(١) أي: يعلم أنه ابنه، قوله ﷺ: ﴿يَوْمَ يَنْظُرُ الْأَرْضُ مَا فَدَمَتْ يَدَاهُ﴾ [النَّبَاءُ: ٤٠] أي: يعلم^(٢).

٧ - قوله ﷺ: ﴿وَإِذْ يَعْدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الْطَّاغِيَّاتِ﴾ إحدى: تأنيث أحد على غير بنائه^(٤)، كأنهم استأنفوا للمؤنة بناءً كصفراء من أصفر، وعطشى^(٥) من عطشان، و(الطائفتان) العير والنفير في قول المفسرين^(٦).

(١) ساقط من (ح).

(٢) رواه النسائي في «سننه» كتاب الطلاق، باب: التغليظ في الانتفاء من الولد ١٧٩ / ٦ بلفظ: «أيما رجل جحد ولده وهو ينظر إليه احتجب الله عنه منه وفضحه على رؤوس الأولين والآخرين يوم القيمة». وبهذا اللفظ رواه أيضاً أبو داود (٢٢٦٣) «سننه» كتاب الطلاق، باب: التغليظ في الانتفاء، والدارمي في «سننه» كتاب النكاح، باب: من جحد ولده وهو يعرفه ٢٠٤ (٢٢٣٨)، والحاكم في «المستدرك» كتاب الطلاق ٢٠٣ / ٢، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

أقول: مدار الحديث على عبد الله بن يونس، وهو مجهول الحال لم يرو عنه إلا يزيد بن الهداد.

انظر: «الكافش» ١ / ٦١٠، و«تقريب التهذيب» ص ٣٣٠ (٣٧٢٢).

(٣) هذا قول في تفسير الآية وتحتمل معنى آخر وهو: يوم يرى عمله مثبتاً في صحفته خيراً كان أو شراً. «زاد المسير» ٩ / ١٣.

(٤) انظر: «لسان العرب» (وحد) ٨ / ٤٧٧٩.

(٥) في (ح) كتبت هكذا: (عطشا).

(٦) انظر: «تفسير ابن حجر» ٩ / ١٨٤، و«تفسير السمرقندى» ٢ / ٦، و«تفسير البغوي» ٣ / ٣٢٨، و«الدر المتشور» ٣ / ٣٠١-٣٠٠، والمراد بالعيير: الإبل التي تحمل تجارة قريش مقبلة من الشام وفيها أربعون رجلاً بزعامة أبي سفيان بن حرب، وأما =

قوله تعالى: ﴿أَنَّهَا لَكُم﴾ (أن) في موضع نصب على البدل من (إحدى) قاله الفراء^(١) والزجاج^(٢)، قالا: ومثله قوله: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ أَنْ تَأْتِيهِم﴾ [محمد: ١٨] فـ(أن) في موضع نصب كما نصبت الساعة، ومثله: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُؤْمِنُونَ وَنِسَاءٌ مُؤْمِنَاتٌ لَمْ تَعْلَمُوهُمْ أَنْ تَأْتُهُم﴾ [الفتح: ٢٥] (أن) في موضع رفع بـ(لولا)^(٣)، وقال أبو علي الفارسي: (إحدى) في موضع نصب بأنه المفعول الثاني (أنها لكم) بدل منه، والتقدير: وإذا^(٤) يعدكم الله ثبات إحدى الطائفتين، أو ملك إحدى الطائفتين، ونحو هذا مما يدل عليه (لكم).

وقوله تعالى: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُم﴾ قال ابن عباس: ي يريد التي ليس فيها حرب ولا قتال^(٥)، وقال الزجاج: أي تودون أن الطائفة التي ليست فيها حرب ولا سلاح - وهو^(٦) الإبل - تكون لكم، و(ذات الشوكة) أي: ذات السلاح^(٧).

= الفير فهم كفار قريش الذين نفروا بزعامة أبي جهل لحماية عيرهم من رسول الله ﷺ وأصحابه. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢٤٤-٢٤٧.

(١) «معاني القرآن» له ١/٤٠٤.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» له ٢/٤٠٢.

(٣) انظر: المصدررين السابقين، نفس الموضع، والزجاج لم يذكر الآية الأولى وهي قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ﴾.

(٤) في (م): (والله)، وهو خطأ.

(٥) «تنوير المقابس» ص ١٧٧ بمعناه.

(٦) في «معاني القرآن وإعرابه»: وهي، والمقصود: الإبل التي مع أبي سفيان وهي العير.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» لزجاج ٢/٤٠٢.

وتأنيث (ذات) لأن المراد بها الطائفه، والمعنى: وتودون أن الطائفه غير ذات الشوكة تكون لكم، وأما (الشوكة) فهي ه هنا السلاح^(١)، وأصلها: النبت الذي له حد، شبه السلاح به، ومنه يقال: رجل شائك السلاح إذا كان حديد السنان والنصل، وهو فاعل من الشوك، ثم يقلب شائك فيقال: شاكى السلاح، كما يقال: جرف هار، وهابر، ومنه قول زهير:

لدى أسد شاكى السلاح ضبارم^(٢)

له لبد أظفاره لم تقلم^(٣)

قال أبو عبيد: الشاكى والشائك^(٤) جميعاً: ذو الشوكة والحد في سلاحه^(٥).

وكما يوصف الرجل بهذا يوصف السلاح أيضاً به، فيقال: سلاح^(٦) شاك وشائك، قال عنترة:

(١) انظر: «جمهرة اللغة» (ش ك و) ٨٧٨/٢، و«الصحاح» (شوك) ١٥٩٥/٤.

(٢) الضبارم، بضم الصاد: الأسد الشديد الحلق، ويطلق على الرجل الشجاع الجريء على الأعداء.

انظر: «لسان العرب» (ضبرم) ٢٥٤٨/٤.

(٣) «ديوانه» بشرح أبي العباس ثعلب ص ٢٣، وفيه: شاكى السلاح مقذف، وكذلك هو في رواية الشتتمري في «شرح الديوان» ص ٢١.

والمقذف: الغليظ اللحم، واللبد: الشعر المتراكب على زبرة الأسد، كما في المصدررين السابقين.

(٤) في (م): (الشائك والشاكى).

(٥) «لسان العرب» ٤/٢٣٦٢-٢٣٦٣ (شوك).

(٦) ساقط من (س).

فتعرفوني أنني أنا ذاكم شاك سلاحي في الحوادث معلم^(١)
ومنه قول المجدث^(٢):

وألبس من رضاه في طريقي سلاحاً يذعر الأبطال شاكا^(٣)
وهذا من قولهم: هو شاك السلاح بحذف الياء، كما قالوا رجل
مال^(٤): ذو مال، ونال من النوال^(٥)، وكبش صاف^(٦): ذو صوف، وكذلك
رجل شاك^(٧)، وسلاح شاك^(٨)، فأما قولهم: شاك في السلاح بالتشديد مع
(في) فمعناه: ذو شكة، والشكة: السلاح^(٩).

(١) نسب المؤلف هذا البيت لعترة، وليس في «ديوانه»، ولم أجد من نسبة له، وال الصحيح أنه لطريف بن تميم العبرى. كما في «الأصميات» ص ١٢٨، و«شرح شواهد الشافعية» ص ٢٧٠، و«كتاب سيبويه» ٤٦٦/٣، و«معاهد التنصيص» ١/٢٠٤.

(٢) لم يتبيّن لي من هو ولم يذكر في «كتاب ألقاب الشعراء» من سمي بالمجدث أو ما يقاربه.

(٣) انظر البيت بلا نسبة في «البحر المحيط» ٤/٤٥٥، و«الدر المصنون» ٥٦٩/٥.

(٤) في «السان العرب» ٧/٤٣٠٠ (مول). رجل مال: ذو مال، وقيل كثير المال، كأنه قد جعل نفسه مالاً، وحقيقة: ذو مال.

(٥) في «السان العرب» ٨/٤٥٨٣ (نول): رجل نال -بوزن بالي-: جواد، وهي في الأصل: نائل.

(٦) في «السان العرب» ٤/٢٥٢٧-٢٥٢٨ (صوف): (كبش أصوف وصوف)، على مثال (فَعِل) وصائف وصاف وصاف، الأخيرة مقلوبة، وصوفاني كل ذلك: كثير الصوف.

(٧) بضم الكاف وكسرها. انظر «السان العرب» ٤/٢٣٠٩ (شكك).

(٨) في «القاموس المحيط» ٤/٢٣٦٢-٢٣٦٣ (شوط): رجل شاك السلاح، وشائكه، وشوكه، وشاكيه، حديده.

وفي «السان العرب» ١٠/٤٥٤ (شوك): رجل شاكي السلاح وشاك السلاح، برفع الكاف، مثل جرف هارٍ وهارٌ، ومن قال: شاك السلاح، بحذف الياء فهو كما يقال: رجل مال ونال: من المال والنوال، وإنما هو مائل، ونائل.

(٩) في «السان العرب» ٤/٢٣٠٩ (شكك): الشاك في السلاح: وهو الابس السلاح التام.

وقوله تعالى: ﴿وَيُرِيدُ اللَّهُ أَن يُحَقَّ الْحَقُّ بِكَلْمَتِهِ﴾ قال ابن عباس: ﴿يُحَقَّ الْحَقُّ﴾ يظهر الإسلام^(١)، وقال أهل المعاني^(٢): معنى يحق الحق: يظهره ويعليه لأن الحق حق حيث كان، ولكنه إذا لم يكن ظاهراً أشبه بالباطل؛ لأن من صفة الحق ظهوره، فإذا ظهره تحقيق له من هذا الوجه^(٣). قوله تعالى: ﴿بِكَلْمَتِهِ﴾، قال ابن عباس: أي بعدهاته^(٤)، وقال عطاء عنه^(٥): موعد من الله قد سبق في علمه، ووعد نبيه بذلك في سورة الدخان: ﴿يَوْمَ بَطَشَ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنَقْتَلُونَ﴾^(٦) يريد: ننتقم له من أبي جهل^(٧)، فـ(كلماته) على هذا ما قد أخبر به من إظهار الحق وإعزازه

(١) انظر: «زاد المسير» ٣٢٤/٣، وقد ورد نحوه في التفسير المنسوب لابن عباس والمطبوع باسم «تنوير المقباس من تفسير ابن عباس» ص ١٧٧. وهذا الكتاب مع عدم صحة نسبته إلى ابن عباس فإن جامعه -والمشهور أنه الفيروز أبادي- قد رواه بسنده عن محمد بن مروان السدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وهذه هي سلسلة الكذب. انظر: «الإتقان» ٣/٢١٥.

(٢) لم أجده هذا القول فيما بين يدي من كتب أهل المعاني، وقد ذكر نحو هذا القول أبو السعود في تفسيره «إرشاد العقل السليم» ٤/٧.

(٣) بين الراغب الأصفهاني أن إحقاق الحق على ضربين: أحدهما: بإظهار الأدلة والآيات، والثاني: بإكمال الشريعة وبتها في الكافة. انظر: «المفردات في غريب القرآن» ص ١٢٥ (حق).

(٤) لم أجده من رواه عنه، وقد ذكر هذا القول ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٢٤/٣ دون أن ينسبه لأحد، ومعناه: بوعوده السابقة بأن يظهر الدين.

(٥) ساقط من (س)، وفي (ح): وقال: طاعته موعد . . . إلخ. وهو خطأ، ولم أجده من ذكر هذه الرواية.

(٦) الآية ١٦.

(٧) هو: عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي، أحد طواغيت قريش وأبطالها =

بقوله^(١): ﴿لِيُظْهِرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلُّهُمْ﴾^(٢) على ما تقدم به وعده^(٣).

وقال بعضهم: (بكلماته) أي بأمره إياكم أن تجاهدوهم^(٤).

قوله تعالى: ﴿وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَفِيرِينَ﴾ قد ذكرنا الكلام في معنى (الدابر) فيما تقدم^(٥) ، قال أبو إسحاق: أي: ظفركم بذات الشوكة أقطع^(٦) لدابرهم^(٧) ، وفي هذا بيان عن النعمة عليهم بالظفر بقريش حين خرجوا^(٨) يحمون العير ، وإن كرهوا هم ذلك ، وأن ما أراد الله لهم كان خيراً مما أرادوا هم.

-٨- قوله تعالى: ﴿لِيُحقَّ الْحَقَّ﴾ اللام في صلة قوله (يقطع) أي: يقطع دابرهم ليحق الحق ، قال ابن عباس: يريد أن يحق الله مواعيده للمؤمنين^(٩) ، وذكرنا أن معنى إحقاق الحق إظهاره وإعلاؤه على غيره^(١٠).

= ودهاتها في الجاهلية ، وكان أشد الناس عداوة للنبي ﷺ وأصحابه ، قتل يوم بدر سنة ٢ هـ. انظر: « سيرة ابن هشام » ١/٢١٥-٤١٧ ، و « تهذيب الأسماء واللغات » ٢٠٦/٢ ، و « الأعلام » ٥/٨٧.

(١) الجار والمجرور متعلقان بقوله: أخبر.

(٢) التوبه: ٣٣، الفتح: ٢٨، الصف: ٩.

(٣) الذي ذهب إليه ابن جرير في « تفسيره » ٩/١٨٨-١٨٩ ، والزمخشري في « الكشاف » ٢/١٤٥ أن المراد بـ (كلماته): آياته المترلة في قتال الكفار ، وذهب مقاتل في « تفسيره » ١١٨ بـ إلى أن المراد بذلك ما أنزل على محمد ﷺ.

(٤) انظر: التعليق السابق.

(٥) انظر: « تفسير البسيط » الأنعام: ٤٥.

(٦) في (ح): (أو قطع)، وهو خطأ.

(٧) « معاني القرآن وإعرابه » ٢/٤٠٢.

(٨) في (م): (دخلوا)، وهو خطأ.

(٩) ذكر نحوه ابن الجوزي دون نسبة إلى ابن عباس ، انظر: « زاد المسير » ٣/٣٢٤.

(١٠) انظر: تفسير الآية السابقة.

وقوله تعالى: ﴿وَيُبْطِلَ الْبَاطِل﴾ أي: يعدمه ويهلكه؛ لأن الباطل باطل، وكان الكفر باطلًا قبل بدر، ولكن معنى إبطاله هنا: إعدامه، كما أن معنى إحقاق الحق: إظهاره، وإلى هذا [أشار ابن عباس في معنى (يبطل الباطل) فقال: يريده: ﴿وَيَقْطَعَ﴾ دَابِرَ الْكَفَّارِ] [الأنفال: ٧] ألا ترى أنه^(٢) أشار إلى إعدامهم وإهلاكهم^(٣)، وقال صاحب النظم: ﴿وَيُبْطِلَ الْبَاطِل﴾ أي: يفني الكفر، والآية بيان عن إرادة الله تعالى إظهار الحق وإعدام الباطل به على كره من المشركين، وإعزاز للمسلمين.

٩- قوله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُم﴾ الآية، يجوز أن يكون العامل في (إذ)، (ويبطل الباطل) فتكون الآية متصلة بما قبلها^(٤)، ويجوز أن تكون الآية مستأنفة على تقدير: واذكر إذ، بمعنى التذكير بالنعمـة^(٥).

وقوله تعالى: ﴿تَسْتَغْيِثُونَ﴾ أي تطلبون منه المغوثة^(٦) [والغوث والإغاثة]^(٧)، ويقول الواقع في بلية: أغثني، أي: فرج عنـي، ومعنى الإغاثة والغوث والمغوثة: سد الخلة في وقت الحاجة^(٨)، وقال المفسرون^(٩):

(١) في (س): (قطع).

(٢) ما بين المعقوفين مكرر في (ح).

(٣) لم أجـد من روـي عنـ ابن عباس ما ذكرـه الواحدـي سـوى الفـيروـز أـبادـي في «تنـوير المـقبـاس» صـ١٧٧، حيث قال: (ويـبطلـ البـاطـلـ): يـهـلـكـ الشـرـكـ وـأـهـلـهـ.

(٤) وهذا ما ذهبـ إليهـ ابنـ جـرـيرـ فيـ «ـتـفـسـيرـهـ» ١٨٩/٩.

(٥) في (ح) و(س): التذكـرـ.

(٦) في (م): (المـعـونـةـ).

(٧) ما بين المعقوفين مكرـرـ فيـ (حـ).

(٨) انـظـرـ: «ـمـعـجمـ مـقـايـيسـ اللـغـةـ» (ـغـوـثـ) ٤٠٠/٤.

(٩) انـظـرـ: «ـتـفـسـيرـ الطـبـرـيـ» ١٨٩/٩، وـالـعـلـبـيـ ٤١/٦ـ بـ، وـالـبـغـوـيـ ٣٣٢/٣ـ.

﴿تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ﴾ : تستجيرون به من عدوكم وتدعونه للنصر عليهم ، وذلك أن المهاجرين والأنصار لما رأوا أنفسهم في قلة عدد استغاثوا ، قال ابن عباس : حدثني عمر بن الخطاب [ص] ^(١) ، قال : لما كان يوم بدر ونظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف ، وإلى أصحابه وهم ثلاثة ونيف ^(٢) استقبل القبلة ^(٣) ومد يده يدعو : اللهم أجز لي ما وعدتني ، الله إن تهلك هذه العصابة من أهل ^(٤) الإسلام لا تعبد في الأرض ، فما زال يهتف حتى سقط رداءه ، فأنزل الله تعالى : ﴿إِذَا تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجِبْ لَكُمْ أَنِّي مُمْدُّكُمْ﴾ ^(٥) .
وذكرنا معنى الإمداد في آخر سورة الأعراف وفي سورة آل عمران .
وقوله تعالى : ﴿بِأَلْفِ يَنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ وقرأ نافع ^(٦) بفتح الدال ^(٧) ،

(١) من (م).

(٢) الـنـيـفـ : من واحد إلى ثلـاثـ ، وكل ما زـادـ عـلـىـ العـقـدـ فـهـوـ نـيـفـ .

انظر : «السان العربي» ٤٥٧٩/٨ (نوف). ورواية المصنف هذه موافقة لرواية الإمام أحمد في «المسنـدـ» ، وفي «صحيح مسلم» : ثلاثة وتسعة عشر ، وفي «سنن الترمذـيـ» : ثلاثة وبـضـعـةـ عـشـرـ .

(٣) ساقط من (ح).

(٤) ساقط من (م).

(٥) رواه بلفظ مقارب مع زيادة : مسلم في «صحيحه» (١٨٦٣) كتاب الجهاد والسير ، بـابـ : الإـمـادـ بـالـمـلـائـكـةـ فيـ غـزـوـةـ بـدـرـ ١٣٨٣/٣ (١٨٦٣) ، والترمذـيـ (٣٢٧٥) «كتاب تفسير القرآن» ، سورة الأنفال ، وأحمد في «المسنـدـ» ١/٣٠ .

(٦) هو : نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي مولاهم المدني ، أحد القراء السبعة ، تقدمت ترجمته.

(٧) انظر : كتاب «التيـسـيرـ فيـ القرـاءـاتـ السـبـعـ» لأـبيـ عمـروـ الدـانـيـ صـ ١١٦ـ ، وـ«ـتـقـرـيبـ النـشـرـ فيـ القرـاءـاتـ العـشـرـ» لـابـنـ الجـزـرـيـ صـ ١١٨ـ ، وقد قـرأـ بالـفـتحـ أـيـضاـ أـبـوـ جـعـفرـ وـيـعقوـبـ ، انـظـرـ : المـصـدـرـ السـابـقـ ، وـ«ـإـتـحـافـ فـضـلـاءـ الـبـشـرـ فيـ القرـاءـاتـ الـأـرـبـعـ عـشـرـ» لـلدـمـيـاطـيـ صـ ٢٣٦ـ .

قال الفراء: أما (مُرْدِفِين) متابعين، و(مُرْدَفِين) فُعل بهم^(١)، وقال الزجاج: يقال: أردفت الرجل: إذا جئت بعده، ومعنى^(٢) (مردفين) يأتون فرقة بعد فرقة^(٣).

وأختلف أهل اللغة في (ردف وأردف) والأكثرون على أنهما بمعنى.

[قال]^(٤) ثعلب عن ابن الأعرابي^(٥): يقال: (ردفته وأردفته واحد)^(٦). وقال أبو عبيد عن أبي زيد^(٧): ردفت الرجل وأردفته: إذا ركبت خلفه، وأنشد:

إذا الجوزاء أردفت الثريا ظنتت بالفاطمة الظنونا^{(٨)(٩)}

(١) «معاني القرآن» للفراء ١/٤٠٤.

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج: فمعنى.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٠٢.

(٤) إضافة من المحقق.

(٥) هو: محمد بن زياد بن الأعرابي أبو عبد الله الكوفي الهاشمي مولاهم، تقدمت ترجمته.

(٦) «تهذيب اللغة» ٢/١٣٩٤ (ردف)، ونصه: ردفته وأردفته بمعنى واحد.

(٧) هو: سعدي بن أوس بن ثابت الأنصاري أبو زيد البصري، صاحب النحو واللغة، كان صدوقاً عالمة حافظاً للنواذر والشعر، توفي سنة ٢١٤هـ.

انظر: «مراتب النحويين» ص ٧٣، و«نزهة الألباء» ص ١٠١، و«إنباء الرواة» ٢/٣٠، و«سير أعلام النبلاء» ٩/٤٩٤.

(٨) البيت لخزيمة بن نهد بن زيد بن ليث القضاعي، وهو شاعر جاهلي قديم. وحزيمة: بالحاء المهملة المفتوحة، وكسر الزاي، وانظر: «الأغانى» ١٣/٧٨، و«معجم ما استعجم» ١/١٩، و«المعارف» ص ٣٤٢. وقيل إن البيت لخزيمة -بالخاء المعجمة- ابن مالك بن زيد. انظر «اللسان» (ردف) ٣/١٦٢٥.

والمعنى: إذا الجوزاء تبعث الثريا، وذلك إبان اشتداد الحر وجفاف المياه، وتفرق الناس في طلبها، فحيثما تغيب عنه محبوبته فتسيء ظنونه، وتشتد همومه.

(٩) انظر: قول أبي زيد في «تهذيب اللغة» ٢/١٣٩٤ (ردف).

و معناه: جاءت على ردها، أي: تبعتها ورؤيت^(١) خلفها.
 و فصل آخرون بينهما، فقال الزجاج: ردت الرجل: إذا ركب خلفه،
 وأردفه: أركبته خلفي، وأردفت الرجل: إذا جئت بعده^(٢).
 وقال شمير: ردت وأردفت: إذا فعلت ذلك بنفسك، فإذا فعلت
 بغيرك: فأردفت لا غير^(٣).

فمن قرأ (مردفين) بكسر الدال^(٤) فمعناه: أن بعضهم في إثر بعض،
 كالقوم الذين ترافقوا على الدواب؛ كما ذكره الفراء^(٥) والزجاج^(٦)، وهو قول
 قتادة والسدي: متابعين^(٧)، واختار أبو حاتم هذه القراءة، وقال: معناه:
 بألف من الملائكة جاءوا بعد المسلمين على آثارهم، يقال: رده واردفه: إذا
 جاء بعده؛ كما قال: أردفت الثريا: أي جاء^(٨) بعدها^(٩). وروي عن أبي
 عمرو: أردف بعضهم بعضاً: من الإرداد، وهو أن يحمل الرجل صاحبه
 خلفه^(١٠)، وأنكر أبو عبيد هذا وقال: لم يسمع هذا في صفة الملائكة^(١١).

(١) في (س): (وردت). (٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٢.

(٣) «تهذيب اللغة» ٢/١٣٩٤ (رد).

(٤) وهي قراءة السبعة غير نافع، انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٤، و«التيسير في القراءات السبع» ص ١١٦، و«تقريب النشر» ص ١١٨.

(٥) «معاني القرآن» ١/٤٠٤.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٢.

(٧) رواه عنهما ابن جرير ٩/١٩١، وابن أبي حاتم ٥/١٦٦٣.

(٨) هكذا في جميع النسخ.

(٩) انظر: قول أبي حاتم في «الوسط» ٢/٤٤٦.

(١٠) انظر قول أبي عمرو في: «تفسير ابن جرير» ٩/١٩١، و«حججة القراءات» لابن زنجلة ص ٣٠٧.

(١١) انظر: «تفسير ابن جرير» ٩/١٩١. و« الدر المصنون» ٥/٥٦٧.

ومن قرأ بفتح الدال فمعناه: بألف أردد الله المسلمين بهم وأمدهم بهم، وهو قول مجاهد، قال: الإرداد: إمداد المسلمين بهم^(١)، واختار أبو عبيدة هذه القراءة^(٢)، وروي عن الفراء وأبي عبيدة قالا: من فتح الدال أراد: جيء بهم بعدهم وأمدوا بهم، فهم ممدون بهم^(٣)، وتفسير ابن عباس يدل على القراءتين لأنه قال: مع كل ملك ملك^(٤)، وهذا يحتمل الوجهين؛ لأنك إن كسرت كان معناه: متتابعين، وإن فتحت كان المعنى: أنهم جعلوا كذلك، قال أبو علي: من كسر الدال احتمل وجهين أحدهما: أن يكونوا مردفين مثلهم، كما تقول: أردفت زيداً دابتي، فيكون المفعول الثاني محدوداً من الآية، وحذف المفعول كثير^(٥).

ويقوى هذا الوجه الذي ذكره أبو علي ما قال عطاء، عن ابن عباس في هذه الآية، قال: يزيد ألفاً بعد ألف^(٦).

(١) في «تفسير الإمام مجاهد» ص ٣٥٢، و«تفسير ابن حجر» ٤١٣/١٣، وابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في «الدر المنشور» ٣٠/٤، عن مجاهد في قوله تعالى: ﴿مَرْدَفِين﴾ قال: ممددين اهـ. فلعل المصنف ذكر قول مجاهد بالمعنى.

(٢) انظر: «حججة القراءات» لابن زنجلة ص ٣٠٧.

(٣) في «معاني القرآن» للفراء ٤٠٤/١: (مردفين): فعل بهم اهـ. «مجاز القرآن» لأبي عبيدة ٢٤١/١: ومن قرأها بفتح الدال وضعها في موضع (مفعولين) من أرددتهم الله من بعد من قبلهم وقدامهم.

(٤) رواه ابن حجر في «تفسيره» ١٩٢/٩ بإسناد فيه قابوس بن أبي طبيان، وهو ضعيف لا يحتاج به كما في الكاشف ٣٣٤/٢.

(٥) «الحججة للقراء السبعة» ٤/١٢٤.

(٦) أكثر المؤلف من ذكر رواية عطاء عن ابن عباس بل بنى عليها تفسيره هذا وكذلك، و«الوسط»، و«الوجيز»، ولم أجدها ذكرًا في كتب التفسير كـ«تفسير عبد الرزاق»، =

قال : والوجه الآخر في (مردفين) أن يكونوا جاءوا بعد المسلمين ، قال الأخفش : تقول العرب : بنو فلان يرددوننا ، أي : يجيئون بعدها^(١) ، وقال أبو عبيدة : (مردفين) جاءوا بعد ، وردفيه وأردفي واحد^(٢) ، قال أبو علي : وهذا الوجه كأنه أبين لقوله : ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُم﴾ الآية ، فقوله (مردفين) جائين بعد لاستغاثتكم^(٣) ربكم وإمداده إياكم ، ومن فتح الدال

= و«ابن جرير» ، و«ابن أبي حاتم» ، و«الشعلبي» ، و«البغوي» ، و«الدر المنشور» ، وغيرها . وقد يذكرها في أحيان قليلة الفخر الرازى وابن الجوزى ، وهما يكتران القل من «البسيط» ، وفي القلب شيء من صحة هذه الرواية لما يأتي :

١ - أن هذه الرواية مفسرة لجميع آيات القرآن ، وهذا غير معهود عن السلف ، قال الخليلي : هذه التفاسير الطوال التي أسندوها إلى ابن عباس غير مرضية ورواتها مجاهيل . «الإنقان» ٢٤١ / ٢.

٢ - أن الإمام الشافعى حَفَظَهُ اللَّهُ قال : لم يثبت في التفسير عن ابن عباس إلا شيء بمائة حديث .

انظر : المصدر السابق ص ٢٤٢ ، ولعل الشافعى لم تصح عنده روایة علي بن أبي طلحة الوالبي إذ هي في الأصل منقطعة ، لكن عرفت الواسطة وهو ثقة . انظر : «الفسیر والمفسرون» ١ / ٧٨ .

٣ - أن هذه الرواية قد تختلف الرواية الصحيحة عن ابن عباس .
أقول : تبين لي فيما بعد أن هذه الرواية موضوعة ، وقد تقدم ذلك عند الحديث عن مصادر المؤلف ، في مقدمة التحقيق .

(١) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤ / ١٢٥ ، و«فتح الباری» ٨ / ٣٠٧ ، ولم أجده في «معانی القرآن» .

(٢) قول أبي عبيدة هذا ذكره بنصه أبو علي الفارسي في «الحجۃ للقراء السبعة» ٤ / ١٢٥ ، ونص قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١ / ٢٤١ (مردفين) مجازه : مجاز فاعلين ، من أردفوا ، أي جاءوا بعد قوم قبلهم ، وبعضهم يقول : ردفي : أي جاء بعدي ، وهما لغتان .

(٣) في (ح) : (استغاثتكم) .

فهم مردفون، على : أردووا الناس أي : أُنزلوا بعدهم^(١).

١٠ - قوله تعالى : **﴿وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ﴾** قال الفراء هذه (الهاء) للإرداد أي : ما جعل الله [الإرداد إلا بشرى]^(٢) ، وقال الزجاج : أي : ما جعل الله [المدد]^(٣) إلا بشرى^(٤) ، وهذا أولى لأن الإمداد بالملائكة كانت البشرى^(٥) ، وقال ابن عباس : كان رسول الله ﷺ يوم بدر في العريش قاعداً يدعوا وكان أبو بكر قاعداً على يمينه معه ، ليس معه غيره ، فخفق رسول الله ﷺ من نعسة نعسها ثم ضرب بيمنيه على فخذ أبي بكر فقال : أبشر بنصر الله فلقد رأيت في منامي بقلبي - والأنبياء إذا ناموا لا تنام قلوبهم ينظرون بها كما ينظرون بأبصارهم وهم مستيقظون - جبريل يقدم الخيل فبشره بإمداد الله إياهم بالملائكة^(٦) ، وهذه الآية مفسرة ومشرحة في سورة آل عمران.

(١) «الحجۃ للقراء السبعۃ» ٤/١٢٥ ، وقد تصرف الواحدي في عبارۃ أبي علي واختصرها.

(٢) اهـ. کلام الفراء. انظر : «معانی القرآن» ١/٤٠٤.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) اهـ. کلام الزجاج. انظر : «معانی القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٣.

(٥) هكذا في جميع النسخ ، وعبارة الرازی في «تفسيره» ١٥/١٣١ : وهذا أولى لأن الإمداد بالملائكة حصل بالبشرى ، وفي كلتا العبارتين غموض.

(٦) رواه بلفظ مقارب عن ابن عباس ابن إسحاق ، انظر : «السیرة النبویة» لابن هشام ٢/٢٦٦-٢٦٨ ، وروى البخاري أوله بمعناه في «صحیحه» (٢٩١٥) كتاب الجهاد والسير ، باب : ما قيل في درع النبي ﷺ . وكذلك روى البخاري بعضه بلفظ : أن النبي ﷺ قال يوم بدر : «هذا جبريل آخذ برأس فرسه عليه أداة العرب» ، «صحیح البخاری» (٣٩٩٥) كتاب المغازي ، باب : شهدوا الملائكة بدرًا ، كما روی قضية رؤیة النبي بقلبه عن أنس بلفظ : فيما يرى قلبه ، والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم ، و«صحیح البخاری» كتاب الأنبياء ، باب : كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه ٥/٣٣.

١١- قوله تعالى: ﴿إِذْ يُغَشِّيْكُمُ الْنَّعَاس﴾ . قال الزجاج: (إذ) موضعها نصب على معنى: وما جعله الله إلا بشري في ذلك الوقت، قال: ويجوز أن تكون على^(١): اذكروا إذ يغشكم^(٢) النعاس^(٣).

وأختلف القراء في ﴿يُغَشِّيْكُم﴾ فقرؤوا^(٤) من غشي ومن أغشى ومن غشى^(٥)، فمن قرأ (يغشاكم) فحجته قوله: ﴿أَمْنَةً نَّعَاسًا يَغْشَى﴾ [آل عمران: ١٥٤] فكما أسنده الفعل هناك إلى النعاس أو الأمنة التي هي سبب النعاس؛ كذلك في هذه الآية، ومن قرأ (يغشيك) أو (يغشيم) فالمعنى واحد، وقد جاء التنزيل بهما في قوله تعالى: ﴿فَاغْشَيْنَاهُمْ فَهُمْ لَا يُبَصِّرُونَ﴾ [يس: ٩] وقال ﴿فَغَشَنَا مَا غَشَى﴾ [النجم: ٥٤] وقال: ﴿كَانَّا أَغْشَيْتُ وُجُوهَهُم﴾ [يونس: ٢٧] وإنساد الفعل في هذا إلى الله تعالى أشبه بما بعده من قوله (وينزل) (ويذهب).

وقوله ﴿أَمْنَةً﴾ منصوب مفعول له كقولك: فعلت ذلك حذر الشر، والتأويل: إن الله جل وعز أمنهم أمناً حتى غشיהם النعاس بما وعدهم من النصر^(٦).

(١) عبارة الزجاج هكذا: ويجوز على أن يكون.

(٢) في (ح) و(س): (يغشاكم)، وما في (م) موافق للمصدر التالي.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٣/٢.

(٤) في (ح): (فقريء).

(٥) إذا كان الفعل (غشي) فالقراءة (يغشاكم)، وإذا كان الفعل (أغشى) فالقراءة (يغشيك)، وإذا كان الفعل (غشى) فالقراءة (يغشيم) والقراءة الأولى لابن كثير وأبي عمرو، والثانية لナافع، والثالثة لعاصم وابن عامر وحمزة والكسائي.

انظر: «التبصرة في القراءات» ص ٢٢١، و«تقريب النشر» ص ١١٨، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٣٦.

(٦) التعليل بأن الأمان بسبب وعدهم بالنصر يحتاج إلى دليل ولم أجده، ويشكل على

قال ابن مسعود: النعاس في القتال أمنة من الله، وفي الصلاة من الشيطان^(١).

وغشيان النعاس أصحاب بدر، كغشيانه إياهم يوم أحد، وقد ذكرنا الكلام فيه وفي قوله ﴿أَمْنَةً﴾، في سورة آل عمران.

وقوله تعالى: ﴿وَيُنَزَّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَاءً لِّيُظَهِّرَكُم بِهِ﴾ ذكر أهل التفسير^(٢) أن المسلمين لما بايتوا المشركين ببدر أصابت جماعة منهم جنابات احتاجوا لها إلى الماء فساءهم عدم الماء عند فقرهم إليه، وكان المشركون قد سبقوهم إلى الماء وغلبوا عليهم^(٣)، فوسوس إليهم الشيطان أن ذلك عون من الله للعدو، وقال لهم: كيف ترجون الظفر عليهم وقد غلبوكم على الماء^(٤) وأنتم تصلون مجنيين ومحدثين وتزعمون أنكم أولياء

= هذا التعليل نزول الأمان عليهم بعد معركة أحد كما قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ بَعْدِ الْفَمِ أَمْنَةً لَّعَسَا﴾ [آل عمران: ١٥٤]، ثم إن التعبير بقوله (أمانة منه) في قصة بدر، وبقوله: ﴿أَنْزَلَ عَلَيْكُم﴾ في قصة أحد ما يؤكد أن الأمان فيض من الله، ونفحة من نفحات رحمته على عباده المؤمنين سواء وعدوا بالنصر أم لم يوعدوا.

(١) رواه ابن حجرير ٩/١٩٣-١٩٤، والسمرقندي ٢/٩، والتعليق ٦/٤٢ ب، والبغوي ٣/٣٣٤.

(٢) انظر: «تفسير ابن حجرير» ١٣/٤١٢-٤٢٦، والتعليق ٦/٤٣ أ، و«الدر المثور» ٤/٣٢، ٣٣.

(٣) في (ح): (إليه).

(٤) تضاربت الروايات فيما بين غالب على الماء، فالمشهور أن المسلمين غلبوا عليه، وصنعوا حوضاً كبيراً، وقد روى ذلك البيهقي في «دلائل النبوة» ٢/٣٢١ عن ابن شهاب وعروة بن الزبير وعاصر بن عمر وموسى بن عقبة، ورواه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٢/٢٥٩-٢٦٠ عن رجال من بنى سلمة، وكلا الإسنادين غير متصل. وروى ابن حجرير ٩/١٩٥ عن ابن عباس أن المشركين هم الذين غلبوا على الماء، =

الله وفيكم نبيه؟! فأنزل الله تعالى مطرًا أosal منه الوادي حتى اغتسلا وتطهروا وزالت الوسوسة؛ فذلك قوله: ﴿وَيُنَزَّلُ عَلَيْكُم مِّنَ السَّمَاءِ مَا إِنْظَهَرَ كُم بِهِ﴾ أي من الأحداث والجنابة، ﴿وَيُدْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَنِ﴾ أي وسوسته التي تكسب عذاب الله وغضبه، ولذلك سمى الوسوسة رجزاً^(١)، ومضى الكلام في الرجز وأن معناه العذاب^(٢)، ومن المفسرين من يحمل رجز الشيطان على الجنابة وهي من الشيطان^(٣).

= لكن سند هذه الرواية مسلسل بالضعفاء، وهم أسرة العوفي، انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٦٣/١ حاشية^(١)، وقد أبدع المحقق في بيان ذلك.

وهناك رواية أخرى عن ابن عباس عند ابن جرير ١٩٦/٩ تفيد أن المشركين غلبا على الماء أول الأمر، وسندها ضعيف أيضا لأن أحد رجالها مدلس وهو ابن جريج، ولم يصرح بالتحديث.

انظر: «إتحاف ذوي الرسوخ بمن رمي بالتدليس» ص ٣٧.

والذي صح عن ابن عباس ما رواه ابن جرير ١٩٥/٩ من رواية علي بن أبي طلحة أنه قال: نزل النبي ﷺ يعني حين سار إلى بدر والمسلمون بينهم وبين الماء رملة دعصة فأصاب المسلمين ضعف شديد، وألقى الشيطان في قلوبهم الغيظ، فوسوس بينهم: تزعمون أنكم أولياء الله وفيكم رسوله وقد غلبكم المشركون على الماء .. إلخ.

لكن هذه الرواية ليست نصاً في غلبة المشركين على الماء لاحتمال وصول المسلمين إليه بعد نزول المطر، وأما قوله: (وقد غلبكم المشركون) فهو من وسوسة الشيطان لا حقيقة. والله أعلم.

(١) قال ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ص ٤٧١ الرجز: العذاب. قال تعالى - حكاية عن قوم فرعون-: ﴿لَئِنْ كَثَفَتْ عَنَّا الرِّجْزُ لَنُؤْمِنَّ لَكَ﴾ [الأعراف: ١٣٤] أي العذاب، ثم قد يسمى كيد الشيطان رجزاً؛ لأنه سبب العذاب، قال الله تعالى: ﴿وَيُدْهِبَ عَنْكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَنِ﴾.

(٢) البقرة: ٥٩.

(٣) انظر: «البحر المحيط» ٥/٢٨٣، و«تفسير الفخر الرازي» ١٥/١٣٨.

وقال عصماء: رجز الشيطان: تخويفه إياهم بالعطش^(١)، وهذا أيضًا نوع من الوسوسة.

وقوله تعالى: ﴿وَلِيُرِطَ عَلَى قُلُوبِكُم﴾ قال ابن عباس: باليقين والعز والنصر^(٢)، ومعنى الربط في اللغة: الشد، ذكرنا ذلك في قوله: ﴿وَرَابِطُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠] ويقال: لكل من صبر على أمر: ربط قلبه، كأنه حبس قلبه عن أن يضطرّب، ويقال: رجل رابط الجأش، قال الأصمسي: هو الذي يربط نفسه يكفها بجرأته^(٣) وشجاعته^(٤)، ومنه قول لبيد:

رابط الجأش على كل وجل^(٥)

ويشبه أن يكون (على) ه هنا صلة، والمعنى وليربط قلوبكم بالصبر^(٦) وما أوقع فيها من اليقين فثبتت ولا تضطرّب.

وقوله^(٧): ﴿وَيُثْبِتَ بِهِ أَلْأَقْدَامَ﴾ قال المفسرون: وذلك أن المسلمين كانوا [قد نزلوا]^(٨) على كثيب تغوص فيه أرجلهم، فلبده المطر حتى ثبتت عليه الأقدام^(٩)، والكناية تعود على الماء.

(١) لم أعثر عليه فيما بين يدي من مراجع.

(٢) لم أجده من ذكره عن ابن عباس، وقد ذكر ابن الجوزي عنه أنه قال: بالصبر، انظر: «زاد المسير» ٣٢٨/٣.

(٣) في «تهذيب اللغة»: لجرأته.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» (ربط) ١٣٤٦/٢.

(٥) هذا عجز بيت وصدره:

يُسْئِدُ السَّيْرَ عَلَيْهَا رَاكِبٌ

انظر: «ديوانه» ص ١٧٦، ومعنى: يسأد: يغذّ ويُسرع، كما في المصدر نفسه.

(٦) في (م): (النصر)، واللفظ ساقط من (س).

(٧) من (م). (٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٩) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٩٤/٩، و«تفسير الثعلبي» ٤٣/٦ أ.

قال الزجاج: وجائز أن يكون (به): بالربط؛ لأن (يربط) يدل عليه. فكأنه قال: ويثبت بالربط أقدامكم^(١).

١٢ - قوله تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلِئَكَةِ﴾ قال أبو إسحاق: إذا^(٢) في موضع نصب على: وليربط إذ يوحى، قال: ويجوز أن يكون على: اذكروا^(٣).

ومعنى (يوحى ربك) أي: يلقى إليهم من وجه يخفى، هذا حقيقة معنى الإيحاء^(٤).

وقوله تعالى: ﴿إِلَى الْمَلِئَكَةِ﴾ يعني الذين أمد الله بهم المسلمين، وقوله تعالى: ﴿أَنِّي مَعَكُم﴾ أي بالعون والنصرة، كما يقال: فلان مع فلان أي معونته معه^(٥).

وقوله تعالى: ﴿فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، قال عطاء عن ابن عباس: يريد ادعوا لهم، ولا يمدن أحد منهم سيفه ليضرب به إلا بادرتموه بسيوفكم^(٦)،

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٤ / ٢ بتصرف.

(٢) ساقط من (ح). (٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٤ / ٢.

(٤) انظر: «الصحاح» (وحى) ٢٥٢٠ / ٦.

(٥) هذه بعض معان المعيية الخاصة، وليس ذلك من التأويل المذموم بل هو مقتضى لغة العرب، قال الإمام ابن القيم رحمه الله: (مع) في كلامهم لصحابته اللائقة، وهي تختلف باختلاف متعلقاتها ومصحوبتها، فكون نفس الإنسان معه لون وكون علمه وقدرته وقوته معه لون، وكون زوجته معه لون، وكون أميره ورئيسه معه لون، وكون ماله معه لون، فالمعية ثابتة في هذا كله مع تنوعها واختلافها. «مختصر الصواعق المرسلة» ص ٣٩٤.

(٦) لم أثر على مصدره، وفي معناه نظر، إذ لو ثبت هذا لما قتل أحد من المسلمين لكن الواقع أنه استشهد في معركة بدر أربعة عشر رجلاً. انظر: «سيرة ابن هشام» ٣٥٤-٣٥٥.

وقال مقاتل : يعني بشروهم بالنصر ، وكان الملك يسير أمام الصف في صورة الرجل ويقول : أبشروا فإن الله ناصركم ويرى ^(١) الناس أنه منهم ^(٢) .
وقال عبد العزيز بن يحيى : شجعواهم وقووا عزهم في الجهاد ^(٤) ، وهذا معنى قول الزجاج : جائز أن يكونوا يثبتونهم بأشياء يلقونها في قلوبهم تقوى بها ^(٥) ، قال أبو روق : هو أن الملك كان يتشبه بالرجل الذي يعرفونه ف يأتي الرجل منهم ويقول : إني سمعت المشركين يقولون : والله لئن حملوا علينا لننكشفن ، فتحدث بذلك المسلمين ويزدادون جرأة ^(٦) ، وهذا اختيار الفراء ^(٧) وابن الأباري ، وقال الزجاج : وجائز أن يكونوا يرونهم مددًا فإذا عاينوا نصر الملائكة ثبتوها ^(٨) .

وذكر أبو بكر ^(٩) وجها آخر فقال : معناه اقتلوا المشركين وأفسدوا صفوفهم فإنكم إذا فعلتم ذلك ثبتتم المؤمنين ، وهذا معنى قول المبرد : (وازروهم) ^(١٠) ، وهو قول الحسن قال : (فثبتوا الذين آمنوا) بقتالكم

(١) في (ح) : (فيرى).

(٢) في (س) : (منكم).

(٣) «تفسير مقاتل» لـ ١١٩ أ.

(٤) لم أعثر عليه ، وقد ذكره الثعلبي ٤٣ / ٦ أ بلا نسبة.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٤ / ٢ ، ونص عبارة الزجاج : جائز أن يكون أنهم يثبتونهم ... إلخ.

(٦) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٤٣ / ٦ ب ، والأثر مرسل لأن أبا روق من صغار التابعين ولم يستند إلى صحابي.

(٧) انظر : «معاني القرآن» له ١ / ٤٠٥ .

(٨) انظر : «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٤ / ٢ .

(٩) هو : ابن الأباري.

(١٠) ذكره الثعلبي في «تفسيره» ٤٣ / ٦ ب ، وغيره قوله ابن إسحاق ، انظر : «المسيرة»

المشركين^(١).

وقوله تعالى: ﴿سَأَلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ﴾، قال عطاء: يريد الخوف من أوليائي^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَاضْرِبُوهُمْ فَوْقَ الْأَعْنَاق﴾، قالوا: جائز أن يكون هذا أمراً للملائكة وهو الظاهر، وجائز أن يكون أمراً للمؤمنين^(٣)، ومعناه: فاضربوا الرؤوس؛ لأنها فوق الأعناق. قال عطاء عن ابن عباس: يريد كل هامة وجمجمة^(٤)، وقال عكرمة: معناه: فاضربوا الرؤوس فوق الأعناق^(٥)، [وقال الفراء: «علمهم مواضع الضرب فقال: اضربوا الرؤوس^(٦)[٧]»،

= النبوية» ٢/٢٧٣-٢٧٤، ومعنى (وازروهم): أعينوهم. انظر: «القاموس المحيط» فصل: الواو، باب: الراء ص ٤٩٢.

(١) «زاد المسير» ٣/٣٢٩، و«الوسيط» ٢/٤٤٨، وانظر: «تفسير الحسن البصري» ١/٣٩٩ جمع وتوثيق د/ محمد عبد الرحيم.

(٢) رواه البغوي في «تفسيره» ٣/٣٣٤، وانظر: «الوسيط» ٢/٤٤٨.

(٣) رجح هذا القول ابن جرير ١٣/٤٣٠، والسمرقندى ٢/١٠، والرازي ١٥-١٤٠، وانظر القولين في «تفسير الشعبي» ٦/٤٣ ب، والبغوي ٣/٣٣٤، وابن الجوزي ٣/٣٢٩، والرازي ١٥/١٤٠، وقتل الملائكة يوم بدر ثابت في «صحيف مسلم»، كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة رقم (١٧٦٣) ٣/١٣٨٣.

(٤) انظر: «تفسير القرطبي» ٧/٣٧٨، وبمعناه عند الشعبي ٦/٤٣ ب، والهامة: أعلى الرأس، وقيل: الرأس، وقيل غير ذلك. انظر: «السان العربي (هوم)» ١٢/٦٢٤.

(٥) رواه الشعبي ٦/٤٣ ب، ورواية ابن جرير ١٣/٤٣٠، وابن أبي حاتم ٣/٢٣١ ب مختصراً بلفظ: الرؤوس.

(٦) «معاني القرآن» ١/٤٠٥، ونص عبارة الفراء: اضربوا الرؤوس والأيدي والأرجل.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

وقال أبو بكر^(١): أراد به الرؤوس، وذلك أن الملائكة حين أمرت بالقتال لم تعلم أين تقصد بالضرب من الناس فعلمهم الله تعالى أن يضربوا الرؤوس. قال قطرب^(٢): يعني ما فوق الأعناق^(٣). ونصب (فوق) يكون بالظرف.

وقوله تعالى: ﴿وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ﴾ يعني الأطراف من اليدين والرجلين، عن ابن عباس^(٤)، وابن جريج^(٥)، والسدي^(٦). وفي رواية: (كل بنان) من الأصابع إلى الذراع^(٧)، قال الليث^(٨):

(١) يعني: ابن الأنباري، وانظر قوله هذا في: «زاد المسير» ٣٢٩/٣، وفي «تفسير البغوي» ٣٣٥/٣.

(٢) هو: محمد بن المستير أبو علي المعروف بقطرب النحوى اللغوى المعتزلى أحد أئمة اللغة والنحو، تلمذ على سيبويه وغيره من علماء البصرة، توفي سنة ٢٠٦هـ. انظر: «نزهة الألباء» ص ٧٦، و«إنباه الرواة» ٢١٩/٣، و«مراتب النحوين» ص ١٠٩.

(٣) لم أجد من ذكر هذا القول عنه، ولعله في كتابه «معانى القرآن» وهو من الكتب التي لم أتعثر عليها، وانظر نحو هذا القول في: «النكت والعيون» ٣٠٢/٢.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٩٩/٩، وابن أبي حاتم ١٦٦٨/٥، والشاعرى ٤٣/٦ ب.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٩٩/٩، والشاعرى ٤٣/٦ ب.

(٦) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٦٦٨/٥، وابن كثير ٣٢٤/٢.

(٧) لم أجد هذه الرواية في كتب التفسير.

(٨) هو: الليث بن نصر بن سيار الخرساني اللغوى النحوى، وقيل: الليث بن المظفر، وقيل: الليث بن رافع، كان من أكتب الناس في زمانه، بارعاً في الأدب، بصيراً بالشعر والغريب والنحو، من تلامذة الخليل بن أحمد وراويا كتاب «العين» عنه، بل قيل إنه هو مؤلفه، وجزم الأزهري بذلك وتبعه المؤلف.

انظر: «تهذيب اللغة» ١/٢٨، و«إنباه الرواة» ٤٢/٣، و«السان الميزان» ٤/٤٩٤، و«بغية الوعاء» ٢/٢٧٠، وانظر: الرد على الأزهري في نسبة كتاب العين لليث، وصححة نسبة للخليل في مقدمة كتاب «العين» ١٩/١.

البان: أطراف الأصابع من اليدين والرجلين، والبان في كتاب الله هي (الشوى) وهي الأيدي والأرجل^(١).

وبنحو هذا قال الفراء، قال: يعني الأيدي والأرجل^(٢)، قال أبو بكر^(٣): البان أطراف الأصابع، اكتفى الله به من جملة اليد والرجل، والعرب تكتفي ببعض الشيء من كله، وأنشد لعترة: عهدي به^(٤) مذ النهار كأنما خُضب البان ورأسه بالعظم يعني قتيلًا مضرجًا في دمه، وأراد بالبان [جملة أطراfe].

وقال عطيه والضحاك: كل بـان: مفصل^(٦)، وهو اختيار أحمد بن يحيى، قال: البـان^(٧) كل طرف ومفصل^(٨).

(١) «تهذيب اللغة» (بن) ٤٦٨/١٥، والنص في كتاب «العين» (بن) ٣٧٢/٨، وتفصيـر (الشوى) بالأيدي والأرجل قول لأهل اللغة، وقيل: ظاهر الجلد كله. انظر: «تهذيب اللغة» (شوى) ٤٤٢/١١، و«السان العرب» (شوى) ٤٤٧/١٤.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٤٠٥/١ بتصرف.

(٣) هو: ابن الأنباري، وقد ذكر بعض قوله هذا ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٣٠، كما ذكره المؤلف في «الوسـيط» ٤٤٨/٢.

(٤) في (س): (بها).

(٥) «ديوانه» ص ٢٧ بمثـل رواية المصـنف، وانظر: «شرح ديوانه» للشـتـمـري ص ٢١٣، و«سر صـنـاعـة الإـعـراب» ٦٠٩/٢، و«الـلـانـ» (شـدـ) ٢٢١٤/٤، و«الـدـرـ المـصـونـ» ٥٨٠/٥، وفيـها جـمـيـعاً: شـدـ النـهـارـ، وـهـوـ بـمـعـنـىـ روـاـيـةـ الـدـيـوـانـ، أيـ: اـرـتـفـاعـهـ. انـظـرـ: «الـلـانـ» (مـدـ) ٤١٥٨/٧.

والـعـظـلـمـ: بـكـسـرـ العـيـنـ: قالـ الجـوـهـريـ فيـ «الـصـحـاحـ» (عـظـلـمـ) ١٩٨٨/٥: نـبـتـ يـصـبـغـ بـهـ، وـفـيـ «الـلـانـ» (عـظـلـمـ) ٣٠٠٤/٥: صـبـغـ أحـمـرـ.

(٦) رواه عنهـماـ ابنـ جـرـيرـ ١٩٩/٩، وـابـنـ أـبـيـ حـاتـمـ ١٦٦٨/٥.

(٧) ماـ بـيـنـ الـمـعـقـوـفـيـنـ سـاقـطـ مـنـ (حـ).

(٨) «فصـيـحـ ثـلـبـ» ص ٤٦ بنـحـوـهـ.

قال أبو الهيثم^(١): وكل مفصل^(٢) ببناء^(٣)، وقال الزجاج في هذه الآية: أبا حهم الله عَنْك قتلهم بكل نوع يكون في الحرب^(٤).

١٣ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ إِنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ الإشارة تعود إلى ما أمر به من ضربهم؛ يقول: ضرب أعناقهم وبنانهم بما ارتكبوا من الشقاق، وذكرنا معنى الشقاق فيما تقدم^(٥).

وقال أبو إسحاق: شاقوا: جانبوا وصاروا في شق غير شق المؤمنين^(٦)، والشق: الجانب، وقال ابن قتيبة: شاقوا: نابدوا وبابينا^(٧). وقال ابن عباس: ﴿شَاقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ يريد: حاربوا الله وحاربوا رسوله^(٨)، وهذا معنى وليس بتفسير؛ وذلك أن المحارب: مباین مخالف، يدل على هذا أنه قد باین^(٩) من لا يحارب: فيقال: قد شاق، فحقيقة معنى

(١) هو: خالد بن يزيد الرازي أبو الهيثم، اشتهر بكتبه، من أئمة اللغة بارعاً حافظاً عالماً ورعاً كثير الصلاة، صاحب سنة، توفي عام ٢٧٦هـ. انظر: «تهذيب اللغة» ٤٥-٤٦، و«إنباه الرواة» ٤/١٨٨، و«بغية الوعاء» ٢/٣٢٩.

(٢) ساقط من (ح). (٣) «تهذيب اللغة» (بن) ١/٣٩١.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٠٥.

(٥) انظر: البسيط (النسخة الأزهرية) ١/٩١، ونص قوله في هذا الموضوع: (شقاق): أي خلاف وعداوة، وتأويله: أنهم صاروا في شق غير شق المسلمين، والعداوة تسمى شقاقة؛ لأن كل واحد من المعادين يأتي بما يشق على صاحبه، أو لأن كل واحد صار في شق غير شق صاحبه.

(٦) اهـ كلام الزجاج. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٥.

(٧) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٨٨.

(٨) «البسيط» ٢/٤٤٨.

(٩) في (م): تباین اهـ. والضمير في قوله (أنه) ضمير الشأن، و(من) فاعل (باین) والمعنى: إن من لا يحارب من الكفار قد باین، ويقال له: قد شاق الله ورسوله، فتبین أن تفسير ابن عباس المشاقة بالمحاربة من باب التمثيل.

الشقاق: الانفصال، من قولهم: انشق انشقاً وشقه شقاً ، والشقان: الجانبان انفصل أحدهما عن الآخر، وشاقه شقاً: إذا صار في شق عدوه بأن بيته وخالقه.

وشاقوا الله: مجاز، وحقيقة^(١): شاقوا أولياء الله^(٢); ألا ترى أن أبا إسحاق قال: صاروا في شق غير شق المؤمنين^(٣).

٤ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ فَذُوقُوهُ﴾ قال مقاتل: يعني القتل يوم بدر وضرب الملائكة الوجوه والأدبار^(٤) فعنه الإشارة تعود إلى ما ذكر^(٥)، وال الصحيح أن الإشارة بقوله ﴿ذَلِكُم﴾ تعود على^(٦) ما عاد عليه^(٧) قوله: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُوا اللَّهَ﴾ وهذا قريب مما قاله^(٨); لأن قتلهم يوم بدر حصل بذلك الضرب.

(١) في (ح): (حقيقة).

(٢) بل مشاقة الله لا تقتصر على مشاقة أوليائه فهي تعني مخالفته وسبه بادعاء الشركاء والولد له، ومحاربة دينه، وترك شرعيه، وغير ذلك من أنواع المشاقة، قال الإمام ابن كثير ٣٢٥/٢: ذلك بأنهم شاقوا الله ورسوله، أي: خالفوهما فساروا في شق، وتركوا الشرع والإيمان به واتباعه في شق.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٥/٢.

(٤) «تفسير مقاتل» ١١٩ ب، وقد تصرف الواحدي في عبارته.

(٥) في (ح): (ما ذكره).

(٦) في (ح) و(س): (إلى).

(٧) في (ح): (إليه).

(٨) الفرق بين قول مقاتل وما رجحه الواحدي هو أن مقاتل يرى أن الإشارة تعود إلى القتل والضرب، والواحدي يرى أن الإشارة تعود إلى الضرب فقط وهو ما ذكره ابن حرير ٤٣٣/١٣ والخلاف يسير؛ لأن ضرب الأعنق يعني القتل لا سيما من ملك.

وأما محل **﴿ذَلِكُمْ﴾** من الإعراب فقال الزجاج: هو رفع على إضمار الأمر، المعنى: الأمر ذلكم فذوقوه، ولا يجوز أن يكون **﴿ذَلِكُمْ﴾** ابتداء، و**﴿فَدُوقُوهُ﴾** الخبر، من قبل أن ما بعد الفاء لا يكون خبراً للمبتدأ إلا أن يكون المبتدأ اسمًا موصولاً، أو نكرة موصوفة، نحو: الذي يأتيني فله درهم، وكل رجل في الدار فمكرم، فأما: زيد فمنطلق، لا يجوز إلا أن نجعل زيداً خبراً لابتداء محذوف، على معنى: هذا زيد منطلق، أي: فهو منطلق، وعلى هذا قول الشاعر^(١):

وقائلة خولان فانكح فتاتهم^(٢)

أي: هؤلاء خولان، وهذا الذي ذكرته معنى قول أبي إسحاق مع شرح أبي علي^(٣)، وقال غيره: يجوز أن يكون محل **﴿ذَلِكُمْ﴾** نصباً بذوقوا، كما تقول: زيداً فاضربه^(٤).

(١) هذا البيت من شواهد سيبويه في «الكتاب» ١٣٩/١ وهو من أبياته الخمسين التي لم يعرف قائلوها، وعجز البيت:

أكرومة الحيين خلو كما هي

وخلوان: قبيلة باليمن، وهم أبناء خولان بن عمرو بن مالك بن الحارث. والأكرومة: الكريمة، والحيان: حي أبيها وهي أمها يعني: أنها كريمة النسب من جهة أبيها ومن جهة أمها، خلو: أي لا زوج لها، كما هي: أي بكر كما هي خلقتها الأولى.

انظر: «خزانة الأدب» ٤٥٥/١، و«شرح أبيات سيبويه» للسيرافي ٢٧٣/١.

(٢) اهـ. كلام أبي إسحاق الزجاج. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٧/٢. وقد نقله الوحداني بالمعنى كما أشار لذلك بقوله: وهذا الذي ذكرته معنى قول أبي إسحاق.

(٣) «الإغفال».

(٤) فمن جوز ذلك الزمخشري في «الكساف» ١٤٨/٢، وأبو البقاء في «التبیان» ص ٤٠٦. وقد بين أبو حيان ضعف هذا الوجه، انظر: «البحر المحيط» ٤/٤٧٢.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتَ لِلْكَفَّارِينَ﴾، قال الفراء: إن شئت جعلت
 (أن) رفعاً بالعطف على ﴿ذَلِكُم﴾^(١)، وهو قول أبي إسحاق، قال:
 المعنى: الأمر ﴿ذَلِكُم﴾ والأمر ﴿وَأَنْتَ لِلْكَفَّارِينَ﴾^(٢)، قال الفراء:
 ويجوز أن [عمرأ قائماً، بل يلزمها أن يقول مبتدئاً: عمرأ منطلقاً؛ لأن
 المخبر معلم، ولا^(٣) يجوز إضمار (اعلم)]^(٤) هاهنا؛ لأن كل كلام تخبر
 به فأنت معلم^(٥)، فاستغنى عن إظهار العلم^(٦) وإضماره، وهذا القول لم
 يقله أحد من النحوين^(٧).

ومعنى الآية وعيد للكافرين بعذاب النار بعد ما نزل بهم من ضرب^(٨)
 الأعناق وكل بنان.

١٥ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الظَّالِمِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾.
 الزحف: معناه في اللغة: الدنو قليلاً قليلاً، يقال: زحف إليه يزحف
 زحفاً، إذا مشى قليلاً، ويقال أيضاً: أزحفت^(٩) للقوم: إذا دنوت لقتالهم،
 وكذلك تزحف وتزاحف، قال الأعشى:

(١) «معاني القرآن» للفراء ١/٤٠٥ بالمعنى.

(٢) نص كلام الزجاج: المعنى: الأمر ذلكم وأن الله، والأمر أن الله موهن، و«معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٧.

(٣) في «معاني القرآن وإعرابه»: ولكنه لم يجز.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٥) زاد محقق «معاني القرآن وإعرابه» بعد هذه الكلمة لفظ: به.

(٦) في «معاني القرآن وإعرابه»: أو.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٨.

(٨) في (ح): (ضروب).

(٩) في (س): (زحفت).

لمن الظعائن سيرهن تزحف^(١)

ويقال: أزحف لنا عدونا ازحافاً، أي: صاروا يزحفون [إلينا زحفاً لقتانا، ويقال أيضاً: ازدحفل القوم ازدحافاً]^(٢) إذا مشي بعضهم إلى بعض، وقال أحمد بن يحيى^(٣): الزحف: المشي قليلاً قليلاً إلى الشيء، ومنه الزحاف في الشعر: يسقط ما بين الحرفين حرف فيزحف^(٤) أحدهما إلى الآخر^(٥).

وقال الأزهري: أصل الزحف للصبي، وهو أن يزحف على أسته قبل أن يقوم، وشبه بزحف الصبي مشي الفتئين تلاقيان^(٦) للقتال فتمشي كل فئة مشياً رويداً إلى الفئة الأخرى قبل التداني للضراب وهي مزاحف أهل الحرب^(٧) انتهى كلامه.

فالزحف مصدر كما بینا، ثم تسمى الفئة التي تريد أن تلقى الأخرى للقتال زحفاً، قال الليث: الزحف: جماعة يزحفون إلى عدو لهم بمرة، فهم الزحف، والجميع: الزحوف^(٨).

(١) وعجزه:

مثل السفين إذا تقاذفَ تجذف

والبيت لم أجده في «ديوان الأعشى»، وقد نسب إليه في «تفسير الثعلبي» ٤٦/٦ ب، وابن الجوزي ٣٣١/٣، و«الدر المصنون» ٥٨٤/٥.

وهو في «ناج العروس» (زحف) من غير نسبة.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س). (٣) هو: أبو العباس (ثعلب).

(٤) في (م) و(س): (فزحف).

(٥) انظر: «تهذيب اللغة» (زحف) ١٥١٦/٢. وقد ذكر الواحدي عبارة ثعلب بالمعنى.

(٦) في «تهذيب اللغة»: تلتقيان.

(٧) «تهذيب اللغة» (زحف) ١٥١٦/٢.

(٨) «تهذيب اللغة» (زحف) ١٥١٦/٢. والنصر في كتاب «العين» (زحف) ٣/١٦٣.

فقوله: ﴿إِذَا لَقِيْتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحْفًا﴾ نصب على الحال، ويجوز أن يكون حالاً للكافر، ويجوز أن يكون حالاً للمخاطبين وهم المؤمنون. والزحف: مصدر موصوف به كالعدل والرضا؛ ولذلك لم يجمع، قال أبو إسحاق في هذه الآية: إذا واقتموهم^(١) للقتال فلا تنهزموا^(٢).

ومعنى ﴿فَلَا تُؤْلُهُمْ أَذَنْبَارَ﴾: لا تجعلوا ظهوركم مما يليهم. ١٦ - قوله تعالى ﴿وَمَنْ يُؤْلِهِمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِغَنَائِلٍ﴾ الآية، معنى التحرف في اللغة: الزوال عن جهة الاستواء، يقال: تحرف وانحرف واحروف، وذكرنا هذا عند قوله ﴿يُتَحَرِّفُونَ الْكَلَمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾^(٣).^(٤) وقوله تعالى: ﴿أَوْ مُتَحَبِّزًا إِلَى فِتْنَةٍ﴾، قال أبو عبيد^(٥): التحيز: التنجي، وفيه لغتان: التحيز والتحوز^(٦).

اللبيث: يقال: مالك تحوز إذا لم تستقر على الأرض، والاسم منه: التحوز^(٧)، وأصل هذا من الحوز وهو الجمع، يقال: حزته فانحاز وتحوز تحيزاً^(٨): إذا انضم واجتمع، ويقال من هذا: الحية تحوز: إذا انطوت

(١) يعني: إذا وقتم معهم في موقف واحد.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٥ / ٢ باختصار.

(٣) من الآية ٤٦ من سورة النساء، والآية: ١٣ من سورة المائدة.

(٤) انظر: «تفسير البسيط» ٣ / ٥٦٤، تحقيق محمد المحيميد.

(٥) في (م): (أبو عبيدة).

(٦) «تهذيب اللغة» (جاز) ٥ / ١٧٨، ونُسب هذا القول في «السان العربي» (حوز) ٥ / ٣٤٠، وفي «البحر المحيط» ٥ / ٢٩١ إلى أبي عبيدة. ولم أجده في «مجاز القرآن» له.

(٧) «تهذيب اللغة» (جاز) ١ / ٧٠٠، والنص في كتاب «العين» (حوز) ٣ / ٢٧٤.

(٨) ذكر الواحدى عن أبي عبيدة أن في الكلمة لغتين: التحوز والتحيز، فكان الأولى أن يقول: تحوز تحوزاً، وتحيز تحيزاً، لكن جاء في اللغة ما يدل على صحة عبارة

وأجتمعت، ثم سمي التنجي تحيزاً؛ لأن المتنحي عن جانب ينضم عنه ويجمع إلى غيره، فلا يبسط فيه.

فأما التفسير فقوله: ﴿يَوْمَئِذٍ﴾ أي: يوم لقاء الكفار، والإشارة تعود إلى قوله: ﴿إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقَنَالٍ﴾ أي: منعطفاً مستطرداً، كأنه يطلب عورة تمكنه إصابتها فينحرف عن وجهه ويرى أنه منهزم^(١) ثم يكر.

قال السدي: أما المتحرف: فالمستطرد يريد العودة^(٢)، والمتحيز: إلى إمام وجنته إذا لم يكن له بهم طاقة^(٣). وظاهر الآية نهي عن الانهزام بين يدي الكفار إلا أن يكون مستطرداً أو منضمًا إلى جماعة يريدون العود إلى القتال.

واختلف المفسرون في هذه الآية فقال الحسن وقتادة والضحاك: هذا الوعيد خاص فيمن كان ينهزم يوم بدر^(٤)، وهو قول أبي سعيد الخدري،

= الواهي، قال ابن منظور: ومن كلامهم: مالك تحوز كما تحيز الحية، وتحوز تحيز الحية، وتحوز الحية. «السان العربي» (حوز) ١٠٤٦/٢، وفي المصدر نفسه ١٠٤٦/٢: وتحوز عنه وتحيز: إذا تنجى، وهي (تفعيل) أصلها (تحيوز) فقلبت الواو ياء لمحاورة الياء، وأدغمت فيها. اهـ.

(١) في (م): (ينهزم).

(٢) في (ح): (العورة)، يعني عورة العدو وموطن ضعفه، وما أثبته موافق لتفسير ابن جرير وابن أبي حاتم.

(٣) رواه ابن جرير ٢٠١/٩، وابن أبي حاتم ٥/١٦٧٠ بنحوه.

(٤) انظر أقوالهم في: «المصنف» للصنعاني ٥/٢٥١، و«تفسير ابن جرير» ١٣/٤٣٨، وابن أبي حاتم ٣/٢٣٢/ب، والشعبي ٦/٣٧/أ، وابن كثير ٢/٣٧، وزاد ابن كثير نسبة هذا الرأي إلى: عمر وابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وأبي سعيد وأبي نصرة ونافع وسعيد بن جبير وعكرمة، قال ابن كثير: وهذا كله لا ينفي أن يكون =

وقال: إنما كان ذلك يوم بدر خاصة، لم يكن لهم أن ينحازوا لأنه لم يكن يومئذ في الأرض مسلم ولا لل المسلمين فئة، فأما بعد ذلك فإن المسلمين بعضهم لبعض فئة^(١).

وقال ابن عباس: الآية عامة في كل من انهزم عن العدو^(٢).

= الفرار من الزحف حراماً على غير أهل بدر، وإن كان سبب نزول الآية فيهم أهـ. ويظهر للمتأمل لأقوال من يرى أن الآية خاصة في أهل بدر أنهم يعنون ما عنده أبو سعيد الخدري في قوله الذي ذكره الواحدي، فأهل بدر ليس لهم فئة يفيئون إليها كما قال الرسول ﷺ: «اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تبعد في الأرض». رواه مسلم (١٧٧٣)، كتاب الجهاد، باب: الإمداد بالملائكة (١٧٦٣)، وما بقي في المدينة من المسلمين يومئذ أقل من أن يغزوا عدواً أو يصدوا مهاجمـاً. وللعلماء قاعدة عظيمة في أصول التفسير وهي: أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، ولذا قال ابن جرير ٤٤٠/١٣: نزلت في أهل بدر، وحكمها ثابت في جميع المؤمنين، ومما يؤكد ذلك ما رواه البخاري في «صحيحه» كتاب الوصايا، باب: قول الله تعالى: «إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى» الآية، أن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، وذكر منها: التولي يوم الزحف.

(١) رواه بلفظ مقارب ابن جرير ٤٣٧/١٣، ورواه مختصرًا أبو داود في «سننه» ٢٦٤٦ كتاب الجهاد، باب: في التولي يوم الزحف، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) هذا معنى أثر عن ابن عباس من رواية الوالبي، انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠٣/٩، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٣٧٧/٢، وانظر: صحيفة علي بن أبي طلحة ص ٢٣٩.

وقول ابن عباس هذا مقيد بقول الله تعالى: «فَإِنْ يَكُنْ مِّنْكُمْ مِّائَةً صَابِرَةً يَعْلَمُوا مِائَانِينَ». ويقول النبي ﷺ: «من فر من ثلاثة فلم يفر، ومن فر من اثنين فقد فر». رواه الطبراني في «المعجم الكبير» ٩٣/١١، ١١٥١/١١، وقال الهيثمي في «مجـعـ الزوـائد» ٣٢٨/٥: رواه الطبراني ورجـالـه ثـقـاتـ. أـهـ. ورواه سعيد بن منصور في «سنـهـ» ٢٢٦/٥ (١٠٠١) مـوقـوفـاـ علىـ ابنـ عـبـاسـ.

فَإِمَّا حَكْمُ الْآيَةِ: فَالْمُتَحَرِّفُ عَنْ جَانِبِ إِلَى جَانِبِ لِمَكَايدِ الْقَتْالِ غَيْرِ مَنْهُزٍ، وَأَمَّا الْمُتَحِيزُ، فَهُوَ الَّذِي يَنْهَزُ [مِنَ الْعَدُوِّ]^(١) وَيَنْوِي التَّحِيزَ إِلَى فَتَّةِ الْمُسْلِمِينَ لِيُسْتَعِينَ بِهِمْ، أَوْ يَسْتَمدُ وَيَعُودُ إِلَى الْقَتْالِ فَهَذَا أَيْضًا مُسْتَشْنِي مِنَ الْوَعِيدِ، وَسَوْاءٌ كَانَتِ الْفَتَّةُ قَرِيبَةً أَوْ بَعِيدَةً عَنْهُ جَازَ لَهُ التَّحِيزُ إِذَا نَوَى الْعُودَ وَالاستِعَانَةَ قَلَّ الْعَدُوُّ أَوْ كَثُرَ^(٢)، رَوَى جَرِيرٌ^(٣)، عَنْ مُنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: اَنْهَزَ رَجُلٌ مِّنَ الْقَادِسِيَّةِ فَأَتَى الْمَدِينَةَ إِلَى عُمْرٍ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَتْ؟ فَرَرَتْ مِنَ الزَّحْفِ، فَقَالَ عُمَرُ: أَنَا فَتَّكَ^(٤)، وَقَالَ أَيْضًا: أَنَا فَتَّةُ كُلِّ مُسْلِمٍ^(٥).

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنَ سَاقِطٌ مِّنْ (ح).

(٢) هَكُذا يَرِي الْوَاحِدِيُّ جُوازَ الْفَرَارِ مِنَ الزَّحْفِ إِذَا نَوَى الْعُودَةَ دُونَ قِيدٍ آخَرَ، وَهَذَا مَذْهَبُ جَمِيعِ الْعُلَمَاءِ.

انظر: «تَفْسِيرُ ابْنِ جَرِيرٍ» ٢٠١/٩، و«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لِلْهَرَاسِيِّ ١٥٤/٣، و«الثُّمُرُ الدَّانِيُّ شَرْحُ رِسَالَةِ أَبِي زِيدِ الْقِيرَوَانِيِّ» ص٤١٣، و«الْمَغْنِيُّ» ١٨٧/١٣، وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَرِي أَنَّ الْجَيْشَ إِذَا بَلَغَ اثْنَيْ عَشَرَ آلَافًا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَفْرُوا مِنْ عَدُوِّهِمْ، وَإِنَّ كَثُرَ عَدُوِّهِمْ، مَا لَمْ يَغْلِبْ عَلَى ظَنْهُمْ اسْتِئْصالُ الْعُودِ لَهُمْ.

انظر: «زَادُ الْمَسِيرِ» ٣٣٢/٣، و«أَحْكَامُ الْقُرْآنِ» لِلْهَرَاسِيِّ ١٥٤/٣، و«تَفْسِيرُ الْقَرْطَبِيِّ» ٣٨٢/٧.

(٣) جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنُ قَرْطِ الضَّبِيِّ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الرَّازِيُّ الْقَاضِيُّ، وَلَدَ بِأَصْبَهَانَ وَنَشَأَ فِي الْكُوفَةِ وَنُزِلَ بِالرَّبِيِّ، كَانَ ثَقَةً مُحَدِّثًا نَاشِرًا لِلْعِلْمِ، يَرْجِلُ إِلَيْهِ، مَاتَ سَنَةُ ١٨٨ هـ.

انظر: «سِيرُ أَعْلَامِ النَّبَلَاءِ» ٩/٩، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» ٢٩٧/١، و«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» ص١٣٩ (٩١٦).

(٤) رَوَاهُ الثَّعْلَبِيُّ فِي «تَفْسِيرِهِ» ٤٧/٦ أ.

(٥) رَوَاهُ الصَّنْعَانِيُّ فِي «الْمَصْنُفِ» ٢٥٢/٥، وَابْنُ جَرِيرٍ ٢٠٣/٩، وَالثَّعْلَبِيُّ ٤٧/٦، وَالْبَغْوَيُّ ٣٣٨/٣.

وأما إذا لم ينبو الالتجاء إلى فئة من المسلمين، وانهزم هزيمة على الحقيقة؛ فإن كان المشركون أكثر من ضعف المسلمين لم يعص ولم يأثم، وإن كانوا ضعفهم أو أقل استحق الوعيد وعصى وأثم.

فإن قيل: إن قوله: ﴿وَمَا وَلَهُ جَهَنَّمُ﴾ يدل على أن المنهزم إذا عصى بالهزيمة بقي في النار خالداً^(١)، قلنا: قد ذكرنا أن الآية مخصوصة بأهل بدر على قول الأثريين، قال يزيد بن أبي حبيب^(٢): أوجب الله لمن فر يوم بدر النار، فلما كان يوم أحد بعد ذلك قال: ﴿إِنَّمَا أَسْتَرْلَهُمُ الشَّيْطَانُ إِبْعَضُ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥]، ثم كان يوم حنين بعد ذلك فقال: ﴿ثُمَّ وَلَيَتُمْ مُدَبِّرِينَ﴾ [التوبه: ٢٥]، ﴿ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنِ يَشَاءُ﴾ [التوبه: ٢٧]^(٣).

(١) في (م): (مخلدا).

(٢) هو: يزيد بن أبي حبيب أبو رجاء المصري، الإمام الحجة، مفتى الديار المصرية، كان من جلة العلماء العاملين، ارتفع بالتقوى والعلم مع كونه مولى حبشيًا، مات سنة ١٣٢٨هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٤/٤، ٣٣٦، و«الكافش» ٢/٣٨ (٦٢٨٩)، و«سير أعلام البلاء» ٦/٣١، و«تهذيب التهذيب» ٤/٤٠٨.

(٣) رواه البغوي ٣/٣٧، ورواه أيضًا مع زيادة ابن جرير ٩/٢٠٢، وما جاء في حادثي أحد وحنين يؤكد تحريم الفرار من الزحف حيث وصف بأنه استزلال من الشيطان وأن الله قد عفا عن الفارين، أما سياق يزيد بن أبي حبيب للأيتين في قصة حنين فقد يفهم منه أن التوبة على الصحابة الفارين وليس الأمر كذلك بل على من أسلم من كفار هوازن بدلاله السياق حيث قال الله تعالى: ﴿وَعَذَابَ الظَّالِمِينَ كَفُرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَفِرِينَ * ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنِ يَشَاءُ﴾ وعلى فرض أنه على الصحابة الفارين فإنها تأكيد على تحريم الفرار وأنه من كبار الذنوب التي تحتاج إلى توبة.

وإن قلنا الآية عامة فقوله: ﴿وَمَا وَيْدَهُ جَهَنَّمُ﴾ لا يفيد التخليد فيكون متهى مكثه في جهنم إلى الشفاعة والرحمة.

قال أبو إسحاق: ﴿مُتَحِرِّفًا﴾ منصوب على الحال، [وكذلك ﴿أَوْ مُتَحِيزًا﴾]^(١) قال: [ويجوز أن يكون النصب فيهما على الاستثناء، أي: إلا رجلاً متاحرفاً أو متخيزاً^(٢)، قال]^(٣): وأصل متخيز: متخيوز، فأدغمت الباء في الواو^(٤).

١٧ - قوله تعالى: ﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَاتَلَهُمْ﴾، قال المفسرون: يعني يوم بدر^(٥)، قال مجاهد: اختلفوا يوم بدر فقال هذا: أنا قلت، وقال هذا: أنا قتلت! فأنزل الله تعالى هذه الآية^(٦).

وأما معنى إضافة القتل إلى الله فقال أكثر أهل المعاني^(٧): الله قتلهم بتبنيه ذلك من المعونة عليه، وتشجيع القلب، وإلقاء الرعب في قلوب

(١) ما بين المعقوفين غير موجود في «معاني القرآن وإعرابه» لأبي إسحاق الزجاج.

(٢) ليس هناك فرق بين الإعرايين من حيث المعنى، فهو مستثنى على كلتا الحالتين، وإنما الفرق في تقدير المستثنى منه، فعلى الإعراب الأول هو مستثنى من عموم الأحوال، والتقدير: ومن يولهم ذبده في حال من الأحوال إلا في حال التحرف أو التخيز، وعلى الإعراب الثاني هو مستثنى من عموم الرجال، والتقدير: وأي رجل يولهم ذبده إلا رجلاً متاحرفاً أو متخيزاً.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٦/٢.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠١/٩، والشعبي ٤٧/٦ ب.

(٦) رواه الشعبي في «تفسيره» ٤٨/٦ ب، ورواه بلفظ مقارب ابن جرير ٢٠٤/٩، وابن أبي حاتم ١٦٧٢/٥، والبغوي ٣٣٩/٣.

(٧) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٦/٢، و«معاني القرآن» لأبي جعفر النحاس ٣/١٤١، و«الكساف» ٢/١٤٩.

المشركين، وكل هذا كان^(١) أبلغ في قتلهم من تعمد القاصد إليه وهذا المعنى أراد أبو إسحاق، فقال: أضاف الله تعالى قتلهم إليه لأنه هو الذي تولى نصرهم، وأظهر في ذلك الآيات المعجزات^(٢)، وقال الحسين بن الفضل^(٣): الجرح كان إليهم، وإخراج الروح كان إلى الله تعالى، يقول: فلم تميتوهم^(٤) ولكن الله أماتهم^(٥).

وقوله تعالى: «وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَى» قال المفسرون^(٦): إن جبريل قال للنبي ﷺ يوم بدر: خذ قبضة من تراب فارمهم بها، فخرج رسول الله ﷺ من العريش، وأخذ قبضة من حصباء الوادي فرمى به في وجوه القوم وقال: شاهت الوجوه؛ فلم يبق مشرك إلا دخل عينه منها شيء، وشغل بعينه؛ فكان ذلك سبب هزيمتهم، وقال عكرمة: ما وقع منها شيء إلا في عين رجل^(٧).

(١) ساقط من (م).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٦/٢.

(٣) هو: الحسين بن الفضل بن عمير البجلي الكوفي ثم النيسابوري، العلامة المفسر الإمام اللغوي المحدث، إمام عصره في معاني القرآن وكان آية في ذلك، توفي سنة ٢٨٢هـ. انظر: «العبر» ٤٠٦/١، و«سير أعلام النبلاء» ٤١٤/١٣، و«طبقات المفسرين» للداودي ١٥٩/١، وللسيوطي ص ٣٧.

(٤) في (ح): (تميتيهم)، وفي (س): (تميتموهم).

(٥) «تفسير الثعلبي» ٤٨/٦ ب، ونص العبارة فيه: قال الحسين بن الفضل: أراد به: فلم تميتوهم ولكن الله أماتهم، وأنتم جرحتموهم، لأن إخراج الروح إليه لا إلى غيره.

(٦) انظر: «تفسير ابن حجر» ٢٠٥/٩، والثعلبي ٤٧/٦ ب، والبغوي ٣٣٩/٣ و« الدر المنشور» ٣١٧/٣.

(٧) رواه ابن حجر في «تفسيره» ٢٠٤/٩. ومثل هذا لا يعرف بالرأي؛ فإن كان عكرمة سمعه من أحد أصحاب النبي ﷺ فله حكم الرفع والإفهام مردود.

فأما معنى نفيه ما أثبتت من رمي الرسول وإسناد ذلك إلى نفسه، فقال أهل المعاني^(١): إنه لم يعتد برميه مع رمي الله إياهم، وهكذا كل ما لا يعتد به نحو: تكلمت ولم تتكلم، ولم تصنع شيئاً^(٢)، فهذا معنى^(٣) نفي الرمي عن الرسول.

ومعنى إسناده إليه فلأنه كان منه التسبيب والتسديد.

واحتاج أصحابنا^(٤) بهذه الآية على أن أفعال العباد مخلوقة الله تعالى، وكذلك الأفعال المتولدة من اكتساب العباد، وقالوا: الرمي فعل واحد أضافه الله إلى نبيه، وأثبتته له ثم وصف به نفسه، وكان من الله الإنشاء والإيجاد بالقدرة القديمة، ومن الرسول الحذف والإرسال، وهكذا جميع أفعال العباد المكتسبة، من الله تعالى الإيجاد، ومن العباد الاكتساب^(٥).

(١) لم أجده هذا القول فيما بين يدي من كتب أهل المعاني.

(٢) يعني: إذا تكلم إنسان بكلام غير مفيد قيل له: لم تتكلم، وإذا صنع شيئاً غير محقق للغرض المطلوب، قيل له: لم تصنع شيئاً.

(٣) ساقط من (س).

(٤) يعني الأشاعرة، انظر: «تفسير الرازي» ١٣٩/١٥، ولم أجده الاستدلال بالأية فيما بين يدي من كتب العقيدة الأشعرية، وانظر المعنى في: «الإبانة» للأشعري ص ٢٣، و«تمهيد الأوائل» للباقلاني ص ٣٤١، و«كتاب الإرشاد» للجويني ص ١٧٤، و«غاية المرام» للأمدي ص ٢٠٧.

(٥) يشير المؤلف بنسبة إلى قضية طالما أشغلت الفكر الإسلامي، وتعددت فيها الآراء، وكثير حولها الجدال، وهي علاقة الخالق - سبحانه - بأفعال العباد. والمؤلف سار على مذهب جمهور الأشاعرة القائلين بنظرية الكسب رغبة في تحقيق الوسطية بين المعتزلة القدرية القائلين: إن الإنسان يخلق أفعاله، وبين الجهمية الجبرية القائلين: إن الإنسان مجبر على أفعاله وأنه كالريشة في مهب الريح.

وخلال مذهب جمهور الأشاعرة بينه الزنجاني في «شرح المواقف» ص ٢٣٧ بقوله: أفعال العباد واقعة بقدرة الله تعالى وحدها وليس لقدرتهم تأثير فيها، بل الله سبحانه أجرى عادته بأن يوجد في العبد قدرة و اختياراً فإذا لم يكن هناك مانع أو جد فيه فعله المقدور مقارناً لهما، فيكون الفعل مخلوقاً لله إبداعاً وإحداثاً، ومكسوباً للعبد، والمراد بكسبه إياه: مقرنته لقدرته وإرادته، من غير أن يكون هناك منه تأثير أو مدخل في وجوده سوى كونه محلاً له.

وقول الزنجاني هذا يفسر معنى كسب العباد عند الأشاعرة، والذي عرفه الأمدي في «غاية المرام من علم الكلام» ص ٢٢٣ بقوله: إنه المقدور بالقدرة الحادثة، أو المقدور القائم بمحل القدرة، ويوضح هذه النظرية قول الشهريستاني في «الملل والنحل» بهامش «الفصل في الملل والأهواء والنحل» لابن حزم ١٢٨/١: المكتسب هو المقدور بالقدرة الحادثة أو الحاصل تحت القدرة الحادثة، ثم على أصل أبي الحسن: لا تأثير للقدرة الحادثة في الإحداث، غير أن الله تعالى أجرى سنته بأن يخلق عقيب القدرة الحادثة أو تحتها ومعها الفعل الحاصل إذا أراده العبد وتجرد له، وسمي هذا الفعل كسباً، فيكون من الله تعالى إبداعاً وإحداثاً، وكسباً من العبد معمولاً تحت قدرته اهـ. وإذا قد تبين معنى قول المؤلف: «وهكذا جميع أفعال العباد المكتسبة، من الله تعالى الإيجاد، ومن العباد الاكتساب» فإن لي حول ذلك وفتين:

الأولى: الاستدلال بهذه الآية على نظرية الكسب ونفي أثر قدرة العبد استدلال باطل؛ فإن واقعة الحال وأسباب النزول وأقوال الصحابة المعاصرین لنزول القرآن وتلاميذهم، تفسر مراد الله، وتوضح معناه.

قال الإمام ابن كثير في «تفسيره» ٣٢٧/٢: فلم تقتلوهم ولكن الله قتلهم: أي ليس بحولكم وقوتكم قتلتكم أعداءكم مع كثرة عددهم وقلة عدكم، أي: بل هو الذي أظفركم عليهم، ثم قال تعالى لنبيه ﷺ أيضاً في شأن القبضة من التراب التي حصب بها وجوه الكافرين يوم بدر حين خرج من العريش بعد دعائه وتضرعه واستكانته، فرماهم بها وقال: «شاهدوا الوجه» ثم أمر أصحابه أن يصدقاً الحملة إثراها ففعلوا فأوصل الله تلك الحصبة إلى أعين المشركين فلم يبق أحد منهم إلا =

ناه منها ما شغله عن حاله؛ ولهذا قال تعالى : ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنِكَرَ اللَّهُ رَمَيْ﴾ أي هو الذي بلغ ذلك إليهم وكتبهم بها لا أنت، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : رفع رسول الله ﷺ يديه -يعني يوم بدر- فقال : «يا رب إن تهلك هذه العصابة فلن تعبد في الأرض أبداً» فقال له جبريل : خذ قبضة من التراب فارم بها في وجوههم فأخذ قبضة من التراب فرمى بها في وجوههم فما من المشركين أحد إلا أصاب عينيه ومنخريه وفمه تراب من تلك القبضة فولوا مدبرين. ثم ذكر الإمام ابن كثير عدة روایات بهذا المعنى ثم قال : وقد روي في هذه القصة عن عروة عن مجاهد وعكرمة وقادة وغير واحد من الأئمة أنها نزلت في رمية النبي ﷺ يوم بدر اهـ. وإذا قد تبين معنى الآية وسبب نزولها فإنه لا يصح حملها على كل رمية أو كل فعل صادر من كل إنسان.

فإن قيل : العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب !

فالجواب : أن عموم اللفظ هنا ليس أفعال الإنسان كلها ، بل كل رمية بلغت ذلك المبلغ ، وأثرت ذلك التأثير.

الثانية : مذهب أهل السنة والجماعة في أفعال العباد أن قدرة العبد لها أثر في فعله أكثر الأسباب في مسبباتها فهو الموجب لفعله باختياره ، والله تعالى هو خالق أفعال العبد باعتبار أن خالق الأسباب هو خالق مسبباتها ، فالسحاب -مثلاً- سبب المطر ، والماء سبب الإنبات ، وقد جرت العادة أنه لو لا السحاب ما نزل الماء ، ولو لا الماء ما حصل الإنبات ، ومع ذلك فالله تعالى هو المنزل للماء ، المنبت للشجر ، فكذلك قدرة العبد هي سبب فعله ، والله تعالى خالق العبد وخالق فعله ، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية «مجموع الفتاوى» ٤٨٧/٨ : الذي عليه السلف وأتباعهم وأئمة أهل السنة وجمهور أهل الإسلام المثبتون للقدر المخالفون للمعتزلة : إناث الأسباب ، وأن قدرة العبد مع فعله لها تأثير سائر الأسباب في مسبباتها ، والله تعالى خالق الأسباب والمسبيبات.

وقد أحسن إمام الحرمين الجويني المتتبّع للمذهب الأشعري في عرض قول أهل السنة والرد على أئمة المذهب الأشعري حيث قال : الركن الأول في قدرة العبد وتأثيرها في مقدورها ، فنقول : قد تقرر عند كل حافظ بعقله ، مرقى عن مراتب =

وقال أبو إسحاق: أعلم الله أن كفأ من حصى لا يملأ عيون ذلك الجيش الكثير برمية بشر، وأنه جل وعز تولى إيصال ذلك إلى أبصارهم، فقال: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَنْكَ أَلَّهُ رَمَيْ﴾ أي لم يصب رميكم ذلك

= التقليد في قواعد التوحيد أن الرب - تعالى - مطالب عباده بأعمالهم في حياتهم، وداعيهم إليها، ومعاقبهم عليها في مآلهم، وتبيين بالنصوص التي لا تتعرض للتأنويات أنه أقدرهم على الوفاء بما طالبهم به، فمن أحاط بذلك كله ثم استراب في أن أفعال العباد واقعة على حسب إيثارهم واختيارهم واقتدارهم فهو مصاب في عقله، أو مستقر على تقليده، مصمم على جهله ففي المصير إلى أنه لا أثر لقدرة العبد في فعله قطع طلبات الشرائع، والتکذیب بما جاء به المرسلون، فإن زعم زاعم من لم يوفق لمنهج الرشاد أنه لا أثر لقدرة العبد في مقدوره أصلًا، فإذا طلب بمتعلق الله تعالى بفعل العبد تحريمًا وفرضًا، ذهب في الجواب طولاً وعرضًا، وقال: الله أنت يفعل ما يشاء ولا يتعرض للاعتراض عليه المعترضون ﴿لَا يُشَكِّلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُشَكَّلُونَ﴾ [الأنياء: ٢٣]. قيل: ليس لم جئت به حاصل، كلمة حق أريد بها باطل، ومن زعم أن لا أثر لقدرة الحادثة في مقدورها كما لا أثر للعلم في معلومه، فوجه مطالبة العبد بأفعاله عنده كوجه مطالبته أن يثبت في نفسه ألواناً وإدراكات، وهذا خروج عن حد الاعتدال، إلى التزام الباطل والمحال، ثم قال: إن قائلًا لو قال: العبد مكتسب، وأثر قدرته الاكتساب، والرب - تبارك وتعالى - مخترع وخالق لما العبد مكتسب، قيل له: فما الكسب؟ وما معناه؟ وأدیرت الأقسام المقدرة على هذا القائل، فلا يجد عنها مهربًا.

فإن قيل: لم لا تذكرون قولًا مقنعًا في الرد على من يزعم أن العبد مخترع، خالق لأفعاله؟

قلنا: المسلمين بأجمع قاطبة قبل أن ظهرت البدع والأراء ونبغ أصحاب الأهواء، على أنه لا خالق إلا الله تعالى، ثم قال: قدرة العبد مخلوقة الله - تبارك وتعالى - باتفاق العالمين بالصانع، والفعل المقدور بالقدرة الحادثة واقع بها قطعاً، ولكنه مضاف إلى الله - تبارك وتعالى - تقديرًا وخلقًا، وإذا كان موقع الفعل - يعني القدرة - خالقاً لله فالواقع به مضاف خلقاً إلى الله تعالى وتقديرًا له. باختصار من كتاب «العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية» للجويني ص ٤٣ - ٥٠.

[وَيُبَلِّغُ ذَلِكَ] ^(١) الْمَبْلَغُ، بَلْ إِنَّمَا اللَّهُ تُولِي ذَلِكَ ^(٢).
 وَرَوَى أَبُو عُمَرُ ^(٣) عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ ^(٤) أَنَّهُ قَالَ: مَعْنَاهُ: وَمَا رَمَيْتَ
 الرُّعبَ وَالْفَزَعَ فِي قُلُوبِهِمْ إِذْ رَمَيْتَ بِالْحَصْبِيِّ، وَهَذَا عَدْوُنَ عنِ الظَّاهِرِ.
 وَقَالَ الْمَبْرُدُ: مَعْنَاهُ: مَا رَمَيْتَ بِقُوَّتِكَ إِذْ رَمَيْتَ، وَلَكِنَّكَ بِقُوَّةِ اللَّهِ
 رَمَيْتَ ^(٥).

وَقُولُهُ تَعَالَى: «وَلِيُبَلِّغَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا»، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ:
 أَيْ يَنْعَمُ عَلَيْهِمْ نَعْمَةً عَظِيمَةً بِالنَّصْرِ وَالْغَنِيمَةِ وَالْأَجْرِ وَالْمَثُوبَةِ ^(٦).
 وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَيْ لِيَعْرِفَ الْمُؤْمِنِينَ نَعْمَتَهُ ^(٧) عَلَيْهِمْ فِي
 إِظْهَارِهِمْ عَلَى عَدُوِّهِمْ مَعَ كَثْرَتِهِمْ وَقَلَّةِ عَدْدِ الْمُؤْمِنِينَ ^(٨).
 وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: أَيْ: لِيَنْصُرَهُمْ نَصْرًا جَمِيلًا، وَيَخْتَبِرُهُمْ بِالَّتِي هِيَ
 أَحْسَنُ ^(٩).

وَذَكَرْنَا مَعْنَى الْبَلَاءِ فِي سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَقَالَ صَاحِبُ النَّظَمِ: وَلِيَبْلِي
 الْمُؤْمِنِينَ فَعَلَ ذَلِكَ.

وَذَكَرْنَا نَظَائِرَ هَذَا فِي سُورَةِ آلِ عُمَرَانَ [١٢٦] عِنْدَ قُولِهِ: «وَلِنَطَمِّنَ

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنِ سَاقِطٌ مِّنْ (م).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٠٧/٢.

(٣) فِي (م) و(س): (أَبُو عُمَر). وَهُوَ أَبُو عُمَرُ بْنُ الْعَلَاءِ، تَقْدَمَتْ تَرْجِمَتُهُ.

(٤) هُوَ ثَعْلَبُ، وَانْظُرْ قُولَهُ هَذَا فِي: «تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ» (رَمِى) ١٤٧٦/٢.

(٥) الْمَصْدَرُ السَّابِقُ نَفْسُهُ.

(٦) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ الشَّعْلَبِيِّ» ٤٩/٦، وَالْبَغْوَيِّ ٣٤٠/٣، وَبِنَحْوِ ذَلِكَ قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ جَرِيرٍ ٢٠٦/٩، وَالْمَأْوَرِدِيِّ ٣٠٥/٢ وَنَسْبَهُ لِلْمُفَسِّرِينَ.

(٧) فِي (ح): وَقَالَ: نَعْمَتَهُ . . . إِلَخُ، وَفِي «السِّيَرَةِ النَّبُوَّيَّةِ»: مِنْ نَعْمَتِهِ.

(٨) «السِّيَرَةِ النَّبُوَّيَّةِ» لِابْنِ هَشَامٍ ٢٦٨/٢ مَعَ اخْتِلَافِ يَسِيرٍ.

(٩) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٧/٢.

فُلُوْبِكُمْ بِهِ، فَاللَّام^(١) تتعلق بمحذوف والكنية في قوله **مِنْهُ**^(٢) تعود إلى اسم الله تعالى.

وقوله تعالى: **إِنَّ اللَّهَ سَمِيعُ عَلِيمٌ**، قال ابن عباس: **سَمِيعٌ** لدعائهم، **عَلِيمٌ** بنياتهم^(٣).

١٨ - قوله تعالى: **ذَلِكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ مُوْهِنٌ كَيْدُ الْكَافِرِينَ** الكلام في **ذَلِكُمْ** ومحله من الإعراب، ومحل **أَنَّ** كما ذكرنا في قوله: **ذَلِكُمْ فَذُوقُوهُ وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ** [الأنفال: ١٤]، وحکى صاحب النظم عن بعض النحوين أنه قال: معنى (ذلك) أنه نقيس (لا) فكما أن (لا) ينفي ما قبله ف (ذلك) يثبت ما قبله على^(٤) مناقضته، وكذلك (كلا): نفي لما قبله^(٥)، وكذلك): ثبيت لما قبله، على مناقضة (كلا).

وإذا كان كذلك فالمعنى في قوله: **ذَلِكُمْ** إثبات ما ذكر قبله من القتل والرمي، وإبلاء المؤمنين بلاء حسناً، وتقدير الإعراب: الأمر ذلك، والحق ذلك^(٦).

(١) يعني في قوله تعالى: **وَلِئَلَيْلِي** والتقدير: فعل ذلك ليليلي.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) انظر نحوه في: «تنوير المقياس» ص ١٧٩، وانظر: «الوجيز» ٢٥١ / ٦ وقد ذكر المؤلف في مقدمته أنه اعتمد قول ابن عباس.

(٤) في (ح): (عن).

(٥) المشهور عند علماء اللغة أن (كلا) لا تقتصر على مجرد النفي بل تتضمن الزجر والردع، قال ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ص ٥٥٨: (كلا: ردع وزجر)، وفي «سان العرب» (كلا) ٣٩٠٨ / ٧، قال الأخفش: معنى (كلا) الردع والزجر، قال الأزهرى: وهذا مذهب سيبويه، وإليه ذهب الزجاج في جميع القرآن، وروى ابن شمیل عن الخليل أنه قال: كل شيء في القرآن (كلا): رد، يرد شيئاً ويثبت آخر.

(٦) وإلى هذا الإعراب ذهب أبو البقاء العكيري في «التبيان» (٤٠٦)، وكذلك =

وفي قوله: «مَوْهِنُ كَيْدُ الْكَافِرِينَ» وجوه من القراءة: التشديد مع التنوين، والإضافة، والتحفيف معهما^(١) أيضاً، ومثله قوله: «كَأَشْفَقْتُ صُرُوهُ» [الزمر: ٣٨]، بالتنوين، وبالإضافة^(٢) أيضاً.

قال أهل المعاني: وتوهينه كيدهم يكون بأشياء: بإطلاع المؤمنين على عوراتهم، وإلقاء الرعب في قلوبهم، وتفريق كلمتهم، ونقض ما أبرموا باختلاف عزومهم^(٣).

قال ابن عباس: يهنيء^(٤) رسول الله ﷺ، يقول: «إني قد أوهنت كيد

= الزمخشري في «تفسيره» ٢/١٥٠ لكنه قدره بلفظ: الغرض ذلك.

(١)قرأ ابن كثير ونافع وأبو جعفر وأبو عمرو (موهنه) بفتح الواو، وتشديد الهاء، مع التنوين، ونصب الدال في (كيد) مفعول به.

وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي ويعقوب وخلف، وشعبة عن عاصم (موهنه) بسكون الواو، وتحفيف الهاء، مع التنوين، ونصب الدال في (كيد) أيضاً.

وقرأ حفص عن عاصم (موهنه) بسكون الواو، وتحفيف الهاء من غير تنوين، وخفض الدال في (كيد) على الإضافة.

انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٤، و«تحبير التيسير في قراءات الأئمة العشرة» للجزري ص ١١٨، و«المستنير في تحرير القراءات المتواترة» ١/٢٥٦.

ومن العجيز بالتبني أن المؤلف ذكر من وجوه القراءة: التشديد مع الإضافة، ولم أجده من ذكر ذلك في القراءات المتواترة أو الشاذة، لكن الزجاج ذكر جواز ذلك من الناحية اللغوية. انظر: «معاني القرآن» ٢/٤٠٧.

(٢) بالتنوين قرأ أبو عمرو ويعقوب، وقرأ الباقون بالإضافة. انظر: «تحبير التيسير» ص ١٧٣، و«تقريب النشر» ص ١٦٨.

(٣) لم أجده هذا القول فيما بين يدي من كتب أهل المعاني، وقد ذكره بحروفه الفخر الرازي في «تفسيره» ١٥/١٤١.

(٤) في (ح): (يعني).

عدوك حتى قُتلت جبابرتهم^(١) وأسر^(٢) أشرافهم^(٣).

١٩ - قوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَقْبِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ الأكثرون على أن هذا خطاب للمشركين^(٤)، وذلك أن أبا^(٥) جهل قال يوم بدر: اللهم انصر أفضل الدينين وأحقه بالنصر^(٦)، وروي أنه قال: اللهم أينا كان أقطع للرحم وأفجر فأحنه^(٧) الغداة^(٨).

وقال السدي: إن المشركين لما أرادوا الخروج إلى بدر أخذوا أستار الكعبة وقالوا: اللهم انصر أعلى الجندين، وأهدى الفتئين، وأكرم الحزبين، وأفضل الدينين، فأنزل الله هذه الآية^(٩)، فمعنى: ﴿إِن تَسْتَقْبِحُوا﴾ إن تستنصروا لأهدي الفتئين فقد جاءكم النصر، وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء^(١٠)، والحسن ومجاد والزهري والسدي

(١) في «تفسير الرازى»: خيارهم.

(٢) هكذا في جميع النسخ، وفي «تفسير الرازى»، و«الوسط» (أسرت).

(٣) انظر: «تفسير الرازى» ١٤١/١٥، وبنحوه في «الوسط» ٢/٤٥٠.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠٧/٩، وابن أبي حاتم ١٦٧٥/٥، والشعلبي ٦/٤٩.

(٥) في (ح): (أبو). وهو خطأ.

(٦) روى نحوه ابن جرير ٢٠٩/٩، عن يزيد بن رومان، وبمعناه ابن أبي حاتم ١٦٧٥/٥، عن عطية العوفي.

(٧) أحنه: أهلكه، و(الحين) بفتح الحاء: الهلاك، انظر: «القاموس المحيط» (حين)

(١١٩٢)، و«السان العرب» (حين) ٢/١٠٧٤.

(٨) رواه ابن جرير ٢٠٧/٩، عن الزهري وروى نحوه عن الصحابي عبد الله بن ثعلبة العدوى وكذلك رواه الحاكم في «المستدرك» ٣٢٨/٢، وقال: صحيح على شرط الشيفيين، ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً أحمد في «المسند» ٥/٤٣١.

(٩) رواه الشعلبي ٤٩/٦ بـ، والبغوي ٣٤٢/٣، وبنحوه ابن جرير ٩/٢٠٨.

(١٠) رواه بمعناه ابن جرير ٢٠٧/٩، وابن أبي حاتم ٥/١٦٧٥ من رواية علي بن طلحة.

والضحاك والاعوفي^(١).

ومضى الكلام في معنى الاستفتاح عند قوله: ﴿وَكَانُوا مِنْ قَبْلِ يَسْتَغْتَلُونَ﴾^(٢)، والاستفتاح على قول هؤلاء^(٣): الاستنصار.

وقال عكرمة: قال المشركون: اللهم لا نعرف ما جاء به محمد فافتح بيتنا وبينه بالحق؛ فقال الله تعالى: ﴿إِن تَسْتَفِدُوهُا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ إن تستقضوا فقد جاءكم القضاء^(٤)، واختار الفراء القول الأول^(٥)، وذكر أبو إسحاق القولين جميماً، وقال: كلا القولين جيد^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَإِن تَنْهَوْهُ﴾، قال ابن عباس: يريد عن الشرك بالله ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾^(٧).

﴿وَإِن تَعُودُوا نَعْدُ﴾، قال الحسن: وإن يعودوا لقتال محمد نعد عليهم بالقتل والأسر والهزيمة مثل يوم بدر^(٨).

(١) روى أقوالهم عدا الحسن البصري ابن جرير ٢٠٧/٩ - ٢٠٨.

(٢) البقرة: ٨٩، وانظر النسخة الأزهرية ١/٧٠ بـ، وقد قال هناك ما نصه: يستفتحون على الذين كفروا: قال ابن عباس والسدي: هو أنهم إذا حزبهم أمر، وظهر لهم عدو قالوا: اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان، وكانوا يسألون النصر بمحمد وبكتابه.

(٣) في (س): (على هذا القول).

(٤) رواه الثعلبي ٤٩/٦ بـ، والبغوي ٣٤٢/٣، ورواه مختصرًا ابن جرير ٩/٢٠٧، وابن أبي حاتم ٥/١٦٧٥.

(٥) انظر: كتابه «معاني القرآن» ١/٤٠٦.

(٦) انظر: كتابه «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٠٨.

(٧) ذكره ابن الجوزي ٣/٣٣٥ بلفظ: عن قتال محمد عليه السلام والكفر، ورواه الفيروزأبادي في «تنوير المقباس» ص ١٧٩ بلفظ: عن القتال والكفر.

(٨) لم أجده من ذكره عنه، وقد ذكره بلا نسبة الثعلبي في «تفسيره» ٦/٤٩ بـ،

وهو قول ابن عباس^(١) وغيره^(٢).

﴿وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِتْنَكُمْ شَيْئًا﴾ أي جماعتكم شيئاً ﴿وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ في العدد، ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ قرئ بكسر آن وفتحه^(٣)، فمن كسر فهو منقطع مما قبله، ويقوى ذلك أن في حرف عبد الله: والله مع المؤمنين^(٤). ومن فتح فوجهه: ﴿وَلَنْ تُغْنِيَ عَنْكُمْ فِتْنَكُمْ شَيْئًا وَلَوْ كَثُرَتْ﴾ [ولأن الله مع المؤمنين، أي لذلك لن تغني عنكم فتنكم شيئاً]^(٥)، قال الفراء: فيكون موضعها نصباً لأن الخفض يصلح فيها^(٦).

= والمولف في «الوسط» ٤٥١/٢.

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٣٦/٣، والفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٧٩.

(٢) هو قول ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» ٣١٤/٢، وعروة بن الزبير كما في «تفسير ابن أبي حاتم» ١٦٧٦/٥، وابن جرير في «تفسيره» ٢٠٩/٩، والسمرقندي في «تفسيره» ١٢/٢.

(٣) قرأ نافع وابن عامر وأبو جعفر وحفص عن عاصم بالفتح، وقرأ الباقيون بالكسر. انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٥، وكتاب «التسير» ص ١١٦، و«تقريب النشر» ص ١١٨، و«تحبير التيسير» ص ١١٨.

(٤) انظر: كتاب «المصاحف» للسجستاني ص ٦٢، و«تفسير التعليي» ٥٠/٦، ٩/٥٠، و«الكشف» ١٥١/٢، و«تفسير السمرقندى» ١٢/٢، و«المحرر الوجيز» ٦/٢٥٤-٢٥٥، و«البحر المحيط» ٢٩٨/٥، فهو لاء وافقوا المؤلف في نص قراءة ابن مسعود، وخالفه ابن جرير الطبرى في «تفسيره» ٢١٠/٩، والفراء في «معانى القرآن» ١/٤٠٧، فذكر أن لفظ قراءة ابن مسعود وإن الله لمع المؤمنين.

هذا: ولم يذكر قراءة ابن مسعود ابن خالويه في «مختصره في شواذ القرآن»، ولا ابن جني في «المحتسب في تفسير شواذ القرآن».

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) «معانى القرآن» ٤٠٧/١.

قال ابن عباس في قوله: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ي يريد: وإن كانوا قليلاً، ولا غالب لمن كان الله معه، وقال أيضاً: وأن الله مع المؤمنين في النصر لهم^(١).

وقال أبي بن كعب وعطاء الخرساني: قوله: ﴿إِن تَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ الْفَتْحُ﴾ [خطاب لأصحاب النبي ﷺ يقول: إن تستنصروا الله وتسأله الفتح فقد جاءكم الفتح]^(٢) والنصر، ثم عاد إلى خطاب الكفار فقال: ﴿وَإِن تَنْهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾^(٣).

ومن أهل المعاني من يجعل جميع الآية خطاباً للمؤمنين على هذا القول^(٤) فيقول: معنى قوله: ﴿وَإِن تَنْهَوْا فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي عن المنازعات في الأنفال، ﴿وَإِن تَعُودُوا﴾ إلى مثل ما كان منكم من المنازعات فيها نعد للإنكار عليكم، ولن تغني عنكم جماعتكم شيئاً مع منع نصر الله لكم.

(١) رواه بمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٧٩، وإسناده واؤه؛ لأنه من روایة الكلبي وهو كذاب مجمع على تركه. انظر: «تهذيب التهذيب» ٣/٥٦٩ - ٥٧٠.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٣) ذكره عنهما الثعلبي ٤٩/٦ بختصاراً ورواه كذلك ابن أبي حاتم ١٦٧٥/٥ عن عطاء، وهو قول ضعيف لما يأتي:

أولاً: أن في هذا القول تفكير للضمائر فبعضها يعود إلى المؤمنين وبعضها يعود إلى الكافرين دون ملجمي لهذذلك، والأصل تناسق الضمائر.

ثانياً: صحة سبب نزول الآية في أبي جهل وكفار قريش كما تقدم، قال القرطبي ٧/٣٨٧: الصحيح أنه خطاب للكفار.

(٤) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٠٦، وابن الجوزي في «تفسيره» ٣/٣٣٥، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦/٢٥٤، والرازي في «التفسير الكبير» ١٥/١٤٢، وهو قول ضعيف جداً لعدة أمور منها:

والوجه ما عليه عامة المفسرين أن الآية بأسرها خطاب للمشركين^(١).

٢٠ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، قال أهل المعاني: إنما خص المؤمنين بالأمر دون غيرهم من المكلفين؛ لأن غيرهم بمنزلة من لا يعتد به لتركهم العمل بما يجب عليهم، مع أن إفرادهم بالخطاب إجلال لهم ورفع من أقدارهم^(٢)، قال عطاء عن ابن عباس في هذه الآية: يريد: أطعوا الله والرسول فإن طاعة الرسول طاعة لي، ولا ترضا عنه وقد سمعتم موعظي وما أعددت لأوليائي وأهل طاعتي من الثواب، وما أعددت لأعدائي وأهل معصيتي من العقاب^(٣).

وقال ابن عباس أيضاً: لا تولوا عن رسول الله وأنتم تسمعون ما نزل من القرآن، وتسمعون الموعظ^(٤).

= أولاً: مخالفته لما صح عن الصحابة ﷺ في سبب نزول الآية.

ثانياً: في قوله تعالى: ﴿وَلَنْ تُفْعَنُ عَنْكُمْ فَإِنَّكُمْ شَيْئاً وَلَوْ كَثُرْتُمْ﴾ ما يؤكّد أن المخاطبين أعداء الله محاربون له.

ثالثاً: في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ما يفيد أن الخطاب لغيرهم؛ ولو كان لهم لكان المعنى: وإن تعودوا إليها المؤمنون للمنازعة نعد للإنكار والله معكم، وهذا غير مراد قطعاً لأن الآية إنكار على المخاطبين، ولذا اضطر الرازبي ١٤٧/٨ لما جوزَ هذا الوجه أن يقيّد المؤمنين بقوله: فإن الله لا يكون إلا مع المؤمنين الذين لا يرتكبون الذنوب. اهـ. ولا عصمة إلا للأنباء.

(١) وقد اقتصر عليه ابن جرير ٤٥٠/١٣، وأبو الليث السمرقندى ١٢/٢، وابن كثير ٣٠٨/٢، وصححه القرطبي ٣٨٧/٧.

(٢) انظر: «البحر المحيط» ٤/٤٧٩، وقد ذكر أنه قول الجمهور، ولم أجده فيما بين يدي من كتب أهل المعاني.

(٣) لم أقف على مصدره.

(٤) رواه بلفظ مقارب الثعلبي ٥٠/٦، وانظر: «الوسط» ٢/٤٥١.

وقال ابن إسحاق: لا تخالفوا أمره وأنتم تسمعون قوله، وتزعمون أنكم منه^(١).

وقال غيره من أهل المعاني: وأنتم تسمعون دعاءه لكم، نهاهم الله عن التولي في هذه الحال، ويسعهم الانصراف في غيرها^(٢). وهذا القائل حمل التولي على الانصراف، والأولى أن يحمل ذلك على مخالفة الأمر؛ لأنه وإن أقبل على الرسول بوجهه ولم يعتقد طاعته لم يكن مطيناً.

وقد حصل في الآية وجهان:

[أحدهما: لا تولوا]^(٣) عن رسول الله ﷺ أي: لا تنضوا عنه، وقد ذم قوماً بالانقضاض عنه في قوله: «وَإِذَا رَأَوْا نَجْرَةً أَوْ هَوَّا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا» [الجمعة: ١١] الآية، وفي قوله: «قَدْ يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ يَسْتَلُونَ مِنْكُمْ لِوَادِأَ» [النور: ٦٣].

والثاني: أن معنى قوله: «وَلَا تَوَلُوا عَنْهُ» ولا تعرضوا عن أمره، وتلقوه بالطاعة والقبول، كما قال: «فَلَيَحْذِرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ» [النور: ٦٣].

وذكر أبو علي الفارسي الوجهين^(٤) جميعاً^(٥)، كما حكينا.

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٣١٤.

(٢) انظر: هذا القول في «الحجۃ للقراء السبعة» ٢/٢٣٤، و«البرهان» للحوفی ١١/٣٥ ب، ورده أبو السعود في «تفسيره» ٤/١٤-١٥.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) ساقط من (م).

(٥) انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٢/٢٣٤.

وعلى الوجه الأول: الخطاب لأصحاب رسول الله ﷺ الذين يسمعون كلامه.

وعلى الثاني: الخطاب عام لكل من بلغته دعوته، وعلى هذا فالله تعالى أوجب طاعة الرسول على من سمع ما أتى به، فدل هذا على أن من لم يسمع ذلك فمن لم تبلغه الدعوة لم تجب الطاعة عليه.

٢١- قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَاتَلُوا سَمِعَنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾، قال ابن عباس: يعني اليهود، قريظة والنضير وبني قينقاع^(١)، وهو قول الحسن^(٢).

وقال مقاتل: يعني المنافقين^(٣) الذين يظهرون الطاعة ويسررون المعصية، ويقولون سمعنا سمعاً قابلاً، وليسوا كذلك، وهو قول ابن إسحاق^(٤).

وقيل: هو من صفة المشركين، جعلوا بمنزلة من لم يسمع؛ لأنهم لم يتتفعوا بالسمسم، وهذا اختيار أبي إسحاق، قال: ومعنى قوله: ﴿سَمِعَنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ﴾ أنهم^(٥) استمعوا سماعاً^(٦) عداوة وبغضاء فلم يفهموا^(٧)،

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٣٧، وانظر: «الوسط» ٢/٤٥١.

(٢) ذكره أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٧٩-٤٨٠ بلفظ: هم أهل الكتاب.

(٣) انظر: «تفسير مقاتل» ١١٩ أ. وما بعد كلمة (المنافقين) من كلام المؤلف توضيحاً لقول مقاتل.

(٤) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٣١٤.

(٥) في «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج: لأنهم.

(٦) في المصدر السابق: استماع.

(٧) في (ح): (يتفهوا). والمثبت موافق للمصدر.

ولم يتفكروا [فيما سمعوا]^(١) فكانوا بمنزلة من لم ^(٢) يسمع ^(٣).
 ٢٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَ الدُّوَابَيْتِ عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآية، قال ابن عباس ^(٤) ومجاحد ^(٥) ومقاتل ^(٦): يريد المشركين، نفراً منبني عبد الدار، وبني عبد العزى، كانوا صماً عن الحق؛ فلا يسمعونه، بكمما عن التكلم به. وكل ما دب على وجه الأرض فهو من جملة الدواب ^(٧)، بين الله تعالى أن هؤلاء الكفار شر ما دب على الأرض من الحيوان.

٢٣ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا يَسْمَعُهُمْ﴾ أي لو خلق فيهم خيراً؛ لأن ما خلقه الله يعلمه، وما لا يعلمه الله فهو ما لم يخلقه على معنى أنه لا يعلمه مخلوقاً ^(٨)، كما قال تعالى: ﴿أَتَبْيَنُ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ﴾ [في الأرض] [يونس: ١٨] أي: بما لم يجعله ولم يخلقه، ومعنى الآية: ولو

(١) ما بين المعقوفين زائد عما في المصدر.

(٢) في (ح) و(م): (لا)، وما أثبته من (س) موافق للمصدر.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٨/٢.

(٤) رواه مختصر البخاري في «صحيحه» كتاب التفسير، سورة الأنفال ٦/١١٨، وابن حrir ١٣/٤٦٠، وابن أبي حاتم ٣/٢٣٥ ب.

(٥) رواه ابن حrir ١٣/٤٦١ بمعناه.

(٦) «تفسير مقاتل» ١١٩ ب، وقد أورد المؤلف قول مقاتل بمعناه.

(٧) في «السان العربي» (دب) ٣/١٣١٤: الدابة: اسم لما دب من الحيوان مميزة وغير مميزة، ثم قال في الصفحة التالية: وقد غالب هذا الاسم على ما يركب من الدواب.

(٨) يشير المؤلف إلى تعلق علم الله بالكون من ناحية الوجود والعدم، وذلك قسمان: أحدهما: جملة الموجودات.

الثاني: جملة المعدومات. فالمحظوظ يعلم الله موجوداً، والمعدوم لا يعلم الله موجوداً، بمعنى أنه يعلمه معدوماً.

علم الله أنهم يصلحون بما يورده^(١) من حججه وأياته لأسمعهم إياها ولم يخلف^(٢) عنهم شيئاً منها.

وقال ابن جريج وابن زيد: لأسمعهم الحجج والمواعظ سماع تفهيم وتعليم، ولو أسمعهم بعد أن علم أن لا خير فيهم ما انتفعوا بذلك، ولتولوا وهم معرضون^(٣).

وقال ابن عباس في رواية عطاء: ﴿لَا سَمِعُوكُم﴾: يريد: لهداهم^(٤). ﴿وَلَوْ أَسْمَعَكُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ رجع تبارك وتعالى إلى ما سبق في علمه وقضائه وقدره فأخبر بما كان قبل أن يكون، ومعنى قوله^(٥): (لهم) أي: لأسمعهم ما يهتدون به سماع تفهيم.

وشرح أبو علي الجرجاني هذا القول شرحاً شافياً فقال: إن الله يعلم ما يكون، وما لا يكون، وما لا يكون لو كان كيف يكون، فتأويل قوله: ﴿وَلَوْ عِلْمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَا سَمِعُوكُم﴾ أي ليس فيهم خير فلا يسمعهم؛ لأن جبلهم على ذلك، وهذا مثل قولك للرجل: لو علمت أنك تفهم لأخبرتك، أي: أنك لا تفهم، ثم قال: ﴿وَلَوْ أَسْمَعَكُمْ﴾ -أي إسماع الإفهام الذي ينفع^(٦) ويجدني إذا كان في الإنسان خير، وكان سعيداً - ﴿لَتَوَلَّوْا﴾ أيضاً

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: يخف.

(٣) ما ذكره المؤلف هو قول ابن زيد كما رواه بلفظ مقارب ابن جرير ٢١٢/٩، وأما قول ابن جريج فنصه: ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم ولو أسمعهم لقالوا ﴿أَتَتْ بِشْرَءَانِ غَيْرِ هَذَا﴾ [يونس: ١٥] ولقالوا ﴿لَوْلَا أَجْبَيْتَهَا﴾ [الأعراف: ٢٠٣] وإن جاءهم بقرآن غيره لتولوا وهو معرضون.

(٤) رواه بمعناه الفيروز أبادي في "تنوير المقابس" ص ١٧٩ من رواية الكلبي وهو :

(٥) أي ابن عباس في قوله السابق. (٦) في (م): (يتسع به).

﴿وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ إخباراً منه عَنِّكَ عما لا يكون لو يكون كيف يكون^(١)، ومثل هذا قوله إخباراً عن المنافقين: ﴿لَئِنْ أَخْرِجْتُمْ لَنْجُونَ مَعَكُمْ﴾^(٢) [الحشر: ١١] فقال الله تعالى: ﴿لَئِنْ أَخْرِجُوا لَا يَخْرُجُونَ مَعَهُمْ وَلَئِنْ فُتُولُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ﴾^(٣) [الحشر: ١٢] فأعلمنا أن ذلك لا يكون منهم، ثم قال: ﴿وَلَئِنْ نَصْرُوهُمْ لَيُؤْلِبُ الْأَذْبَر﴾ [الحشر: ١٢] فأعلم عَنِّكَ عما لا يكون بأنه لو كان كيف يكون.

وسلك أبو إسحاق في معنى هذه الآية طريقة حسنة فقال: ﴿وَلَوْ عِلْمَ اللَّهَ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ﴾ جواب كل ما يسألون عنه، ثم قال^(٤): ﴿وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا﴾ أي لو بين لهم كل ما يختلاج^(٥) في نفوسهم ﴿لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾ لمعاندهم^(٦).

واختاره ابن الأباري وشرحه فقال: ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم جواب كل ما يسألون عنه مما يقترحون ويطالبون^(٧) من المعجزات، ولو

(١) ساقط من (ح).

(٢) حذف الجرجاني أو المؤلف بعض الآية ونصه: ﴿وَلَا تُطِعُ فِيمَنْ أَهَدَ أَبَدًا﴾ وقد فعل ذلك الرازمي أيضاً في «تفسيره» ١٥٠ / ١٥٠ وهو كثير النقل من تفسير الواحدi «البسيط».

(٣) في جميع النسخ: (ولئن). وهو خطأ.

(٤) في «معاني القرآن وإعرابه»: ثم قال جل وعز. وفي (م): (وقوله).

(٥) في المصدر السابق: يعتلاج. اه، والكلمتان متقاربان في المعنى، ففي «السان العربي» (خلج) ٣ / ١٢٢٣: اختلاج الشيء في صدرى وتخالج: احتكأ مع شك، وأصل الاختلاج: الحركة والاضطراب. وفي المصدر نفسه (خلج) ٥ / ٣٠٦٥: اعتلاج القوم: اتخذوا صراغاً وقتلاً، واعتلاج الموت: التطم، وهو منه، واعتلاج الهم في صدره، كذلك على المثل.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢ / ٤٠٩.

(٧) ساقط من (ح).

أسمعهم ذلك وأجابهم إلى ما يحبون منه لأعرضوا لعنادهم الحق، وحرصهم على إبطال أعلامه.

قال أصحابنا^(١): وفي الآية دليل واضح على أن المقادير والكفر والإسلام والخير والشر سابقة ماضية، وأن الشقي لا يتتفع بدعوة الرسول واستماع الحق.

٢٤- قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَسْتَجِبُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ﴾ ، قال ابن عباس: أجيروا الله ولرسول بالطاعة^(٢)، وقال عطاء عنه: سارعوا إلى ما دعاكم رسول الله ﷺ إليه^(٣) من طاعتي^(٤).

قال أبو عبيدة والزجاج: معنى استجيبوا: أجيروا^(٥)، وأنشد قول الغنوي:

(١) يعني الأشاعرة، وهو مذهب أهل السنة والجماعة قاطبة، انظر: «مقالات الإسلاميين» للأشعري ٣٤٦/٢، و«عقيدة السلف وأصحاب الحديث» للصابوني ص ٢٨٤، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٣٥٣/٢، و«القضاء والقدر في ضوء الكتاب والسنة» ص ٢٤٧.

(٢) لم أجده من ذكره عن ابن عباس سوى الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٧٩، وقد ذكر القول دون نسبة أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٤٥/١، والبخاري في «صحيحه» كتاب التفسير ٣٠٧/٨ والزجاج في «معاني القرآن» ٤٠٩/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٣٨/٣.

(٣) ساقط من (س).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انظر: «مجاز القرآن» ٢٤٥/١، و«معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٩/٢، وقد ذكر هذا المعنى ابن منظور في «لسان العرب» (جوب) ٧١٦/٢، فقال: الإجابة والاستجابة بمعنى. وقال الراغب في «المفردات» (جوب) ص ١٠٢: الاستجابة قيل هي الإجابة، وحقيقةها هي التحري للجواب والتهيؤ له، لكن عبر به عن الإجابة لقلة انفكاكها منها.

فَلَمْ يَسْتَجِبْهُ عِنْدَ ذَلِكَ مَجِيبٌ^(١)

وقوله تعالى: ﴿إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحِبِّكُم﴾ قال السدي: هو الإيمان والإسلام، وفيه الحياة^(٢)، وعلى هذا معنى الآية: أجبوا الرسول إذا دعاكم إلى الإيمان، والإيمان حياة القلب، والكفر موته، ويدل عليه قوله تعالى: ﴿يُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْأَمْوَالِ﴾^(٣) قيل: المؤمن من الكافر، وقال قتادة: يعني: القرآن، أي: أجبوه إلى ما في القرآن ففيه الحياة والنجاة والعصمة^(٤)، وعلى هذا القول: القرآن يحيي؛ لأنّه سبب الحياة بالعلم، والجاهل حياته موت؛ لأنّه يعيش بجهل^(٥)، والقرآن لما كان سبباً للإقتداء كان فيه الحياة النافعة.

والأكثرون على أنّ معنى قوله: ﴿لِمَا يُحِبِّكُم﴾ هو الجهاد^(٦) وهو

(١) هذا عجز بيت، وصدره:

وداع دعا يا من يجيب إلى الندى

والبيت للغنوبي كما في «الأصميات» ص ٩٦، و«نوادر أبي زيد» ص ٣٧، و«مجاز القرآن» ١/٦٧، و«شواهد الكشاف» ٤/٣٣٠.

(٢) رواه بلفظ مقارب ابن جرير ٢١٣/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨٠/٥، والثعلبي ٥٠/٦ ب.

(٣) الأنعام: ٩٥، يونس: ٣١، الروم: ١٩.

(٤) رواه بلفظ مقارب ابن جرير ٢١٤/٩، والثعلبي ٥٠/٦ ب.

(٥) هذا التعليل فيه نقص بين، والأولى أن يقال: إن القرآن يحيي؛ لأنّه شامل لجميع ما ذكره المفسرون من أسباب الحياة، فالقرآن داع إلى الإيمان، وداع إلى العمل، وداع إلى الجهاد، وداع إلى الحق، وداع إلى النعيم المقيم، وكل واحد من هذه الأمور سبب للحياة المذكورة في الآية.

(٦) هذا قول عروة بن الزبير وابن إسحاق وابن قتيبة، ولم يذكر المفسرون غيرهم. انظر: «تفسير ابن جرير» ٢١٤/٩، والثعلبي ٥٠/٦ ب، والبغوي ٣٤٤/٣، والماوردي ٣٠٧/٢، و« الدر المنشور » ٣/٣٢٠.

قول ابن إسحاق^(١)، و اختيار أكثر أهل المعاني^(٢).

قال الفراء: إذا دعاكم إلى إحياء أمركم بجهاد عدوكم^(٣)، يريد أن أمرهم إنما يقوى بالحرب والجهاد، فلو تركوا الجهاد ضعف^(٤) أمرهم، واجترأ عليهم عدوهم.

وقال أبو إسحاق: أي لما يكون سبباً للحياة الدائمة في نعيم الآخرة^(٥)، وسبب هذه الحياة: يعني الجهاد.

وقال ابن قتيبة: **لِمَا يُحِيِّكُمْ** يعني الشهادة؛ لأن الشهداء **أَحْيَاءٌ** عند ربهم **يُرْزَقُونَ**^(٦)، وسبب الشهادة: الجهاد، وقال مجاهد: **لِمَا**

(١) «السيرة النبوية» ٢٦٨/٢.

(٢) انظر: «تأويل مشكل القرآن» لابن قتيبة ص ١٥١، وقد نسب الواحدى هذا القول لأكثر أهل المعانى ولم أجده من ذكره منهم سوى ابن قتيبة بينما اختار قوله غيره كل من الفراء وأبي عبيدة والزجاج والنحاس، ولم يتعرض لتفسير الآية كل من الأخفش واليزيدى والأزهري، وقد يقال: إن ذلك يعود إلى كثرة الكتب المؤلفة في معانى القرآن التي اطلع عليها الواحدى ولم تصل إلينا، ولكن يشكل عليه أن المفسرين القدامى المهتمين بعزو الأقوال إلى أصحابها لم يعزوا هذا القول إلا لابن إسحاق وابن قتيبة.

انظر: الشعلي ٥٠ ب، والبغوي ٣٤٤/٣، وابن الجوزى ٣٣٩/٣.

(٣) «معانى القرآن» ٤٠٧/١. وجملة: بجهاد عدوكم، ليست موجودة في المطبوعة، وكذلك ذكر ابن الجوزى ٣٣٩ قول الفراء دون هذه الجملة، فإنما أن تكون موجودة في بعض النسخ دون بعض، وإنما أن تكون زيادة من الواحدى للتوضيح.

(٤) في (س): (الضعف).

(٥) اهـ. قول أبي إسحاق الزجاج، وما بعده من كلام الواحدى، انظر: «معانى القرآن وإعرابه» ٤٠٩/٢.

(٦) آل عمران: ١٦٩، ولم أجده قول ابن قتيبة هذا فيما بين يديه من كتبه، وقد ذكر الشعلي ٥٠ ب، والبغوي ٣٤٤/٣، ولا بن قتيبة قول آخر في معنى الآية ونصه:

يُحِبِّكُمْ أي للحق^(١)، وهذا يتحمل كل ما ذكرنا من القرآن والإيمان والجهاد.

وحكى أبو علي الجرجاني في قوله: **لَمَا يُحِبِّكُمْ** يعني الجنة، واحتج بأن الحياة الدائمة النافعة حياة الجنة كقوله عَنْهُ: **وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهُمْ أَلْحَوَانُ** [العنكبوت: ٦٤] أي: الحياة الدائمة، وهذا معنى قول عطاء^(٢).

وقوله تعالى: **وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءَ وَقَلْبِهِ**، قال ابن عباس والضحاك: يحول بين الكافر وبين طاعته، ويحول بين المؤمن وبين معصيته^(٣)، وقال عطاء عنه: يحول بين المؤمن وبين أن يكفر به، ويحول بين الكافر وبين أن يؤمن به^(٤).

= (ما يحبكم) أي إلى الجهاد الذي يحيي دينكم ويعليكم.

انظر: «تأويل مشكل القرآن» ص ١٥١.

(١) رواه ابن جرير ٩/٢١٣، وابن أبي حاتم ٥/١٦٧٩، والثعلبي ٦/٥٠ ب، والبغوي ٣٤٤/٣.

(٢) لم أجده من ذكره عنه، وقد ذكر القول دون تعين القائل السمرقندى ٢/١٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٨١.

(٣) رواه عن ابن عباس بلفظ مقارب: الحاكم في «المستدرك» كتاب التفسير ٢/٣٢٨، وقال: صحيح على شرط الشيفيين ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. ورواه أيضاً ابن جرير ٩/٢١٥، والثعلبي ٦/٥١ أ، والبيهقي في كتاب «الاعتقاد» ص ٦٧، وهو من روایة علي بن أبي طلحة الصحیحة. انظر: «صحیفة علی بن أبي طلحة» ص ٢٥٠. أما قول الضحاك فقد رواه عبد الرزاق الصنعاني في «تفسيره» ١/٢٥٧، وابن جرير ٩/٢١٥، والثعلبي ٦/٥١ أ وغيرهم.

(٤) روى نحوه البغوي في «تفسيره» ٣/٣٤٤ من قول عطاء، ورواه بمعناه السمرقندى ٢/١٣ من روایة الكلبی عن ابن عباس.

ونحو هذا قال سعيد بن جبير^(١). وقال^(٢) في رواية خصيف^(٣): يحول بين قلب الكافر وأن يعمل خيراً. وقال السدي: يحول بين الإنسان وقلبه فلا يستطيع أن يؤمن ولا أن يكفر إلا بإذنه^(٤). قال ابن الأنباري: وهذا مذهب مجاهد^(٥)، و اختيار الفراء^(٦)، أي: فالآمور مردودة إليه، والسعيد من أسعده، والشقي من أضله وأشقاء، و﴿لَا يُشَكِّلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُشَكِّلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

(١) رواه الصناعي في «تفسيره» ٢٥٧/٢/١، وابن جرير ٢١٥/٩، والبغوي ٣٤٤/٣.

(٢) ظاهر السياق يدل على أن القائل سعيد بن جبير ويحتمل أن يكون ابن عباس، وخصيف يروي عن سعيد مباشرة وعن ابن عباس بواسطة كما في «تفسير ابن جرير» ٤/١٥٤-١٥٥، ولكن أئمة التفسير يرون هذا القول عن خصيف عن مجاهد كما في «تفسير ابن جرير» ٢١٦/٩، والتعليق ٦/٥١، والواحدي اختصر عبارة شيخه الثعلبي فوقع في هذا الخلل، فقد ذكر الثعلبي قول ابن عباس والضحاك وسعيد بن جبير ثم قال: وقال مجاهد يحول بين المرء وقلبه فلا يعقل ولا يدرى، وروى خصيف عنه: قال: يحول بين قلب الكافر وأن يعمل خيراً، وقال السدي: .. إلخ، كما هو موجود في نص الواحدي.

(٣) هو: خصيف بن عبد الرحمن الجزري أبو عون الحضرمي الأموي مولاهم، رأى أنس بن مالك رض، كان شيخاً صالحًا فقيها عابداً، إلا أنه كان سيء الحفظ، ويخطئ كثيراً، ضعفه أحمد والجمهور، ووثقه ابن سعد وابن عدي، وقال الحافظ ابن حجر: الإنفاق فيه قبول ما وافق الثقات في الروايات، وترك ما لم يتابع عليه، توفي سنة ١٣٧ هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٣/٢٢٨ (٧٦٦)، و«الكافش» ١/٣٧٣ (١٣٨٩)، و«تهذيب التهذيب» ١/٥٤٣، و«تقريب التهذيب» ص ١٩٣ (١٧١٨).

(٤) رواه ابن جرير ٩/٢١٧، والتعليق ٦/٥١.

(٥) انظر: المصادر السابقين نفس الموضع.

(٦) «معاني القرآن» ١/٤٠٧.

قال أصحابنا^(١): وهذه الآية دليل على أن القلوب بيد الله يقلبها كيف يشاء، فإذا أراد الكافر أن يؤمن والله تعالى لا يريد إيمانه^(٢) حال بينه وبين قلبه^(٣)، وإذا أراد المؤمن أن يكفر والله لا يريد كفره حال بينه وبين قلبه.

(١) يعني الأشاعرة، انظر: كتاب «تمهيد الأوائل» ص ٣١٨، و«الغنية» ص ١٢٧ ، و«تفسير الخازن» ١٧٥ / ٢ ، وهذا مذهب أهل السنة قاطبة. انظر: «شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة» لأبي القاسم الالكائي ٥٧٨ / ٤ ، و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ٤٥٩ / ٨ ، و«شرح العقيدة الطحاوية» ص ٦١٠٦ - ١٠٧ .

(٢) يعني الإرادة الكونية المستلزمة لوجود المراد، أما من ناحية الإرادة الشرعية فإن الله تعالى يريد إيمان الكافر ولا يريد كفر المؤمن، كما قال تعالى: ﴿إِنَّكُفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّيْ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفُرُ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ﴾ [الزمر: ٧]. وانظر تفصيل الإرادتين والفرق بينهما في: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ٤٤٠ - ٤٧٥ ، و«مدرج السالكين» للإمام ابن القيم ١ / ٢٧٥ - ٢٨١ ، و«شرح العقيدة الطحاوية» ص ٦٩ ، ٧٠ .

(٣) الله جل جلاله لا يحول بين العبد وبين الإيمان إلا بسبب من العبد نفسه كما قال تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا أَرَاءَ اللَّهَ فَلَوْبُهُمْ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّفَّارِ﴾ [الصف: ٥]. وقال تعالى: ﴿وَنُقْلِبُ أَفِدَّهُمْ وَابْصَرَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوْلَ مَرَّةً﴾ [الأنعام: ١١٠]. وقال تعالى: ﴿وَمَا يُضْلِلُ بِهِ إِلَّا الظَّفَّارِ﴾ [البقرة: ٢٦]. والله تعالى لا يظلم أحداً، وقد مكن العباد من الهدایة والطاعة، كما مكنهم من الكفر والمعصية، قال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَإِيمَانُهُ وَمَنْ شَاءَ فَلِكُفْرِهِ﴾ [الكهف: ٢٩].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إذا أراد العبد الطاعة التي أوجبها عليه إرادة جازمة كان قادرًا عليها، وكذلك إذا أراد ترك المعصية التي حرمت عليه إرادة جازمة كان قادرًا على ذلك، وهذا مما اتفق عليه المسلمون وسائر أهل الملل، ثم قال: فمن قال إن الله أمر العباد بما يعجزون عنه إذا أرادوه إرادة جازمة فقد كذب على الله ورسوله. لكن مع قوله ذلك فيجب أن تعلم أنه لا حول ولا قوة إلا بالله، وأنه ما شاء كان وما لم يشاء لم يكن، وأن الله خالق كل شيء فهو خالق العباد وقدرتهم وإرادتهم وأفعالهم، فهو رب كل شيء وملكيه لا يكون شيء إلا بمشيئته وإذنه وقضائه وقدره. «مجموع الفتاوى» ٨ / ٤٣٧ ، ٤٤٠ .

قال قتادة: معنى ذلك أنه قريب من قلبه، لا يخفى عليه شيء أظهره أو أسره^(١)، قال أبو بكر: فيكون المعنى على هذا: أنه تعالى أقرب إلى المرء من قلبه، ولا تخفي عليه خافية، يدل على ذلك قوله: ﴿وَنَحْنُ أَقْرَبُ إِلَيْهِ مِنْ حَبْلِ الْوَرِيدِ﴾^(٢).

وقال الزجاج: معناه: واعلموا أن الله مع المرء في القرب بهذه المنزلة^(٣). وفي هذا تحذير شديد للعباد.

وحكى الزجاج قولًا آخر وهو أن المعنى: أنه يحول بين الإنسان وما يسوف به نفسه بالموت^(٤).

ويكون المعنى على هذا أن الله^(٥) يحول بين المرء وما تمنى بقلبه من البقاء وطول العمر فيسوف بالتوبة، ويقدم المعصية، أي: فاعملوا ولا تعتمدوا على ما يقع في قلوبكم من تأمين البقاء، وطول الأجل، فإن ذلك لا يوثق به.

وحكى عن مجاهد أنه قال: يحول بين المرء وعقله^(٦).

(١) رواه ابن جرير ٢١٧/٩، والشعلبي ٥١/٦ ب.

(٢) ق: ١٦. وهذا القول بناءً على أحد القولين في المراد بالأية وأنه قرب الله تعالى، وفي الآية قول آخر وهو أن المراد بالقرب قرب الملائكة الموكلين بالإنسان، انظر: «تفسير ابن كثير» ٢/٣٣٠، و«شرح حديث النزول» لشيخ الإسلام ابن تيمية ص ٣٥٥، وهو القول الراجح بدلالة السياق.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٩/٢.

(٤) المصدر السابق.

(٥) في (ح): (المرء)، وهو خطأ.

(٦) رواه ابن جرير ٢١٦/٩، ورواه بمعناه ابن أبي حاتم ٥/١٦٨١، والشعلبي ٦/٥١.

قال أبو بكر^(١): معناه: فبادروا إلى الأعمال وأنتم تعقلون فإنكم لا تؤمنون زوال العقول الذي ترتفع معه^(٢) المحنـة^(٣)، وتحصلون على ما قدمتم قبله^(٤) من العمل فإن خيراً فخيراً، وإن شرّاً فشرّاً.
والقلب هنا كنـية عن العـقل كما قال في غير هذا: ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لِذِكْرِي لِمَنْ كَانَ لَهُ قَلْبٌ﴾ [ق: ٣٧].

وحكى هو^(٥): ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءَ وَقَلْبِهِ﴾ بالموت فاعملوا قبل وقـوعـهـ، وأنـتـمـ أـصـحـاءـ تـصـلـوـنـ إـلـىـ الـازـديـادـ مـنـ الـحـسـنـاتـ^(٦).
وذكر أبو إسحاق قوله آخر حاكـياـ وهو: أنـهـ كانواـ يـفـكـرـونـ فـيـ كـثـرـةـ عـدـوـهـمـ، وـقـلـةـ عـدـدـهـمـ؛ فـيـدـخـلـ قـلـوبـهـمـ الخـوفـ؛ فـأـعـلـمـ اللـهـ يـعـلـمـ أـنـهـ يـحـولـ بـيـنـ الـمـرـءـ وـقـلـبـهـ؛ بـأـنـ يـبـدـلـ بـالـخـوفـ أـمـنـاـ^(٧)، وـيـبـدـلـ عـدـوـهـمـ - بـظـنـهـمـ أـنـهـمـ

(١) هو: ابن الأنباري كما في «زاد المسير» ٣٣٩/٣.

(٢) أي مع زوال العـقولـ.

(٣) المعنى: أنه إذا زال العـقلـ ارتفـعـ معـ زـوـالـهـ الـامـتـحـانـ وـالتـكـلـيفـ، وـثـبـتـ لـلـإـنـسـانـ ما قـدـمـ قـبـلـ زـوـالـهـ مـنـ خـيـرـ أوـ شـرـ.

هـذاـ وـقـدـ نـقـلـ ابنـ الجـوزـيـ قولـ ابنـ الأـنـبـارـيـ مـخـتـصـرـاـ فـقـالـ: قـالـ ابنـ الأـنـبـارـيـ: الـمعـنىـ: يـحـولـ بـيـنـ الـمـرـءـ وـعـقـلـهـ، فـبـادـرـوـاـ إـلـىـ الـأـعـمـالـ؛ فـإـنـكـمـ لـاـ تـأـمـنـوـنـ زـوـالـعـقـولـ، فـتـحـصـلـوـنـ عـلـىـ مـاـ قـدـمـتـمـ. «زاد المسـيرـ» ٣٣٩/٣.

كـماـ نـقـلـهـ الفـخرـ الرـازـيـ بـمـعـناـهـ فـقـالـ: ..ـ وـالـمـعـنىـ: فـبـادـرـوـاـ إـلـىـ الـأـعـمـالـ وـأـنـتـمـ تعـقـلـوـنـ، فـإـنـكـمـ لـاـ تـأـمـنـوـنـ زـوـالـعـقـولـ التـيـ عـنـدـ اـرـتـفـاعـهـاـ يـبـطـلـ التـكـلـيفـ. «تـفـسـيرـ الفـخرـ الرـازـيـ» ١٤٩/١٥.

(٤) أي قبل زوال العـقولـ.

(٥) يعني: ابن الأنباري.

(٦) ذـكـرـهـ بـمـعـناـهـ ابنـ الجـوزـيـ ٣٤٠/٣ـ،ـ كـمـاـ ذـكـرـهـ الشـعـلـبـيـ ٥١/٦ـ بــ،ـ بـمـعـناـهـ دونـ نـسـبةـ.

(٧) فـيـ «ـمـعـانـيـ الـقـرـآنـ وـإـعـرـابـهـ»ـ:ـ فـيـدـخـلـ فـيـ.

(٨) فـيـ المـصـدـرـ السـابـقـ:ـ الـأـمـنـ.

قادرون عليهم - الجن والخوف^(١).

قال أبو بكر : وذلك أن المسلمين يوم بدر لما رأوا قلتهم في العدة، وكثرة المشركين جزع بعضهم فقال الله تعالى : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بَيْنَ الْمَرِءَ وَقَلْبِهِ﴾ أي : أنه قادر على^(٢) أن يحول الجزء من قلوبكم إلى قلوب المشركين ، والشجاعة من قلوبهم إلى قلوبكم حتى يكون ذلك سبب ظرفكم بهم^(٣).

وقوله تعالى : ﴿وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ أي : للجزاء على الأعمال.
 ٢٥ - قوله تعالى : ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً﴾ الآية^(٤) ، معنى الفتنة هنا : البلية التي يظهر فيها باطن^(٥) أمر الإنسان ، وأصلها من الاختبار - كما ذكرنا قبل^(٦) - وسميت البلية فتنة لأنها كالاختبار للناس^(٧) ؛ فمن تعرض لها وأثارها دل على سوء دخلته ، ومن قعد عنها وطلب إماتتها دل على صلاح نيته وحسن سريرته.
 وهذه الآية محتملة وجهين من التفسير والإعراب :

(١) في المصدر السابق : الخور.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٠٩-٤١٠ / ٢.

(٣) ساقط من (س).

(٤) ذكر هذا القول عن ابن الأباري بمعنى مختصرًا ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٤٠ / ٣ ، وبنحوه الشعبي ٥١ / ٦ ب ، ولم يعين القائل.

(٥) ساقط من (س) وكتب الناسخ بدله : للمؤمنين.

(٦) يعني : ما أخفاه.

(٧) انظر : «تفسير البسيط» [الأعراف: ١٥٥].

(٨) في (م) : (للإنسان).

أحددهما: أن هذا أمر باتقاء الفتنة التي تتعذر الظالم فتصيب الصالح والطالع جميعاً ولا تقتصر على الذين ظلموا دون غيرهم، وهذا مذهب ابن عباس؛ لأنّه قال في هذه الآية: أمر الله المؤمنين أن لا يقرروا المنكر بين أظهرهم فيعمهم الله بالعذاب^(١)؛ فعلى هذا الفتنة هو إقرار المنكر وترك التغيير له، ونحو هذا قال أبو روق والكلبي وابن زيد.

قال أبو روق: تصيب الصالح والطالع^(٢).

وقال الكلبي: تصيب الظالم والمظلوم، ولا يكون بالظلمة وحدهم خاصة، ولكنها عامة^(٣).

وقال ابن زيد: الفتنة: الضلال^(٤)، يعني افتراق الكلمة، ومخالفة بعضهم بعضاً.

ووجه الإعراب على هذا التفسير ما ذكره الفراء^(٥) وحكاه الزجاج عنه^(٦)، وهو أن قوله: ﴿لَا تُصِبَّنَ﴾ جزاء فيه طرف من النهي، نحو قولك: إنزل عن الدابة لا تطرحك، ولا تطرحنّك^(٧)، فهو جواب الأمر بلفظ

(١) رواه ابن حجر ٢١٨/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨٢/٥، وهو من روایة علي بن أبي طلحة الصحيحة.

(٢) ذكر هذا القول من غير نسبة: أبو حيان في «البحر» ٤/٤٤٢-٤٨٣، ولم أجد من ذكره عن أبي روق.

(٣) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٧٩ مختصراً عن الكلبي عن ابن عباس.

(٤) رواه ابن حجر ٢١٨/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨١/٥.

(٥) انظر: «معاني القرآن» ١/٤٠٧.

(٦) لم يصرح الزجاج باسم الفراء بل قال: زعم بعض النحوين ... إلخ. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤١٠.

(٧) في (ح) و(س): (ولا تطرحك)، وهو خطأ.

النهي، المعنى: إن تنزل عنه^(١) لا يطرحك^(٢)، فإذا أتيت بالنون الخفيفة والثقيلة كان أو كد للكلام.

وشرح أبو بكر بن الأنباري هذا القول فقال: إن قال قائل كيف دخلت النون في قوله: ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ وهو خبر ولا وجه لدخولها في الأخبار. فالجواب: أن هذا الكلام تأويله تأويل الخبر؛ إذ كان^(٣) المعنى: واتقوا فتنة إن لا يتقوها^(٤) لا تصيب الذين ظلموا^(٥)، أي: لا تقع بالظالمين دون غيرهم لكنها تقع بالصالحين والطالحين، فلما ظهر الفعل ظهور النهي، والنهي راجع إلى معنى الأمر؛ إذ القائل إذا قال^(٦): لا تقم، يريد دع القيام، ووقع هذا جواباً للأمر أو كالجواب له، فأكمل له شبه النهي فدخلت النون المعروفة دخولها في النهي، ومثل^(٧) هذا قوله تعالى:

(١) هكذا في جميع النسخ، وهو كذلك في أصل «معاني القرآن وإعرابه» كما أشار المحقق إلى ذلك، لكنه جعل الضمائر كلها بالتذكير وهو صواب إذ في «السان العربي» (دبب) ١٣١٤/٣: الدابة: التي تركب، وقد غالب هذا الاسم على ما يركب من الدواب، وهو يقع على المذكر والمؤنث، وحقيقة الصفة اهـ. وكذلك ذكر أبو علي الفارسي الجملة بالتذكير، انظر: «الإغفال» ص ٨٣٥.

(٢) في (ح) و(س): (لا تطرحك).

(٣) في (م): (لو كان)، وهو خطأ.

(٤) في «زاد المسير»: إن لا يتقوها ... إلخ.

(٥) يعني: خاصة.

(٦) في «زاد المسير»: يقول، وسقط: إذا.

(٧) ذكر ابن الجوزي إن التمثيل بالأية المذكورة لقول آخر عن ابن الأنباري في سبب دخول النون، فقال: الثاني أنه نهي محضر، معناه: لا يقصدن الظالمون هذه الفتنة فيهملوكوا، فدخلت النون لتوكيده الاستقبال، قوله: ﴿لَا يَحْطِمَنَّكُم﴾.

انظر: «زاد المسير» ٣٤٢/٣، وسيذكر المؤلف هذا القول عن ابن الأنباري شـ - للوجه الثاني في الآية.

﴿أَذْهَلُوا مَسَكِنَكُمْ لَا يَحْطِمَنَّكُمْ [سُلَيْمَانٌ]﴾^(١) [النمل: ١٨] تأويله: إن تدخلوا لا يحطمكم^(٢)، فدخلت النون على الخبر لشبهه لفظ النهي، قال: وسبيل النون الشديدة والخفيفة أن تدخل في ستة مواضع: في الأمر، والنفي، والاستفهام، وجواب اليمين، وإنما) إذا كانت جزاء، وإنما) إذا كانت صلة، كقولك: قوم، ولا تقوم، وهل تقوم، وإنما تقوم أقم، والله لقون، وعن قليل ما تندمن^(٣).

(١) اهـ. ما نقله ابن الجوزي من كلام ابن الأنباري، انظر: «زاد المسير» ٣/٣
باختصار واختلاف يسير.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٣) هذه الموضع التي ذكرها المؤلف اقتصر عليها جمهور النحاة، وذهب بعض المحققين كابن هشام إلى جواز التوكيد في مواضع أخرى منها:
أـ- بعد (لا) النافية، كقوله تعالى في الآية المذكورة: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾ على أحد القولين في معناها، وكقول النابغة الذبياني يخاطب عمرو بن هند:
لا أعرفنك معرضًا لرماحنا في جف تغلب واردي الأمراء
ومنع الجمهور من ذلك لأن النفي يضاد التوكيد.
بـ- بعد (لم)، كقول الشاعر:

يحسبة الجاهل ما لم يعلما شيئاً على كرسيه معمماً
جـ- بعد أداة جزاء غير (إنما) كقول الشاعرة ابنة مرة الحارثي:
من تشتفن منهم فليس بائبه أبداً وقتلبني قتيبة شافي
ويرى سيبويه أن هذا الوجه والذي قبله خاص بالضرورة الشعرية، كما جوز ابن جني في «اللمع» ص ٣٦ قياس دخول نون التوكيد في النفي.

انظر تفصيل ما سبق بيانه في: «كتاب سيبويه» ٣/٥١١-٥٢١، و«أوضح المسالك» ٣/١٢٦-١٣٥، و«النحو الوفي» ٤/١٦٧-١٨٤، وانظر أيضًا: «البحر المحيط» ٤/٤٨٣-٤٨٤، حيث دلل على جواز دخول نون التوكيد على المنفي بـ(لا).

الوجه الثاني^(١): أن هذا أمر باتقاء فتنة تقتصر على الظالم وتصيبه بليتها، وهذا الوجه مروي في التفسير أيضاً عن ابن عباس، روي عن أنه قال: ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوكُمْ خَاصَّةً﴾ [في الرؤوس دون الأتباع، روى عطاء عنه: يريد: لتصيبن الذين ظلموا منكم خاصة^(٢)].
وقال الحسن: نزلت في علي وعمار وطلحة والزبير^(٣).

وقال الزبير: لقد قرأناها زمانا وما ندرى من عني بها، فإذا نحن المعنيون بها^(٤)، وقال ابنه عبد الله: لقد خوفنا بها ونحن مع رسول الله ﷺ.

(١) يعني في سبب دخول النون في قوله: ﴿لَا تُصِيبَنَّ﴾ والوجه الأول ما ذكره قبل هذا الوجه، وكلا الوجهين لابن الأنباري كما في «زاد المسير» ٣٤٣/٣.

(٢) وردت قراءة شاذة بهذا اللفظ، رويت عن علي وزيد بن ثابت وأبي جعفر البافر والربيع بن أنس وأبي العالية وابن جماز، انظر: «المحتسب» ١/٢٧٧.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٤) رواه ابن حجر ٢١٨/٩، والتعليق ٥٢/٦، وإيراد هذا القول وما بعده من الأقوال التي تشير إلى أن الآية نزلت في أصحاب رسول الله ﷺ يوم الجمل بعد قول المؤلف إن معنى الآية أمر باتقاء فتنة تقتصر على الظالم -أمر في غاية الخطورة، إذ يفهم منه أن من قيل أن الآية نزلت فيهم - وهم أهل يوم الجمل ظالمون، وهذا مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة في الكف عما شجر بين أصحاب رسول الله ﷺ واعتقاد عدالتهم ونزاهة قصدهم، والترضي عنهم، وسلامة الصدور نحوهم، وأن المقتلين في يوم الجمل وصفين مجتهدون منهم المصيب المأجور، ومنهم المخطئ المعدور. انظر: «العواصم من القواصم» ص ٢٤٨، و«منهج السنة النبوية» ٤/٤٤٨-٤٥٠. وسيأتي مزيد بيان لذلك.

(٥) رواه ابن حجر ٢١٨/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨٢/٥، وبمعناه أحمد في «المسند» ١/١٦٥، وذكره السيوطي في «الدر» ٣٢١/٣، وزاد نسبته إلى ابن أبي شيبة وعبد ابن حميد ونعيم بن حماد في «الفتن» وابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردوه، وقال الهشمي في «مجمع الزوائد» ٩٩/٧. رواه أحمد بإسنادين رجال أحدهما رجح الصحيح.

وَمَا ظنَّا أَنَا خَصَّنَا بِهَا خَاصَّةً^(١).

وقال السدي: نزلت هذه الآية في أهل بدر خاصة، فأصابتهم يوم الجمل فاقتلوها^(٢).

قال الحسن أيضًا: الذين ظلموا منكم خاصة فلان وفلان، وهو يوم الجمل خاصة^(٣)، ونحو هذا قال مقاتل والضحاك^(٤) وقتادة^(٥): أن هذا في الجمل مخصوصين من أصحاب رسول الله ﷺ أصحابهم الفتنة يوم الجمل^(٦).

(١) لم أجده من روى هذا القول عن عبد الله بن الزبير، بل رواه بنحوه عن أبيه -رضي الله عنهما- الصناعي في «تفسيره» ٢٥٧/٢/١، وابن جرير ٢١٨/٩، وذكره ابن كثير ٣٣١/٢ بلفظه ونسبة لابن جرير ولم أجده فيه.

(٢) رواه ابن جرير ٢١٨/٩، والتعليق ٥٢/٦ ب، وبمعناه ابن أبي حاتم ١٦٨٢/٥، والبغوي ٣٤٦/٣.

(٣) لم أجده من رواه بهذا اللفظ، وقد رواه بمعناه مع تسمية من نزلت فيهم ابن جرير ٢١٨/٩، والتعليق ٥٢/٦ أ، وذكره هود بن محكم الهواري في كتابه «تفسير كتاب الله العزيز» ٨٢/٢، بلفظ: يعني أصحاب النبي ﷺ. وسيأتي توضيح المراد منه.

(٤) رواه البغوي ٣٤٦/٣، وعبد بن حميد كما قال السيوطي في «الدر المثور» ٤/٤.

(٥) رواه البغوي ٣٤٦/٣.

(٦) هذا القول وما روى عن السلف بمعناه يحتاج إلى إيضاح من عدة نقاط:
أولاً: ليس ما وقع بين الصحابة ﷺ يوم الجمل سبب لنزول الآية؛ لأن العلماء اشترطوا في السبب أن يقع أيام نزول الآية متقدماً عليه، انظر: «البرهان في علوم القرآن» ٢٦/١، و«الإتقان في علوم القرآن» ٤٢/١، و«مناهل العرفان» ١٠١/١.
ثانياً: للسلف مفهوم في معنى قولهم: نزلت هذه الآية في كذا، أوسع من اصطلاح المتأخرین، قال الزركشي في «البرهان» ٣١/١: عرف من عادة الصحابة والتابعين أن أحدهم إذا قال: نزلت هذه الآية في كذا، فإنه يريد بذلك أن هذه الآية تتضمن هذا الحكم؛ لا أن هذا كان السبب في نزولها اه.

وقد سبقه شيخ الإسلام ابن تيمية فقال في «مقدمة أصول التفسير» ص ١٦ ما نصه:
وقولهم: نزلت هذه الآية في كذا، يراد به تارة أنه سبب النزول، ويراد به تارة أن =

ووجه إعراب الآية على هذا القول ما ذكره أبو إسحاق، وهو أن قوله:

﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ [نهي بعد أمر، والمعنى: اتقوا فتنة، ثم نهى بعد، ثم^(١) قال
 ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾]^(٢) الفتنة الذين ظلموا أي: لا يتعرضن [الذين ظلموا]^(٣) لما ينزل بهم معه العذاب^(٤).

= هذا داخل في الآية، وإن لم يكن السبب، كما تقول: عني بهذه الآية كذا.

ثالثاً: على قول من قال من السلف: إن هذه الآية نزلت في أهل يوم الجمل من الصحابة، وقول الزبير: نحن المعنيون بها، يكون معنى الآية: إن هناك من ظلم، وهم قتلة عثمان -ومعلوم أنهم ليسوا من الصحابة- فعمت العقوبة وأصابت من لم يظلم من أصحاب رسول الله ﷺ.

وليس المعنى أن بعض الصحابة ظلم، فأصابت العقوبة الجميع، كما قد يفهم من سياق المؤلف للأقوال، إذ من الثابت أن كلا الطرفين من أصحاب رسول الله ﷺ في وقعة الجمل يريد الإصلاح، وإنما أثار الفتنة، وأوقاد نار الحرب أولئك البغاء الذين قتلوا عثمان -عليه السلام-. وكرهوا اتفاق أصحاب رسول الله ﷺ خوفاً من سيف الحق، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «منهاج السنة» ٤٦٥/٤: لما طلب طلحة والزبير الانتصار من قتلة عثمان، قامت قبائلهم فقاتلتهم؛ ولهذا كان الإمساك عن مثل هذا هو المصلحة، كما أشار به علي على طلحة والزبير، واتفقوا على ذلك، ثم إن القتلة أحسوا باتفاق الأكابر، فأثاروا الفتنة، وبدأوا بالحملة على عسكر طلحة والزبير، وقالوا لعلي: إنهم حملوا قبل ذلك، فقاتل كل من هؤلاء وهؤلاء دفعاً عن نفسه، ولم يكن لعلي ولا لطلحة والزبير غرض في القتال أصلاً، وإنما كان الشر من قتلة عثمان.

(١) هكذا، وفي «الإغفال»: فقال: وهو الصواب.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س). (٣) في «الإغفال»: من العذاب.

(٤) هذا قول أبي إسحاق الزجاج كما في «الإغفال» ص ٨٣٦، ٤٦-٤٧/١ أن لهذا الكتاب عدة نسخة وإعرابه، وقد ذكر الأزهري في «تهذيب اللغة» أن لهذا الكتاب عدة نسخة مختلفة المخارج، وقد عارض بعضها ببعض حتى حصل منها نسخة أخرى اهـ.

والجدير بالذكر أن أبا علي الفارسي سمع نسخته من المؤلف، كما في «الإغفال» ص ١

وشرح أبو بكر هذا القول فقال: قوله: ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ نهي محضر معناه: لا يقصدن الظالمون هذه الفتنة فيهلكونا فلفظ النهي كأنه للفتنة، وهو للذين ظلموا، ومثله قوله: ﴿لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ﴾ [النمل: ١٨] أمرتهم بالدخول ثم نهتهم أن يحطهم سليمان فقالت: ﴿لَا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ﴾ فلفظ النهي لسليمان ومعناه للنمل، كما تقول: لا أرينك ه هنا ، فلفظ النهي لنفسك ومعناه: لا تكونن ه هنا فإني أراك^(١).

قال صاحب النظم: تأويل هذا: واتقوا فتنة تصيب الذين ظلموا منكم خاصة^(٢)، يريد أن في نهيه بقوله: ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ [إخباراً أن تلك الفتنة مصيبة^(٣) للذين ظلموا، كما تقول: اتق بلية لا تصيبن^(٤)] المترعرض لها، يفهم من هذا أنك أمرت باتقاء فتنة تصيب من تعرض لها، فقوله: ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ نهي في موضع وصف النكرة، وتأويله الإخبار بإصابتها الذين ظلموا، يؤكد هذا ما روي في حرف عبد الله: واتقوا فتنة أن تصيب الذين

(١) انظر: قول ابن الأباري مختصرًا في «زاد المسير» ٣٤٢/٣.

(٢) ذكره القرطبي في «تفسيره» ٣٩٣/٧ وهذا القول مرجوح، والأول هو الراجع لأمرین:

أولاً: موافقته للظاهر المتباذر من الآية.

ثانياً: أنه مؤيد بقول النبي ﷺ لما سئل: أنهلك وفيما الصالحون؟ قال: «نعم إذا كثر الخبث». رواه البخاري (٧٢٩٢) كتاب الفتنة، باب: قول النبي: «ويل للعرب من شر قد اقترب». ومسلم (٢٨٨٠١)، كتاب الفتنة، باب: اقتراب الفتنة.

وروى الترمذى في «سننه» (٢١٦٨) كتاب الفتنة، باب: ما جاء في نزول العذاب إذا لم يغير المنكر، عن رسول الله ﷺ قال: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعذاب منه». قال الترمذى: هذا حديث صحيح.

(٣) ساقط من (ح).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

ظلموا^(١)، واختار أبو علي الفارسي الوجه الثاني، وقال: إنه قول أبي الحسن^(٢)، ولا يصح عندنا إلا قوله، دون القول الأول، وقال: إنه نهي بعد أمر، واستغني عن استعمال حرف العطف معه لاتصال الجملة الثانية بالأولى كما استغني عن ذلك بقولهم^(٣): ﴿ثَلَاثَةُ رَأْبِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢] و﴿أُولَئِكَ أَصْحَبُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَلِدُونَ﴾ [البقرة: ٣٩] ، ومحال أن يكون جواب الأمر بلفظ النهي، [ودخول النون هنا يمنع^(٤) أن تكون ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ جواباً للأمر]^(٥)، وأطال الكلام في إبطال القول الأول ونصرة قول أبي الحسن^(٦).

(١) ذكر هذه القراءة ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦/٢٦٢-٢٦٤، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٨٢-٤٨٣، وقراءة ابن مسعود المشهورة: (واتقوا فتنة لتصيبن الذين ظلموا).

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» لابن خالوية ص ٤٩، و«زاد المسير» ٣/٣٤٢، و«الجامع لأحكام القرآن» ٧/٣٩٣، و«البحر المحيط» ٤/٤٨٢-٤٨٣.

(٢) يعني الأخفش الأوسط، وانظر قوله في كتابه «معاني القرآن» ١/٣٤٧. وهو: سعيد بن مسعدة البلخي ثم البصري، إمام النحو، وأبرع تلاميذ الخليل بن أحمد وسيبوه كأن من أعلم الناس بالكلام، وأخذتهم بالجدل لكنه كان معتزلياً، وله كتب كثيرة في النحو والعروض ومعان القرآن وغيرها، توفي سنة ٢١٥هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: «أخبار النحوين البصريين» ص ٦٦، و«طبقات النحوين واللغويين» ص ٧٢، و«نزهة الألباء» ص ١٠٧، و«إنباه الرواة» ٢/٣٦، و«سير أعلام النبلاء» ١٠/٢٠٦.

(٣) يعني المختلفين في شأن أصحاب الكهف، وفي «الإغفال»: بقوله.

(٤) في (ح): (المنع)، وهو خطأ.

(٥) ما بين المعقوفين معنى كلام أبي علي الفارسي ونص كلامه: ومما يدل على أنه لفظ أمر فلا يجوز أن يكون جزءاً دخول النون فيه، والنون لا تدخل في الجزاء.

(٦) انظر: «الإغفال» ص ٨٣٧، وعمدة أبي علي الفارسي في إبطال القول الأول دخول

وقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ [قال عطاء: يريد لمن عطل حدوده وانتهكها^(١)، وفي قوله: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾]^(٢) حث على لزوم الاستقامة خوفاً من الفتنة ومن عقاب الله بالمعصية فيها.

٢٦ - قوله تعالى: ﴿وَادْكُرُوا إِذَا أَنْتُمْ قَلِيلٌ﴾ الآية، قال أبو علي: هذا من الذكر الذي يكون عن النسيان، والمعنى: قابلوا حالكم التي أنتم عليها الآن بتلك الحال المتقدمة ليتبين لكم موضع النعمة فتشكروا عليه^(٣)، قال الكلبي^(٤) والفراء^(٥): نزلت في المهاجرين خاصة.

وقال عكرمة: يعني النبي ومن معه من قريش وحلفائهم ومواليها قبل الهجرة^(٦). وقال الكناني: يعني حين كانوا بمكة في عنفوان^(٧) الإسلام قبل أن يكملوا أربعين^(٨).

= النون على قوله تعالى: ﴿لَا تُصِيبَنَ﴾ وهو منفي، وقد سبق توجيه المؤلف لذلك، وذهب أبو حيان إلى قياس دخول النون على المنفي وذكر له شواهد عدة، انظر: «البحر المحيط» ٤/٤٨٢-٤٨٥.

(١) لم أجده من ذكره.

(٢) ساقط من (س).

(٣) أي: على موضع النعمة.

(٤) «الحجۃ للقراء السبعة» ٣/٤٢٨.

(٥) رواه بنحوه الفیروز أبادی في «تنویر المقیاس» ص ١٨٠ عنه عن ابن عباس.

(٦) «معانی القرآن» ١/٤٠٧.

(٧) رواه ابن جریر ٩/٢١٩-٢٢٠، وانظر: «النکت والعيون» ٢/٣١٠، و«معالم التنزيل» ٣/٣٤٧.

(٨) عنفوان الشيء: أوله، انظر: «الصحاح» (عنف) ٤/١٤٠٧، و«مجمل اللغة» (عنف) ٣/٦٣٢.

(٩) ذكره الثعلبی ٦/٥٣ أ بلا نسبة.

وقوله تعالى: ﴿فِي الْأَرْضِ﴾، قال ابن عباس^(١) والكلبي^(٢): في أرض مكة.

وقوله تعالى: ﴿تَخَافُونَ أَن يَخْطَفَكُمُ النَّاسُ﴾، قال ابن عباس: ﴿تَخَافُونَ أَن يَخْطَفَكُمُ النَّاسُ﴾ إذ أخرجتم منها، والناس ه هنا: العرب^(٣) يريد المشركين، ونحو ذلك قال الكلبي^(٤) وغيره^(٥)، وقال عكرمة وقتادة: هم كفار قريش^(٦)، وقال وهب: يعني فارساً والروم^(٧).

وقوله تعالى: ﴿فَنَاؤنَّكُمْ﴾ أي جعل لكم مأوى ترجعون إليه وتسكنون فيه، قال ابن عباس: فضمكم إلى الأنصار^(٨)، وقال السدي والكلبي والكتاني: فآواكم إلى المدينة دار الهجرة^(٩).

(١) ذكره ابن الجوزي ٣٤٣/٣، والمؤلف في «الوسط» ٤٥٣/٢.

(٢) ذكره الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨٠ عنه عن ابن عباس، وانظر: «تفسير القرطبي» ٣٩٤/٧.

(٣) ذكره ابن الجوزي ٣٤٣/٣ بمعناه.

(٤) انظر: «تفسير عبد الرزاق الصناعي» ١/٢٥٨، وابن جرير ٩/٢٢٠، ورواه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨٠ عنه عن ابن عباس.

(٥) كالسدي فيما رواه عنه ابن جرير ٩/٢٢٠، وقتادة فيما رواه عنه ابن أبي حاتم ٥/١٦٨٢.

(٦) رواه بمعناه ابن جرير ٩/٢١٩-٢٢٠، ورواه البغوي ١٣/٣٤٧ عن عكرمة بلفظ: كفار العرب. وانظر: القرطبي ٧/٣٩٤.

(٧) رواه ابن جرير ١٣/٤٧٨، وابن أبي حاتم ٣/٢٣٨، والثعلبي ٦/٥٣، والصناعي ١/٢٥٨، ولم يذكر الروم، وذكره السيوطي في «الدر» ٤/٤، وزاد نسبته إلى عبد بن حميد وأبى الشيخ.

(٨) ذكره القرطبي ٧/٣٩٤، وبمعناه ابن الجوزي ٣٤٣/٣ والفيروز أبادي ص ١٨٠ وأبو حيان ٥/٣٠٦.

(٩) رواه ابن جرير ١٣/٤٧٩ عن السدي، ونسبه ابن الجوزي في «زاد المسير»

﴿وَأَيَّدُكُم بِنَصْرٍ﴾، قال ابن عباس: ي يريد بقوته^(١)، وقال السدي: وأيدكم بالأنصار^(٢)، وقال الكلبي والكتاني: وأيدكم بنصره يوم بدر بالملائكة^(٣).

﴿وَرَزَقْتُم مِنَ الطَّيْبَاتِ﴾ يعني الغنائم بقدر في قول ابن عباس^(٤) والكلبي^(٥) والكتاني^(٦)، ي يريد أحلها لكم ولم تحل لأحد قبلكم.

وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تَشَكُّرُونَ﴾، قال عطاء: ي يريد: كي تطعوا^(٧)، قال أهل المعاني: وهذا تذكير بالنعمة في تقويتهم بعد الضعف، وأمنهم بعد الخوف، ونصرهم على أعدائهم، وبسط أرزاقهم^(٨).
٢٧ - قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخْنُونَ اللَّهَ وَالرَّسُولَ﴾ الخون

= ٣٤٣ إلى ابن عباس والأكثرین، ورواه الفیروز أبادی فی «تنویر المقباس» ص ١٨٠ عن الكلبی عن ابن عباس.

(١) رواه الفیروز أبادی ص ١٨٠ بلفظ: أغانکم وقواکم بنصرته يوم بدر.

(٢) رواه ابن جریر ٢٢٠ / ٩ بمعناه، وذكره السیوطی فی «الدر» ٣٢٢ / ٣، وزاد نسبته إلى ابن أبي حاتم وأبی الشیخ.

(٣) رواه البغوي ٣٤٧ / ٣ عن الكلبی، وكذلك المؤلف فی «الوسیط» ٤٥٣ / ٢، ونسبه ابن الجوزی ٣٤٣ / ٣ إلى الجمهور.

(٤) رواه الفیروز أبادی فی «تنویر المقباس» ص ١٨٠، وذكره أبو حیان فی «البحر المحيط» ٤ / ٤٨٥.

(٥) رواه البغوي ٣٤٧ / ٣.

(٦) لم أجده من ذكره عنه.

(٧) لم أجده من ذكره عنه.

(٨) لم أجده فيما بين يدي من كتب أهل المعاني، وانظر معناه فی: «تفسیر ابن جریر» ٢١٩ / ٩، و«البحر المحيط» ٤ / ٤٨٥.

والخيانة والمخانة: خون الحق^(١) الذي قد ضمن فيه التأدية، وخان: يتعدى إلى مفعولين، نحو: اعطي، ويجوز أن يقتصر على أحدهما، ويدل ذلك على تredi (خان) إلى مفعولين قول أوس:

خانتك ميّة ما علمت كما خان الإخاء خليله لبد^(٢)
قال ابن عباس في رواية عطاء^(٣)، والزهري^(٤) والكلبي^(٥) عبد الله [بن أبي قتادة]^(٦): نزلت هذه الآية في أبي لبابة^(٧) حين بعثه رسول الله

(١) أي تقصه وعدم الوفاء به، قال ابن فارس في «مقاييس اللغة» (خون) ٢٣١/٢: الخاء والواو والنون أصل واحد، وهو التقص، يقال: خانه يخونه خوناً: وذلك نقصان الوفاء.

(٢) «ديوانه» ص ٢٢. قال ابن منظور: لبد: اسم آخر نسور لقمان بن عاد وتزعم العرب أن لقمان هو الذي بعثته عاد في وفدها إلى الحرم يستسقي لها، فلما أهلوكوا خير لقمان بين بقاء سبع بُعْرَات سُمْرٍ، من أَظْبَعْ عفر، في جبل وعر، لا يسمها القطر، أو بقاء سبعة أنسر كلما هلك نسر خلف بعده نسر، فاختار النسور، فكان آخر نسوره يسمى لبداً، وقد ذكرته الشعراة. «السان العربي» (لبد) ٣٩٨٤/٧.

(٣) ذكرها ابن الجوزي ٣٤٤/٣، وأبو حيان ٤٨٦/٤، ورواه مختصرة الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٠ من رواية الكلبي.

(٤) رواه عنه ابن جرير ٢٢١/٩، والثعلبي ٥٣/٦ ب، ورواه مختصرًا مالك في «الموطأ» ص ٣٢١، ورواه عن الزهري، عن كعب بن مالك الإمام الصناعي في «المصنف» ٤٠٧/٥.

(٥) رواه الثعلبي ٥٣/٦ ب، ورواه مختصرًا الفيروز أبادي ص ١٨٠ عنه عن ابن عباس.

(٦) رواه ابن جرير ٢٢٢/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨٤/٥، وابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٣٢٤/٣، وذكره السيوطي في «الدر» ٣٢٣-٣٢٤، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وسعيد بن منصور وأبي الشيخ.

(٧) في (ح): (بن أبي، وقتادة)، وهو خطأ وما أثبته موافق للمصادر السابقة، وهو عبد الله بن أبي قتادة الحارث بن رباعي الأنصاري السلمي المدني تابعي ثقة قليل الحديث، توفي سنة ٩٩هـ. انظر: «التاريخ الكبير» ١٧٥/٣/١، و«الكافش» ٥٨٦/١، و«تهذيب التهذيب» ٤٠٤/٢.

(٨) هو: أبو لبابة بن عبد المنذر الأوسي الأنصاري أحد قبائل الأنصار، شهد بيعة =

إلى قريظة لما حاصرهم، وكان أهله وولده فيهم فقالوا: يا أبا لبابة ما ترى لنا؟ أنتزل على حكم سعد فينا؟ فأشار أبو لبابة إلى حلقه، أي: إنه الذبح فلا تفعلوا، فكانت تلك منه خيانة لله ورسوله^(١).

وقال السدي: كانوا يسمعون الشيء من رسول الله ﷺ فيفسونه ويلقونه إلى المشركين فنهاهم الله عن ذلك^(٢).

وقال ابن زيد: نهاهم الله أن يخونوا كما صنع المنافقون؛ يظهرون الإيمان ويسرون الكفر^(٣)، ونحو هذا قال محمد بن إسحاق، أي: لا تظروا له من الحق ما يرضي به منكم ثم تخالفونه^(٤) في السر إلى غيره^(٥).

= بيعة العقبة، وكذلك بدرًا وقيل: بل استعمله النبي ﷺ على المدينة حين خرج إلى بدر، وكانت راية بنى عمرو معه يوم الفتح، توفي في خلافة علي، ويقال بعد سنة ٥٠ هـ.

انظر: «أسد الغابة» ٥/٢٨٤، و«الإصابة» ٤/١٦٨، و«تهذيب التهذيب» ٤/٥٧٨.

(١) جميع روایات الأثر التي ذكرها المؤلف ضعيفة، فروایاتنا عطاء والکلبی عن ابن عباس ساقطتان، وروایتنا الزهری وابن أبي قتادة مرسليتان، وقد رواه عبد الرزاق في «المصنف» ٥/٤٠٦، عن الزهری، عن كعب بن مالك، والزهری لم يدرك كعباً الذي مات سنة ٤٤٠ هـ، والزهری ولد سنة ٥٠ هـ على أقل تقدير.

انظر: «تهذيب التهذيب» ٨/٣٨٤، ٩/٣٨٧، وقال ابن جرير ١٣/٤٨٣: جائز أن تكون نزلت في أبي لبابة، وجائز أن تكون نزلت في غيره، ولا خبر عندنا بأي ذلك كان يجب التسليم له بصحته.

(٢) رواه ابن جرير ١٣/٤٨٣ مختصرًا.

(٣) رواه مختصرًا ابن جرير ١٣/٤٨٣.

(٤) في «السيرة النبوية»: تخالفوه اهـ. وهو الصواب لأنه معطوف على الفعل المجزوم.

(٥) «السيرة النبوية» ٢/٦٦٩.

وقال ابن عباس: لا تخونوا الله بترك فرائضه، والرسول ترك سنته^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَتَخُونُوا أَمْنَاتِكُم﴾، قال الفراء: إن شئت جعلت (وتخونوا) جزماً على النهي، وإن شئت جعلته صرفاً^(٢) ونصبته كقول الشاعر:

لا تنه عن خلق وتأتي مثله^(٣)
والجزم مذهب الأخفش^(٤)، ويدل على صحته ما روی في حرف

(١) رواه ابن جرير ٢٢٣/٩، وابن أبي حاتم ٥/١٦٨٣-١٦٨٤، والشعلبي ٦/٥٤ أ.

(٢) الصرف: أن يصرف المتكلم الفعل الثاني عن معنى الفعل الأول المتقدم عليه، وانظر: «سر صناعة الإعراب» ١/٢٧٥، وقال الفراء في «معاني القرآن» ١/٣٣: فإن قلت: وما الصرف؟ قلت: أن تأتي بالواو معطوفة على كلام في أوله حادثة لا تستقيم بإعادتها على ما عطف عليها، فإذا كان كذلك فهو الصرف.

(٣) هذا صدر بيت، وعجزه:

عار عليك إذا فعلت عظيم

وقد اختلف في قائله، فقيل: هو الأخطل، وهذا رأي سيبويه في «الكتاب» ٣/٤٢، وقيل: الم وكل الليبي، وقيل: الطرماح بن حكيم، وقيل: سابق البربرى، انظر: «الخزانة» ٨/٥٦٤، و«معجم شواهد العربية» ٢/٨٨٧.

قال في خزانة الأدب، الموضع السابق: وال الصحيح أنه لأبي الأسود الدؤلي اهـ وهو في «ديوانه» ص ٤٠٤، ونسب إليه في «شرح التصريح» ٢/٢٣٨، و«شرح شذور الذهب» ص ٣١٠، و«همع الهوامع» ٢/١٣.

(٤) انظر: «معاني القرآن» ١/٤٠٨ بتصرف.

(٥) هو: أبو الحسن سعيد بن مسعدة. تقدمت ترجمته.

(٦) ذكر مذهب هذا الشعلبي ٦/٥٤ أ، ولم يتعرض الأخفش لتفسير الآية في كتابه «معاني القرآن»، ولكنه ذكر رأيه في مثلها وهي قوله تعالى: ﴿وَلَا تَلِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكُنُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢]، وهو في هذه الموضع يذهب إلى جواز

عبد الله، (ولَا تخونوا أماناتكم)^(١)، وقد ذكرنا الوجهين بالشرح في قوله: ﴿وَلَا تُلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَطْلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ﴾ [البقرة: ٤٢].

وذهب طائفة إلى أن قوله: ﴿وَنَخَوْنُوا﴾ جواب للنبي بالواو^(٢)، والعرب تجاوب بالواو كما تجاوب بالفاء^(٣)، ومنهم من يجعل الواو بدلاً من الفاء، وكلا الوجهين قد شرحا في قوله: ﴿يَلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا تُكَذِّبِ بِيَأْيَتِ رَبِّنَا﴾ [الأنعام: ٢٧] في قراءة من قرأ بالنصب^(٤).

والأمانة هنا: مصدر سمي به المفعول^(٥) ولذلك جمع، قال ابن عباس في رواية الوالبي: الأمانات: الأعمال التي اتمن الله عليها العباد، يعني الفرائض، يقول: لا تنقصوها^{(٦)(٧)}.

= النصب والجزم، حيث قال: إن شئت جعلت (وتكتموا الحق) نصباً، إذا نويت أن تجعل الأول اسمًا فتضمر مع (تكتموا)، (أن) حتى تكون اسمًا، وإن شئت عطفتها فجعلتها جزماً على الفعل الذي قبلها. «معاني القرآن» للأخفش ٧١/١، وانظر تفاصيل الخلاف في المسألة في: «الإنصاف في مسائل الخلاف» ص ٤٤٨.
 (١) «معاني القرآن» للفراء ٤٠٨/١، و«تفسير الرازى» ٥٢/١٥، ولم يشر إليها أصحاب القراءات الشاذة.

(٢) ساقط من (م).

(٣) ذكر هذا القول الثعلبي ٥٤/٦ أ، ومكي في «مشكل إعراب القرآن» ص ٣١٤، والرازى ١٥٢/١٥، وأبو حيان ٤/٤٨٦.

(٤) وهي قراءة حفص وحمزة ويعقوب، انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٤٣، و«إرشاد المبتدئ» ص ٣٠٧، و«تحبير التيسير» ص ١٠٨.

(٥) ساقط من (ح).

(٦) في (ح): (لا تنقصوها)، وكذلك في «تفسير الثعلبي» وابن كثير، وما أثبته موافق لمصادر تخرجه عدا الثعلبي وابن كثير.

(٧) رواه ابن جرير ٢٢٣/٩، وابن أبي حاتم ١٦٨٤/٥، والثعلبي ٥٤/٦، وانظر:

وقال الكلبي : أما خيانة الله ورسوله : فمعصية الله ورسوله ، وأما خيانة الأمانة : فكل أحد مؤمن على ما افترض الله عليه إن شاء خانها ، وإن شاء أدتها لا يطلع عليه أحد إلا الله^(١).

وقال قتادة في قوله : ﴿وَنَخُونُوا أَمَانَتِكُم﴾ إن دين الله أمانة^(٢) ، فأدوا إلى الله ما ائتمنكم عليه من فرائضه وحدوده^(٣).

وهذه الأقوال توجه على قول من قال : موضع^(٤) ﴿وَنَخُونُوا﴾ جزم وعلى هذا الوجه قول ابن زيد : ﴿وَنَخُونُوا أَمَانَتِكُم﴾ قال : يعني دينكم ، وقد فعل ذلك المنافقون^(٥).

وقال السدي : إذا خانوا الله ورسوله فقد خانوا أماناتهم^(٦) ، وهذا يتوجه على قول من يقول بالصرف ، أو يجعل الواو جواباً للنهي ، بمعنى : لا تخونوا الله والرسول فتخونوا ذوي أماناتكم ، أي إنكم إذا ختم الرسول فقد ختم أماناتكم.

واختار أبو علي الجزم وقال : يمكن أن يكون هذا من باب حذف المضاف ، فيكون المعنى : ولا تخونوا ذوي أماناتكم ، قال : وهذا أشبه بما

= «زاد المسير» ٣٤٥ / ٣، و«الوسط» ٤٥٣ / ٢، وابن كثير ٣٣٣ / ٢، وصحيفة علي ابن أبي طلحة ص ٢٥١.

(١) انظر : «تفسير كتاب الله العزيز» للشيخ هود بن محكم ٢٩ / ٢.

(٢) في (ح) ، و(س) : هي أمانة ، وأثبتت ما في (م) لموافقتها لما في المصادرين التاليين.

(٣) رواه الثعلبي ٥٤ / ٦ ب ، والبغوي ٣٤٨ / ٣.

(٤) في (س) : (في قول من قال في موضع) ، وهو خطأ.

(٥) رواه ابن جرير ٤٨٥ / ١٣ ، وابن أبي حاتم ٢٣٨ / ٣ ب ، والثلبي ٥٤ / ٦ أ.

(٦) رواه ابن جرير ٤٨٤ / ١٣ ، والثلبي ٥٤ / ٦ أ ، والبغوي ٣٤٨ / ٣.

قبله، وذوو الأمانة: نحو المودع والمعير والموكل والشريك ومن يدك في ماله يد أمانة لا يد ضمان^(١)، ثم حذفت المضاف^(٢)، وقد ذكرت إحدى مفعولي الخيانة، ولم تذكر الثاني وهو المنهي عن الخيانة فيه^(٣)، وإذا لم^(٤) تقدر حذف المضاف فقد ذكرت المنهي عن الخيانة فيه ولم تذكر صاحب الأمانة، كقولك: أعطيت درهماً.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أي تعلمون أنها أمانة من غير شبهة، وقيل: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [ما في الخيانة، خلاف الجھال بتلك المنزلة]^(٥)، وقال صاحب النظم: ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٦) أن ما فعلتم من الإشارة إلى الحلق خيانة لله ورسوله^(٧).

- ٢٨ - قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلَادُكُمْ فِتْنَةٌ﴾ أي محنة^(٨)، يظهر بها ما في النفس من اتباع الهوى أو تجنبه فيستحق الثواب أو العقاب.

(١) اهـ كلام أبي علي، انظر: «الحجـة» ٢١٨/١.

(٢) يعني لفظ (ذوي) في قوله: والمـعنى: ولا تخونوا ذوي أماناتكم، وقد ساق المؤلف العبارة على وجه الخطاب للتـمثيل، ولا يخفـي أنه لا يعني الجملـة القرـآنـية، إذ لا يـصحـ أن يـخـاطـبـ بـشـرـ بـأنـهـ حـذـفـ شـيـئـاـ مـنـ الـقـرـآنـ.

(٣) ساقـطـ منـ (سـ).

(٤) ساقـطـ منـ (سـ).

(٥) ذـكـرـ هـذـاـ القـوـلـ الـمـاـوـرـدـيـ فـيـ «الـنـكـتـ» ٢/٣١١ وـلـمـ يـعـينـ القـائـلـ.

(٦) ما بين المعقوفين ساقـطـ منـ (حـ).

(٧) ذـكـرـ هـذـاـ القـوـلـ الـمـؤـلـفـيـ «الـوـسـيـطـ» ٢/٤٥٤، كـمـ ذـكـرـهـ الـبغـويـ فـيـ «ـتـفـسـيـرـهـ» ٣٤٨/٣ لكنـ مـنـ غـيرـ نـسـبـةـ.

(٨) انـظـرـ: «ـالـصـحـاحـ» (ـفـنـ) ٦/٢١٧٥.

قال المفسرون: وكان لأبي لبابة مال وأهل وولد في قريظة، ولذلك مال إليهم في إطلاعهم على أن حكم سعد فيهم القتل^(١).

وقال ابن زيد: فتنـة: اختبار اختبرتم بها، وقرأ: ﴿وَنَتُّكُمْ بِالشَّرِّ وَالْخَيْرِ فَتَنَّهُ﴾ [الأنياء: ٣٥]^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾، قال ابن عباس: يريد لمن نصح الله ولرسوله وللمؤمنين، وأدىأمانته، ولم يخن نفسه ولا ربه ولا نبيه ولا أحداً من المؤمنين^(٣).

وهذه الآية بيان عن حال الأموال والأولاد في الافتتان بهما حتى يركب الإنسان كل^(٤) عظيم لغبة الهوى فيهما، فيحرم عظيم الأجر لما لا يبقى^(٥) عليه من عاجل النفع.

قال عبد الله بن أبي قتادة^(٦): ذكر الله تعالى أن مناصحة أبي لبابة وخيانته إنما كانت لأن أهله كان فيهم^(٧).

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦/٥٣، والبغوي ٣/٣٤٧، وابن الجوزي ٣/٣٤٥ و«أسباب النزول» ص ٢٣٨-٢٣٩ للمؤلف، و«الجامع لأحكام القرآن» ٧/٣٩٦.

(٢) رواه ابن جرير ٩/٢٢٤، وابن أبي حاتم ٥/١٦٨٥، وانظر: «الدر المتشور» ٣/٣٢٤.

(٣) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٥٤، وذكره مختصراً من غير نسبة البغوي في «تفسيره» ٣/٣٤٨.

(٤) ساقط من (م).

(٥) في (ح): (لم يبق)، والصواب ما أثبته، والمعنى: يُحرم الإنسان عظيم الأجر لأجل ما لا يدوم عليه من المتع العاجل بل سيرحل عنه.

(٦) تابعي من أبناء الأنصار. تقدمت ترجمته.

(٧) لم أجـد من ذكرـه بهذا الـلـفـظـ، وقد رواه ابن جـرـير ٩/٢٢٢ بـلـفـظـ: نـزلـتـ فيـ أـبـيـ لـبـابـةـ، وزـادـ ابنـ أـبـيـ حـاتـمـ ٥/١٦٨٤ـ: حينـ أـشـارـ إلىـ بـنـيـ قـرـيـظـةـ أـنـهـ الذـبـحـ.

٢٩ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِنْ تَنْقُوا اللَّهَ﴾ الآية، قال أصحاب المعاني: إنما جاز الشرط في خبر الله تعالى مع علمه أنهم يتقوون أو لا يتقوون لأنه يعامل العباد في الجزاء معاملة الشاك للمظاهرة في العدل^(١)، وعلى هذا المعنى أيضاً يتوجه ابتلاء الله العباد للبيان^(٢) أن الجزاء على ما يظهر من الفعل دون ما في المعلوم مما لم يقع بعد. واتقاء الله تعالى: الامتناع عن معا�يه بـأداء فرائضه^(٣)، واختلفوا في هذه الآية فعنهم من قال: إنها ابتداء خطاب من الله تعالى للمؤمنين، وليس تتصل بما قبلها^(٤).

(١) لم أجده عند أهل المعاني، وقد ذكر نحوه الرازي في «تفسيره» ١٥٣/١٥، وقال القرطبي رحمه الله: كان الله عالماً بأنهم يتقوون أم لا يتقوون، فذكر بلفظ الشرط؛ لأنَّه خاطب العباد بما يخاطب بعضهم بعضًا. «الجامع لأحكام القرآن» ٧/٣٩٦. ولا يخفى أن استعمال الشرط يفيد عظيم فائدة التقوى في الحصول على الفرقان، وتکفير السيئات، وغفران الذنوب، فيسعى المؤمن لتحقيق كمالها، ويحذر من التفريط فيها.

(٢) هكذا، والمعنى: مستقيم.

(٣) هكذا، ومعلوم أن أداء الفرائض بعض التقوى، ولو قال المؤلف رحمه الله تقوى الله: الامتناع عن معا�يه وأداء أوامره، لكان أشمل، قال الإمام البغوي ٣/٣٤٨: إن تقويا الله: بطاعته وترك معصيته. وقال الإمام ابن كثير ٢/٣١٤: من اتقى الله بفعل أوامره، وترك زواجره، وفق لمعرفة الحق من الباطل، وقال القرطبي ٧/٣٩٦: فإذا اتقى العبد ربِّه، وذلك باتباع أوامره واجتناب نواهيه وترك الشبهات، وشحن قلبه بالنية الخالصة، وجوارحه بالأعمال الصالحة، وتحفظ من شوائب الشرك الخفي والظاهر بمراعاة غير الله في الأعمال، والركون إلى الدنيا بالعفة عن المال .. إلخ. والمقصود أن تقوى الله أعم من أداء الفرائض.

(٤) انظر: «تفسير السمرقندى» ٢/١٤، وإليه ذهب ابن عاشور في «التحرير والتنوير» ٩/٣٢٥.

ومنهم من قال: إنها متصلة بقصة الخيانة، يقول: إن تتقوا الله باجتناب خيانته، وخيانة رسوله، وخيانة أمانته يجعل لكم فرقانًا^(١)، وقد ذكرنا معنى الفرقان في اللغة وأنه مصدر لـ(فرق) نحو^(٢) الرجحان والنقصان^(٣).

واختلفت عبارات المفسرين في تفسير الفرقان هنا وكلها راجع إلى معناه في اللغة، فقال ابن عباس في رواية عطاء: ي يريد: مخرجاً من الشبهات مثل قوله في البقرة: ﴿هُدَىٰ لِلنَّاسِ وَبَيْنَتِي مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرَقَانِ﴾^(٤)، ي يريد المخرج من الشبهات، وأراد هنا بالمخرج: أن الله تعالى يجعل لكم فرقانًا بين حكمكم وباطل من يغريك السوء من أعدائكم بنصره إياكم عليه، وهذا قول مقاتل^(٥).

وقال عكرمة^(٦) والسدي^(٧) وعبد الكريم الجزري^(٨): (فرقانًا:

(١) إلى هذا القول يميل ابن جرير ٢٢٤/٩، والشعلبي ٥٤/٦ ب، وابن الجوزي ٣٤٦/٣.

(٢) في (ح): (بعض)، وهو خطأ.

(٣) انظر: «تفسير البسيط» البقرة: ٥٣.

(٤) البقرة: ١٨٥، وقد روى قول ابن عباس من رواية ابن أبي طلحة مختصرًا ابن جرير ١٤٦، وابن أبي حاتم ١٦٨٦/٥، ولفظها: الفرقان: المخرج.

(٥) هذا قول مقاتل بن حيان كما في: «تفسير ابن أبي حاتم» ١٦٨٦/٥، والشعلبي ٥٤/٦ ب، والبغوي ٣٤٩/٣، وهو أيضًا قول مقاتل بن سليمان كما في «تفسيره» ١٢ أ.

(٦) رواه ابن جرير ٢٢٥/٩، والشعلبي ٥٤/٦ ب.

(٧) رواه ابن جرير ٢٢٥/٩.

(٨) هو: عبد الكريم بن مالك الجزري أبو سعيد التابعي الإمام الحافظ عالم الجزيرة، كان ثقة ثبتاً كثير الحديث، توفي سنة ١٢٧ هـ.

نجاة)^(١)، يريدون أن الله تعالى يفرق بينكم وبين ما تخافون فتنجتون، وقد جمع مجاهد بين معنى القولين^(٢) فقال: مخرجاً في الدنيا والآخرة^(٣)، يعني: مخرجاً في الدنيا من الشبهات، ونجاة في الآخرة.
 [وقال الضحاك: (بياناً)^(٤)، وهو معنى قول من قال: مخرجاً من الشبهات]^(٥).

وقال ابن زيد وابن إسحاق: هداية في قلوبكم تفرقون بها بين الحق والباطل^(٦).

= انظر: «التاريخ الكبير» ٢/٣، ٨٨، و«سير أعلام النبلاء» ٦/٨٠، و«تهذيب التهذيب» ٢/٦٠٢.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٢، ٢٥٨، عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد، ولم أجده من ذكره عنه.

(٢) في (س): (المعنيين).

(٣) رواه ابن حجرير ٩/٢٢٥، وابن أبي حاتم ٥/١٦٨٦، والشعبي ٦/٥٤ ب، وعزاه السيوطي في «الدر» ٣/٣٢٤، إلى ابن أبي شيبة وعبد بن حميد وابن المنذر وأبي الشيخ. وانظر: «تفسير مجاهد» ص ٣٥٤.

(٤) رواه الشعبي ٦/٥٤ ب، والبغوي ٣/٣٤٩.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٦) رواه عن ابن زيد بمعناه الشعبي ٦/٥٤ ب، وابن حجرير ٩/٢٢٦ فيما يظهر بالمقارنة بينه وبين تفسير الشعبي، إذ أن اسم القائل وسنته ساقط من المخطوطة والمطبوعة كما ذكر المحقق، وبقي القول بنصه كما في «تفسير الشعبي»، وقد ذكره أيضاً الماوردي ٢/٣١١، وابن الجوزي ٣/٣٤٦، وزاداً نسبته إلى ابن إسحاق كالواحدى.

والواقع أن بين قولي ابن زيد وابن إسحاق اختلافاً بيناً في المعنى، وإن اشتراكاً في بعض الألفاظ، فقد جاء قول ابن إسحاق في «السيرة النبوية» ٢/٣١٥، و«تفسير ابن حجرير» ٩/٢٢٦، والشعبي ٦/٥٤ ب، والبغوي ٣/٣٤٩ بلفظ: أي: فصلاً بين الحق والباطل؛ ليظهر الله به حقكم ويطفئ به باطل من خالفكم.

وقال الكلبي : (نصرًا)^(١) وهو اختيار الفراء ، قال : يقول : فتحا ونصرًا كقوله : ﴿يَوْمَ الْفِرْقَانِ يَوْمَ النَّقَى الْجَمِيعَانِ﴾ [الأنفال : ٤١] ، يعني يوم الفتح والنصر^(٢) ، يريد أن يعز المؤمنين وينصرهم ويذل من خالفهم ويخذلهم فرقاً بينهم وبينهم .

وقوله تعالى : ﴿وَيَكْفُرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتُكُمْ﴾ أي يمحو عنكم ما سلف من ذنبكم .

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾ ، قال عطاء : يريد تفضل على أوليائه بالعصمة بعد ما كفر سيئاتهم^(٣) ، وقال أهل المعاني : أي أنه ابتدأكم بالفضل العظيم فلا يمنعكم ما وعدكم على طاعاتكم^(٤) .

وقيل : إنه الذي يملك الفضل العظيم فاكتفوا بالطلب من عنده دون غيره^(٥) .

(١) رواه الثعلبي ٦٥٤ ب . (٢) «معاني القرآن» ٤٠٨ / ١ .

(٣) لم أجده من ذكره ، وفي متنه نظر إذ ليس كل ولی معصوماً ، بل العصمة مقصورة على الأنبياء ، وقد خاطب الله تعالى أصحاب النبي -وهم من خير أولياء الله- بقوله : ﴿وَلَا يَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِيَعْلَمْ أَعْمَلُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات : ٢] ، وأخبر عنهم بقوله : ﴿حَقَّ إِذَا فَسِلْتُمْ وَتَنَزَّلْتُمْ فِي الْأَمْرِ وَعَصَيْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا أَرَنَّكُمْ مَا تُحِبُّونَ﴾ [آل عمران : ١٥٢] ووصف عباده المتقين بقوله : ﴿وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَتِحَّةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَأَسْتَغْفِرُوا لِذَنْبِهِمْ﴾ [آل عمران : ١٣٥] .

ثم إن في متن الأثر تناقض وذلك أن ظاهره يدل على أن الأولياء معصومون في وقت دون وقت أو في حال دون حال ، حيث أثبت لهم سيئات ، وهذا يناقض العصمة .

(٤) لم أجده .

(٥) ذكره المؤلف في «الوسط» ٤٥٤ / ٢ دون نسبة .

٣٠ - قوله تعالى : ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ هذه الآية راجعة إلى قوله : ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ قَلِيلٌ [مُسْتَضْعَفُونَ]﴾^(١) [الأنفال : ٢٦] يذكرهم الله عَزَّ وَجَلَّ حالهم بمكة ونعمته على رسوله بإبطاله مكر المشركين ، وهذه السورة مدنية ، قال ابن عباس ومجاحد وقتادة وغيرهم من المفسرين : إن مشركي قريش توامرًا^(٢) في دار الندوة فقال بعضهم : قيدوه نترقص به ريب المعنون ، وقال بعضهم : أخرجوه عنكم تستريحوا من أذاه لكم ، قال أبو ليجهل : ما هذا برأي ولكن اقتلوه بأن يجتمع عليه من كل بطن رجل فيضربونه^(٣) بأسيافهم ضربة رجل واحد ، فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل فلا تقوى بنو هاشم على حرب قريش كلها ، فيفرضون بأخذ الديمة ، وأوحى الله عَزَّ وَجَلَّ إلى نبيه بذلك وأذن له بالخروج إلى المدينة فخرج إلى الغار ، فذلك قوله : ﴿لِتُشْتُوكَ﴾^(٤).

(١) في (ح) و(س) : (فكثركم) موضع (مستضعفون) ، ولا يوجد آية بهذا اللفظ ، وفي (م) : ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ كُنْتُمْ قَلِيلًا فَكَرْكُم﴾ [الأعراف : ٨٦] وهي خطاب لقوم شعيب ، وكلام المؤلف يدل على أنه أراد ما أثبته ، وقد اضطررت لتغيير نص المؤلف لكون الخطأ في آية من كتاب الله.

(٢) هكذا في جميع النسخ ، وهي لغة في تأمروا ، قال مجد الدين الجزري : أمروا النساء في أنفسهن : أي شاوروهن في تزويجهن ، ويقال فيه : (وامرته ، وليس بفصيح) . «النهاية في غريب الحديث» (أمر) ٦٦/١

(٣) هكذا في جميع النسخ ، والصواب : فيضربوه ؛ لأنه معطوف على منصوب .

(٤) هذا معنى أثر رواه عن ابن عباس ، الإمام ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٩٣/٢ ، وأحمد ١/٣٤٨ ، وابن جرير ٩/٢٢٦ ، والشعلبي ٦/٥٥ ، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٠٠ : فيه عثمان بن عمرو الجزري ، وثقة ابن حبان وضعفه غيره ، وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ .

وقد روى قضية حصار بيت النبي عَزَّ وَجَلَّ ومحاولته قتلها ودخوله الغار الإمام أحمد =

قال ابن عباس ومجاحد ومقسم^(١) وقتادة: (ليوثقوك ويشدوك)^(٢)، وكل من شد فقد أثبت؛ لأنه لا يقدر على الحركة، ومن هذا يقال لمن اشتدت به علة أو جراحة منعه الحركة: قد أثبت فلان فهو مثبت. وقال عطاء وعبد الله بن كثير^(٣) وابن زيد: (ليسجنوك)^(٤)، وهو لفظ الفراء^(٥) والزجاج^(٦) وابن قتيبة^(٧) وابن الأنصاري، قال أبو بكر: يريد: ليثبتوك في بيت، فحذف الم محل لوضوح معناه.

وقوله تعالى: ﴿أَوْ يَقْتُلُوك﴾ أي: بأجمعهم قتلة رجل واحد كما قال اللعين أبو جهل، ﴿أَوْ يُخْرِجُوك﴾ أي: من مكة إلى طرف من أطراف الأرض.

= ١/٣٣١، والحاكم ٣/١٣٣، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.
وانظر: قول قتادة ومجاحد وغيرهما في «تفسير ابن جرير» ٩/٢٢٦-٢٣٠، وابن أبي حاتم ٣/٢٣٩، ٢٤٠، وأبي الدر المتصور ٤/٥٠-٥٣.

(١) تقدمت ترجمته.

(٢) رواه عنهم ابن جرير ٩/٢٢٦، والتعليق ٦/٥٦ أ، وقد جمع الواحدي بين قولين، وقتادة يقول: ليشدوك، وغيره يقول: ليوثقوك. والقولان بمعنى واحد.

(٣) هو: عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله الداري المكي الإمام العلم، مقرئ مكة، وأحد القراء السبعة، كان ثقة فصيحًا واعظًا كبير الشأن، مات سنة ١٢٠ هـ.
انظر: «سير أعلام النبلاء» ٥/٣١٨، و«معرفة القراء الكبار» ١/٨٦، و«غاية النهاية في طبقات القراء» ١/٤٤٣.

(٤) رواه عنهم ابن جرير ٩/٢٢٦، ورواه عن عطاء وابن كثير الإمام ابن أبي حاتم ٥/١٦٨٨، والتعليق ٦/٥٦ أ.

(٥) «معاني القرآن» ١/٤٠٩، ولفظه: ليحبسك في البيت.

(٦) لم يتطرق الزجاج لتفسير الكلمة في كتابه «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤١٠، ولم أجده ذكره عنه.

(٧) «تفسير غريب القرآن» ص ١٨٩.

وقوله تعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ﴾، قال أبو إسحاق: ومكر الله عَلَيْهِ السَّلَامُ
إنما هو^(١) مجازة ونصر للمؤمنين^(٢)، وقال الضحاك: ويصنعون ويصنعون
الله^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَتَكِبِينَ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: إنه
مكر أفضل مما مكروا^(٤)، وقال محمد بن إسحاق: قال الله: مكرت لك
بكيدي المتيين حتى خلصتك منهم^(٥).

وتلخيص معنى قوله: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَتَكِبِينَ﴾ أي أفضل المجازين
بالسيئة العقوبة^(٦); وذلك أنه أهلك هؤلاء الذين دبروا لبنيه الكيد، وخلصه
منهم، وقد ذكرنا معنى المكر في قوله: ﴿وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ
الْمَتَكِبِينَ﴾ في سورة آل عمران [٥٤].

٣١ - قوله تعالى: ﴿وَإِذَا نُشَلَّى عَلَيْهِمْ إِا يَنْتَنَا﴾، قال ابن عباس
والمفسرون: كان النضر بن الحارث^(٧) خرج إلى الحيرة تاجراً فاشترى

(١) ساقط من (م).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاجج .٤١٠ / ٢.

(٣) رواه البغوي ٣٥٠ / ٣.

(٤) رواه بمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٠ ، من روایة الكلبي.

(٥) «السيرة النبوية» ٢ / ٦٦٩.

(٦) قال الراغب الأصفهاني: المكر: صرف الغير عما يقصده بحيلة وذلك ضربان:
مكر محمود، وذلك أن يتحرى بذلك فعل جميل، وعلى ذلك قال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ
الْمَتَكِبِينَ﴾ ومذموم، وهو أن يتحرى به فعل قبيح، قال: ﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ أَسْيَئَهُ إِلَّا
بِأَهْلِهِ﴾ [فاطر: ٤٣] ، و«المفردات» (مكر) ص ٤٧١.

(٧) هو: النضر بن الحارث بن علقة من بني عبد الدار بن قصي القرشي ، كان من
شجعان قريش ووجوهها وأحد شياطينها ومن آذى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكان له إطلاع
على أخبار الأمم السابقة وكتب الفرس، أصيب بيدر مع المشركين فامتنع عن =

أحاديث كليلة ودمنة^(١)، فكان يقعد مع المستهزئين والمقسمين^(٢) وهو منهم فيقرأ عليهم أساطير الأولين، فلما قص رسول الله ﷺ شأن القرون الماضية، قال النضر: لو شئت لقلت مثل هذا، إن هذا إلا ما استطر الأولون في كتبهم^(٣). فذمهم الله تعالى بدفعهم الحق الذي لا شبهة فيه بادعائهم الباطل في زعمهم: ﴿لَوْ نَشَاءُ لَقُلْنَا مِثْلَ هَذَا﴾ تكذبًا وافتراءً بعدهما أبان التحدي إفکهم وأنهم عجزة عن سورة مثله؛ وذكرنا معنى الأسطoir في سورة الأنعام^(٤).

٣٢ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ﴾، قال أبو إسحاق: القراءة بنصب (الحق) على خبر كان، ودخلت (هو) للفصل، ولا موضع لها وهي بمنزلة (ما) المؤكدة، ودخلت ليعلم أن

= الطعام والشراب حتى مات، وقيل: قتل صبراً بعد الانصراف من المعركة.
انظر: «سيرة ابن هشام» ٣١٩/١، و«الكامل» لابن الأثير ٧٣/٢، و«زهرة الآداب» ٣٣/١، و«جمهرة الأنساب» ص ١٢٦، و«نسب قريش» ص ٢٥٥.

(١) «كليلة ودمنة» كتاب وضعه الفيلسوف الهندي بيدبا لأحد ملوك الهند، وجعله على ألسنة البهائم والطيور، وقد نقل من اللغة الهندية إلى الفهلوية الفارسية، ثم نقله عبد الله بن المقفع إلى اللغة العربية، ومنها ترجم إلى سائر اللغات الحية، انظر: «التمهيد لكتاب كليلة ودمنة» بقلم جورجي زيدان.

(٢) هم رهط من قريش تحالفوا على أذى رسول الله ﷺ والافتراء عليه، وإذاعة ذلك بكل طريق، وإخبار النزاع إليهم به.

انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٩٠، و«تفسير المشكل من غريب القرآن» ص ١٢٧، و«الدر المثور» ٣/٣٢٧.

(٣) رواه الثعلبي ٦/٥٠ أ مختصراً، ومثله البغوي ٣/٣٥١، وكذلك ابن إسحاق في «السيرة» ٣١٩/١، ورواه ابن جرير ٩/٢٣١ بمعناه عن ابن جريج والمدي.

(٤) انظر: «تفسير البسيط» الأنعام: ٢٥.

(الحق) ليس بصفة لـ(هذا)، وأنه^(١) خبر، قال: ويجوز: هو الحق، رفعاً، ولا أعلم أحداً قرأ بها^(٢)، ولا اختلاف بين النحوين في إجازتها، ولكن القراءة سنة^(٣).

وقوله تعالى: «فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ»، قال الليث: مطرتنا السماء وأمطرتنا وأمطربهم الله مطراً و^(٤) عذاباً^(٥). وقال أبو عبيدة: ما كان من العذاب يقال فيه: أمطر، ومن الرحمة: مطر^(٦)، قال المفسرون: قال النضر بن الحارث: اللهم إن كان هذا الذي يقوله محمد حقاً من عندك فأمطر علينا حجارة من السماء كما أمطرتها على قوم لوط: «أَوْ أُتْنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ» أي: ببعض ما عذبت به الأمم^(٧).

(١) في «معاني القرآن وإعرابه»: أو أنه، وهو خطأ ينبغي تصويبه.

(٢) لعله يعني من القراء المعتبرين، وإن فقد قرئ بها شذوذًا، وهي قراءة الحسن بن سعيد المطوعي عن الأعمش، وكذلك زيد بن علي، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» ص ٤٩، و«الكساف» ٢/١٥٥، و«البحر المحيط» ٥/٣١٠، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٣٦.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤١١، وقد اختصر الواحدى كلام الزجاج.

(٤) في «تهذيب اللغة» وكتاب «العين»: أو.

(٥) «تهذيب اللغة» (مطر) ١٣/٣٤١، والنص بنحوه في كتاب «العين» (مطر) ٧/٤٢٥.

(٦) «مجاز القرآن» ص ٢٤٥. وقد ذكر الواحدى قول أبي عبيدة بمعناه.

(٧) رواه ابن جرير ١٣/٥٠٥-٥٠٦، عن سعيد بن جبیر ومجاهد وعطاء وكلها مراسيل، وقد أسنده ابن أبي حاتم ٣/٢٤١ أ عن ابن عباس، ولكن بسند ضعيف إذ فيه راو لم يسم، والثابت أن القائل هو أبو جهل، كما رواه البخاري في «صحیحه» كتاب التفسیر، سورة الأنفال ٦/١١٩، ويمكن الجمع بين القولين بأن كليهما قال ذلك، هذا لو صح ما روی عن النضر بن الحارث.

قال أهل العلم وأصحاب التأويل في هذه الآية: يجوز أن يكون هذا القول عناداً منهم، وذلك أن المعاند قد تحمله شدة عداوته للمحقق^(١) على إظهار مثل هذا القول لتوهم أنه على بصيرة من أمره، ويجوز أن يكونوا قالوا هذا على شبهة تمكنت من نفوسهم، ولو عرفوا بطلان ما هم عليه ما قالوا مثل هذا القول؛ فقولهم: ﴿فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِّنَ السَّمَاءِ﴾ مع علمهم أن الله قادر على ذلك يدل على أنهم لم يعتقدوا ولم يعرفوا أن ما أتى به محمد هو حق من عند الله، وإذا لم يكن هو الحق عندهم لم يصبهم هذا البلاء الذي طلبوه عند أنفسهم؛ لأنهم شرطوا كونه حقاً^(٢).

قال عطاء: ثم حاق بالنصر ما سُئل من العذاب الأليم يوم بدر؛ لأن رسول الله ﷺ قتله صبراً^(٣).

وقال أهل المعاني: هذه الآية ذم لهم في دفع الحق بأغلفظ ما يكون من المناصبة له^(٤) حتى طلبو إمطار الحجارة من السماء به^(٥) إيهاماً أنهم على غاية الثقة فيه أنه ليس بحق^(٦).

(١) في (ح): (للحق).

(٢) انظر: «النكت والعيون» ٢/٣١٣، و«المحرر الوجيز» ٦/٢٧٩، و«الكشف» ٢/١٥٥، و«البحر المحيط» ٤/٤٨٨-٤٨٩.

(٣) رواه الثعلبي ٦/٥٧ أ، والبغوي ٣/٣٥١ دون ذكر القتل، وقد رويما قتله صبراً عن سعيد بن جبير، ورواه أيضاً عنه أبو عبيد في كتاب «الأموال» ص ١٧١، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/٣٧٢.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) ساقط من (س).

(٦) لم أقف عليه.

٣٣ - قول تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ﴾ الآية، هذه اللام تسمى لام الجحود، تدخل في النفي دون الإيجاب لتعلق ما دخلت عليه بحرف النفي، كقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، كما دخلت (الباء) في خبر (ما) ولم تدخل في الإيجاب، ولعل هذا مما سبق الكلام فيه.

قال المفسرون: ما كان الله ليذب هؤلاء المشركين وأنت فيهم، مقيم بين أظهرهم^(١)، قال ابن عباس: لم تعذب قرية حتى يخرج النبي منها والذين آمنوا، ويلحق بحيث أمر^(٢).

وقال أهل المعاني: لم يجز أن يذبوا مع كون النبي فيهم؛ لأن إرساله رحمة للعالمين يقتضي أن لا يذبوا وهو فيهم حتى يستحقوا سلب النعمة بأخذه^(٣) عنهم^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: وما كان الله معذب هؤلاء الكفار وفيهم المؤمنون يستغفرون^(٥).

(١) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٥٧ بـ، وقد نسب هذا القول إلى سعيد بن عبد الرحمن ابن أبي وأبي مالك والضحاك، ورواه بمعناه ابن جرير ٩/٢٣٤-٢٣٩، عن جمـع من مفسري الصحابة والتـابعين وغيرـهم.

(٢) رواه ابن جرير ٩/٢٣٥، وابن أبي حاتم ٥/١٦٩٢، والشعـبي ٦/٥٨ أـ، والبغـوي ٣/٣٥٣.

(٣) في المصدر التالي: بإخراجهـ. ولم أجـده عندـ أـهلـ المعـانـيـ، وـانـظـرهـ فيـ: «ـالـنـكـتـ وـالـعـيـونـ» ٢/٣١٤.

(٤) رواهـ عنـهـمـ ابنـ جـرـيرـ ٩/٢٣٥ـ ٢٣٦ـ ٢٣٧ـ، وـالـشـعـبـيـ ٦/٥٧ـ أـ.

(٥) في (حـ): (ـالـمـسـتـغـفـرـوـنـ).

وهذا قول أبي مالك والضحاك وابن أبزى^(١)، واحدى الروايات عن ابن عباس، قال: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ يعني المسلمين^(٢).

قال ابن الأنباري على هذا القول: أي: وما كان الله معذبهم والمؤمنون بين أظهرهم يستغفرون، فأوقع العموم على الخصوص، ووصفوا بصفة بعضهم كما يقال: قتل أهل المحلة^(٣) رجلاً، وأخذ أهل البصرة فلاناً، ولعله لم يأخذ منهم إلا رجل^(٤) أو رجلان، وكما تقول العرب: قتلناكم وهزمناكم، يريدون البعض، وعلى هذا قراءة من قرأ: ﴿فَإِنْ قَتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ﴾^(٥).

(١) هناك ثلاثة رجال بهذا الاسم: عبد الرحمن بن أبى الخزاعي مولاهم الصحابي وابناء سعيد وعبد الله.

والذكور هو: سعيد كما نص على ذلك ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٦٩٢/٥، وقد روى الأثر ابن جرير عن جعفر بن أبي المغيرة عن ابن أبزى، وجعفر من رواة سعيد، وهو تابعي ثقة حسن الحديث، توفي بعد المائة الأولى من الهجرة.

انظر: «التاريخ الكبير» ٣/٤٩٤ (٦٤٩)، و«تهذيب التهذيب» ٢/٢٩، و«تقريب التهذيب» ص ٢٣٨ (٢٣٤٦).

(٢) روى هذا القول عن المذكورين ابن جرير ٩/٢٣٤-٢٣٥، والشاعري ٦/٥٧-٥٨، ورواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٣٨٢-٣٨٤، عن الضحاك وابن أبزى.

(٣) في «زاد المسير» ٣/٣٥٠: المسجد.

(٤) نقل ابن الجوزي قول ابن الأنباري هذا إلى هذا الموضع، مع تقديم بعض الجمل على بعض، انظر: «زاد المسير» ٣/٣٥٠.

(٥) البقرة: ١٩١، وقد قرأ حمزة والكسائي وخلف بحذف الألف، والباقيون بإثباته.

انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١١٣، و«التبصرة في القراءات» ص ١٥٩

و«النشر» ٢/٢٢٧.

وروي عن^(١) عبد الوهاب^(٢)، عن مجاهد في قوله: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: وفي أصلابهم من يستغفر^(٣)، قال أبو بكر: والمعنى على هذا القول: وما كان الله مهلكهم وقد سبق في علمه أنه يكون لهم أولاد يومئذ به ويستغفرون له؛ فوصفوا بصفة ذراريهم وأولادهم وغلبوا عليهم كما غالب بعضهم على كلهم في القول الأول^(٤).

وقال قادة والسدي وابن زيد: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾، أي: لو استغفروا لم يعذبوا^(٥)، وأنه استدعاء إلى الاستغفار يقول: إن القوم لم يكونوا يستغفرون ولو كانوا يستغفرون لم يعذبوا؛ لأنهم لو استغفروا وأقرروا بالذنب لكانوا مؤمنين؛ ولهذا ذهب بعضهم إلى أن الاستغفار هنا بمعنى الإسلام فقال: ﴿وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: يسلمون^(٦)، يقول: لو أسلموا لما عذبوا، وهذا قول عكرمة^(٧)، قال أبو بكر: ومعنى هذا القول: وما كان الله معذبهم لو كانوا يستغفرون؛ فأما ليسوا يستغفرون

(١) من (ح).

(٢) هو عبد الوهاب بن مجاهد بن جبر المكي المخزومي بالولاء، مجمع على تركه، وكذبه سفيان الثوري، وروايته عن أبيه مرسلة، توفي بعد المائة.

انظر: «التاريخ الكبير» ٣/٩٨، و«الضعفاء الصغير» ص ١٥٦، و«تهذيب التهذيب» ٦/٣٩٥، و«تقريب التهذيب» ١/٥٢٨.

(٣) رواه الثعلبي ٦/٥٨ ب، والبغوي ٣/٣٥٤.

(٤) انظر: «زاد المسير» ٣/٣٥١ مع اختلاف يسير في بعض الكلمات.

(٥) رواه عنهم ابن جرير ٩/٢٣٦، والثعلبي ٦/٥٨ ب، ورواه البغوي ٣/٣٥٣، عن قادة والسدي.

(٦) هذا نص قول مجاهد، انظر: «تفسير ابن جرير» ٩/٢٣٧، والثعلبي ٦/٥٨ ب، والبغوي ٣/٣٥٣، و«تفسير الإمام مجاهد» ص ٣٥٤.

(٧) انظر: المصادر السابقة، عدا «تفسير مجاهد»، نفس السياق.

فإنهم مستحقون للعذاب، قال: وهذا كقول العرب: ما كنت لأكرمك وأنت تهيني، وما كنت لأهينك وأنت تكرمني، يريد: ما كنت لأهينك لو أكرمتني؛ فأما إذ^(١) لست تكرمني فإنك مستحق لإهانتي، قال: وهذا قول يختاره اللغويون^(٢)، ويذهب إليه المفسرون^(٣)، وهو المختار عندنا.

وقال ابن عباس في رواية الوالبي: «وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ» أي: وفيهم من سبق له من الله الدخول في الإيمان^(٤)، وشرح أكثر من^(٥) هذا في رواية عطاء فقال: يريد أنه كان معهم قوم كان في علم الله أن يسلموا، منهم أبو سفيان بن حرب، وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب^(٦)، والحارث بن

(١) في (ح) و(س): (إذا).

(٢) لم أجده من اختار هذا القول من اللغويين سوى الزمخشري في «الكتاف» ١٥٦/٢، فابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» ص ٧١ اختار أن المراد: وفيهم قوم يستغفرون، وهم المسلمون واستحسنه أيضاً النحاس في «معاني القرآن» ١٥٠/٣، واختار الزجاج في «معاني القرآن» ٤١٢/٢ المعنى القائل: وما كان الله ليغدو بهم ومنهم من يغدو أمره إلى الإسلام، وقال أبو علي الفارسي في «الحججة» ٣٤٨/٤: وهم يستغفرون أي: ومؤمنوهم يستغفرون ويصلون. بينما لم يتطرق لمعنى الآية كل من: الفراء، وأبي عبيدة، والأخفش، واليزيدي، والأزهري.

(٣) رجحه ابن جرير ٢٣٨/٩، وهو قول مجاهد وعكرمة وفتادة والسدي وابن زيد كما في «تفسير الثعلبي» ٦/٥٨ ب، والبغوي ٣/٣٥٣.

(٤) رواه ابن جرير ٢٣٧/٩، وابن أبي حاتم ١٦٩٢/٥، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٣٨١، والثلubi ٦/٥٨ ب، والبغوي ٣/٣٥٣.

(٥) ساقط من (س).

(٦) هو: أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب بن هاشم، ابن عم النبي ﷺ وأخوه من الرضاعة، وأحد اللذين يشبهون به، واسمها المغيرة، وقيل: اسمه كنيته، وكان شاعراً، ومن يؤذى النبي ﷺ وبهجهوه، ثم أسلم قبيل الفتح، وشهد حنيناً وثبت مع النبي ﷺ، مات بالمدينة سنة عشرين للهجرة.

هشام^(١)، وحكيم بن حزام^(٢)، وعدد كثير، وهذا القول اختيار الزجاج، قال: وما كان الله معذبهم وفيهم من يُؤول أمره إلى الإسلام^(٣). والتعذيب في هذه الآية يراد به تعذيب الاستئصال^(٤).

قال أهل المعاني: ودللت هذه الآية على أن في الاستغفار أمانة وسلامة من العذاب، كما في كون النبي ﷺ كانت^(٥) لهم سلامة من تعجيل

انظر: «المجبر» ص ٤٦، و«سير أعلام النبلاء» ٢٠٢/١، و«الإصابة» ٩٠/٤ (٥٣٨).

(١) هو: الحارث بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي، أبو عبد الرحمن، أخو أبي جهل وابن عم خالد بن الوليد، كان حرباً على الإسلام مع أخيه، ثم أسلم يوم الفتح وحسن إسلامه، وكان خيراً شريفاً كبيراً، مات في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: بل قتل في معركة اليرموك.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤١٩/٤، و«الإصابة» ٢٩٣/١ (١٥٠٤)، و«تهذيب التهذيب» ٤٧٣/١.

(٢) هو: حكيم بن حزام بن خويلد الأسدى القرشي، أبو خالد المكى، وعمته خديجة أم المؤمنين. كان من أشراف قريش وعقلائهم وبنبلائهم وأجوادها، ومع ذلك تأخر إسلامه إلى يوم الفتح، وشهد حنيناً والطائف وكان من المؤلفة، توفي سنة ٦٠هـ، وقيل غير ذلك.

انظر: «التاريخ الكبير» ١١/٣ (٤٢)، و«سير أعلام النبلاء» ٤٤/٣، و«الإصابة» ٣٤٩/١ (١٨٠٠).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢.

(٤) يعني العذاب الذي يبيدهم كعذاب الأمم السابقة في عاقبة أمرهم، أما ما دون ذلك كنقص الأموال والأنفس والثمرات، فلا يمنع وجود الرسول ﷺ من ذلك، كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذْنَا مَالَ فِرْعَوْنَ بِالسَّيِّنَ وَنَقَصْ مِنَ الثَّمَرَاتِ لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ فَإِذَا جَاءَتْهُمْ الْحَسَنَةُ قَالُوا لَنَا هَذِهِ وَإِنْ تُصِيبُهُمْ سَيِّئَةٌ يَطَّيِّرُوا بِمُوسَىٰ وَمَنْ مَعَهُ﴾ [الأعراف: ١٣١-١٣٢]، فوجود موسى -النبي- لم يحل دونأخذ آل فرعون بالسيئين، وترافق العقوبات عليهم.

(٥) كما في جميع النسخ.

العقوبة عليهم؛ وذلك أن الذنوب سبب البلاء فلا يبعد أن يكون الاستغفار سبب دفعه؛ ولهذا قال ابن عباس: كان فيهم أمانات: نبي الله والاستغفار^(١)، وقال أبو موسى: إنه كان فيكم^(٢) أمانات: النبي^(٣) والاستغفار، فأما النبي عليه السلام فقد مضى، وأما الاستغفار فهو فيكم إلى يوم القيمة^(٤).

٣٤- قوله تعالى: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يَعْذِبُهُمُ اللَّهُ﴾ الآية، معنى (ما) هنا: إيجاب^(٥) العذاب عليهم، ومحرجه مخرج الاستفهام، وهو أبلغ في معنى الإيجاب، أي: لا جواب لمن سأله عن مثل هذا يصح في نفي العذاب عنهم، والمعنى: لم لا يعذبهم الله وهذا فعلهم^(٦)؟ وموضع (أن) في قوله: (ألا) نصب على معنى: أي شيء في ألا يعذبهم الله، إلا أنه لما حذف الجار عمل معنى الفعل.

(١) رواه ابن جرير ٩/٢٣٥، وابن أبي حاتم ٥/١٦٩٢، وذكره السيوطي في «الدر» ٣٢٨، وزاد نسبته إلى ابن المنذر وأبي الشيخ وابن مردوه.

(٢) في (س): (فيهم).

(٣) في (م): (نبي الله).

(٤) رواه ابن جرير ٩/٢٣٦ مع زيادة: دائرة، ولفظه: فهو دائرة فيكم، والتعليق ٦/٥٨ بـ، والبغوي ٣/٣٥٣ مع زيادة: كائن، ولفظهما: فهو كائن فيكم، وقد روی الأثر مرفوعاً الترمذی (٣٢٧٧) «سننه»، وأبواب تفسیر القرآن (٣٢٧٧)، وقال: هذا حديث غريب، وإسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر يضعف في الحديث.

(٥) في (ح): (إيجاب).

(٦) قال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٤٩٠: الظاهر أن (ما) استفهامية، أي: أي شيء لهم في انتفاء العذاب، وهو استفهام معناه التقرير، أي: كيف لا يعذبهم وهم يتصرفون بهذه الحالة، وقيل (ما) للنفي، فيكون إخباراً، أي: وليس لهم أن : يعذبهم الله، أي ليس ينتفي العذاب عنهم مع تلبسهم بهذه الحال.

قال ابن عباس في رواية عطاء في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ يريد المقيمين على الشرك حتى ماتوا أو قتلوا بيدر^(١)، وكذلك قال عطية^(٢)، والضحاك^(٣)، والكلبي^(٤)، وغيرهم^(٥) قالوا: قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ يعني: المشركين خاصة بعد خروج من عنى بقوله: (وهم يستغفرون) من بينهم.

واختلفوا في هذا العذاب، فقيل: لحقهم هذا العذاب المتوعد به يوم بدر^(٦)، وقال ابن أبي ذئب^(٧): هذا العذاب لحقهم يوم فتح مكة^(٨)، وقال ابن عباس: هذا عذاب الآخرة، والذي في الآية الأولى: عذاب الدنيا^(٩).

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَصْدُونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [قال أبو إسحاق: مفعول الصد محدوف، المعنى: وهم يصدون عن المسجد الحرام

(١) رواه بنحوه ابن أبي حاتم ١٦٩٣/٥، وانظر: «تفسير ابن كثير» ٢/٣٣٩.

(٢) رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما في «ال الدر المثور» ٣/٣٢٨.

(٣) رواه ابن جرير ٩/٢٣٤-٢٣٥، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٣٨٣.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ٩/٢٣٤-٢٣٥.

(٦) رواه ابن جرير ٩/٢٣٧، وابن أبي حاتم ١٦٩٣/٥، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٣٨١، عن ابن عباس.

(٧) هو: سعيد بن عبد الرحمن. تقدمت ترجمته.

(٨) رواه ابن جرير ٩/٢٣٤، وابن أبي حاتم ١٦٩٣/٥.

(٩) رواه ابن جرير ٩/٢٣٥.

أولياءه^(١)[٢]، وقال الكلبي: صدوا النبي ﷺ وأصحابه أن يطوفوا، وقال ابن إسحاق: أي: إياك ومن آمن بك^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا أُولِيَّاً هُدًى﴾ قال الحسن: إن المشركين قالوا: نحن أولياء المسجد الحرام؛ فرد الله عليهم^(٤)، وقال الكلبي: وما كانت قريش أولياء المسجد الحرام، إن أولياء المسجد إلا^(٥) المتقون الكفر والشرك والفواحش^(٦)، وأوجز أبو علي القول في معنى الآيتين فقال في قوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ يَعْذِبُهُمْ وَأَنَّ فِيهِمْ﴾: أي: عذاب الاستئصال؛ لأن أمم الأنبياء إذا أهللوكوا^(٧) لم يكن أنبياؤهم فيهم، وعلى هذا قال: ﴿وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَرُلُونَ﴾ [الدخان: ٢١]، وقال: ﴿فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ﴾ [هود: ٨١] الآية، ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ أي: ومؤمنوهم يستغفرون ويصلون، ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يَعْذِبُهُمْ اللَّهُ﴾ أي: بالسيف في^(٨) صدهم

(١) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤١٢/٢، ولم يذكر أبو إسحاق الزجاج أن المفعول محذوف، بل ذكر المعنى مباشرة، فلعل الواحدي عبر عما فهمه من عبارة الزجاج، أو أن هناك سقطاً في بعض النسخ، ويرجع الأول أن ابن الجوزي نقل قول الزجاج في «زاد المسير» ٣٥٢/٣، ولم يذكر ما ذكره الواحدي.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٣) «السيرة النبوية» ٣٦٦/٢، ونص قول ابن إسحاق: أي من آمن بالله وعبدة، أي أنت ومن اتبعتك.

(٤) رواه البغوي ٣٥٤/٣، وانظر: «زاد المسير» ٣٥٢/٣، و«الوسط» ٤٥٨/٢.

(٥) ساقط من (م).

(٦) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨١، عن الكلبي، عن ابن عباس، وهو في «تفسير السمرقندى» ١٦/٢ مختصراً.

(٧) في (م) و(س): (هللوكوا). وما أثبته موافق لما في «الحجۃ».

(٨) ساقط من (ح).

عن المسجد الحرام المسلمين من غير أن تكون لهم عليه^(١) ولاية^(٢)، وهذا معنى قوله: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءُهُ﴾ وهذا العذاب غير الأول، وإنما هو عذاب بالسيف، وليس بانتقام عام شامل كال الأول.

وقال عطاء عن ابن عباس: وما كانوا للنبي بأولياء^(٣)، ﴿إِنَّ أَوْلِيَاءَهُ إِلَّا مُتَّقُونَ﴾ ي يريد: المهاجرين والأنصار، ﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ ي يريد: غيب علمي، وما سبق في قضائي وقدرتني^(٤).

(١) في (س): (عليهم)، وكذلك هو في «الحجّة»، وأثبتت ما في (ح) و(م) لأنّه أصح في المعنى ولأنّ به يستقيم معنى قول الواحدي: وهذا معنى قوله (وما كانوا أولياءه).

(٢) اهـ. كلام أبي علي، انظر: «الحجّة للقراء السابعة» ٤/٣٤٨.

(٣) سبق بيان وفاء هذه الرواية، وهذا القول لا يدل عليه السياق إذ ليس للنبي ﷺ ذكر في هذه الآيات بضمير الغائب، وللمفسرين في عود هاء الكلمة في هذه الكلمة قولهان:

١- أنها ترجع إلى المسجد، وهو الراجح لأنّه أقرب مذكور، وقد نسب ابن الجوزي ٣٥٢/٣ هذا القول إلى الجمهور، واختاره الثعلبي ٥٨/٦ بـ، والبغوي ٣٥٤/٣، والزمخشي ١٥٦/٢، وابن كثير ٣٣٩/٢. والمعنى: وما كان المشركون أولياء المسجد الحرام وأهله، وإنما أولياؤه المتقون وهم النبي ﷺ ومن آمن به.

٢- أنها ترجع إلى الله تعالى، وهذا اختيار ابن جرير ٢٣٩/٩. والمعنى: وما كان المشركون أولياء الله.

(٤) لم أجد أحداً ذهب إلى هذا المعنى، ولا دلالة في الآية عليه، والذي عليه المفسرون أنّ المعنى: ولكن أكثرهم لا يعلمون أنّ أولياء الله المتقون، أو لا يعلمون أنّ أولياء المسجد هم المتقون، انظر: «تفسير ابن جرير» ٩/٢٣٩، وابن الجوزي ٣٥٢/٣، وأبي السعود ٤/٢٠، وذهب السمرقندى ٢/١٦ إلى أنّ المعنى: لا يعلمون توحيد الله.

وقول من قال: إن هذه الآية ناسخة لآية التي قبلها، ليس بشيء، وهذا يروى عن الحسن وعكرمة^(١)، وقال أهل العلم وأصحاب المعاني: هذا غلط؛ لأن الخبر لا ينسخ^(٢).

وذكر أبو إسحاق الزجاج معنى آخر لهذه الآية هو أليق بما قبلها وهو أنه قال في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾: المعنى: وأي شيء لهم في ترك العذاب، أي في دفعه عنهم ﴿وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾^(٣).

ومعنى هذا الكلام: وأي شيء لهم في ترك عذابهم، أي: إنما وإن تركنا عذابهم يكفيهم من الخسارة في حالتهم أنهم يصدون عن المسجد الحرام، وأنهم حرموا موالاة محمد ﷺ ولو أراد الله بهم خيراً ما فعلوا ذلك^(٤).

(١) أخرجه عنهما ابن جرير ٢٣٨/٩، ورواه عن الحسن جمع من المفسرين منهم النحاس في: «الناسخ والمنسوخ» ٣٨١/٢، والتعليق ٥٨/٦ بـ، والبغوي ٣٥٤/٣.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٣٨/٩، و«الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٣٨١/٢، و«المحرر الوجيز» ٢٨٦/٦.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢.

(٤) هذا فهم الواحدي لعبارة الزجاج، والذي أراه أن الزجاج لم يقصد هذا المعنى، وإنما مراده: وأي شيء يدفع عنهم العذاب وهم يصدون عن المسجد الحرام. ويدل على هذا المعنى كلامه اللاحق، فقد قال بعد تفسير الآية: فأعلم الله النبي ﷺ أنه لم يكن ليعذبهم بالعذاب الذي وقع بهم من القتل والسبي وهو بهم أظهرهم، ولا ليوقع ذل العذاب بمن يؤول أمره إلى الإسلام منهم، وأعلم أنه يدفع العذاب من جملتهم الذي أوقعه بهم. «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢؛ فالجملة الأخيرة تفسير لقوله السابق الذي ذكره الواحدي.

وشرح صاحب النظم المذهبين في قوله: ﴿وَمَا لَهُمْ﴾ شرحاً شافياً فقال: قوله^(١): ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ أصحاب العربية اختلفوا في معنى هذه الكلمة وفي قولهم: ما لزيد قائماً؟ فزعم بعضهم أن قولك: مالك وما لزيد؟ استفهام عن حال أنكرتها، فإذا قلت: ما لزيد قائماً؟ فكأنك قلت: ما له في القيام؟ أي: أي شيء [له فيه من نفع أو غيره؟ وهذا وجه قول الزجاج^(٢)، قال: وقال بعضهم: إن قولك: (مالك)، مثل قولك: (لم)، وأصل (لم): (لما)، أي: لأي شيء]^(٣) كان هذا؟ إلا أنهم إذا جعلوا (ما) مع حرف الصفة في موضع الاستفهام حذفوا ألف (ما) مثل قوله ﴿عَمَّ يَسْأَلُونَ﴾ [النبا: ١] و﴿فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذِكْرَنَا﴾ [النازعات: ٤٣] و﴿لَمْ تَقُلُّوا مَا لَا تَفْعَلُونَ﴾ [الصف: ٢]

ثم إنهم قدموا (ما) وأخرموا اللام، واللام^(٤) لا تقوم بنفسها إلا مضافة إلى شيء، فلما تأخرت هنا أضافوها إلى^(٥) الاسم المستفهم عنه، فقالوا: مالك قائماً؟ بمعنى: لم قمت؟ أو لم أنت قائم؟ واحتجوا بقوله تعالى: ﴿مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالًا﴾ [ص: ٦٢] بمعنى: لم لا نرى رجالاً؟ فإذا أضفت اللام إلى المستفهم عنه لم يحتاج إلى فعل لدلالة النعت باتصاله على الفعل مثل قولك: مالك قائماً؟ وإذا أضفت اللام إلى نفسك وأنت مستفهم فلا بد من إظهار فعل يدل على الاستفهام مثل قولك: مالي أراك قائماً؟، كما قال

(١) ساقط من (س).

(٢) يعني قول الزجاج في تفسير الآية: المعنى: أي شيء لهم في ترك العذاب، و«معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) ساقط من (س).

(٥) ساقط من (ح).

تعالى : ﴿مَالِكَ لَا أَرَى الْهُدْهُدَ﴾ [النمل : ٢٠] ، ولا يجوز : مالي قائمًا؟ وأنت ت يريد أن تستفهم عن غيرك ، فإن أنت^(١) عنيت نفسك جاز ، مثل قوله : مالي ضعيف؟ أي : لم أنا ضعيف؟ قوله ﴿وَمَا لَهُمْ أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ يكون معناه على ما رتبنا : لم لا يعذبهم الله؟ إلا أن اللام منقوله عن موضعها إلى غيره^(٢) ، وأن) في قوله : ﴿أَلَا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ﴾ زيادة مقحمة^(٣) ، إلا ترى أنه قال في موضع آخر : ﴿فَمَا لَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الانشقاق : ٢٠] بلا (أن) ، وقال : ﴿وَنَدَيْتُهُ أَن يَتَابَهُ إِلَيْهِ﴾ [الصفات : ١٠٤] فزاد (أن) ، ومنه قول الشاعر^(٤) :

مالك لا تذكر ألم عمرو إلا لعينيك غروب تجري
ولو قال : مالك أن لا تذكر كان (أن) زيادة.

(١) ساقط من (م) و(س).

(٢) سبق قول أبي علي الجرجاني : ثم إنهم قدمو (ما) وأخرموا اللام واللام لا تقوم بنفسها إلا مضافة إلى شيء اه ، وهو يعني هنا : أن اللام في قوله تعالى : ﴿مَا لَهُم﴾ نقلت عن موضعها وأخرت عن (ما) إذا الأصل : لم ، ثم أضيفت اللام إلى الاسم المستفهم عنه فصارت الكلمة : مالهم ، ثم زيدت (أن) ، فإذا أعدنا الكلمة إلى أصلها ، وحذفنا الزيادة ، صارت الجملة : لم لا يعذبهم.

(٣) ذهب الأخفش في «معاني القرآن» ١/٣٤٩ أيضًا إلى القول بزيادة (أن) وقد رد عليه النحاس في «إعراب القرآن» ١/٦٧٥ بقوله : لو كان كما قال لرفع (يعذبهم) و(أن) في موضع نصب ، والمعنى : وما يمنعهم من أن يعذبوا ؟ فدخلت (أن) لهذا المعنى اه . والجدير بالتنبيه أن قول بعض النحاة عن شيء في كتاب الله : زيادة مقحمة ، مما ينافي الأدب مع القرآن إذ العبارة توحى بأن هذا اللفظ مما لا فائدة له ، والحق أنه ما من لفظ في كتاب الله إلا جاء به لمعنى ، كالتوكيد أو الإشارة إلى معنى خفي .

(٤) لم يتبين لي من هو ، والرجز بلا نسبة في «تهذيب اللغة» (غرب) ٣٦٤٣/٣ . و«السان العربي» (غرب) ٦/٣٢٢٨ .

٣٥- قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءَةٌ وَتَصْدِيَةٌ﴾، الحراني^(١) عن ابن السكيت^(٢) قال: المكاء: الصفير، يقال: مكا يمكو مكوا ومكروا^(٣): إذا جمع يديه ثم صفر فيهم^(٤). قال: والأصوات مضمومة إلا حرفين: النداء والغناه^(٥).

هذا معنى المكاء في اللغة، ثم [يقال: مكت است الدابة تمكو مكاء]: إذا نفخت بالريح، ذكره أبو عبيد عن أبي زيد^(٦)[٧] ويقال للطعنة إذا فهقت^(٨): مكت تمكو، قال عنترة:

(١) هو: عبد الله بن الحسن بن أحمد أبو شعيب الحراني، لغوي محدث مؤدب صدوق، لازم ابن السكيت مدة إحدى وعشرين سنة، وتوفي في بغداد سنة ٢٩٥هـ. انظر: «تاريخ بغداد» ٤٣٥/٩، و«إنباء الرواة» ١١٥/٢، و«سير أعلام البلاء» ٥٣٦، و«البداية والنهاية» ١٠٧/١١.

(٢) هو: شيخ العربية يعقوب بن إسحاق بن يوسف البغدادي النحوي المشهور بابن السكيت، أخذ عن أبي عمرو الشيباني والأصممي وأبي عبيدة والفراء وغيرهم، وكان حجة في العربية مع التدين والفضل، له نحو عشرين مصنفاً نافعاً، أشهرها «إصلاح المنطق»، توفي سنة ٢٤٤هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٢٧٣/١٤، و«إنباء الرواة» ٤/٥٦، و«نزهة الألباء» ٢/١٣٨، و«بغية الوعاء» ٢/٥٤٩.

(٣) في «المشوف المعلم»: مكاء. وانظر: «السان العرب» (مكا) ٤٢٥/٧.

(٤) «المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح» (م ك و) ٢/٧٣٠ مختصراً، وهو كذلك في «تهذيب اللغة» (مكا) ٤/٣٤٣٢.

(٥) «تهذيب اللغة»، الموضع السابق.

(٦) المصدر السابق ٤/٣٤٣٢ بفتحه.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٨) في «السان العرب» (فهق) ٦/٣٤٨٠: الفهق: اتساع كل شيء ينبع منه ماء أو دم، وطعنة فاهقة: تفهق بالدم.

تمکو فریصته کشدق الأعلم^(١)

أراد: تصفر فريصته بالدم، قال الأصمسي: قلت لمتاجع بن نهان^(٢): ما تمکو فریصته؟ فشبك أصابعه وجعلها على فمه ونفع فيها^(٣)، وأراد بالأعلم: البعير.

فأما المکاء: فهو (فعال) من مکا إذا صفر، وهو طائر يألف الريف، وجمعه المکاکي^(٤). وأما التصدية: فهو التصفيق، يقال: صدّى يصدى تصدية: إذا صفق بيديه، وأصله من الصدى وهو الصوت الذي يرد عليك الجبل، وأنشد ابن قتيبة^(٥):

ضنت بخدا وجلت عن خدا وأنا من غرو الهوى أصدى^(٦)
أي: أصفق بيدي من عجب الهوى.

(١) عجز بيت من معلقة عترة وصدره:

وحليل غانية تركت مجداً

وهو في «ديوانه» ص ٢٠٧، و«تفسير الطبرى» ٢٤٠ / ٩، و«شرح القصائد السبع الطوال» ص ٣٤٠.

(٢) هو: المتاجع بن نهان الأعرابي، وهو من بني نهان من طيء، لغوي أخذ عنه علماء زمانه، وأكثر عنه الأصمسي.

انظر: «طبقات النحويين واللغويين» ص ١٥٧، و«إنباه الرواة» ٣ / ٣٢٣.

(٣) انظر: «شرح القصائد السبع الطوال» ص ٣٤١.

(٤) في (ح): المکائي، وهو خطأ. ففي «الصحاح» (مکا) ٢٤٩٥ / ٦: المکاء: بالمد والتشديد: طائر، والجمع: المکاکي، والمکاء: مخفف، الصفير.

وفي «السان العرب» (مکا) ٤٢٥ / ٧: المکاء: بالضم والتشديد: طائر في ضرب القبرة إلا أن في جناحيه بلقاً، سمي بذلك لأنه يجمع يديه ثم يصفر فيها صفيرًا حسن.

(٥) انظر: «غريب القرآن» ص ١٩٠.

(٦) البرجز لبشار بن برد كما في «ديوانه» ٢ / ٢٢٢، وهو بلا نسبة في «غريب القرآن».

وقال أبو عبيدة: أصلها: تصددة، فأبدلت الياء من الدال، قال ومنه قوله: ﴿إِذَا قَوْمًا مِنْهُ يَصِدُّونَ﴾ [الزخرف: ٥٧] أي: يعجون^(١)، وأنكر أبو جعفر الرستمي^(٢) هذا القول على أبي عبيدة، وقال: إنما هو من الصدى وهو الصوت، فكيف يكون مضعفاً^(٣).

وقال أبو علي: ليس ينبغي أن يقال هذا خطأ؛ لأنه قد ثبت بقوله ﴿يَصِدُّونَ﴾ وقوع هذه الكلمة على الصوت أو ضرب منه، وإذا كان كذلك لم يتمتع أن يكون (تصدية) منه، فيكون^(٤) (تفعلة) من ذلك، وأصله^(٥): تضده، مثل: (التحلة)^(٦)، (والتعلة)^(٧). ألا ترى أن أصلهما:

= ابن قتيبة ص ١٩٠، و«زاد المسير» ٣٥٣/٣، وقد ترك ابن قتيبة بين هذين البيتين ونصه كما في الديوان:

ثم انشتت كالنفس المرتد

وقد تحرف في الديوان قوله: غرو، إلى عرق، واحتار المحققان في توجيهه. والغرو: العجب، وغروت: عجبت، ويقال: لا غرو: أي ليس بعجب، انظر: «الصحاح» (غرا) ٢٤٤٦/٦.

(١) انظر: قول أبي عبيدة في «سر صناعة الإعراب» ٢/٧٦٢، ولم يذكره في «مجاز القرآن» ١/٢٤٦.

(٢) هو: أحمد بن محمد بن يزديار بن رستم أبو جعفر النحوي الطبرى، البغدادى، كان متصدراً لإقراء النحو، ومؤدياً لأولاد الوزير ابن الفرات، وصنف عدة كتب وكان حياً عام ٣٠٤هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٥/١١٥، و«إنباء الرواة» ١/١٦٣، و«بغية الوعاة» ١/٣٨٧.

(٣) «سر صناعة الإعراب» ٢/٧٦٢.

(٤) في المصدر السابق: ف تكون. (٥) في المصدر السابق: أصلها.

(٦) التحلية: ما كفر به اليمين. انظر: «السان العرب» (حلل) ٢/٩٧٥.

(٧) التعلة: ما يتعلل به، ومنه تعلة الصبي أي ما يعلل به لискنته، المصدر السابق (علل) ٥/٣٠٧٩.

تحلله وتعلله، فلما قلبت الدال الثانية من (تصدده) تخفيفاً اختلف اللفظان^(١)؛ فبطل الإدغام^(٢).

قال^(٣): ويمكن أن تكون (التصدية) مصدراً من (صدّ) إذا منع، من قوله^(٤):

صددت الكأس عنا أم عمرو

بني الفعل منه على (فعل) للتکثیر على حد: **﴿وَغَلَقْتُ الْأَبْوَابَ﴾**^(٥)،
والمصدر من (فعل) على (تفعيل) و(تفعلة) إلا أن (تفعلة) في هذا
المرفوض في^(٦) مصدر التضعيف كأنهم عدلوا عنه إلى (تفعيل) نحو:
التحقيق ، والتشديد ، والتخفيف ، لما يكون فيه من الفصل بين المثلين في
الحرف الذي بينهما ، كما لم يجعلوا شديدة في النسب ، كحنيفة وفريضة ،
وكما لم يجعلوا شديداً وشحيحاً كفقيه وعليم في الجمع لما كان يلتقي
من^(٧) التضعيف ، فعدلوا عنه إلى (أفعالاء) و(أفعولة) نحو: أشداء وأشحة ؛
لما لم يظهر المثلان في ذلك ، فلما خرج المصدر على ما هو مرفوع^(٨) في
هذا النحو أبدل من المثل الثاني الياء ، وكأن التصفيق منع من المصفق

(١) في «سر صناعة الإعراب»: الحرفان.

(٢) «سر صناعة الإعراب» ٢/٢٧٦٢. (٣) يعني أبا علي الفارسي.

(٤) صدر بيت لعمرو بن كلثوم ، وعجزه:

وكان الكأس مجرهاها اليمينا

انظر: «ديوانه» ص ٦٥ ، و«كتاب سيبويه» ١/٢٢٢.

(٥) يوسف: ٢٣.

(٦) في «الحجّة»: من. (٧) في «الحجّة»: في.

(٨) هكذا في جميع النسخ ، والصواب: مرفوض ، بدلالة قوله السابق إلا أن (تفعلة)
في هذا المرفوض وكما في «الحجّة».

للمصدق به [وزجر له]^(١)، وفي الحديث: «التبسيح للرجال، والتصفيق للنساء»^(٢)، هذا كله كلام أبي علي^(٣).

واختار الأزهري مذهب أبي عبيدة فقال: صدى: أصله صدد^(٤)، فكثرت الدلالات فقلبت إحداها ياء، كما قالوا: قضيت أظفاري، قال ذلك أبو عبيد^(٥)، وابن السكريت^(٦)، وغيرهما^(٧)، قال: ومثل هذا قوله: ﴿فَإِنَّمَا
أَبُو عَبِيدَ﴾ [عبس: ٦] أصله: تصدق، من الصدد وهو ما استقبلك وصار
قبالتك^(٨). فقد صح إذن مذهب أبي عبيدة في هذا الحرف بموافقة الإمامين
أبي عبيد وابن السكري.

وأما التفسير فقال ابن عباس وابن عمر وعطاء ومجاهد والضحاك
وقتادة: المكاء: الصفير، والتصدية: التصفيق^(٩).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٢) رواه البخاري (١٢٠٣، ١٢٠٤) «صحيحه» أبواب العمل في الصلاة، باب:
التصفيق للنساء، ومسلم (٤٢٢) «صحيحه» كتاب الصلاة، باب: تسبیح الرجل
وتصفيق المرأة.

(٣) انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٤٧-١٤٨.

(٤) في «تهذیب اللغة»: صد وتصدق.

(٥) انظر: «السان العرب» (صد) ٤/٢٤١١.

(٦) انظر: «تهذیب إصلاح المنطق» ص ٥٠٣.

(٧) قال ابن سیده: التصدية: التصفيق والصوت، على تحويل التضعيف، ونظيره:
قضيت أظفاری في حروف كثيرة، قال: وقد عمل فيه سیویه باباً، وقد ذكر منه
یعقوب وأبو عائد آخرًا. «السان العرب» (صد) ٤/٢٤١٠.

(٨) «تهذیب اللغة» (صد) ٢/١٩٨٥. وقد تصرف الواحدی بعبارة الأزهري.

(٩) رواه عن المذکورین جمیعاً ابن جریر ٩/٢٤٣-٢٤٠، وانظر: «تفسیر ابن أبي
حاتم» ٥/٦٧٩٦.

قال ابن عباس: كانت قريش يطوفون بالبيت عراة يصغرون ويصفقون^(١).

وقال مجاهد: كانوا يعارضون النبي ﷺ في الطواف ويستهزءون به ويصفرون يخلطون عليه طوافه وصلاته^(٢).

وقال مقاتل: كان إذا صلى رسول الله ﷺ في المسجد يقومون على يمينه ويساره بالصفير والتصفيق ليخلطوا عليه صلاته^(٣)، وقال حسان يذكر ذلك ويذمهم به^(٤):

إذا قام الملائكة ابتعثتم صلاتكم التصدي والمكاء^(٥)
فعلى ما ذكره مجاهد ومقاتل كان التصدية والمكاء إيداء للنبي ﷺ،
وعلى قول ابن عباس كان ذلك نوع عبادة لهم، واختار أبو إسحاق هذا
[فقال: أعلم الله أنهم كانوا مع صدهم أولياء المسجد الحرام كان تقربهم
إلى الله بالصفير والتصفيق]^(٦)[^(٧)]، وهذا القولأشبه بظاهر اللفظ؛ لأن الله
تعالى قال: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ» وكأنهم جعلوا ذلك صلاة لهم.

قال ابن عرفة^(٨) وابن الأنباري: المكاء والتصدية ليسا بصلة، ولكن

(١) رواه ابن جرير ٢٤١/٩، والشعبي ٥٩/٦ أ، والبغوي ٣٥٥/٣.

(٢) رواه الشعبي ٥٩/٦ أ، والبغوي ٣٥٥/٣، ورواه بمعناه ابن جرير ٢٤٢/٩، وابن أبي حاتم ١٦٩٧/٥.

(٣) «تفسير مقاتل» لـ ١٢١ أ، وقد نقل الواحدي معنى قوله.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) البيت لحسان كما في «لسان العرب» (مكا) ٤٢٥١/٧ وليس في «ديوانه».

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢ مع تصرف يسير.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٨) هو: إبراهيم بن محمد بن عرفة بن سليمان بن المغيرة بن المهلب بن أبي صفرة

الله تعالى أخبر أنهم جعلوا مكان الصلاة التي أمروا بها المكاء والتصدية^(١) فألزمهم ذلك أعظم الأوزار، وهذا كقولك: زرت عبد الله فجعل جفائي صلتي، أي: أقام الجفاء مقام الصلة فاستحق بذلك عيبي ولائمي، وأنشد أبو بكر:

قلت^(٢) أطعمني عُميم تمرًا

فكان تمرك كهرة^(٣) وزبرًا^(٤)

أي: أقام الصياغ على مقام إطعامي التمر^(٥)، قال^(٦): وفيه وجه آخر وهو أن من كان المكاء والتصدية صلاته فلا صلاة له، كما تقول العرب: ما لفلان عيب إلا السخاء، يريد من السخاء عيبه فلا عيب له، وأنشد:

فتى كملت أخلاقه غير أنه

جواد بما يبقي من المال باقيا^(٧)

= الأزدي، المعروف بنقطويه، الإمام الحافظ النحوي، كان عالماً بالحديث والعربية، مبرزاً في الفقه الظاهري، توفي سنة ٣٢٣هـ.
انظر: «طبقات التحويين واللغويين» ص١٥٤، و«إنباء الرواة» ٢١١/١، و«نرفة الألباء» ص١٩٤، و«سير أعلام النبلاء» ١٥/٧٥.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٢) في (ح): (قلت له)، وفي (م): (فقلت).

(٣) في (ح): (نهرة).

(٤) لم أهتد لقائله.

(٥) انظر: قول ابن الأباري مختصراً في «تفسير البغوي» ٣/٣٥٥.

(٦) يعني ابن الأباري، انظر: قوله هذا في «زاد المسير» ٣/٣٥٤.

(٧) البيت للنابغة الجعدي في رثاء أخيه، انظر: «ديوانه» ص١٧٣، و«كتاب سيبويه» ١/٣٦٧، و«الخزانة» ٣/٣٣٤.

وقوله تعالى : ﴿فَذُوقُواْ الْعَذَابَ﴾ ، قال ابن عباس والحسن والضحاك وابن جريح وابن إسحاق : يريد عذاب السيف يوم بدر^(١) ، وقال بعضهم : يقال لهم في الآخرة : ﴿فَذُوقُواْ الْعَذَابَ﴾^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿بِمَا كُنْتُمْ تَكْفُرُونَ﴾ أي : بما كنتم تجحدون أن الله معذبكم ، وموضع بكم ما أوقع يوم بدر ، قاله ابن إسحاق^(٣) ، وقال مقاتل : فذوقوا العذاب بيدر بما كنتم تجحدون توحيد الله^(٤) .

٣٦ - قوله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ الآية ، قال سعيد بن جبير^(٥) ، وابن أبي^(٦) ، ومجاحد^(٧) ، والحكم^(٨) بن عتبة^(٩) :

(١) ذكره عنهم سوى ابن عباس عليه السلام الماوردي ٣١٦/٢ ، وانظر قول ابن عباس في : «تنوير المقباس» ص ١٨١ ، وانظر قول الضحاك وابن جريح في : «تفسير الطبرى» ٢٤٤/٩ ، وقول ابن إسحاق في «السيرة النبوية» ٣١٧/٢ .

(٢) انظر : «النكت والعيون» للماوردي ٣١٦/٢ ، و«البحر المحيط» ٤٩١/٤ .

(٣) نص عبارة ابن إسحاق في «السيرة النبوية» ٣١٧/٢ : فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون : أي لما أوقع بهم يوم بدر من القتل .

(٤) «تفسير مقاتل» ل ١٢١ أ مع اختلاف يسير .

(٥) رواه ابن جرير ٢٤٤/٩ ، وابن أبي حاتم ١٦٩٧/٥ ، وابن سعد وعبد بن حميد وأبو الشيخ وابن عساكر كما في «الدر المثبور» ٣٣٤/٣ .

(٦) رواه ابن جرير ، الموضع السابق ، والتعليق ٥٩/٦ ب .

(٧) رواه ابن جرير ٢٤٥/٩ ، وعبد بن حميد وأبو الشيخ كما في «الدر المثبور» ٤/٤ .

(٨) رواه ابن جرير ، الموضع السابق ، وابن أبي حاتم ١٦٩٧/٥ ، والتعليق ٥٩/٦ ب ، والبغوي ٣٥٦/٣ .

(٩) في (ح) و(س) : (عينة) ، وكذلك في «النكت والعيون» ٣١٧/٢ ، و«تفسير البغوي» ٣٥٦/٣ ، وفي «تفسير الشعبي» ٥٩/٦ ب : عتبة ، والصواب : عتبة كما في «تفسير ابن جرير» ٢٤٥/٩ ، و«الدر المثبور» ٣٣٤/٤ : وهو : الحكم بن عتبة - مصغر عتبة - أبو محمد الكندي الكوفي تابعي ثقة ثبت فقيه كان صاحب سنة وإتباعه ، =

نزلت في أبي سفيان وإنفاقه المال على حرب محمد ﷺ يوم أحد، وكان قد استأجر ألفين من أحابيش كنانة^(١). وقال مقاتل^(٢) والكلبي^(٣): نزلت في المطعمين يوم بدر، وكانوا اثني عشر رجلاً من كبار قريش^(٤).

وقوله تعالى: ﴿لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ [إن قيل: لم يعلموا أنها سبيل الله فكيف قيل: ﴿لِيَصُدُّوا عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾]^(٥) قيل: إنهم قصدوا إلى الصد عنها وهي سبيل الله^(٦).

وقوله تعالى: ﴿فَسَيَقْرَبُونَهَا﴾ أخبر أنهم ينفقون أموالهم، ثم قال: ﴿فَسَيَنْقُضُونَهَا﴾ بمعنى: فسيقع الإنفاق الذي يكون حسرة بذهاب الأموال وفوت المراد، ونصر الله ينهك المسلمين حتى يغلبوا هم.

= وعبادة وفضل، وهو من كبار أصحاب إبراهيم النخعي، توفي سنة ١١٥هـ أو قبلها. انظر: «طبقات ابن سعد» ٦/٣٣١، و«تذكرة الحفاظ» ١/١١٧، و«سير أعلام النبلاء» ٥/٢٠٨، و«تهذيب التهذيب» ١/٤٦٧.

(١) هم: بنو العارث بن عبد مناة بن كنانة وعقيل والديش والحياة والمصلدق. انظر: «المحيبر» ص ٢٦٧.

(٢) «تفسيره» لـ ١٢١، وانظر: «تفسير الثعلبي» ٦/٦٠، والبغوي ٣/٣٥٦.

(٣) «تفسير الثعلبي»، والبغوي، الموضعين السابعين.

(٤) القول بنزول الآية في المطعمين يوم بدر أولى من القول بنزولها في المنافقين يوم أحد؛ لأن سورة الأنفال تتحدث على وجه العموم عن غزوة بدر، ولقول ابن عباس فيما رواه البخاري في «صححه» (٤٦٤٥) لما سئل عن سورة الأنفال، قال: نزلت في بدر اهـ. وعلى كل حال فالعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، فالكافر في كل زمان ينفقون أموالهم ليصدوا عن دين الله، وليطفئوا نور الله، ويأبى الله إلا أن يتم نوره، وينصر أولياءه، ويخذل أعداءه.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) و(س).

(٦) في (س): (وعن).

(٧) يعني أن غرضهم في الإنفاق الصد عن اتباع محمد وهو سبيل الله وإن لم يعلموا أنه =

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ خص الكفار ولم يقل: وإلى جهنم يحشرون؛ لأنه كان فيهم من أسلم^(١).

٣٧ - قوله تعالى: ﴿لِيمِيزَ اللَّهُ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيْبِ﴾ الآية فيها طريقان للمفسرين:

أحدهما: أن المراد بالخيث والطيب^(٢) في هذه الآية: الكافر والمؤمن، وهو قول ابن عباس في رواية الوالبي^(٣) ومرة الهمданى^(٤)، وعلى هذا (اللام) في قوله: (ليميز) متعلق بقوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ يُحْشَرُونَ﴾ أي: إنما يحشرون إليها للمميز بين المؤمن والكافر، قال الوالبي عن ابن عباس: ليميز أهل الشقاوة من أهل السعادة^(٥)، وقال مُرّة: يميز المؤمن في علمه السابق الذي خلقه حيث^(٦) خلقه طيباً من الكافر الذي خلقه خبيثاً في علمه السابق^(٧).

= كذلك، ويمكن أن يقال بأن زعمائهم كانوا يعلمون ذلك كما قال تعالى: ﴿وَجَاهَدُوا بِهَا وَأَسْتَقْنَتْهَا أَنْفُسُهُمْ﴾ [النمل: ١٤].

(١) يعني سيسلم، وعبارة الثعلبي ٦٠/٦ أ: خص الكفار لأجل من أسلم منهم.

(٢) ساقط من (س).

(٣) سيذكر المؤلف روايته ورواية مرة.

(٤) هو: مرة بن شراحيل الهمدانى أبو إسماعيل الكوفي، المفسر أدرك النبي ﷺ ولم يره، كان عالماً كبيراً الشأن بصيراً بالتفسير، توفي سنة ٧٦هـ أو قريباً من ذلك. انظر: «طبقات ابن سعد» ٦/١١٦، و«حلية الأولياء» ٤/١٦١، و«تذكرة الحفاظ» للذهبي ١/٦٧، و«سير أعلام النبلاء» ٤/٧٤، و«طبقات المفسرين» للداودي ٢/٣١٧.

(٥) رواه بنحوه ابن جرير ٩/٢٤٦.

(٦) في «تفسير الثعلبي»: حين.

(٧) رواه الثعلبي ٦٠/٦ أ.

وقوله تعالى: «وَيَجْعَلَ الْخَيْثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضِ»، قال مرة: يلحق بعضهم ببعض فيجعلهم في جهنم^(١). وقوله تعالى: «فَرِكْمَهُ جَمِيعًا»، قال الليث: الركم: جمعك شيئاً فوق شيء حتى تجعله ركاماً مركوماً كركام الرمل والسحب ونحو ذلك من الشيء المركب بعضه على بعض^(٢). قال المفسرون: «فَرِكْمَهُ جَمِيعًا» أي: يجمعه حتى يصير كالسحب المركوم فيجعله في جهنم^(٣).

ووحد الخبر^(٤) لتوحيد قوله: «الْخَيْث».

وروى عطاء عن ابن عباس للاية معنى آخر على هذا الطريق وهو أنه قال في قوله: «لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيْبِ» ي يريد أنه أخر أجل هذه الأمة إلى يوم القيمة، وكل أمة قبل محمد إذا كذبوا نبيهم لم يؤخرها وعدبوا، فجعل الله ميقات هذه الأمة إلى يوم القيمة فقال: «لِيَمِيزَ اللَّهُ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيْبِ» قال: ي يريد المؤمن والكافر، ي يريد أن في أصلاب الكفار مؤمنين، وكذلك يميزون يوم القيمة كما قال تعالى: «وَأَمْتَرُوا الْيَوْمَ أَيْمَانَ الْمُجْرِمُونَ

[يس: ٥٩]، «وَيَجْعَلَ الْخَيْثَ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضِ» ي يريد في جهنم يضيقها عليهم، «فَرِكْمَهُ جَمِيعًا» مثل ما يدرج الثوب، ي يريد: «فَيُؤْخَذُ بِالنَّوْصِ وَالْأَقْدَامِ»^(٥) مثل قوله: «فِي سِلْسَلَةِ ذَرْعَهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ» [الحاقة: ٣٢] كما يسلك الخرز^(٦) في الخيط، ي يريد يدخل من دبره ويخرج من حلقه

(١) لم أقف عليه.

(٢) «تهذيب اللغة» (ركم) ١٤٦٣/٢، والنص في كتاب «العين» (ركم) ٥/٣٦٩.

(٣) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦٠/٦ ب، والبغوي ٣٥٦/٤، وبنحوه في «تفسير ابن جرير» ٢٤٦-٢٤٧/٩.

(٤) ساقط من (م).

(٥) في (ح): (الخرزة).

ويجمع بين ناصيته وقدميه^(١).

الثاني: أن المراد بالخبيث والطيب: نفقة الكافر على عداوة محمد بن عبد الله ونفقة المؤمن في جهاد المشركين، وهو قول الكلبي وابن زيد، واختيار أبي إسحاق^(٢) وابن الأنباري^(٣)، قال الكلبي: يعني العمل الخبيث من العمل الطيب فيثب على الخبيث النار وعلى الطيب الجنة^(٤).
وقال ابن زيد: يعني الإنفاق الطيب في سبيل الله من الإنفاق الخبيث في سبيل الشيطان، فتجعل نفقاتهم^(٥) في قعر جهنم ثم يقال لهم: الحقوا بها^(٦).

وقال أبو إسحاق: أي: ليميز ما أنفقه المؤمنون في طاعة الله مما أنفقه المشركون في معصية الله^(٧).

قال أبو بكر^(٨): فإن قيل على هذا: فأي فائدة في إلقاء أموالهم في جهنم وهي لا تستحق تعذيباً ولا تجد ألمًا^(٩)؟

(١) ظاهر سياق المؤلف أن الكلام السابق من قوله. روى عطاء، إلى هنا من كلام ابن عباس رضي الله عنهما ولم أجده من روى هذا الأثر أو بعضه، وقد سبق بيان أن روایة عطاء عن ابن عباس مفقودة، وهي موضوعة.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤١٢/٢.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) رواه الثعلبي ٦٠/٦، والبغوي ٣٥٦/٣، وذكره السمرقندى ٢/١٧.

(٥) في (ح): (نفاقهم)، وهو خطأ.

(٦) رواه الثعلبي ٦٠/٦، وذكره ابن الجوزي ٣٥٦/٣ دون قوله: فيجعل ... إلخ.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٢/٢.

(٨) يعني ابن الأنباري، ولم أقف على قوله هذا.

(٩) في (ح): (إثمًا)، وهو خطأ.

فيقال: إن الله تعالى يجعل أموالهم الحرام في النار ليعذبهم بها، ويوصل الآلام إليهم من جهتها كما قال تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَنُ عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ﴾ [التوبه: ٣٥]، وقد ذكر الزجاج هذا بعينه وقال في قوله: ﴿فَيَرْكُمُهُ جَمِيعًا فَيَجْعَلُهُ فِي جَهَنَّمَ﴾ أي: يجعل ما أنفقه المشركون بعضه على بعض و يجعل ذلك عليهم في^(١) النار فيعذبون به كما قال الله تعالى: ﴿فَتُنَكِّوُنَّ بِهَا جِهَاهُهُمْ﴾ [التوبه: ٣٥] الآية^(٢).

قال أبو بكر: وجواب آخر وهو أن الله تعالى يدخل أموالهم جهنم^(٣) لتعززهم بها وافتخارهم بجمعها وأنه لا شيء كان أجلًّا عندهم منها، فأراهم هوانها عليه، والحال الدنيا التي أصارها إليه، قال: ويكشفه حديث النبي ﷺ: «إذا كانت القيامة تزيّنت الدنيا بأحسنٍ هيئتها وتزخرفت بأجمل زخارفها وقالت: يا ربّ هبني لوليٍّ من أوليائك، فيقول الله تعالى: أنت أقل شأنًا عندي من ذلك، ثم يأمر بها إلى النار»^(٤) فيرون أنه يفعل ذلك بها ليري المؤثرين بها قلتها عنده وهوانها عليه.

قال: واللام في قوله: ﴿لِيُمِيزَ﴾ متعلقة بالكلام المتقدم ﴿فَسَيُنَقُّونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسَرَةً﴾ لكي يميز الله الخبيث من الطيب^(٥).

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ يعني الذين كفروا وأنفقوا أموالهم في طاعة الشيطان هم الذين غبت صفتهم وخسرت تجارتهم أنهم اشتروا بأموالهم عذاب الله في الآخرة.

(١) ساقط من (ح).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٣ / ٢.

(٣) في (س): (إلى جهنم).

(٤) لم أعثر عليه في مظانه من كتب الترغيب والترهيب والمواضيعات.

(٥) لم أقف على قول أبي بكر ابن الأنباري هذا.

٣٨- قوله تعالى: ﴿قُل لِّذِكْرِ كَفَرْوَا﴾ [قال الكلبي]^(١): يعني أبا سفيان وأصحابه^(٢).

﴿إِن يَنْتَهُوا﴾، قال ابن عباس: يريد عن تكذيبك^(٣) وعن الشرك بالله^(٤). وقال الكلبي: عن قاتل محمد وأصحابه^(٥).

﴿يُقْفَرُ لَهُم مَا قَدْ سَلَفَ﴾ سلف: معناه في اللغة: تقدم، يقال: سلف يسلف سلوفاً، وأسلاف في الشيء إذا قدم الثمن فيه، والسلفة: العنق لتقديمها على البدن، والسلافة من الخمر: أخلصها؛ لتقديمها بالتحلب من غير عصر^(٦)، قال ابن عباس: ما قد سلف: يريد من الزنا والشرك والقتل والربا وكل مكروره^(٧).

(١) ساقط من (س).

(٢) ذكره ابن الجوزي ٣٥٦/٣، عن أبي صالح، عن ابن عباس، ومن الجدير بالتنبيه أن البغوي أفاد في مقدمة «تفسيره» ٣٦/١: أن المراد بتفسير الكلبي هو ما رواه عن أبي صالح، عن ابن عباس. قلت: وقد تقدمت ترجمة الكلبي وبينت فيها أنه متزوك متهم بالكذب، وقد مرض يوماً فقال لأصحابه: كل شيء حدثكم عن أبي صالح كذب.

انظر: «الإنقان» ٤/٢٣٩، و«التفسير والمفسرون» ١/٨١.

(٣) في (ح): (تكذيبهم).

(٤) رواه بنحوه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨١، وذكره بمعناه دون نسبة الماوردي ٣١٨/٢، وابن الجوزي ٣٥٧/٣.

(٥) رواه الفيروز أبادي في الموضع السابق، بنحوه، عن الكلبي، عن ابن عباس.

(٦) في «تهذيب اللغة» (سلف) ١٧٣٦/٢: والسلافة من الخمر: أخلصها وأفضلها، وذلك إذا تحلى من العنب بلا عصر ولا مرث، وكذلك من التمر والزبيب ما لم يعد عليه الماء بعد تحلى أوله.

(٧) الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨١ بنحوه.

قال صاحب النظم: قوله: ﴿إِن يَنْتَهُوا﴾ بالياء إنما جاز وحسن لأنه أمره بمخاطبة^(١) قوم غيب فقال: قل لهم ما يكون هذا معناه، ولو كان بالباء لكان الأمر واقعاً على هذا اللفظ بعينه لأنه يكون حكاية^(٢) وقد ذكرنا مثل هذا في قوله تعالى: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا سَتُغْلِبُونَ وَتُخْسِرُونَ﴾ [آل عمران: ١٢].

قال العلماء: وهذه الآية كقوله ﷺ: «الإسلام يجب ما قبله»^(٣)، وإذا أسلم الكافر الحربي لم يلزمته قضاء شيء من العبادات البدنية والمالية، وما كان له^(٤) من جنائية على نفس أو على مال فهو معفو عنه، وهو ساعة إسلامه كيوم ولدته أمه^(٥)، وما أظرف ما قال يحيى بن معاذ^(٦) في هذه الآية: إن

(١) في (ح) و(س): (مخاطبة).

(٢) انظر: «المحرر الوجيز» ٦ / ٣٠٠، ولم ينسبه.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المستد» ٤ / ١٩٩، ٢٠٤، ٢٠٥ بلفظ: «فإن الإسلام يجب ما كان قبله»، ورواه مسلم في «صحيحة» (١٩٢) كتاب الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله بلفظ: «إن الإسلام يهدم ما كان قبله».

(٤) من (م).

(٥) انظر: كتاب «الأم» للشافعي ٦ / ٥٤، و«شرح صحيح مسلم» للنووي ٢ / ١٣٨، و«تفسير القرطبي» ٧ / ٤٠٢، وقد ذكر أبو حيان في «البحر المحيط» ٥ / ٣١٩ الإجماع على ذلك، قلت: ويدل عليه ما رواه مسلم (١٢٠) «صحيحة» كتاب الإيمان، باب: هل يؤخذ بأعمال الجاهلية، عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله: أنوأخذ بما عملنا في الجاهلية؟ قال: «من أحسن في الإسلام لم يؤخذ بما عمل في الجاهلية»، وروى أيضاً (١٢١) كتاب: الإيمان، باب: كون الإسلام يهدم ما قبله، عن ابن عباس؛ أن ناساً من أهل الشرك قتلوا فأكثروا، وزنوا فأكثروا ثم أتوا محمداً صلوات الله عليه ... إلخ، وذكر الحديث وفيه بيان لعفو الله عنهم.

(٦) هو: يحيى بن معاذ الرazi الواقعـ، من كبار العباد، وأئمة الزهـاد، له مواضع مشهورة، وكلمات تجري مجرى الحكم، وكان حكيم زمانه، وواقعـ عصره، =

توحيداً لم يعجز عن هدم^(١) ما قبله من كفر أرجو أن لا يعجز عن هدم ما بعده من ذنب^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ يَعُودُوا﴾، قال ابن عباس: يريده: إلى تكذيبك^(٣)، وقال الكلبي: ﴿وَإِنْ يَعُودُوا﴾ لقتالك ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأُولَئِينَ﴾ بنصر الله رسله ومن آمن على من كفر^(٤)، وقال قتادة: مضت السنة من الله في الأولين من الأمم بنصر الله الرسل، ومضت السنة مثل ذلك في هذه الأمة يوم بدر^(٥)، وهو كقوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لَأَغْلِبَنِي أَنَا وَرَسُولِي﴾ [المجادلة: ٢١] وكقوله: ﴿وَلَقَدْ سَبَقْتُ كُلَّمَا لِيَبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ﴾ [الصافات: ١٧١] الآيات.

= توفي سنة ٢٥٨هـ. انظر: «صفة الصفو» ٤/٨٣، و«العبر» ١/٣٧١، و«سير أعلام البلاء» ١٣/١٥، و«البداية والنهاية» ١١/٣١.

(١) في (ح): (حمل)، وهو خطأ فاحش.

(٢) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٦٠ بـ، والبغوي ٣٥٦/٣، وابن الجوزي ٣٥٧/٣. قلت: هذا الرجاء بمعنى قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَعْفُرُ أَنْ يُشَرِّكَ بِهِ وَيَعْفُرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فهدم التوحيد لما بعده من ذنب معلق بمشيئة الله، أما الجزم به لكل موحد فهو منقوص بالكتاب والسنة، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿لَيَسَّرْتُ لَكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَى بِهِ﴾ [النساء: ١٢٣]، ومن السنة الأحاديث الدالة على تعذيب الزناة ومانعي الزكاة ونحوهم، وكذلك الأحاديث الدالة على إخراج الموحدين من النار بعد عذاب طويل. انظر: «معارج القبول» ٢/٤٢٥-٤٢٥.

(٣) لم أقف عليه، وفي معناه نظر؛ لأن لفظة (يعودوا) تتضمن الرجوع إلى حالة تحول عنها الإنسان، وهم لم ينكروا عن التكذيب والكفر. انظر: «المحرر الوجيز» ٦/٣٠٠.

(٤) ذكره باختصار السمرقندى في «تفسيره» ٢/١٨، ورواه بنحوه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨١، عن الكلبي، عن ابن عباس.

(٥) رواه بنحوه ابن جرير ١٥/٢٤٧ [طبعة الحلبي].

وقال السدي وابن إسحاق: ﴿فَقَدْ مَضَتْ سُنَّتُ الْأَوَّلِينَ﴾ بنصر الله
الرسل، والمؤمنين يوم بدر^(١).

٣٩ - قوله تعالى: ﴿وَقَاتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾، قال ابن عباس
والحسن وقتادة والسدي وابن زيد وابن إسحاق: (أي شرك)^(٢)، وقال
الربيع: حتى لا يفتن مؤمن عن دينه^(٣)، وقال عروة بن الزبير: كان
المؤمنون يفتون عن دين الله في أول ما دعا رسول الله ﷺ إلى الإسلام،
وآمنت به طائفة فكانت فتنة شديدة، فافتتن من افتتن، وعصم الله من شاء،
وأمر رسول الله ﷺ المسلمين أن يخرجوا إلى الحبشة، وفتنة ثانية وهي:
لما بايعت الأنصار رسول الله ﷺ بيعة العقبة^(٤) توامر^(٥) قريش أن يفتتوا
المؤمنين بمكة عن دينهم فأصاب المؤمنين جهد شديد؛ فأنزل الله:
﴿وَقَاتَلُوكُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾^(٦).

(١) لم أجده عنهما بهذا اللفظ. وقد روى ابن جرير ٢٤٨/٩ قول السدي بلفظ: فقد
مضت سنة الأولين، من أهل بدر، ونص قول ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية»
٣١٨/٢: فقد مضت سنة الأولين، أي من قتل منهم يوم بدر.

ثم إن في عبارة المؤلف قلق، ولعل الصواب: كيوم بدر.

(٢) انظر: أقوال المذكورين سوى ابن إسحاق، في «تفسير ابن جرير» ٢٤٩-٢٤٨/٩
وابن أبي حاتم ١٧٠١/٥، وابن كثير ٣٤١/٢، وانظر: قول ابن إسحاق في
«السيرة النبوية» ٣١٨/٢.

(٣) رواه الثعلبي ٦١/٦ أ، والبغوي ٣/٣٥٧.

(٤) في (س): (يوم العقبة).

(٥) توامر: لغة غير فصيحة في تأمرت، انظر: «النهاية في غريب الحديث» (أمر)
١/٦٦، و«السان العرب» (أمر) ١٢٩/١.

(٦) رواه ابن جرير ٢٥٠/٩، وقد ذكر المؤلف قول عروة بمعناه مع تصرف وزيدات.

قال الزجاج: أي حتى لا يفتنوا^(١) الناس فتنة كفر، ويبدل على أن معنى **﴿فِتْنَةً﴾**: كفر: قوله: **﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كُلُّهُمْ لَهُ﴾**^(٢). قال أهل المعاني: وإنما كان الكفر فتنة لأنّه يخلص صاحبه بالفساد الذي ظهر منه ممن يجب أن يتولى على ظاهره^(٣); إذ أصل الفتنة: تخلص الشيء من غيره، من قولهم: فتنت الذهب في النار: إذا خلصته من الغش الذي كان فيه^(٤).

وقوله تعالى: **﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كُلُّهُمْ لَهُ﴾**، قال ابن عباس: يريد الدين الذي أرسلت به دينًا حنيفياً^(٥)، وقال الربيع: ويكون التوحيد الله خالصاً ليس فيه شرك، ويُخلع ما دونه من الأنداد^(٦)، وقال ابن زيد: لا يكون مع دينكم كفر^(٧).

(١) في «معاني القرآن وإعرابه»: يفتـن. (٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٣/٢.

(٣) يعني أن الكفر يميز ويفصل بين الكافر الذي تحـرم مواليـه وبين المؤمن أو المنافق الذي يجب أن يتولـى على ظاهرـه، ويـوكل باطـنه إلى الله تعالى.

(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أجده بهذا اللـفـظ، وقد رواه الفـيـروـزـ أـبـاديـ فيـ «ـتـنـوـيرـ المـقـبـاسـ»ـ صـ ١٨١ـ ،ـ بـلـفـظـ:ـ حتـىـ لاـ يـبـقـىـ إـلـاـ دـيـنـ إـلـاسـلامـ ،ـ وـرـوـاهـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ ١٧٠١ـ /ـ ٥ـ ،ـ بـلـفـظـ:ـ يـخـلـصـ التـوـحـيدـ لـهـ كـلـهـ ،ـ وـرـوـاهـ اـبـنـ جـرـيرـ ٢٤٨ـ /ـ ٩ـ بـلـفـظـ:ـ حتـىـ لاـ يـكـونـ شـرـكـ.

(٦) رواه الثعلبي ٦٦١، ورواه ابن جرير ٩/٢٤٩-٢٤٨ بنصه لكن عن ابن جريج، والنص نفسه مذكور في «السيرة النبوية» ٢/٣١٨ قولًا لابن إسحاق، وقد رجع محمود شاكر في تعليقه على رواية ابن جريج أن القول لابن إسحاق وأن في «تفسير ابن جرير» سقطًا ولا دليل على هذا الترجيح إذ لا مانع أن يكون القول لأحد الثلاثة ثم يعتمدـهـ غيرـهـ فيـعتـبرـ قـوـلـاـ لـهـ ،ـ وبـمـاـ أـنـ الرـجـالـ الثـلـاثـةـ كـانـواـ فـيـ عـصـرـ وـاحـدـ (ـتـوـفـيـ الـرـبـيعـ بـنـ أـنـسـ عـامـ ١٤٠ـ هـ أـوـ قـبـلـهـ ،ـ وـتـوـفـيـ اـبـنـ إـسـحـاقـ وـابـنـ جـرـيرـ عـامـ ١٥٠ـ هـ أـدـ)ـ بـعـدـهـاـ فـإـنـهـ يـتـعـذرـ مـعـرـفـةـ السـابـقـ بـالـقـوـلـ.

(٧) رواه ابن جرير ٩/٢٤٩.

قال أهل العلم: أمر الله تعالى بالقتال إلى أن يعم الإسلام الدنيا كلها، ولا يبقى على وجه الأرض كافر، فتكليف القتال ممدود إلى هذا الميعاد^(١)، لقوله تعالى: ﴿لِظُهْرَهُ عَلَى الَّذِينَ كُلَّهُمْ﴾ [التوبه: ٣٣].

(١) انظر: «الأم» ٤/٢٤١، و«أحكام القرآن» للشافعي ص٤٦، و«تفسير أبي الليث السمرقندى» ٢/١٨، وهو قول فيه نظر لدلالة الكتاب والسنة، أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿فَقَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿حَقَّ يُعْطُوا الْجِزِيَّةَ عَنْ يَدِهِمْ وَهُمْ صَنِفُونَ﴾ [التوبه: ٢٩]، فجعل تكليف القتال ممدوداً حتى إعطاء الجزية لا الإسلام، وأما السنة فأحاديث أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس، ومنها: ما رواه مسلم في «صحيحه» (١٧٣١) كتاب الجهاد والسير، باب: تأمير الإمام الأمراء ضمن وصية رسول الله ﷺ لأمراء الجيوش والسرايا، وفيها: «.. ادعهم إلى الإسلام فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم .. فإنهم أبوا فسلهم الجزية، فإنهم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم»، قال الحافظ ابن حجر في شرح الحديث: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله ..» الحديث: فإن قيل: مقتضى الحديث قتال كل من امتنع من التوحيد، فكيف ترك قتال مؤدي الجزية والمعاهد؟ فالجواب من وجوه:

أحدها: دعوى النسخ بأن يكون الإذن بأخذ الجزية وإلغاء المعاهدة متأخراً عن هذه الأحاديث.

ثانيها: أن يكون من العام الذي خص منه البعض.

ثالثها: أن يكون من العام الذي أريد به الخاص، فيكون المراد بالناس في قوله: «أقاتل الناس» أي المشركين من غير أهل الكتاب، ويدل عليه رواية النسائي بلفظ: «أمرت أن أقاتل المشركين».

رابعها: أن يكون المراد بما ذكر من الشهادة وغيرها: التعبير عن إعلاء كلمة الله وإذعان المخالفين، فيحصل في بعض بالقتال، وفي بعض بالجزية، وفي بعض بالمعاهدة.

خامسها: أن يكون المراد بالقتال هو أو ما يقوم مقامه من جزية أو غيرها.

سادسها: أن يقال: الغرض من ضرب الجزية اضطرارهم إلى الإسلام؛ وسبب السبب سبب، فكانه قال: حتى يسلمو أو يتزمو ما يؤديهم إلى الإسلام، وهذا أحسن. «فتح الباري» ١/٧٧ باختصار. وبمثل هذا توجه الآية، والله أعلم.

ومنهم من قال: ﴿وَيَكُونُ الَّذِينَ كُلُّهُ لِلَّهِ﴾ يعني في جزيرة العرب لا يعبد غير الله^(١).

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾، قال ابن عباس: يريد: عالم بمن ينتهي، بصير بأعمالهم^(٢)، والمراد بالانتهاء هنا: عن الشرك، لا عن القتال؛ لأن المشركين وإن انتهوا عن القتال كان فرضاً على المؤمنين قتالهم^(٣).

قال أهل المعاني: فإن انتهوا فإن الله يجازيهم مجازة البصير بهم^(٤)، وبأعمالهم لا يخفى عليه شيء منها^(٥)، وقال صاحب النظم: قوله: ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا﴾ راجع [بالمعنى إلى قوله]: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا﴾ ثم اعترض قول سواه فقال: ﴿وَقَاتَلُوهُمْ﴾ ثم^(٦) رجع إلى ما قبله فقال: ﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا﴾.

٤٠ - قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُؤْمِنُوا﴾، قال ابن عباس: يريد عن الإيمان^(٧)، وقال الكلبي: أبوا أن يدعوا الشرك^(٨) وقتل محمد^(٩).

(١) انظر: «المحرر الوجيز» ٥/٣٠٢، و«تفسير الفخر الرازي» ١٥/١٦٤.

(٢) رواه بمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨١.

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ٩/٢٤٨-٢٥٠، فقد ذهب إلى هذا القول ورد على من قال إن المراد الانتهاء عن القتال.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٧) «تنوير المقابس» ص ١٨١.

(٨) في (ح): (إلى الشرك)، وهو خطأ يخل بالمعنى.

(٩) لم أقف عليه.

﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانِكُمْ﴾ [قال ابن عباس: يريد ناصركم يا معشر المؤمنين^(١)، وقال الزجاج: المعنى: فإن أقاموا على كفرهم وعداوتكم^(٢) ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانِكُمْ﴾]^(٣) أي: هو الموالى^(٤) لكم، ولا تضركم عاداتهم^(٥).

وهذا تطيب لنفوس المؤمنين عند إعراض الكافرين بأن العاقبة لهم، ودائرة السوء^(٦) على عدوهم؛ لأن الله ناصرهم ومعينهم.

٤١ - قوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ الآية، الغنم: الفوز بالشيء، يقال: غنم يغنم غنماً فهو غانم.

والغنية في الشريعة: ما أوجف عليها بالخيل والركاب من أموال المشركين، وأخذ قسراً^(٧).

وقوله تعالى: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ﴾ إلى قوله: ﴿إِنْ كُنْتُمْ إِمَانْتُمْ﴾، قال الكسائي والفراء: (فأن) منصوبة مردودة على قوله: ﴿وَاعْلَمُوا﴾ بمنزلة قوله: ﴿كُبَّ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّهُ فَأَنَّهُ﴾ [الحج: ٤]، قوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَكَّدُهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فَأَنَّهُ لَهُ﴾ [التوبه: ٦٣]^(٨).

واتفق فقهاء الأمة على أن أربعة أخماس الغنية للغانمين الذين

(١) «تنوير المقباس» ص ١٨١.

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه»: عاداتهم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٤) في (ح) و(س): (المولى)، وما أثبته موافق للمصدر.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٣١٤.

(٦) في (ح): (دائرة بالسوء).

(٧) انظر: «تهذيب اللغة» (غنم) ٣/٢٧٠٣.

(٨) انظر: قول الفراء في كتابه «معاني القرآن» ١/٤١١، وقد ذكره المؤلف بمعناه.

باشروا القتال، للفارس عند الشافعي ثلاثة أسمهم وللراجل سهم^(١)، وعند أبي حنيفة وأهل العراق للفارس سهمان وللراجل سهم^(٢).

وأما الصبيان والعبيد والنساء وأهل الذمة إن خرجوا بإذن الإمام فلهم الرضخ^(٣) على ما يرى الإمام، وال الصحيح أن الرضخ من رأس الغنيمة^(٤).

وهذا الذي ذكرناه لم يتناوله لفظ الآية، غير أنه لابد من ذكره في معرفة كيفية قسم الغنيمة، والذي ذكر في الآية هو الخامس الباقى؛ لأن الغانمين إذا أخذوا أربعة أخماس بقى خمس واحد.

واختلفوا في هذا الخامس وفي مصرفه، فقوله: ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ خَمْسُهُ﴾،

(١) انظر تفصيل مذهب الإمام الشافعي في: كتاب «الأم» ٤/١٩٠، و«حاشية الجمل على شرح المنهج» ٤/٩٥، وبمثله قال الإمام أحمد وأكثر أهل العلم كما في «المغني» ١٣/٨٥.

(٢) قال السرخسي في «المبسوط» ١٠/٤٠: إذا قسم الغنيمة ضرب للفارس بـ سهرين وللراجل بـ سهم في قول أبي حنيفة -رحمه الله تعالى- وهو قول أهل العراق، وفي قولهما -يعني أبو يوسف ومحمد بن الحسن- والشافعي -رحمهم الله تعالى- يضرب للفارس بـ ثلاثة أسمهم وهو قول أهل الشام وأهل الحجاز. وانظر أيضاً: «بدائع الصنائع» ٩/٤٣٦٤.

(٣) الرضخ: العطية أو العطية القليلة.

انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (رضخ) ٢٢٨/٢، و«السان العرب» (رضخ) ٣/١٦٥٨، وعرفه الفقهاء بأنه: ما دون السهم لمن لا سهم له من الغنيمة. انظر: «حاشية الروض المربع» ٤/٢٧٨.

(٤) رجح شيخ الإسلام الأنصاري في «شرح المنهج» أن الرضخ يؤخذ من الأخماس الأربع لا من رأس الغنيمة، انظر: «حاشية الجمل على شرح المنهج» ٤/٩٥. وهما فرلان المشافعي، ووجهان في مذهب الإمام أحمد. انظر: «الغدير» ١٣/٩٩.

قال الحسن^(١)، وقتادة وعطاء وإبراهيم: هذا افتتاح كلام^(٢)، قال الزجاج: ومعنى افتتاح كلام: أن الأشياء كلها لله تعالى فابتدأ وافتتح الكلام بأن قال: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ مُحْسِنٌ﴾^(٣) كما قال: ﴿يَتَلَوَنَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾^(٤).

(١) المراد هنا وفي الموضعين التاليين: الحسن بن محمد بن الحنفية بن علي بن أبي طالب، كما في «سنن النسائي» كتاب: قسم الفيء، باب: قسم الفيء ١٣٣/٧، و«المصنف» لعبد الرزاق ٢٣٨/٥، و«المستدرك» للحاكم ١٢٨/٢، و«تفسير ابن جرير» ٣/١٠، وهو من أئمة التابعين وعلماء أهل البيت، توفي سنة ١٠٠ هـ أو قبلها. انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤/٤. ١٣٠.

(٢) رواه عنهم ابن أبي حاتم ٣٠٩/٥، والشعلبي ٦١/٦ ب، والبغوي ٣٥٧/٣، ورواه ابن جرير بهذا اللفظ عن الحسن بن محمد بن الحنفية ٣/١٠، وهو مراد الواحدي لا الحسن البصري، كما رواه ابن جرير عن البقية بمعناه ٣/١٠.

(٣) فسر ابن جرير معنى قول المفسرين: هذا افتتاح كلام بعبارة أوضح من عبارة الزجاج حيث قال عند تفسير قول الله تعالى: ﴿شَهَدَ اللَّهُ أَنَّمَا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ [آل عمران: ١٨]: فبدأ -جل ثناؤه- بنفسه، تعظيمًا لنفسه وتنزيهًا لها عما نسب الدين ذكرنا أمرهم من أهل الشرك به ما نسبوا إليها، كما سن لعباده أن يبدؤا في أمورهم بذكره قبل ذكر غيره، مؤدبًا خلقه بذلك، واعتراض بذكر الله وصفته على ما بينت كما قال جل ثناؤه: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَنْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ مُحْسِنٌ﴾ افتتاحًا باسمه الكلام أهـ. «تفسير ابن جرير» ٣/١٠ باختصار، وبه يتبيّن أن معنى: افتتاح كلام، أي افتتاح الكلام بذكر الله، وابتداء باسمه على سبيل التعظيم والتبرك كالبسملة. وقال الحافظ في «فتح الباري» ٦/٢١٨: أجمعوا على أن اللام في قوله تعالى: ﴿لِلَّهِ﴾ للتبرك إلا ما جاء عن أبي العالية.

(٤) الأنفال: ١. وإلى هنا انتهى كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤١٤، وفي النسخة التي اعتمد عليها المحقق خطاً في قوله: بأن قال: (فإن الله) حيث كتبه الناسخ هكذا: فإن قال قاتل (فإن الله ..) إنما يرضى الله حتى إن ذلك شرط وأن

وهذا مذهب الشافعى^(١)، وهو رواية الضحاك عن ابن عباس^(٢)، ومثله روى عطاء عنه؛ لأنه قال: يزيد الخمس الذي الله^(٣) هذا مواضعه، يعني من ذكر بعد قوله ﴿للهم﴾^(٤) وهملاً جعلوا قوله: ﴿فَأَنَّ اللَّهَ خَمْسُه﴾ ترتيباً لافتتاح الكلام، والمعنى: فإن للرسول خمسه [ولمن ذكر بعده، فجعلوا سهم الله وسهم الرسول واحد].

وقال الربيع وأبو العالية: قوله: ﴿فَأَنَّ اللَّهَ خَمْسُه﴾^(٥) ليس لافتتاح الكلام، وله معنى صحيح وهو أن رسول الله ﷺ كان يضرب يده في هذا الخمس مما قبض عليه من شيء جعله للكعبة، وهو الذي يسمى الله^(٦)، فعلى قولهما يكون الله تعالى سهم في خمس الغنية وهو للكعبة.

= جواب لم يذكر. والصواب ما ذكره الواحدي.

(١) يعني أنه لا يجعل الله نصيباً معيناً. انظر: «الأم» للشافعى ٤/٢٠٧، ونصه: (الله) مفتاح كلام، كل شيء له، وله الأمر من قبل ومن بعد.

(٢) رواها ابن جرير ٣/١٠، والشعبي ٦/٦١ ب، وفي سند ابن جرير: نهشل بن سعيد بن وردان، متروك وكذبه إسحاق بن راهويه، كما في «التقريب» ص ٥٦٦ (٧١٩٨).

(٣) اللفظ ساقط من (ح).

(٤) اللفظ ساقط من (ح).

(٥) ساقط من (ح).

(٦) رواه ابن جرير ٤/١٠، وأبو عبيد في كتاب «الأموال» ص ٢١، عن أبي العالية، ورواه الشعبي ٦/٦١ ب، عنه أيضاً وعن الربيع بن أنس، وهو حديث مرسل، ورواه ابن المنذر بمعناه عن ابن عباس كما في « الدر المثور » ٣/٣٣٦، وقد ضعف هذا القول ابن جرير في «تفسيره» ٤/١٠، وذكر أنه مخالف لاتفاق أهل العلم.

وقوله تعالى: ﴿وَلِرَسُولٍ﴾ اختلقو في سهم الرسول من الخمس فقال جماعة من المفسرين منهم إبراهيم^(١)، وعطاء^(٢)، والحسن^(٣)، وقتادة^(٤): كان النبي ﷺ يحمل سهمه من الخمس ويصنع فيه ما شاء، وكان له خمس الخمس.

وقال ابن عباس: لم يأخذ النبي ﷺ من الخمس شيئاً بل جعل سهمه من الخمس لذوي القربي، قال: كان الخمس يقسم على أربعة فربع لله ولرسول ولذوي القربي، مما كان لله ولرسول فهو لذوي القربي^(٥).

(١) رواه الشعبي ٦١/٦ ب، وبمعناه ابن جرير ٣/١٠.

(٢) رواه النسائي في «السنن»، كتاب قسم الفيء ١٣٢/٧، وابن جرير ٣/١٠، والشعبي ٦١/٦ ب.

(٣) هو: ابن محمد بن الحنفية، وقد رواه بنحوه الشعبي في الموضع السابق، وبمعناه عبد الرزاق في «المصنف» كتاب الجهاد، باب: ذكر الخمس ٢٣٨/٥، والنسائي في المصدر السابق، الصفحة التالية، وابن جرير ٧/١٠، ولفظهم: فإن الله خمسه ولرسول وذي القربي، قال: هذا مفتاح كلام، ثم اختلف الناس في هذين السهفين بعد وفاة رسول الله ﷺ ... إلخ.

(٤) رواه بنحوه ابن جرير ١٠/٤، والشعبي ٦١/٦ ب.

(٥) رواه ابن جرير ١٠/٤، بلفظ مقارب وكذلك الشعبي ٦١/٦ ب، وعزاه السيوطي في « الدر المثور » ٣٣٦/٣، أيضاً إلى ابن المنذر وابن أبي حاتم، وهو من رواية علي بن أبي طلحة.

أقول: قول ابن عباس هذا مخالف لقول رسول الله ﷺ: «يا أيها الناس ليس لي من هذا الفيء مثل هذا إلا الخمس، والخمس مردود فيكم». رواه أبو داود (٢٧٥٦) كتاب الجهاد، باب: في الإمام يستأثر بشيء من الفيء، وأحمد ١٨٤/٢ فالنبي ﷺ لم يخص سهمه ذوي القربي.

ومذهب الشافعى: أن الخمس يقسم على خمسة أسمهم: سهم الله ولرسوله يصرف إلى مصالح المسلمين، والأهم السلاح والكراع^(١)، قال الزجاج: ويرى الشافعى في سهم رسول الله ﷺ أن يصرف في مثل ما كان يصرفه فيه، والذي يروى: أنه كان يصرف الخمس في عدة المسلمين^(٢) نحو: اتخاذ السلاح الذي تقوى به شوكتهم^(٣).

قوله تعالى: ﴿وَلِذِي الْقُرْبَى﴾، قال مجاهد: هم بنو هاشم^(٤)، وقال الشافعى عليه السلام: هم بنو هاشم وبنو المطلب خاصة^(٥) دون سائر قريش، يقسم

(١) انظر: كتاب «الأم» ١٩٦/٤ ولفظه: والذي اختار أن يضعه الإمام في كل أمر حصن به الإسلام وأهله، من سد ثغر، وإعداد كراع أو سلاح، أو إعطاء أهل البلاء في الإسلام.

(٢) روى البخاري في «صحيحه» (٢٩٠٤) كتاب الجهاد، باب: المجن، ومسلم في «صحيحه» (١٧٥٧) كتاب الجهاد، باب حكم الفيء عن عمر قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبي ﷺ خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقي يجعله في الكراع والسلاح، عدة في سبيل الله.

والكُراع: اسم للخيل أو للسلاح أو لهما كما في «اللسان» (كرع) ٣٨٥٨/٧، وروى ابن المنذر كما في «الدر المتنور» ٣٣٧/٣ عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يجعل سهم الله في السلاح والكراع وفي سبيل الله، ويجعل سهم الرسول في الكراع والسلاح ونفقة أهله.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٤/٢، وقد تصرف الواحدى في العبارة.

(٤) رواه الشعبي ٦٢٦، وبنحوه ابن جرير ٦/١٠، ولمجاهد رواية أخرى بأن ذوي القربي هم قرابة النبي ﷺ الذين لا تحل لهم الصدقة. انظر: «سنن النسائي» ٧/١٣٤، و«تفسير ابن جرير» ٦/١٠، والرواية الأولى مردودة لحديث جبير بن مطعم الآتي.

(٥) ساقط من (ح).

سهم خمس الخمس حيث كانوا للذكر مثل حظ الأنثيين^(١)، وهم الذين حرمت عليهم الصدقات المفروضات، قال رسول الله ﷺ: «إن الله أغنكم عن أوساخ الناس بهذا الخمس»^(٢).

وااحتج الشافعي بما روى الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن جبير ابن مطعم^(٣) قال: لما قسم رسول الله ﷺ سهم ذي القربى من خير على بني هاشم والمطلب، مشيت أنا وعثمان بن عفان فقلنا: يا رسول الله: هؤلاء إخوتك بنو هاشم لا ننكر فضلهم لمكانك الذي جعلك الله منهم، أرأيت إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركتنا وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة^(٤)، فقال: «إنهم لم يفارقونا في جاهلية ولا إسلام إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»، ثم شبّك رسول الله ﷺ إحدى يديه بالأخرى^(٥).

(١) انظر: كتاب «الأم» ٤/١٩٦، و«تفسير الشعبي» ٦/٦٢.

(٢) رواه مسلم في «صحيحه» (١٠٧٢) كتاب الزكاة، باب: ترك استعمال آل النبي على الصدقة بلفظ: «إن الصدقة لا تبغي لآل محمد إنما هي أوساخ الناس»، ورواه ابن أبي حاتم كما في «الدر المنشور» ٣/٣٣٧ بلفظ: «رغبت لكم عن غسالة الأيدي؛ لأن لكم في خمس الخمس ما يغنينكم أو يكفيكم».

(٣) هو: جبير بن مطعم بن عدي بن عبد مناف بن قصي، شيخ قريش في زمانه، كان من الطلقاء الذين أسلموا يوم فتح مكة وكان موصوفاً بالحلم ونبيل الرأي مع الشرف، توفي سنة ٥٩هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٢/٢٢٣ (٢٢٧٤)، و«سير أعلام النبلاء» ٣/٩٥، و«الإصابة» (١٠٩١).

(٤) يعني أن عثمان من بني عبد شمس، وجبير من بني نوفل، وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب جميعهم بنو عبد مناف. انظر: «السيرة النبوية» ٢/٥٩.

(٥) رواه البخاري في «صحيحه» (٣١٤٠) كتاب الخمس، باب: ومن الدليل على أن الخمس للإمام مختصرًا، ورواه النسائي في «سننه» كتاب قسم الفيء ٧/١٣١، وأحمد في «المسندة» ٤/٨١ مع اختلاف يسير.

وقال بعضهم : هم قريش كلها^(١).

وأختلفوا في سهم رسول الله ﷺ وسهم ذي القربي [بعد موت رسول الله ﷺ] ، وقد ذكرنا مذهب الشافعي فيه ، وهو أن سهم الرسول يجعل اليوم في صالح المسلمين ، وسهم ذي القربي^(٢) يقسم بينهم ، وقال ابن عباس والحسن : يجعلان في الخيل والسلاح والعدة في سبيل الله^(٣) ، وكذلك روي عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهم : أنهما كانا يجعلان سهم رسول الله ﷺ في الكراع والسلاح^(٤) ، وهذا حجة الشافعي^(٥) ، وقال أهل العراق - وهو مذهب أبي حنيفة - : سهم الرسول وسهم ذي القربي مردودان على الخمس ،

(١) رواه أبو عبيد في كتاب «الأموال» ص ٤١٨ (٨٥١) ، وابن جرير ٦/١٠ ، عن ابن عباس قال : كنا نقول : إنما هم ، فأبى ذلك علينا قومنا ، وقالوا : قريش كلها ذوو قربى . وأصل الحديث في «صحيح مسلم» كتاب الجهاد ، باب : النساء الغازيات يرضخ لهن ، دون قوله (وقالوا : قريش ..) إلخ . وقد تفرد برواية هذه الجملة أبو معشر وفيه ضعف كما في «الترقيب» ص ٥٥٩ (٧١٠٠) ، وأضواء البيان ٣٦٣/٢ ، وقد أخذ بهذا الرأي الفقيه أصبغ الأموي كما في «فتح الباري» ٦/٣٤٦.

(٢) ساقط من (س).

(٣) رواه عنهما ابن جرير ٦/١٠ ، والتعليق ٦٢/٦ ، ورواه أيضاً عن الحسن بن محمد ، النسائي في «سننه» ١٣٣/٧ ، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢٣٨/٥ ، والحاكم في «المستدرك» ١٢٨/٢ ، وأبو عبيد في كتاب «الأموال» ص ٤١٦ (٨٤٧) ، وفي سند أثر ابن عباس نهشل بن سعيد وهو متزوج ، كما في «الترقيب» ص ٥٦٦ (٧١٩٨).

(٤) رواه الشافعي في كتاب «الأم» ٤/١٧٨ ، عن مالك بن أوس ، ورواه النسائي في «سننه» ١٣٣/٧ ، كتاب : قسم الفئ ، وعبد الرزاق في «المصنف» ٢٣٨/٥ ، والحاكم في «المستدرك» ١٢٨/٢ ، وابن جرير في «تفسيره» ٦/١٠ ، عن الحسن بن محمد ، ورواه أيضاً ابن جرير ٧/١٠ ، عن ابن عباس بمعناه.

(٥) انظر : كتاب «الأم» ٤/١٧٨.

والخمس مقسم على ثلاثة أسمهم: على اليتامى والمساكين وابن السبيل^(١).
وقول: «وَالْيَتَّمَ»^(٢): وهم أطفال المسلمين الذين هلك آباء لهم.
«وَالْمَسَاكِينُ»^(٣): قال ابن عباس: يريده: المحتاجين وهم أهل الفاقة
والحاجة من المسلمين.

وقوله تعالى: «وَابْنَ السَّبِيلِ»، قال ابن عباس: هو الفقير
الضعيف^(٤) الذي ينزل بالمسلمين^(٥)، وقال عطاء عنه: يريده عابر
السبيل^(٦).

وقال أهل المعاني: كل من مات أبوه وهو صغير فهو يتيم، ولا يتم
بعد البلوغ، وكل ولد يتيم من قبل أمه إلا الإنسان فإنه يتيم من قبل أبيه^(٧).
وابن السبيل: المنقطع في سفره، وإنما قيل: ابنة، بمعنى^(٨) أنه
أخرجه إلى هذا المستقر^(٩) لقى^(١٠) محتاجاً كما يخرجه أبوه إلى مستقره من
الدنيا لقى محتاجاً.

(١) انظر: كتاب «المبسot» ٩/٥، ١٠، و«بدائع الصنائع» ٩/٤٣٦٢.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) في (ح): (واليتامى وابن السبيل)، وهو خطأ.

(٤) هكذا. وانظر: التعليق الآتي.

(٥) رواه الثعلبي ٦٣/٦ أ بهذا اللفظ، ورواه أبو عبيد في كتاب «الأموال» ص ٤٠٨
(٨٣٥)، وابن جرير ١٠/٨، وابن أبي حاتم ٥/١٧٠٦ بلفظ: الضيف الفقير ..
إلخ. وبهذا يتبين أن التصحيح كان في رواية الثعلبي واعتمدها الواحدi.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) انظر: «تهذيب اللغة» (يتم) ٤/٣٩٧٣.

(٨) في (ح): (المعنى).

(٩) في (ح): (السفر).
(١٠) في «مجمل اللغة» (لقى) ٣/٨١١: اللقى: الشيء الملقى الطريح، وفي «السان
العرب» (لقى) ٧/٤٠٦٦: اللقى: كل شيء مطروح متrown.

والمسكين^(١): المحتاج الذي من شأنه أن تسكنه الحاجة عما ينهاض به الغنى.

ومذهب الشافعي في القسم بين^(٢) هؤلاء، قال أبو إسحاق: لا يرى الشافعي أن يترك صنفًا من هذه الأصناف بغير^(٣) حظ في القسمة، ويرى أن يفضل بعضهم على بعض على قدر الحاجة^(٤).

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ ءَامْنَثُمْ بِاللَّهِ﴾، قال أبو إسحاق: يجوز أن تكون (إن) معلقة بقوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَوْلَانَكُمْ﴾ أي: أيقنوا أن الله ناصركم^(٥) إذ كتم قد شاهدتم من نصره ما شاهدتم^(٦)، قال: ويجوز أن يكون المعنى^(٧): ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسُهُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلرَّجُلِ الْمُحْسِنِ﴾ يأمران فيه بما يريدان ﴿إِنْ كُنْتُمْ ءَامْنَثُمْ بِاللَّهِ﴾ أي: فاقبلوا ما أمرتم به في الغنمة^(٨).

(١) ساقط من (م).

(٢) في (ح): (عن).

(٣) في (ح): (غير).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٤ / ٢، وانظر: كتاب «الأم» ١٩٦ / ٤.

(٥) في «معاني القرآن»: ناصركم.

(٦) اختصر الواحدى عبارة الزجاج فخفى المعنى، ونص عبارته: يجوز أن تكون (إن كتم) معلقة بقوله: ﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مُوْلَاكُمْ نَعْمَ الْمُوْلَى وَنَعْمَ النَّصِير﴾، ﴿إِنْ كُنْتُمْ أَمْنَثُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمِيعَانِ﴾ فأيقنوا أن الله ناصركم إذ كتم قد شاهدتم من نصره ما شاهدتم. «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٦ / ٢، ٤١٦ / ٢، والمعنى: اعلموا أن الله مولاكم وناصركم إن كتم آمنتكم به وبما أنزل على عبده.

(٧) نص عبارة الزجاج: ويجوز أن يكون: (إن كتم آمنتكم بالله) معناها: اعلموا .. إلخ.

(٨) المصدر السابق ٤١٦ / ٢، وهذا هو القول الراجح؛ لأنَّه المناسب للسياق الموافق لغرض الآية وهدفها، بل قال ابن عطية ٦ / ٣١٣: هذا هو الصحيح.

وقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلَنَا﴾ يعني الملائكة الذين نصر بهم النبي ﷺ يوم بدر في معنى قول الزجاج^(١)، وفي معنى قول مقاتل^(٢): يعني ما أنزل عليه في شأن الغنيمة يوم بدر، وهو قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ﴾ [الأنفال: ١] الآية؛ لأنَّه قال: ي يريد إن كنتم آمنتُم بالله فأقرُّوا بحُكمي وما أنزلت على النبي في الغنيمة يوم الفرقان.

والذي أنزل عليه يوم الفرقان قوله: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾، ويجوز أن يكون المعنى^(٣) بالإنزال هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿عَلَى عَبْدِنَا﴾، قال ابن عباس: ي يريد النبي ﷺ **﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾**: ي يريد اليوم الذي فرقت فيه بين الحق والباطل وهو يوم بدر^(٤).

وقال الزجاج: لأنَّ الله أظهرَ فيه من نصره بإرداد الملائكة والإمداد بهم المسلمين^(٥) ما كان فيه فرقان بين الحق والباطل^(٦).

وقوله تعالى: **﴿يَوْمَ التَّقْيَى الْجَمِيعَانِ﴾**، قال ابن عباس: ي يريد حزب الله

(١) لم أجده في كلام الزجاج ما يمكن أن يفهم منه ما ذكره المؤلف إلا قوله: وقوله جل وعز: **﴿يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾**: هو يوم بدر؛ لأنَّ الله أظهرَ فيه من نصره بإرداد الملائكة، والإمداد بهم للمسلمين ما كان فيه فرقان بين الحق والباطل.

«معاني القرآن وإعرابه» ٤١٦/٢، ولم يرد للملائكة ذكر في «تفسير الزجاج» لقوله تعالى **﴿وَمَا أَنْزَلَنَا عَلَى عَبْدِنَا﴾** وقد سبق ذكره في التعليق على قول الزجاج الأسبق.

(٢) يعني ابن حيان، وقد روى قوله ابن أبي حاتم ١٧٠٦/٥، وانظر: «الدر المنشور» .٣٣٩/٣

(٣) في (س): (الغنيمة)، وهو خطأ.

(٤) «تنوير المقباس» ص ١٨٢ بفتحه.

(٥) في «معاني القرآن وإعرابه»: للمسلمين.

(٦) المصدر السابق: ٤١٦/٢.

وحزب الشيطان^(١)، ﴿وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾، قال: يريد: قادر على نصركم وأنتم أقلة^(٢) وأذلة^(٣).

٤٢ - قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْتُمْ بِالْعُدُوَّةِ الْأَدْنِيَا﴾ يجوز أن تتعلق (إذ) بمضمير معناه: واذكروا إذ أنتم، كما قال تعالى: ﴿وَأَذْكُرُوا إِذْ أَنْتُمْ فَلِيلٌ﴾ [الأنفال: ٢٦] فأضمر هنا، ويجوز أن تتعلق بالمصدر الذي هو (الفرقان) في قوله: ﴿يَوْمَ الْفُرْقَان﴾ المعنى: يوم فرق الله بين الحق والباطل إذ أنتم بهذا الموضع.

وأما العدوة: فقال ابن السكيت: عدوة الوادي وعدوته: جانبه والجمع عدى وعدى^(٤)، وقال الليث: العدوة: صلابة من شاطئ الوادي ويقال: عدوة^(٥). وقرئ باللغتين جميعاً^(٦).

قال الأخفش: الكسر كلام العرب، لم يسمع منهم غير ذلك^(٧)، قال أحمد بن يحيى: الضم في العدوة أكثر اللغتين^(٨).

(١) «تنوير المقابس» ص ١٨٢ بمعناه.

(٢) في (ح): (قلة).

(٣) «تنوير المقابس» ص ١٨٢ بمعناه.

(٤) «تهذيب إصلاح المنطق» ص ٢٩٥، و«تهذيب اللغة» (عدا) ٢٣٤٨/٣.

(٥) «تهذيب اللغة» (عدا) ٢٣٤٨/٣، والنص في كتاب «العين» (عدو) ٢١٦/٢.

(٦) قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب بكسر العين، والباقيون بضمها.
انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٦، و«تحبير التيسير» ص ١١٨.

(٧) «الحجۃ» ٤/١٢٩، و«تفسير ابن الجوزی» ٣/٣٦١، والفارخر الرازي ١٦٧/١٥، وأبي حيان ٤/٤٩٩، وهو مخالف لقوله في «معاني القرآن» ١/٣٥٠، فقد ذكر اللغتين ورجح القراءة بالضم.

(٨) انظر: «زاد المسیر» ٣/٣٦١، ولم أجده في «فصیح ثعلب».

و﴿الدُّنْيَا﴾: تأنيث الأدنى، وضده القصوى، وهو تأنيث الأقصى، وكل شيء تنحى عن شيء فقد قصى يقصو^(١) قصواً، والأقصى والقصوى كالأكبر والكبرى.

وأما الكلام في اختلاف (الدنيا) و(القصوى) بالياء والواو وهما من باب واحد، فقال الحراني عن ابن السكين: ما كان من النعوت مثل العليا والدنيا فإنه يأتي بضم أوله وبالباء؛ لأنهم يستثنون الواو مع ضمة أوله، وليس^(٢) فيه اختلاف إلا أن أهل الحجاز قالوا: القصوى، فأظهروا الواو وهو نادر- آخر جوه على القياس إذ سكن ما قبل الواو، وتميم وغيرهم يقولون: القصيا^(٣)، ونحو هذا حكم الليث عن الخليل فقال: كل شيء جاء على (فعلى) من بنات^(٤) الواو فإن العرب تحولوا إلى الباء نحو: الدنيا من دنوت، وأشباه ذلك غير القصوى، ويقال: القصيا لغة فيه، وجاءت: الفتوى لغة في الفتيا^(٥) لأهل المدينة خاصة^(٦).

(١) في (ح): (يقصى)، والصواب ما أثبته، إذ في كتب اللغة: كل شيء تنحى عن شيء فقد قصى يقصو قصواً.

انظر: كتاب «العين» (قصوى) ١٨٧/٥، و«تهذيب اللغة» (قصاص) ٢٩٦٩/٣، و«السان العربي» (قصاص) ٣٦٥٧/٦، أما الفعل (يقصى) فهو مضارع (قصي) بالكسر يقال: قصي فلان عن جوارنا يقصى قصاً، أي: بعد، انظر: «السان العربي» (قصاص) ٣٦٠٨/٦.

(٢) في «تهذيب اللغة»: فليس.

(٣) «تهذيب اللغة» (قصاص) ٢٩٦٩/٣. وانظر: «تهذيب إصلاح المنطق» ص ٣٤٦.

(٤) يعني: ذوات، كما في «السان» ٣٦٥٧/٦، مادة (قصاص).

(٥) في كتاب «العين»: الفتيا لغة في الفتوى.

(٦) كتاب «العين» (قصوى) ١٨٧/٥، وقد تصرف الواحدى بعبارة الخليل بالحذف والزيادة.

قال المفسرون جمِيعاً: إِذْ أَنْتُمْ نَزَولُ بِشَفِيرٍ^(١) الْوَادِي الْأَدْنِي إِلَى
الْمَدِينَةِ وَعَدُوكُمْ نَزَولُ بِشَفِيرِ الْوَادِي الْأَقْصِي إِلَى مَكَّةَ^(٢).
وَكَانَ الْجَمْعَانَ قَدْ نَزَلاَ الْوَادِي الَّذِي يَبْدُرُ عَلَى هَذِهِ الصَّفَةِ قَدْ اكْتَنَفَا
شَفِيرَيْهِ.

قال أهل المعاني: معنى^(٣) الآية: اذكروا إذ كتم بسط الْوَادِي
الْأَقْرَبِ^(٤) إِلَى الْمَدِينَةِ وَهُمْ بِالشَّطَطِ الْأَبْعَدُ مِنْهَا، وَهَذَا كَانَ مِنْ لَطِيفِ صَنْعِ
اللهِ لَهُمْ؛ لِأَنَّ الرَّجُلَ كُلَّمَا كَانَ أَقْرَبَ مِنْ دَارِهِ كَانَ أَرْبَطَ لِجَائِشِهِ^(٥).
وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَالرَّكَبُ أَسْفَلَ مِنْكُمْ﴾، قَالَ ابْنُ السَّكِيتِ: الرَّكَبُ
أَصْحَابُ الْإِبْلِ، وَهُمُ الْعَشْرَةُ فَمَا فَوْقَهُمْ^(٦).

وَيَقُولُ: سَفَلٌ يَسْفَلُ سَفَالَةً وَسَفَلًا فَهُوَ سَافِلٌ، نَقِيضٌ عَلَى يَعْلُوٍ، قَالَ
الْمُفَسِّرُونَ: يَعْنِي أَبَا سَفِيَّانَ وَأَصْحَابَهُ وَهُمُ الْعِيرُ الَّتِي خَرَجُوا لِيَأْخُذُوهَا،
كَانَتْ فِي مَوْضِعٍ أَسْفَلَ مِنْكُمْ إِلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ^(٧).

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: الْوَجْهُ أَنْ تَنْصَبَ (أَسْفَلَ) -وَعَلَيْهِ الْقِرَاءَةُ-
أَرَادَ: مَكَانًا أَسْفَلَ، وَيُجُوزُ الرُّفُعَ عَلَى أَنْ تَرِيدَ: الرَّكَبُ^(٨) أَشَدَّ

(١) أي: حده وحرفه، انظر: «مقاييس اللغة» (شفير) ٣/٢٠٠.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٠، والتعليق ٦٣/٦ أ، و«الدر المتشور» ٣/٣٤١.

(٣) ساقط من (ح).

(٤) ساقط من (ح).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) «المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح» (ر ك ب) ٣٠٩/١، والنص باختصار في
«تهذيب إصلاح المنطق» ص ١١٤.

(٧) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٠، والتعليق ٦٣/٦ أ، والبغوي ٣/٣٦٣.

(٨) ساقط من (ح).

تسفلاً^(١)، ونحو هذا قال الفراء سواء^(٢).
وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَدِ﴾، قال ابن إسحاق: أقبل أبو سفيان في الركب من الشام، وخرج رسول الله ﷺ وأصحابه ليأخذوها، وخرجت قريش تمنعه، فالتفوا بيدر ولم يشعروا^(٣)، فقال الله تعالى: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَدِ﴾ لكثرتهم وقلتكم، يعني: لو تواعدتم ثم بلغكم كثرة عددهم مع قلة عدكم لتأخرتم فنقضتم الميعاد، هذا معنى قول المفسرين^(٤).
وقيل: لو تواعدتم من غير لطف الله لكم لاختلفتم بالعواقب والقواعد^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾ في الكلام حذف واختصار يدل عليه الفحوى، تقديره: ولكن جمعكم الله من غير ميعاد: ﴿لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾ وإن شئت أخرت المقدر فقلت: ﴿وَلَكِنْ لِيَقْضِيَ اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولاً﴾ جمعكم من غير ميعاد، قال ابن

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٧/٢ مع التقديم والتأخير والحذف.

(٢) انظر: «معاني القرآن» ٤١١/١.

(٣) في «السيرة النبوية» ٣١٩/٢، كلام يشبه هذا من حيث المعنى، ثم تبين لي أن ابن إسحاق هذا ليس صاحب السيرة بل هو عمير بن إسحاق أبو محمد مولى بنى هاشم، تابعي متكلم فيه، لينه ابن معين، وقال الحافظ ابن حجر: مقبول.
انظر: «الكافش» ٩٦/٢ (٤٢٨٢)، و«التقريب» ص ٤٣١ (٥١٧٩)، وأثره هذا رواه ابن جرير ١١/٧ بلفظ مقارب.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١١/١٠، والتعليق ٦/٦ ب، والبغوي ٣/٣٦٣، وابن الجوزي ٣/٣٦٢.

(٥) هذا قول أحمد بن عمارة المهدوي المفسر، انظر: «المحرر الوجيز» ٦/٣١٩، وقد ذكر هذا القول أيضاً الماوردي ٢/٣٢٢ دون نسبة.

عباس: ي يريد: ليتم الله لنبيه وللمؤمنين موعده؛ ليقر عين نبيه وأعين المؤمنين^(١)، وقال أهل المعاني: ليفصل^(٢) الله أمراً كان مفعولاً في علمه وحكمه من عز الإسلام وعلو أهله على عبادة الأوثان بتديبه ولطفه^(٣).

قوله تعالى: ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيْتِنَا﴾ فهذه اللام مكررة على اللام في قوله: ﴿لِيَقْضِي﴾ المعنى: ولكن فعل ذلك ليهلك، وأكثر أهل العلم على أن المراد بالهلاك هنا: الكفر والضلال، وبالحياة: الاهتداء والإسلام^(٤).

قال محمد بن إسحاق: ليكفر من كفر بعد حجة قامت عليه وقطعت عذرها، ويؤمن من آمن على مثل ذلك^(٥)، وقال قتادة: ليضل من ضل عن بيته، ويهدى^(٦) من اهتدى على بيته^(٧)، قال الزجاج: جعل الله ~~عَنْكَ~~ القاصد للحق بمنزلة الحي، وجعل الضال بمنزلة الهالك^(٨).

(١) «تنوير المقباس» ص ١٨٢ بمعناه. (٢) في (ح): (ليقضي).

(٣) ذكر معنى هذا القول أبو الليث السمرقندى ٣٤١/٣، وابن عطية ٣٢٠/٦، وأبو حيان ٤/٥٠١، ولم أجده عند أهل المعاني.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٢/١٠، و«معاني القرآن» للنحاس ١٥٩/٣، و«تفسير ابن أبي حاتم» ١٧٠٨/٥، والسمرقندى ١٩/٢، وابن عطية ٣٢١/٦، وابن كثير ٣٢٨/٢، وقد ذهب ابن جرير إلى أن المعنى: ليموت من مات عن حجة ويعيش من عاش عن حجة.

(٥) «السيرة النبوية» ٣١٩/٢ مع اختلاف يسير.

(٦) في (ح): (يهدى)، وهو كذلك في «تفسير البغوي»، وما أثبته موافق لـ «تفسير الشعبي» وهو أولى لأن الكلمة تفسير لقوله تعالى: ﴿يَجْئِي﴾ ولموافقته لقول قتادة: من اهتدى.

(٧) رواه الشعبي ٦٣/٦ ب، والبغوي ٣٦٣/٣.

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٨/٢.

وذهب آخرون إلى أن معنى الهلاك هنا: الموت^(١)، وقال^(٢): وأ فعل ما فعلت يوم بدر ليكون موت من يموت على بينة رأها وحجة قامت عليه، وكذلك حياة من يحيى؟ لما سبق من وعده ببعثة الرسول قبل العذاب في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

وقوله تعالى: ﴿وَيَحْيَى مَنْ حَيَ﴾ قرئ ببائين، وقرئ بباء واحدة مشددة (حي)^(٣)، قال أبو إسحاق: أما من أدغم فلاجتماع حرفين من جنس واحد، وأما من أظهر فلأن الحرف الثاني ينتقل من^(٤) لفظ الياء تقول: حبي يحيى والمحيا، فعلى هذا يجوز الإظهار^(٥)، هذا كلامه وشرحه أبو علي فقال: من أدغم فلأن الياء قد لزمتها الحركة، فصار^(٦) بلزوم الحركة له مشابهاً للصحيح، ألا ترى أن من حذف الياء من (جوار) في الجر والرفع لم^(٧) يحذفها إذا تحركت بالفتح لمشابهتها بالحركة سائر

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٢، والماوردي ٢/٣٢٢، وابن الجوزي ٣/٣٦٣، والبغوي ٣/٣٦٣.

(٢) هذا قول الثعلبي، انظر: «تفسيره» ٦/٦٣ ب.

(٣) قرأ نافع وأبو بكر، عن عاصم والبزي، عن ابن كثير بالفك وعدم التشديد، وقرأ باقي السبعة بالإدغام والنطق بباء واحدة مشددة. انظر «إرشاد المبتدى» ص ٣٤٧، و«تحبير التيسير» ص ١١٨، و«الوافي في شرح الشاطبية» ص ٢٨٠.

(٤) في «معاني القرآن وإعرابه»: عن.

(٥) المصدر السابق ٢/٤١٨.

(٦) يعني الحرف، ولذا ذكره وهو كذلك في بعض نسخ «الحجفة للقراء السبعة»، وجاء في بعضها: فصارت، بالتأنيث، وكذا في موضعين بعده، ونصه: فصارت بلزوم الحركة لها مشابهة . . . إلخ. وهذا ما اختاره المحققان للحجفة.

(٧) ساقط من (ح).

الحروف الصحيحة، وقالوا في الوقف: ﴿كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِ﴾ [القيامة: ٢٦] فلم تمحى كما حذفت الياء من قوله: ﴿الْكَبِيرُ الْمُتَعَال﴾ [الرعد: ٩] وهذا يدل على أنها بالحركة قد صارت في حكم الصحيح، وإذا صار كذلك جاز الإدغام فيها كما جاز في الصحيح، وعلى هذا جاء ما أنسد من قوله^(١):

عَيْوَا بِأَمْرِهِمْ كَمَا
عَيْتَ بِبِيَضْنَتِهَا الْحَمَامَه
وقال المتممس^(٢):
فهذا أوان العرض حي ذبابة
زنابيره والأزرق المتممس^(٣)

(١) البيت لعييد بن الأبرص كما في «ديوانه» ص ١٣٨، و«أدب الكاتب» ص ٥٤، و«الحيوان» ٣/١٨٩، و«شرح أبيات سيبويه» ٢/٤٣٠، و«السان العربي» (جبا) ١٠٨٠/٢.

(٢) هو: جرير بن عبد العزى -أو عبد المسيح- من بني ضبيعة من ربيعة، شاعر جاهلي من أهل البحرين، وهو حال طرفة بن العبد، صاحب المعلقة وكان ينادم ملك العراق عمرو بن هند ويمدحه ثم هجاه فأراد عمرو قتلها ففر إلى الشام، وتوفي نحو سنة ٥٠ ق. هـ. انظر: «الشعر والشعراء» ص ٩٩، و«الأعلام» ٢/١١٩.

(٣) البيت في «ديوانه» ص ١٢٣، وانظر: «شرح ديوان الحماسة» للمرزوقي ٢/٦٢٢، و«المعاني الكبير» ٢/٤٠٦.

قال المرزوقي في الموضع السابق: يروى (جُنْ ذبابة) أي كثُر ونشط، والعرض: واد من أودية اليمامة، وكأنه قال: وهذا الذي ذكرت هو في هذا الأوّان، قوله (حيّ ذبابة) أي عاش بالخشب فيه، وزنابيره يرتفع على أنه بدل من الذباب. وذباب الروض قد تسمى زنابير. قوله (والأزرق) إشارة إلى جنس آخر غير الأول، وهو ما كان أخضر ضخماً، والمتممس: الطائب اهـ. باختصار.

فجعلوا هذه الأشياء في الإدغام بمنزلة: شموا وعضووا وعبرة هذا: أن [كل موضع لزمت الحركة الياء الأخيرة التي هي لام جاز الإدغام فيه]^(١)، فأما قوله: ﴿عَلَى أَن يُخْبِئَ الْمَوْقَعَ﴾ [القيامة: ٤٠]، فلا يجوز فيه الإدغام؛ لأن حركة النصب غير لازمة، ألا ترى أنها تزول في الرفع وتذهب في الجزم مع الرفع، وإذا لم تلزم لم يجز الاعتداد بها، كأشياء^(٢) لم يعتد بها لما لم تلزم، نحو الضمة في: هذه فَخَذْ، وإن لم يكن في الكلام ضمة قبلها^(٣) كسرة لما كانت غير لازمة، وهذا النحو كثير، [وإنما شرطنا لزوم الحركة في المدغم فيه لأن المتحرك لا يدغم في الساكن؛ وذلك أن^(٤) المتحرك أقوى من الساكن، ولا يدغم الأقوى في الأضعف، إنما يدغم الأضعف في الأقوى]^(٥).

وأما من أظهر فقال: (حيي) ولم يدغم فلأن حركة اللام في (حيي) تزول لاتصالها بالضمير إذا قلت: حَيَّت، فصار زوال الحركة عن اللام في هذا البناء بمنزلة زوال حركة النصب عن المعرب لحدوث إعراب آخر فيه، ويقوي البيان في هذا ما حكاه يونس عن العرب: أحبياء، وأحبيه وفي جمع حي، فبينوا، مع أن الحركة غير مفارقة، فإذا لم يدغموها ما لم تفارقها

(١) ما بين المعقوفين نصه في «الحججة» هكذا: كل موضع يلزم ياء يخشى فيه الحركة، جاز الإدغام في اللام من حبي اهـ. ولم يظهر لي معناه، وقد نقل ابن عطية هذا القول بلفظ معاير أيضًا ونصه: قال أبو علي: وعبرة هذا أن كل موضع تلزم الحركة فيه ياء مستقبلية فالإدغام في ماضيه جائز. «المحرر الوجيز» ٦/٣٢٣.

(٢) في (ح): (شيئاً). (٣) في (س): (ما قبلها).

(٤) ساقط من (ح).

(٥) ما بين المعقوفين ليس من كلام أبي علي في «الحججة» كالكلام السابق واللاحق له، بل ذكره أبو علي في كتابه «الإغفال» ص ٨٢٧، وقد ذكره الواحدى بمعناه.

الحركة فلأن لا يدغموا ما تفارقها الحركة كان^(١) أولى^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ لَسَمِيعُ عَلِيهِ﴾، قال ابن عباس: يريد: سميع لدعائكم وابتها لكم وتضرعكم، عليم بنياتكم وحbkم ربكم ونصرتكم لنبيكم وطاعتكم الله^(٣).

٤٣ - قوله تعالى: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَنَامِكُمْ قَلِيلًا﴾، قال مجاهد: أرى الله^(٤) النبي ﷺ كفار قريش في منامه قليلاً فأخبر بذلك أصحابه فقالوا: رؤيا النبي حق، القوم قليل، وكان ذلك تثييتاً^(٥) لهم^(٦)؛ لأنهم اجتروا بذلك على حرب عدوهم، وهذا قول الكلبي^(٧) ومقاتل^(٨) وأكثر أهل التفسير قالوا: قوله: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ﴾ يعني رؤيا النوم^(٩). قال محمد بن إسحاق: وكان ما أراه من ذلك نعمة عليهم؛ لأنه شجعهم بها على عدوهم^(١٠).

(١) ساقط من (ح) و(س).

(٢) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٤٣-١٤٠، مع تصرف كثير بالحذف والزيادة والتقديم والتأخير.

(٣) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٢ مختصراً.

(٤) في (ح): (أرى النبي). (٥) في (ح): (تثييت).

(٦) رواه ابن جرير ١٠/١٢، وعبد الرزاق الصناعي في «تفسيره» ١/٢٦٠، وابن أبي حاتم ٥/١٧٠٩.

(٧) ذكره ابن الجوزي ٣٦٢/٣، عن أبي صالح، عن ابن عباس، وهو سند الكلبي المعروف.

(٨) انظر: «تفسيره» ل ١٢١ أ.

(٩) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٢، والسمرقندي ٢٠/٢، والشعبي ٦/٦٤، والبغوي ٣٦٤/٣، والماوردي ٢/٣٢٣، ونسبه للجمهور.

(١٠) «السيرة النبوية» ٢/٣١٩.

وكانَتْ تلَكَ الرُّؤْيَا بِشَارَةً لَهُ وَلِلْمُؤْمِنِينَ بِالْغَلْبَةِ. قَالَ أَهْلُ الْمَعْانِي : وَإِنَّمَا جَازَ أَنْ يُرِيهِ اللَّهُ الشَّيْءَ فِي النَّوْمِ عَلَى خَلَافِ مَا هُوَ لِأَنَّ الرُّؤْيَا تَخْيِلَ لِلْمَعْنَى مِنْ غَيْرِ قِطْعَةٍ عَلَيْهِ، وَإِنْ جَاءَ مَعَهُ قِطْعَةٌ مِنَ الْإِنْسَانِ^(١). وَرَوَى عَنِ الْحَسْنِ وَابْنِ جَرِيجٍ أَنَّهُمَا ذَهَبَا إِلَى أَنَّ هَذِهِ الْإِرَاءَةَ كَانَتْ فِي الْيَقْظَةِ، وَقَالَا : الْمَرَادُ بِالْمَنَامِ هُنَّا : الْعَيْنُ الَّتِي هِيَ مَوْضِعُ النَّوْمِ^(٢). قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَكَثِيرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّحْوِ يَذْهَبُونَ إِلَى هَذَا الْمَذْهَبِ، وَمَعْنَاهُ عِنْدَهُمْ : إِذَا يُرِيكُمُ اللَّهُ فِي مَوْضِعِ مَنَامِكُمْ أَيْ : بَعْيَنِكُمْ ثُمَّ حَذْفُ الْمَوْضِعِ وَأَقَامُ الْمَنَامُ مَقَامَهُ^(٣).

(١) يعني أن الرؤيا رمز وإشارة للمعنى، وتحتاج إلى تأويل، وقد يقطع الإنسان ويجرم بتأويلها ولكن هذا لا يغير من حقيقتها شيئاً، قال ابن عطية في «المحرر الوجيز» ١٧٠٩/٥: يحتمل أنه رأهم قليلاً عددهم، فكان تأويل رؤياه انهزامهم اهـ. وأقول: يستدرك على ما ذكره المؤلف عن أهل المعاني الذي لم أقف على مصدره أن رؤيا الأنبياء حق ويقطع على معناها.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٧٠٩/٥، عن الحسن وفي سنته سهل السراج، قال الحافظ ابن حجر في «التقريب» ٢٥/١ (٢٦٦٣): صدوق له أفراد، كانقطان لا يرضاه، ورواه البغوي ٣٦٣/٣، وفي سنته عمرو بن عبيد المعتزلي، قال الحافظ في «التقريب» ص ٤٢٤ (٥٠٧١): كان داعية إلى بدعة، اتهمه جماعة، وقد ذكر ابن كثير في «تفسيره» ٣٤٨/٢ قول الحسن هذا ثم عقبه بقوله: هذا القول غريب اهـ. وقال الزمخشري في «الكساف» ١٦١/٢: هذا تفسير فيه تعسف، وما أحسب الرواية صحيحة فيه عن الحسن، وما يلائم علمه بكلام العرب وفصاحته اهـ. ولم أجده من ذكره عن ابن جرير.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤١٩/٢، وهو أحد قولي أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٤٧، وإليه ذهب المازني والنقاش كما في «المحرر الوجيز» ٣٢٥/٦، وهو قول ضعيف من وجوهه:

وقوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَنَّكُمْ كَثِيرًا﴾ أي: لو أراك الله يا محمد القوم كثيراً في اليقظة -على قول الحسن-، أو في المنام -على قول الباقين- فأخبرت بذلك أصحابك لجبنوا ولم يقدموا على الحرب؛ وذلك قوله: ﴿لَفِشْلَتُم﴾، قال أبو إسحاق: لأنكم عن حربهم وكُيْعْتُم^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَلَنْ تَرْعَثُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ معنى التنازع في الأمر: الاختلاف الذي يحاول به كل واحد نزع صاحبه مما هو عليه، وهذا ما سبق بيانه^(٢)، يقول: لا ضطرب أمركم، وختلفت كلمتكم، قال الكلبي: وخالفتم فيما بينكم^(٣).

وقال ابن عباس: ﴿إِذْ يُرِيكُمُ اللَّهُ﴾ يا محمد ﴿فِي مَنَامِكَ قَلِيلًا﴾ لتحقيرهم وتجريء عليهم ﴿وَلَوْ أَرَنَّكُمْ كَثِيرًا لَفِشْلَتُمْ وَلَنْ تَرْعَثُمْ﴾ ولكن هذه متى عليك وعلى المؤمنين حيث أراكهم الله قليلاً، ولم يكن منهم

= ١- أن في الآية تصريح بالمنام، وحمله على العين التي بها المنام عدول عن الظاهر بلا دليل، انظر: «تفسير ابن كثير» ٣٤٨/٢.

٢- أنه تعالى صرخ في الآية التالية بروبة العين فقال: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذْ الْقَيْمَنْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا﴾ فعلى هذا القول تكون الآياتان بمعنى واحد، إذ أن النبي ﷺ مخاطب في هذه الآية، والأصل عدم التكرار.

٣- أنه مخالف لما رواه مجاهد أن النبي ﷺ رأهم في منامه قليلاً فأخبر النبي ﷺ بذلك. رواه ابن جرير ١٠/١٢، وهذا الحديث وإن كان مرسلاً لكن بعضه موافقه لظاهر الآية، وعلى الأقل هو تفسير ثابت عن مجاهد.

(١) أي جبتم، يقال: كعت عن الشيء أكيع وأكاع لغة في كعت: إذا هبته وجنبت عنه. انظر: «لسان العرب» (كوع) ٧/٣٩٥٦.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٣١٩.

(٣) انظر: «تفسير آل عمران» ١٥٢، النساء: ٥٩.

(٤) «تنوير المقباس» ص ١٨٢، عن الكلبي، عن ابن عباس.

فشل ولا سنازعة^(١) ي يريد الاختلاف.

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ سَلَّمَ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: عصمكم^(٢) كأنه يريد: سلمكم من المخالفه فيما بينكم، وقال ابن عباس أيضاً: سلم الله لهم أمرهم حتى أظهرهم على عدوهم^(٣).

[وقال أبو روق: سلم: أتم أمرهم بالظفر على عدوهم^(٤)[٥].

وقال الكلبي: ولكن الله سلمكم من الهزيمة يوم بدر^(٦).

والأظهر أن المعنى: ولكن الله سلمكم من التنازع والفشل على ما حكينا عن ابن عباس أولاً.

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا عَلِيهِمْ بِذَاتِ الْأَصْدُورِ﴾، قال ابن عباس: علم ما في صدوركم من اليقين والحب لله والطاعة لرسوله^(٧)، قال الكلبي: أي لما في صدور المؤمنين من أمر عدوهم^(٨).

٤٤ - قوله تعالى: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ﴾ إن قلنا في الآية الأولى إنه أراهم النبي ﷺ في المنام فهذه الثانية كررت لأنها في اليقظة، وإن قلنا أن

(١) ذكره مختصراً المؤلف في «الوسيط» ٤٦٣/٢، وانظر بعض معناه في: «تنوير المقباس» ص ٤٨٢.

(٢) رواه بمعناه ابن أبي حاتم ١٧٠٩/٥، وذكره كذلك القرطبي ٢٢/٨.

(٣) رواه ابن جرير ١٣/١٠، والعلبي ٦٤/٦، وابن أبي حاتم ١٧٠٩/٥.

(٤) رواه ابن أبي حاتم ١٧١٠/٥ مختصراً عن أبي روق، عن ابن عباس، وذكره القرطبي ٢٢/٨ ولم يعين القائل.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) رواه البغوي ٣٦٣/٣ مختصراً.

(٨) رواه بمعناه مختصراً الفيروزآبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٢، عن الكلبي، عن ابن عباس.

الأولى كانت في اليقظة على ما حكينا عن ابن جريج والحسن، فهذه الثانية كررت لأن النبي ﷺ أفرد في الأولى بالذكر وعمم هو وأصحابه في هذه، وهذا الذي ذكرنا معنى قول ابن الأنباري وأبي إسحاق^(١).
 قال أبو إسحاق: هذه رؤية الإلقاء، وتلك رؤية النوم، وعلى مذهب الحسن: الأول خطاب للنبي ﷺ والثاني خطاب له ولجميع من شاهد الحرب^(٢).

وقوله تعالى: «فِي أَعْيُنِكُمْ قَلْلًا»، قال مقاتل: لما التقوا ببدر قلل الله المشركين في أعين المؤمنين تصديقاً لرؤيا رسوله^(٣).
 وقال ابن مسعود: لقد قللوها في أعيننا يوم بدر حتى قلت لرجل إلى جنبي: تراهم سبعين قال: أراهم مائة، فأسرنا رجلاً^(٤) فقلنا: كم كنتم؟ قال: ألفاً!^(٥).

وقوله تعالى: «وَيَقْلِلُوكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ»، قال ابن عباس: ليجترؤوا عليكم ولا ينهزوا ولا يرجعوا عن قتالكم^(٦)، كما قال أبو جهل ذلك اليوم: إنما محمد وأصحابه أكلة جزور^(٧)، خذوهם أخذًا واربطوهם

(١) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» لأبي إسحاق الزجاج ٤١٩/٢، ولم أقف على قول ابن الأنباري.

(٢) المصدر السابق، نفس الجزء والصفحة، وقد تصرف الواحدi في النص المنقول.

(٣) «تفسير مقاتل» لـ ١٢٢ أ.

(٤) في (م): (رجلاً منهم).

(٥) رواه ابن جرير ١٣/١٠، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/٣٧٤، وابن أبي حاتم ١٧١٠/٥.

(٦) روى نحوه مختصرًا الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨٢، وسنده واه، وانظر: «الوسط» ٤٦٣/٢.

(٧) يعني الناقة الواحدة تكتفي بهم طعاماً لقتلهم.

بالحال^(١)، قال الكلبي: استقل المؤمنون المشركين والمشركون المؤمنين ليجترئ بعضهم على بعض^(٢).

قال أبو بكر بن الأنباري: إنه قلل المؤمنين في عيون الكافرين ليغتروا بقتلهم فلا يتأهبو لمقاتلتهم ولا يلبسو من السلاح ما يمنعهم، فإذا لابسهم المسلمون أفواهم غير مستعددين فظفروا بهم^(٣)، وقيل: إنه قللهم في أعينهم ليحملوا عليهم من غير جبن فيغلبهم المسلمون في قلة عددهم عندهم فيكون ذلك آية للمشركين، ومنبهأ لهم على نفاذ قدرة الله تعالى^(٤). فإن قيل: ما المعنى الذي به قللوا في أعينهم مع رؤيتهم لهم؟ قيل: لطف من ألطاف الله تعالى صدتهم به عن رؤية الجميع بحيث ستر بعضهم دون بعض^(٥).

وقال بعض المفسرين: تقليل المسلمين في أعين المشركين كان في أول الأمر فلما نشب القتال وحمي الوطيس^(٦) كثُرَ المسلمون في أعينهم^(٧)،

(١) رواه ابن جرير ١٤/١٠، عن السدي، ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣٦١/١٤، عن عكرمة.

(٢) رواه الشعبي ٦٤ ب، والبغوي ٣٦٤/٣، وذكره ابن الجوزي ٥٦٤/٣، عن أبي صالح، عن ابن عباس.

(٣) لم أقف عليه، وقد ذكره بلا نسبة ابن الجوزي ٣٦٤/٣.

(٤) انظر: «زاد المسير» ٣٦٤/٣.

(٥) ذهب الزمخشري أيضاً إلى هذا التعليل، انظر: «الكساف» ٢/١٦١، ولا داعي له، إذ لا شك في قدرة الله على تقليلهم بغير هذا السبب.

(٦) الوطيس: كلمة تطلق على المعركة والتنور والحجارة المدوره والضراب في الحرب ووطء الخيل والإبل، وقولهم: حمي الوطيس: عبارة عن اشتباك الحرب وشدتها وقيامها على ساق. انظر: «السان العربي» (وطس) ٤٨٦٦/١.

(٧) ذكر معنى ذلك الزمخشري ٢/١٦١، وابن كثير ٢/٣٤٩، وأبو حيان ٤/٥٠٢.

وذلك قوله تعالى: ﴿يَرَوْنَهُم مِثْلَهُمْ رَأَى الْعَيْنَ﴾ [آل عمران: ١٣].
وقوله تعالى: ﴿لِيَقْضِي اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾، قال ابن عباس:
يريد ما وعد النبي ﷺ وهو بمكة وبعدما هاجر^(١)، وكذلك سبق في علمه
في اللوح المحفوظ.

وقال الكلبي: كان مفعولاً في علمه بنصر الإسلام وأهله وذل الشرك
وأهلها^(٢)، وقال ابن إسحاق: ﴿كَانَ مَفْعُولًا﴾ [في علمه]^(٣) للنقطة
من أراد الانتقام منه، والإنعم على من أراد النعمة عليه^(٤).
وقال بعض أهل المعاني: إنما كرر: ﴿لِيَقْضِي اللَّهُ أَمْرًا كَانَ
مَفْعُولًا﴾ [لأن معناه في الأول: ﴿وَلَوْ تَوَاعَدْتُمْ لَاخْتَلَفْتُمْ فِي الْمِيعَدِ﴾،
﴿وَلَكِنْ لِيَقْضِي اللَّهُ أَمْرًا كَانَ مَفْعُولًا﴾]^(٥) من الالتقاء على الصفة التي
حصلتم عليها ، ومعناه في الثاني: يقلل كل فريق في عين صاحبه ليقضي الله
أمراً كان مفعولاً من إعزاز الدين وأهله^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ تُرْجِعُ الْأُمُورُ﴾، قال ابن عباس: وبعد هذا
إلى مصيركم فأكرم أوليائي وأعاقب أعدائي^(٧).

(١) لم أجده من خرج هذا القول، ومعناه: أن الله تعالى وعد رسوله بنصره وهزيمة أعدائه
وهو في مكة كما قال تعالى: ﴿سَيِّئُهُمُ الْجَمْعُ وَيُؤْلُونَ الدُّبُرَ﴾ [القمر: ٤٥]، ثم حق هذا
الوعد بعدما هاجر إلى المدينة، انظر: «تفسير البغوي» ٤٣٤/٧.

(٢) رواه الثعلبي ٦/٦٤ ب، وبنحوه البغوي ٣/٣٦٤.

(٣) من (م).

(٤) «السيرة النبوية» ٢/٣١٩، و«تفسير ابن جرير» ١٠/١٤.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٦) لم أقف عليه عند أهل المعاني، وقد ذكر نحوه الرازمي في «تفسيره» ٥/١٧٠.

(٧) «الوسط» ٢/٤٦٣.

٤٥ - توله تعالى : ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتوْا﴾ ، قال الكلبي : إذا لقيتم جماعة العدو فأثبتوه لعدوكم^(١) ، قال أهل المعاني : المراد : فئة كافرة وحذفت لأن الخطاب للمؤمنين وهم لا يحاربون إلا فئة من المشركين أو الباغين ، فحذف للإيجاز من غير إخلال بالمعنى^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾ ، قال ابن عباس : أمر الله أولياءه بذكره في أشد أحوالهم ، ولو أن رجلاً أقبل من المغرب إلى المشرق^(٣) ينفق الأموال [سخاءً] ، والآخر من المشرق إلى المغرب^(٤) يضرب بسيفه في سبيل الله كان الذاكر الله أعظم أجراً^(٥) ، وقال قتادة : أمر الله بذكره أشغل ما يكونون عند الضرب بالسيوف^(٦) .

ومن المفسرين من خص هذا الذكر بالدعاة للنصر والظفر فقال :

معناه : ادعوا الله بالنصر عليهم ، والظفر بهم ، والتوقع لما وعدته من نصر

(١) المصدر السابق ، الصفحة التالية.

(٢) انظر : «الكساف» ٢/١٦١.

(٣) في (م) : من المشرق إلى المغرب . وما أثبته موافق لـ «تفسير الرازى».

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٥) ذكر نحوه الفخر الرازى في «تفسيره» ٥/١٧١ . قلت : وقد دل على أن الذاكر الله تعالى أفضل من المنافق ومن المجاهد قول الرسول ﷺ : «ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكها عند مليككم وأرفعها في درجاتكم ، وخير لكم من إنفاق الذهب والورق ، وخير لكم من أن تلقوا عدوكم ، فتضربوا أنعنائهم ، ويضربوا أنعنائهم؟ ذكر الله». رواه الترمذى في «سننه» (٣٣٧٧) كتاب الدعاء ، باب : ما جاء في فضل الذكر ، والحاكم في «المستدرك» كتاب الدعاء ١/٤٩٦ ، وصححه ووافقه الذهبي ، كما صححه الألبانى في «صحیح الجامع الصغیر» ١/٥١٣ (٢٦٢٩).

(٦) رواه الثعلبى ٦/٦٤ ب . وبنحوه ابن جرير ١٠/١٤ ، وابن أبي حاتم ٥/١٧١١ ، وانظر : «الدر المستور» ٣/٣٤٣ .

المؤمنين^(١). قوله تعالى: ﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: كي تسعدوا أو تبقوا في الجنة فإنما هما خصلتان: إما الغنيمة وإما الشهادة^(٢).

٤٦ - قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: أن طاعة الرسول طاعة الله، ولا تختلفوا فيذهب جَلدكم وجَدكم^(٣)، وقال مجاهد: نُصرتكم، وذهب ريح أصحاب رسول الله ﷺ حين نازعوه يوم أحد^(٤)، وقال السدي: (جرأتكم)^(٥)، وقال مقاتل: (حدتكم)^(٦)، وقال النضر: (قوتكم)^(٧)، وقال الأخفش: (دولتكم)^(٨)، وقال الزجاج: (صولتكم)^(٩)، وقال أهل المعاني^(١٠): الريح هنا: كناية عن نفاذ الأمر وجريانه على المراد، والعرب تقول: هبت ريح فلان: إذا جرى أمره على ما يريد، وركدت ريحه: إذا أدبر أمره،

(١) ذكر هذا القول دون الجملة الأخيرة: الثعلبي ٦٤/٦ ب، والبغوي ٣٦٤/٣ وأشار إليه دون نسبة ابن الجوزي ٣٦٥/٣.

(٢) «تنوير المقياس» ص ١٨٢ بمعناه.

(٣) المصدر السابق ص ١٨٣ بمعناه، ورواه الثعلبي ٦٤/٦ ب مختصراً عن عطاء.

(٤) رواه ابن جرير ١٥/١٠، وابن أبي حاتم ١٧١٢/٥، والثلبي ٦٤/٦ ب.

(٥) رواه الثعلبي ٦٤/٦ ب، ورواه البغوي ٣٦٤/٣ بلفظ: جراءتكم وجدكم.

(٦) هذا قول مقاتل بن حيان كما في «تفسير البغوي» ٣٦٤/٣، ورواه أيضاً الثعلبي ٦٤/٦ ب.

(٧) رواه الثعلبي ٦٤/٦ ب، والبغوي ٣٦٤/٣.

(٨) قوله هذا غير موجود في كتابه «معاني القرآن»، وقد ذكره عنه الثعلبي ٦٤/٤ ب، والبغوي ٣٦٤/٣، والسمرقندى ٢٠/٢، وهو اختيار اليزيدي في «غريب القرآن وتفسيره» ص ١٥٨، والنحاس في «معاني القرآن» ١٦٢/٣.

(٩) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٥/٢، وقد سقط قول الزجاج من (س).

(١٠) انظر: «البرهان» للحوفي ٧٥/١١ ب.

وهذه بلاعة حسنة، قال عبيد^(١):

كما حمیناك يوم النعف من شطب

والفضل للقوم من ريح ومن عدد^(٢)

وقال ابن زيد^(٣) وقتادة^(٤): يعني ريح النصر، لم يكن نصر قط إلا بريح يبعثها الله يضرب بها وجوه العدو، ومنه قوله عليه السلام: «نصرت بالصبا»^(٥).

(١) هو: عَبِيد -فتح العين- بن الأبرص بن عوف الأنصاري، شاعر جاهلي عظيم الذكر عظيم الشهرة معاصر لامرئ القيس وله معه مناظرات ومناقضات، وهو من أصحاب المجمهرات التي تلي المعلقات، توفي نحو سنة ٢٥ ق.هـ. ويقال: إن النعمان بن المنذر قتله يوم بؤسه.

انظر: «طبقات فحول الشعراء» ١٣٨/١، و«الشعر والشعراء» ص ٦١، و«الأعلام» ٤/١٨٨.

(٢) «ديوانه» ص ٤٩، و«تفسير ابن جرير» ١٠/١٥.

والنعف: المكان المرتفع في اعتراض، وقيل: هو ما انحدر عن السفح وغليظ وكان فيه صعود وهبوط، وشطب: جبل معروف. انظر: «السان العرب» (نعف) و(شطب).

(٣) رواه الثعلبي ٦/٦ ب، والبغوي ٣/٣٦٤، ورواه ابن جرير ١٦/١٠، وابن أبي حاتم ٥/١٧١٢ بلفظ: الريح: النصر ... إلخ.

(٤) رواه البغوي ٣/٣٦٤، ورواه مختصرًا ابن جرير وابن أبي حاتم، نفس الموضعين السابقين ولفظهما: ريح الحرب.

(٥) رواه البخاري في «صحيحة» (٧٥٣) كتاب الاستسقاء، باب: قول النبي صلوات الله عليه وسلم: «نصرت بالصبا»، ومسلم (٩٠٠) في «صحيحة» كتاب الاستسقاء، باب: في ريح الصبا والدبور.

والصبا: ريح معروفة تقابل الدبور، وهي تهب من موضع مطلع الشمس إذا استوى الليل والنهار، وقيل من مطلع الثريا إلى مطلع بنات نعش. انظر: «السان العرب» (صبو) ٤/٢٣٩٨.

٤٧ - قوله تعالى: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَرِهِم﴾، قال ابن عباس^(١)، ومجاحد^(٢)، وقتادة^(٣)، وابن جريج^(٤)، والضحاك^(٥)، والسدوي^(٦)، والقرظي^(٧): هم قريش لما خرجوا ليحوموا^(٨) عليهم، لفظ ابن عباس: ي يريد: النفير ليحوزوا العير، خرجوا بالقيان^(٩)، والمعازف والمعنىات، يشربون الخمور، وتعزف عليهم القيان، فلما وردوا الجحفة بعث خفاف بن إيماء الكناني^(١٠)، - وكان صديقاً لأبي جهل - إليه بهدايا مع ابن له فلما أتاه قال: إن أبي ينعمك صباحاً ويقول لك: إن شئت أن أمدك بالرجال أمدتك، وإن شئت أن أزحف إليك بمن خف معي من قرابتي .

(١) سبأني تخریج أثره.

(٢) رواه بمعناه ابن جرير ١٠/٨٠، وابن أبي حاتم ١٧١٣/٥-١٧١٤، وذكره بنحوه ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٥٠.

(٣) انظر: المصادر السابقة. نفس الموضع.

(٤) ذكره «جامع تفسير ابن جرير» ١٠/٨٠، ونسبة إلى ابن جرير، ولم أجده في الموضع الذي أحال إليه، بل رواه ابن جريج عن مجاهد وعبد الله بن كثير، انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٨٠.

(٥) رواه ابن جرير ١٠/٨٠، وذكره ابن كثير ٢/٣٥٠.

(٦) انظر: المصدرین السابقین، نفس الموضع.

(٧) رواه ابن جرير، الموضع السابق، بمعناه.

(٨) في (ح): (ليجتمعوا)، وهو خطأ.

(٩) القيان: جمع قينة، وهي الأمة المغنية. انظر: «السان العربي» (قين) ٦/٣٧٩٩.

(١٠) في «السيرة النبوية»: الغفارى، وكلاهما صواب؛ لأن غفار من بنى كنانة. انظر: «فتح الباري» ٧/٤٤٦.

وخفاف: هو ابن إيماء بن رحضة الغفارى، كان إمام بنى غفار وخطيبهم وشهيد الحدبية، مات في خلافة عمر رض.

انظر: «الإصابة» ١/٤٥٢، و«فتح الباري» ٧/٤٤٦.

فعلت^(١)، فقال أبو جهل: قل لأبيك جزارك الله والرحم خيراً إن كنا نقاتل الله كما يزعم محمد فوالله ما لنا بالله^(٢) من طاقة، وإن كنا نقاتل الناس فوالله إن بنا على الناس لقوة، والله لا نرجع عن قتال محمد حتى نرد بدرًا فنشرب فيها الخمور وتعزف فيها القيان، فإن بدرًا موسم من مواسم العرب وسوق من أسواقهم حتى تسمع العرب مخرجنا فتهابنا آخر الأبد^(٣)، قال المفسرون: فوردوا بدرًا وسقوه كؤوس المنيا مكان الخمر، وناحت عليهم النواح مكان القيان^(٤).

وقوله تعالى: «بَطَرًا»، قال الزجاج: البطر: الطغيان في النعمة^(٥)،

(١) في ثبوت هذا القول عن خفاف بن إيماء شك، وذلك أن الحافظ ابن حجر أشار إلى أنه أسلم قبل أبيه «الإصابة» ٩٢/١، وأبوه أسلم قبل الهجرة كما في «صحيف مسلم» ٢٤٧٣ كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي ذر قال أبو ذر في قصة إسلامه: حتى أتينا قومنا غفارًا فأسلم نصفهم وكان يؤمهم إيماء بن رحصة الغفاري، وكان سيدهم، وقال نصفهم: إذا قدم رسول الله ﷺ المدينة أسلمنا، فقدم رسول الله ﷺ المدينة فأسلم نصفهم الباقى، وفي هذا النص دليل على أن غفارًا أسلمت كلها قبل وقعة بدر، وهذا ما يؤكد عدم صحة القصة المذكورة عن خفاف. والله أعلم.

(٢) في (ح): (به).

(٣) لم أجد من رواه بهذا السياق، وقد رواه دون قصة خفاف بن إيماء، بلفظ مقارب ابن جرير ١٦/١٠-١٧، والتعليق ٦٥/٦، وابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» ٢/٣٢٠، وروى ابن إسحاق أيضًا قصة خفاف في موضع آخر ٦٢١/٢ لكنه قال: خفاف بن إيماء بن رحصة الغفاري أو أبوه إيماء بن رحصة الغفاري.

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦/٦٥ بـ، والبغوي ٣/٣٦٦، وابن الجوزي ٣/٣٦٦، والنص مختصرًا في «تفسير ابن جرير» ١٠/١٦-١٧.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤/١٥٠، ولم يفسر الزجاج هذه الكلمة في سورة الأنفال، وانظر: «تهذيب اللغة» ١/٣٤١.

وقال الليث: يقال: بطر فلان نعمة الله: أي: مرح حتى جاوز، وترك الشكر^(١)، قال أهل المعاني: معنى (البطر): الخروج عن موجب النعمة من شكرها والقيام بحقها إلى خلافه^(٢).

قوله تعالى: ﴿وَرِثَاءُ النَّاسِ﴾ معنى الرياء: إظهار الجميل ليُرى مع إبطان القبيح، رائي يرائي رباء ومراءة، والفرق بينه وبين النفاق: أن النفاق إظهار الإيمان مع إبطان الكفر، والرياء عصيان^(٣)، والنفاق كفر^(٤)،

(١) النص في كتاب «العين» ٤٢٢/٧ مع اختلاف يسير، والمؤلف يرى -كالأزهري- أن كتاب «العين» للبيهقي

(٢) في «البرهان» للحوفي ١١/٧٦١: البطر: التقوية بنعم الله وما ألبسه من العافية على المعاشي.

(٣) يعني كبيرة من الكبائر التي لا تخرج من الملة، وإنما فمعلوم أن النفاق والشرك وسائر المكفرات من العصيان؛ إذ أصل العصيان: الخروج عن الطاعة، انظر: «المفردات في غريب القرآن» (عصا) ص ٣٣٧.

وما ذهب إليه المؤلف كون الرياء مطلقاً من كبائر الذنوب هو ظاهر قول الجمهور، وقد دل عليه قول شداد بن أوس: كنا نعد على عهد رسول الله ﷺ أن الرياء الشرك الأصغر. رواه الحاكم في «المستدرك» كتاب الرقاق ٤/٣٢٩، وصححه ووافقه الذهبي، وذهب بعض العلماء أن ذلك مقيد باليسير، أما كثير الرياء فشرك أكبر ونفاق. انظر: «تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد» ص ٥٣٣، و«معارج القبول» ٢/٤٩٢.

(٤) النفاق قسمان: الأول: النفاق الأكبر، وهو ما ذكره المؤلف وهو كفر مباين الدين الإسلام، الثاني: النفاق الأصغر، وهو من كبائر الذنوب، ويسمى النفاق العملي وهو المذكور في الحديث: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا اؤتمن خان». رواه البخاري (٣٣) كتاب الإيمان، باب: إعلان المنافق، ومسلم (٥٨) كتاب الإيمان، باب: بيان خصائص المنافق، والترمذى في «سننه» (٢٦٣١) كتاب الإيمان، باب: ما جاء في علامه المنافق، وأعقبه بقوله: إنما كان =

وقال قتادة: هؤلاء أهل مكة خرجوا ولهم بغي وفخر، فقال رسول الله ﷺ: «إن قريشاً أقبلت بفخرها وخيلتها لتحادك ورسولك»^(١)، وقال المفسرون: نهى الله سبحانه عباده المؤمنين أن يكونوا مثلهم، وأمرهم بإخلاص النية والحسنة في نصرة الدين، ومؤازرة النبي ﷺ حتى لا يكونوا كالذين خرجوا فخراً وخيلاً ورياء^(٢).

وقوله تعالى: «وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ»، قال أبو علي الجرجاني: قوله: «بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ» سبب لخروجهم، أي أن البطر والرياء يحملهم على ذلك، ثم عطف عليه قوله: «وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» وهو فعل مضارع منسوب على المصدر فيحتمل هذا النظم وجوهاً^(٣) منها: أن يكون قوله: «وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» بمنزلة: وصدًا، إلا أنه رد إلى المضارع والمراد به المصدر، كما تقول في الكلام: أتيته ماشياً ومشياً وأمشي، ثلاثتها بمعنى واحد، ويجوز أن يكون قوله: «بَطَرًا وَرِثَاءَ» حالاً على تأويل: بطرين ومرائين، فيكون قوله: «وَيَصُدُّونَ» حالاً صرفت إلى الاستقبال، بمعنى: وصادين، ويجوز أن يكون قوله: «بَطَرًا وَرِثَاءَ» بمنزلة

= هذا عند أهل العلم نفاق العمل اهـ. وانظر: الفرق بين القسمين في «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ١١/٤٥-٤٠.

(١) رواه مطولاً ابن جرير ١٠/١٧، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما في « الدر المثور » ٣/٤٤، وقد روى قول النبي ﷺ ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» ٢/٦١، والبيهقي في « دلائل النبوة » ٣/١١٠ مرسلاً من حديث الزهري وموسى بن عقبة، وروى ابن أبي نجيح عن مجاهد نحو هذا الأثر، انظر: «تفسير مجاهد» ص ٣٥٦.

(٢) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٦ بـ، والبغوي ٣/٣٦٦، وذكر معناه ابن جرير ١٠/١٦.

(٣) ساقط من (س).

يسيطرُونَ وَيَرَوْنَ، فَصَحْ عَطْفُ الْمَضَارِعِ عَلَيْهِ^(١)، وَقَدْ يُوْضَعُ الْمَصْدَرُ مَوْضِعُ الْفَعْلِ الْمَضَارِعِ، سِيمَا وَالْمَرَادُ بِهِ الْحَالُ^(٢).

وَمَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: يَرِيدُونَ^(٣) عِنْ دِينِ اللَّهِ^(٤)، قَالَ أَهْلُ الْمَعْانِي: وَصَدُّهُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ مَعَاذَاةُ أَهْلِهَا، وَقَاتَلُهُمْ عَلَيْهَا، وَتَكَذِّبُهُمْ بِإِجَابَةٍ^(٥) الدَّاعِي إِلَيْهَا^(٦).

٤٨ - قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَإِذْ زَيَّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ﴾ كَانَ هَذَا التَّزِينُ عَلَى مَا قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ^(٧) وَابْنِ إِسْحَاقٍ^(٨) وَالسَّدِيْرِي^(٩) وَالْكَلَبِي^(١٠):

(١) انظر: أحکام عطف الفعل على الاسم وعکسه في: «أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك» ٦١/٣، و«النحو الوافي» ٦٤٨-٦٥٨.

(٢) لا يعني صحة إقامة الفعل مقام الاسم وعکسه أن المعنى واحد فيما، بل الاسم يدل على الثبوت والتمكين والاستمرار، والفعل يدل على الحدوث والتجدد فاختيار الاسم في قوله تعالى: ﴿يَطْرَأُ وَرِثَاءً﴾ يدل على ثبوت هذه السمة فيهم وتمكنها منهم حتى كأنها جبلة فيهم، أما اختيار الفعل في قوله تعالى: ﴿وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ فللدلالة على تجدد هذا العمل حيناً بعد حين، أو لتجدد ذلك بعد بعثة النبي ﷺ. انظر: «البرهان الكاشف عن إعجاز القرآن» ص ١٤٠.

(٣) في (م): (يصدون)، وما أثبته موافق لـ «الوسیط».

(٤) «الوسیط» ٤٦٥/٢.

(٥) هكذا في جميع النسخ، وللفظ (إجابة) زائد، وعبارة المؤلف في «الوسیط» ٤٦٥/٢: ويصدون عن سبيل الله، بمعاداة المسلمين وتکذيب الداعي إليها.

(٦) لم أقف عليه.

(٧) «تفسير ابن حجر» ١٨/١٠، وابن أبي حاتم ١٧١٤/٥، والشعلي ٦٥/٦ ب.

(٨) «تفسير ابن حجر» ١٩/١٠، والشعلي ٦٥/٦ ب، والنص مختصراً في: «السيرة النبوية» ٢٥٠/٢، عن ابن إسحاق، عن عروة بن الزبير.

(٩) «تفسير ابن حجر» ١٨/١٠، والشعلي ٦٥/٦ ب.

(١٠) «تفسير الشعلي». الموضع السابق.

إِنْ قَرِيشًا لِمَا أَجْمَعَتِ الْمُسِيرَ، ذَكَرَتِ الَّذِي بَيْنَهَا وَبَيْنَ بَنِي كَنَانَةٍ^(١)،
وَمَدْلِجًا^(٢) مِنَ الْحَرْبِ، وَكَانُوا قَدْ قَتَلُوا الْفَاكِهَ بْنَ الْمُغَيْرَةَ^(٣)، وَعَوْفًا^(٤)
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَمَالِكَ بْنِ الشَّرِيدَ^(٥) وَكَانُوا يَطْلَبُونَهُمْ بَدْمًا،
وَكَادَ هَذَا أَنْ يَشْنِيْهُمْ عَنِ الْخَرْجِ مِنْ مَكَّةَ، فَتَبَدَّى لَهُمْ إِبْلِيسُ فِي جَنْدِ مِنَ
الشَّيْطَانِ مَعَهُ رَأْيِتَهُ، فِي صُورَةِ سَرَاقةَ بْنِ مَالِكَ بْنِ جَعْشَمَ الْكَنَانِيِّ ثُمَّ
الْمَدْلُجِيِّ، وَكَانَ مِنْ أَشْرَافِهِمْ، فَقَالُوا: نَحْنُ نَرِيدُ قَتْلَ هَذَا الرَّجُلِ
وَنَخَافُ مِنْ قَوْمِكَ فَقَالَ لَهُمْ: أَنَا جَارُكُمْ مِنْ قَوْمِيِّ، فَلَا غَالِبٌ لَكُمْ الْيَوْمَ
مِنَ النَّاسِ، وَمَعْنَى الْجَارِ هُنَّا: الدَّافِعُ عَنِ صَاحِبِهِ الْشَّرِّ كَمَا يَدْفَعُ الْجَارِ
عَنِ جَارِهِ، وَالْعَرَبُ تَقُولُ: أَنَا جَارُكَ مِنْ فَلَانَ، أَيْ: حَافِظْ لَكَ مِنْ مَعْرَتِهِ
فَلَا يَصْلُ إِلَيْكَ مِنْهُ مَكْرُوهٌ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَلَمَّا تَرَءَتِ الْفِئَاتِ﴾ [قَالَ ابْنُ عَبَّاسَ: التَّقِيُّ
الْجَمِيعَانَ^(٦)، قَالَ الزَّجاجُ: تَوَافَقْتَا حَتَّى رَأَتِ كُلَّ وَاحِدَةٍ

(١) قبيلة كبيرة مشهورة وهم بنو كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان. انظر: «السيرة النبوية» ١/١، و«نهاية الأربع» ص ٣٦٦.

(٢) هم بنو مدلجم بن مرة بن تيم بن عبد مناف بن كنانة.

راجع: «الروض الأنف» ٢٢٣/٢، و«الإصابة في تمييز الصحابة» ٢/١٩،
(٣١١٥)، و«نهاية الأربع» ص ٣٧٢.

(٣) هو: الفاكه بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم، أحد الفصحاء المقدمين من قريش في الجاهلية. انظر: «المحرر» ص ٢٩٧، ١٧٥، و«التبيين في أنساب قريش» ص ١٨٩.

(٤) هو: عوف بن عبد عوف بن عبد الحارث بن زهرة بن كلاب القرشي الزهراني.
انظر: «الإصابة في تمييز الصحابة» ٢/٤١٦ (٥١٧٩)، في ترجمة ابنه عبد الرحمن.

(٥) لم أُعثِرْ عَلَى تَرْجِمَتِهِ.

(٦) «تنوير المقباش» ص ١٨٣.

الأُخْرَى^(١)[^(٢)].

﴿نَكْصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ النكوص: الإحجام عن الشيء، نكص ينكصر
نكوصاً ونكصاً: إذا تأخر عن الشيء وجبن، وأنشد أبو عبيدة^(٣) قول
الكميت:

فما نفع المستأجرين نكصهم ولا ضر أهل السابقات التعجل^(٤)
وزاد الكسائي: نكصاناً^(٥)، وقال الزجاج: نكص على عقيبه: رجع
بخزي^(٦)، وقال القتبي: رجع القهقري^(٧)، وقال ابن عباس: [رجу
مولياً^(٨)، وقال الضحاك: ولی مدبراً^(٩)، وقال قطرب: رجع من حيث
حاء^(١٠):

قال الكلبي عن ابن عباس:[^{١١}] لما التقوا كان إيليس في صف المشركين على صورة سراقة آخذًا بيد الحارث بن هشام، فرأى عدو الله

(١) «معانی القرآن وإعرابه» ٢/٤٢١.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) انظر قول أبي عبيدة في معنى (النحوص) في «مجاز القرآن» ٢٤٧ / ١، ٦٠ / ٢، ولم أقف على إنشاده البيت.

(٤) انظر: الـبـيـت فـي «هـاشـمـيـات الـكـمـيـت» ص ١٣٠.

(٥) لم أقف عليه.

٦) «معانی القرآن واعرابه» ٤٢١ / ٢

(٧) «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٩٠.

(٨) رواه ابن جرير ١٩/١٠ من روایة ابن جریح عنه بلفظ: رجع مدبراً، ورواه أيضاً ١٩/١٠ من روایة علی بن أبي طلحة عنه بلفظ: فولی مدبراً.

(٩) رواه الثعلبي ٦/٦٥ ب، والبغوي ٣/٣٦٦.

(١٠) أخرجه الثعلبي ٦٥/٦ ب.

(١١) ما بين المعقودين ساقط من (م).

الملائكة حين نزلت من السماء - وهو روحاني يراهم - نكص على عقبيه فقال له الحارث: يا سراق أفاراً من غير قتال، فقال^(١) له: ﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ ودفع في صدر الحارث وانطلق^(٢)، وانهزم الناس^(٣)، قال الحسن في قوله: ﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾ أي: جبريل معتجراً^(٤) ببرد^(٥)، يمشي بين يدي النبي ﷺ وفي يده اللجام يقود الفرس، ما ركب^(٦).

وقال محمد بن إسحاق: رأى جنداً من الملائكة، أيد الله بهم رسوله والمؤمنين^(٧).

وقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾، قال قتادة وابن إسحاق: صدق عدو الله في قوله: ﴿إِنِّي أَرَى مَا لَا تَرَوْنَ﴾ وكذب في قوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ﴾ والله ما به مخافة الله^(٨)، ولكن علم أنه لا قوة له ولا منعة، فأوردهم وأسلمهم وتلك عادة عدو الله لمن أطاعه^(٩)، وقال الكلبي: خاف أن يأخذه

(١) ساقط من (س). (٢) ساقط من (س).

(٣) رواه الثعلبي ٦٦١، والبغوي ٣٣٦.

(٤) الاعتخار: أن يلف العمامة على رأسه، ويرد طرفها على وجهه، ولا يعمل منها شيئاً تحت ذقنه. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (عجر) ١٨٥/٣، و«السان العرب» (عجر) ٢٨١٥/٥.

(٥) في (ح): (برداء)، وما أثبته موافق للمصادر التالية.

(٦) رواه ابن جرير ٢٠/١٠، والثلubi ٦٦١، والبغوي ٣٣٦/٣.

(٧) «السيرة النبوية» ٣٠٩/٢.

(٨) كفر إبليس كفر إباء واستكبار لا كفر جحود وإنكار؛ ولذا لا يستبعد خوفه من عقاب الله فيما دون الهلاك.

(٩) ذكر هذا القول عنهما: الثعلبي ٦٦١، الواقع أنه دمج قوليهما مع اختلافهما في اللفظ.

جبريل ويعرفهم حاله فلا يطعون^(١)، ولا معنى لهذا؛ لأن إبليس غير مرنبي
فيعرف بالرؤيه، وكيده الوسوسه والتخيل^(٢).

وقال عطاء: إني أخاف الله أن يهلكني فيمن يهلك^(٣)، وقال أبو
إسحاق: ظن أن الوقت الذي أنظر إليه قد حضر^(٤)، واختار ابن الأنباري
هذا القول وقال: يعني^(٥) أخاف أن يكون الوقت المعلوم الذي يزول معه
إنظاري قد حضر فيقع بي العذاب، لما عاين الملائكة خاف أن يكون وقت
الإنظار قد انقضى^(٦)، فقال ما قال اشفاقاً على نفسه^(٧).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ يجوز أن يكون متصلًا بما أخبر به
عن إبليس، ويجوز أن ينقطع كلامه عند قوله: ﴿أَخَافُ اللَّهَ﴾ فقال الله:
﴿وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾^(٩).

= انظر قول قتادة في: «تفسير ابن جرير» ١٩/١٠، و«الدر المتشور» ٣٤٥/٣، وانظر
قول ابن إسحاق في: «السيرة النبوية» ٣٠٩/٢، و«تفسير ابن جرير» ١٩/١٠.

(١) رواه الثعلبي ٦٦ ب، والبغوي ٣٦٧/٣.

(٢) يعني أنه لن يظهر لهم عند كيده بالوسوسه، فالتعريف به لا يفيد ولا يمنع من كيده.

(٣) رواه الثعلبي ٦٦ ب، والبغوي ٣٦٦/٣، قلت: هذا القول فيه نظر لأن الله وعد
إبليس بالإنظار إلى يوم يبعثون.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢١/٢.

(٥) في (ح): (معنى)، وهو خطأ.

(٦) في (م) و(س): (تفصي).

(٧) ذكر بعض هذا القول مع اختلاف يسir ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٦٧/٣.

(٨) في هذا القول أيضًا نظر؛ لأن إبليس يعلم أنه إذا انقضى وقت الإنظار لن يفيد
الهرب، والظاهر أن إبليس خاف عقاب الله فيما دون الهلاك.

(٩) ذكر نحو هذا القول الثعلبي ٦٦ ب، والبغوي ٣٦٧/٣، وابن الجوزي ٣٦٧/٣.

٤٩ - قوله تعالى: ﴿إِذْ يَكُوْلُ الْمُنَافِقُونَ وَالَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ﴾ الآية، قال ابن عباس في رواية عطاء: المنافقون من الأوس والخرج، والذين في قلوبهم مرض قوم^(١) من قريش، كانوا مسلمين ولم يهاجروا، فلما خرجت قريش لحرب رسول الله ﷺ قالوا: نخرج مع قومنا فإن كان محمد في كثرة خرجنا إليه، وإن كان في قلة أقمنا في قومنا، وقد ذكرهم الله تعالى في قوله: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلِئَكَةُ طَالِبِيَ أَنفُسِهِمْ﴾ في سورة النساء [٩٧]^(٢)، قال محمد بن إسحاق: ثم قتل هؤلاء جميعاً مع المشركين يوم بدر^(٣).

وقوله تعالى: ﴿عَرَّ هُؤُلَاءِ دِيْنُهُمْ﴾، قال ابن عباس: إذ خرج ثلاثة عشر يقاتلون ألف رجل^(٤).

وقال الوالبي عنه: إنما قالوا ذلك من قلتهم في أعينهم، وظنوا أنهم سيهزمونهم^(٥) لا يشكون في ذلك، قال^(٦) الله تعالى^(٧): ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾^(٨) أي: ومن يسلم أمره إلى الله ويثق به

(١) ساقط من (ح).

(٢) ذكره بنحوه ابن الجوزي ٣٦٧/٣، ومختصرًا السمرقندى ٢١/٢، وأبو حيان ٤/٥٠٥-٥٠٦، وروى نزول آية النساء فيهم ابن جرير ٥/٢٣٤-٢٣٥، وقد صح عن ابن عباس من رواية علي بن أبي طلحة أن الذين في قلوبهم مرض هم المشركون. انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ٥/١٧١٦-١٧١٧، وابن الجوزي ٣٦٨/٣.

(٣) «السيرة النبوية» ٢/٢٨٣ بمعناه. (٤) ذكره الرازى ١٥/١٧٦.

(٥) في (ي): (سيهزمون).

(٦) في مصادر تحريرجه: (فقال).

(٧) في (م) زيادة نصها: (وقوله)، وهي خطأ.

(٨) ذكره ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٥٢، وانظر: «صحيفة علي بن أبي طلحة» ص ٢٥٥، وقد روى الأثر بحروفه ابن جرير ١٠/٢١-٢٢، عن ابن جريج.

وبقضاءه فإن الله حافظه وناصره؛ لأنه عزيز لا يغلبه شيء، فجاره منيع، ومن يتوكل عليه فهو مكفي، وقال عطاء عنه: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ﴾ يريد قوي منيع، ﴿حَكِيمٌ﴾ في خلقه يفعل بأعدائه ما شاء من شدة العقاب، وبأوليائه النعيم والسرور^(١).

٥٠ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَمْلَأُكَلَّهُ﴾ أكثر المفسرين على أن الآية عامة في جميع من قتلوا من المشركين بيد^(٢)، وقال محمد بن إسحاق: نزلت في الذين [ذكروا في الآية الأولى وهم الذين]^(٣) تركوا الهجرة إلى رسول الله ﷺ فقتلوا مع المشركين^(٤).

وجواب (لو) محدوف بتقدير: لرأيت أمراً عظيماً، وأمراً عجياً، وحذف الجواب في القرآن كثير، قد سبق الكلام فيه في مواضع^(٥)، والمرئي بقوله: (ترى) مدلول عليه، مفهوم من الكلام؛ لأنه يفهم منه: ولو

(١) لم أقف عليه، وقد ذكره بنحوه في «الوسيط» ٤٦٦/٢ من غير نسبة.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٢٢-٢٣، والبغوي ٣/٣٦٨، وابن عطية ٦/٤٤٩-٣٤٠، وقد رجح ابن كثير ٢/٣٥٣ أنها عامة في حق كل كافر.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٤) بالمقارنة بما في «السيرة النبوية» يتبين وهم الواحدى بكتابه في نسبة هذا القول لابن إسحاق، فابن إسحاق ذكر أن هؤلاء المذكورين الذين تركوا الهجرة نزل فيهم قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَالِعَى أَنفُسِهِمْ قَالُوا كُنْمَ فَيَمْ كُنْمَ قَالُوا كُنْمَ مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللَّهِ وَاسِعَةً فَنَهَا حِرْوَانِيَّا﴾ [النساء: ٩٧]، أما ما يتعلق في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَمْلَأُكَلَّهُ﴾ فقد ذكر أنها عامة في الكفار كلهم حيث قال: ثم ذكر الله تعالى أهل الكفر، وما يلقونه عند موتهم، ووصفهم بصفتهم وأخبر نبيه بكتابه عنهم.

انظر: «السيرة النبوية» ٢/٢٨٣.

(٥) انظر مثلاً: «تفسير البسيط» [البقرة: ١٠٣].

ترى الملائكة يضربون من الكفار الوجوه والأدبار، وبناؤه على المفهوم أحسن من التصريح لأنه أفحى.

ومعنى **﴿يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾**: يقبضون أرواحهم على استيفائها؛ لأن الموت إنما يكون بإخراج الروح على التمام، وهذا يتضمن أن الإنسان هو الروح؛ لأنه قال: **﴿يَتَوَفَّ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** فهذا يوجب أن الإنسان هو الروح، ولو لا هذا لم يكن قد توفاه الملك وإنما توفي بعضه وهو الروح، إلا أن يجعل من باب حذف المضاف فيقال: المعنى: يتوفى أرواح الذين كفروا وأنفسهم^(١).

وقوله تعالى: **﴿يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدَبَرَهُمْ﴾** مضارع معناه الحال، قال ابن عباس: كان المشركون إذا أقبلوا بوجوههم إلى المسلمين ضربوا وجوههم بالسيوف، وإذا ولوا ضربوا أدبارهم^(٢)، ونحو هذا قال مرة وابن جريج: أي: مقاديمهم وما خيرهم^(٣)، وتقديره: يضربون أجسادهم

(١) في «السان العربي» (وفي) ٤٨٨٦/٨: الوفاة: الموت، وتوفي فلان وتوفاه الله: إذا قبض نفسه، وفي «الصحاح»: إذا قبض روحه، وقال غيره: توفي الميت: استيفاء مدة التي وفيت له وعدد أيامه وشهوره وأعوامه في الدنيا اهـ. فإذا عرف أن الوفاة تطلق على قبض الروح لم يلزم من قول القائل: توفي الله الإنسان، أن الإنسان هو الروح ولا أن يجعل ذلك من باب حذف المضاف، وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية الخلاف في المسألة التي ذكرها المصنف فقال: تنازع الناس في مسمى (الإنسان) هل هو الروح فقط أو الجسد فقط؟ وال الصحيح أنه اسم للروح والجسد جميعاً، وإن كان مع القرينة قد يراد به هذا تارة، وهذا تارة. «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ١٢/٦٧.

(٢) رواه ابن حجرير ١٠/٢٢، والشعبي ٦/٦٧، والبغوي ٣/٣٦٨، وفي سنته انقطاع بين ابن حجرير وابن عباس، انظر: «الكتشاف» ٢/١٨٥.

(٣) رواه عنهما الشعبي ٦/٦٧ أ بلفظ: (وجوههم) ما أقبل منهم، (وأدبارهم) ما أدبر منهم، ونحو هذا اللفظ رواه البغوي ٣/٣٦٨ عن ابن حريج.

كلها^(١)، وقال الحسن: قال رجل يا رسول الله: إني رأيت بظهر أبي جهل مثل الشراك^(٢)، قال: «ذلك ضرب الملائكة»^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيق﴾ فيه إضمار أي: ويقولون ذوقوا، وإنما حذف لدلالة الكلام عليه من جهة أن عقابهم لهم يقتضي أن يقولوا لهم ما يسوؤهم، وحذف القول في القرآن كثير كقوله: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا﴾ [البقرة: ١٢٧] أي: ويقولان^(٤) ربنا، ومثله: ﴿وَلَوْ تَرَى إِذَ الْمُجْرِمُونَ نَأْكُسُوا رُءُوسِهِمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ رَبَّنَا﴾ [السجدة: ١٢] أي: ويقولون ربنا، قال ابن عباس: يقولون لهم هذا بعد الموت^(٥)، ونحو ذلك قال الحسن^(٦) وغيره^(٧).

وقال بعضهم: كان قول الملائكة لهم: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيق﴾ في الدنيا وذلك أنه كان مع الملائكة مقامع كلما ضربوا التهبت النار في

(١) هذا التقدير عدول عن ظاهر الآية بلا دليل، وليس هو التقدير الدقيق لقول مرة وابن جريج. وقد ذكر الزمخشري في «الكشف» ١٦٣/٢ علة تخصيص الوجه والدبر فقال: وإنما خصوهما بالضرب لأن الخزي والنکال في ضربهما أشد.

(٢) الشراك: سير النعل الذي يكون على وجهها. انظر: «لسان العرب» (شرك) ٤/٢٢٥٠.

(٣) رواه ابن جرير ١٠/٢٢، والشعبي ٦/٦٧، وهو حديث مرسل، وقد اختلف العلماء في مراسيل الحسن البصري، والإمام أحمد يرى أنها من أضعف المراسيل. انظر: «شرح علل الترمذى» ١/٢٩٠.

(٤) في (ح) و(س): (ويقولون).

(٥) رواه البغوي ٣/٣٦٨.

(٦) رواه الشعبي ٦/٦٧، والبغوي ٣/٣٦٨.

(٧) انظر: «تفسير مقاتل» لـ ١٢٣، وأبي جوزي ٣/٣٦٩، والزمخشري ٢/١٦٣.

الجرحات، فذلك قوله: ﴿وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيق﴾^(١) والصحيح أن هذا يقوله الملائكة لهم في الآخرة^(٢).

٥١ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُم﴾ هذا إخبار عن قول الملائكة لهم، وأما محل ﴿ذَلِك﴾ فيجوز أن يكون رفعاً وخبره: ﴿بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُم﴾ ويجوز أن يكون خبره محدوداً على تقدير: ذلك جزاؤكم بما قدمت أيديكم، [ويجوز أن يكون محل ذلك نصباً على معنى: فعلنا ذلك بما قدمت أيديكم]^(٣) وهذا معنى قول الفراء^(٤).

﴿ذَلِك﴾ في هذه الآية بمعنى: هذا، أي: هذا العذاب الذي هو عذاب الحريق بما قدمت أيديكم، وذكرنا جواز أن يكون (ذلك) بمعنى: هذا عند قوله: ﴿الَّمَّا ذَلِكَ الْكِتَبُ﴾ [آل عمران: ١٢].

وحکى صاحب النظم في معنى (ذلك) أنه نقىض (لا) فكما أن (لا) ينفي ما قبله^(٥)، ف(ذلك) تثبت لما قبله على مناقضته [وكذلك (كلا) نفي لما قبله و(كذلك) تثبت لما قبله]^(٦) على مناقضته (كلا).

(١) ذكر هذا القول دون نسبة الثعلبي ٦٧/٦، والبغوي ٣٦٨/٣، والزمخشري ٢/١٦٣، وابن الجوزي ٣٦٩/٣، وعza الرازى في «تفسيره» ١٥/١٧٨ إلى ابن عباس، وعندى شك في هذا العزو، وذلك أن الرازى فسر هذه الجملة بما ذكره الواحدى هنا تماماً لكنه أسقط هو أو أحد النساخ قول ابن عباس السابق وما بعده، وعزا هذا القول إلى ابن عباس.

(٢) وهذا ما ذهب إليه ابن جرير ١٠/٢٢، والثعلبي ٦٧/٦.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) و(س).

(٤) انظر: «معاني القرآن» ١/٤١٣.

(٥) في (س): (قبلها).

(٦) ما بين المعقوفين من (م).

ومعنى: ﴿بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾، قال ابن عباس: جرحت قلوبكم^(١)، قال أهل المعاني: إنما قال: ﴿بِمَا قَدَّمْتَ أَيْدِيكُمْ﴾ مع أن اليد لا تعقل شيئاً للبيان عن أن اعتقاد الكفر بالقلب بمنزلة ما يعمل باليد في الجناية، ولذلك لم يذكر القلوب وإن كان بها معتمد العصيان؛ لأنه قصد إظهار ما تقع به الجنایات في غالب الأمر وتعارف الناس.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَيْدِ﴾ في محل (أن) وجهان: أحدهما: النصب، بمعنى: وبأن الله، قال الفراء: وهذا إذا جعلت (ذلك) نصباً^(٢)، فإن جعلت (ذلك) في موضع رفع^(٣) جعلت (أن) في موضع رفع^(٤) أيضاً بمعنى: وذلك أن الله^(٥).

ومعنى ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَيْدِ﴾، قال ابن عباس: يريده: تبين سبيل^(٦) الهدى، وعرفتم سبيل الرشاد، وتربصتم عن الهجرة، وشككتم في

(١) لم أقف عليه، وما قدمت الأيدي أعم من كسب القلوب. انظر: «تفسير ابن جرير» .٢٣/١٠.

(٢) أي تجعله مفعولاً به، والتقدير: فعلنا ذلك.

(٣) إما مبتدأ خبره الجملة بعده كما قال أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٥٠٦، أو خبر لمبتدأ محذوف، والتقدير: الأمر ذلك، كما قدره النحاس في «إعراب القرآن» .٦٨١/١.

(٤) اهـ. كلام الفراء، انظر: «معاني القرآن» ١/٤١٣، وقد تصرف الواحدى في عبارته.

(٥) في محل (أن) وجه ثالث وهو الخفض عطفاً على (ما) في قوله تعالى: ﴿بِمَا قَدَّمْتَ﴾.

انظر: «مشكل إعراب القرآن» ص ٣١٧، و«إعراب القرآن» للنحاس ١/٦٨١، و«تفسير ابن جرير» .١٠/٢٣، و«البيان في غريب إعراب القرآن» ١/٣٩٠، وقد رد هذا الوجه أبو السعود في «تفسيره» .٤/٢٧.

(٦) ساقط من (م) و(س).

قدرة الله ونصره رسوله^(١)، وهذا الذي ذكره ابن عباس إشارة إلى أن العذاب الذي وقع بهم وقيل لهم: (ذوقوا) استحقوه بکفرهم، وجعل ذلك جزاءً على ما سلف من إجرامهم.

والصحيح أن قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَسِيدِ﴾ ابتداء كلام لا يعود معناه إلى ما قبله من قوله: ﴿بِمَا قَدَّمْتُ﴾؛ لأن قوله: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ﴾ ليس^(٢) بتعليق للعذاب ولا موجب له؛ لأن معناه: نفي الظلم، وإيجاب الحكم بالعدل، لا أنه سبب تعذيبهم فقوله: ﴿بِمَا قَدَّمْتُ أَيْدِيكُمْ﴾ سبب أوجب الحكم بالتعذيب، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَسِيدِ﴾ نعت لهذا الحكم أنه عدل، وأنه ليس بجور، وإذا كان كذلك لم يحسن أن يقدر في (أن)باء^(٣)، فيقال: المعنى: وبأن الله، والوجه أن تكون (أن) في موضع رفع؛ ولهذا قال الكسائي: لو كسرت ألف (أن) على الابتداء كان صواباً^(٤).

فإن قيل: في هذه الآية الله تعالى نفي الظلم عن نفسه، ومن نسب إليه خلق الأفعال ثم استجاز منه العقبة على الذنب فقد نسب الظلم إليه^(٥).

(١) لم أقف عليه.

(٢) في (س): (ليس بظلم أي: بتعليق .. إلخ)، وهو خطأ.

(٣) ذهب إلى تقديرها الفراء في «معاني القرآن» ٤١٣/١، والنحاس في «إعراب القرآن» ٦٨١/١، والزمخشري ١٦٣/١، وصرح بأن الباء سبيبة. وكذلك السمين الحلبني في «الدر المصنون» ٦١٩/٥.

(٤) يعني من الناحية اللغوية، ولا تجوز القراءة بذلك لعدم ثبوتها، وقد ذكر قول الكسائي هذا الفخر الرازمي في «تفسيره» ١٧٩/١٥.

(٥) هذا قول المعتزلة، انظر: «تفسير الرازمي» ١٧٩/١٥، و«الأصول الخمسة» للقاضي عبد الجبار ص. ٣٤٥.

قيل : إن له أن يتصرف في ملكه بما يشاء ، ومن كان له أن يتصرف في ملكه كما يشاء استحال نسبة الظلم إليه ؛ ولهذا نفى الله - تعالى ذكره - الظلم عن نفسه كيلاً يتوهם متوجه أنه مع خلقه كفر الكافر وتعذيبه له ظالم ، فنفي ذلك وقال إنه ﴿لَيْسَ بِظَلَامٍ لِّلْعَيْدِ﴾ ومن لم يسلك هذه الطريقة نسب العجز إلى الباري بِهِمَا^(١) .

(١) يقرر المؤلف طريقة الأشاعرة في نفي الظلم عن الله تعالى ، وقد اتفق المسلمين على أن الله مترء عن الظلم ، ولكن تنازعوا في معناه الذي يجب تنزيهه عن الله تعالى على ثلاثة أقوال :

الأول : قول المعتزلة ، فقد ذهبوا إلى أن الظلم الذي يتراء عنه الخالق من جنس الظلم الذي ينافي عنه المخلوق ، فشبهوا الله بخلقهم ، وأوجبوا عليه جنس ما يجب على المخلوق .

الثاني : قول الأشاعرة وطوائف من أهل الكلام وبعض أهل الحديث : إن الظلم من الله تعالى ممتنع لذاته ؛ لأن الظلم - عندهم - التصرف في ملك الغير ، أو الخروج عن طاعة من تجب طاعته ، وهذا ممتنع في حق الله تعالى .

الثالث : قول كثير من أهل السنة وبعض أهل الكلام : إن الظلم وضع الشيء في غير موضعه ، فالظلم ممكן لذاته ، يمتنع وقوعه من رب تعالى ولا يفعله ؛ لكمال عدله ورحمته وغناه ، وعلمه بقبحه ، والإخبار أنه لا يفعله ؛ فالله تعالى لا يضع الأشياء في غير مواضعها ، لأن يبخس المحسن شيئاً من إحسانه ، أو يحمل عليه من سيئات غيره ، أو يعاقبه بلا موجب للعقاب ، ونحو ذلك ، وهذا القول هو الحق الذي دلت عليه النصوص واللغة .

انظر : «مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ٨/٥٠٥-٥١٠ ، ١٧٥-١٨٠ ، ١٧/١٨ ، ١٣٧-١٥٦ ، و«مختصر الصواعق المرسلة» ص ١٨٩-٢٠٦ ، و«غاية المرام في علم الكلام» ص ٢٤٤ ، ٢٤٥ ، و«السان العرب» (ظلم) ٥/٢٧٥٧ .

وقول المؤلف بِهِمَا : (ومن كان له أن يتصرف في ملكه كما يشاء استحال نسبة الظلم إليه) مردود لما يأتي :

أولاً : ما جاء في الحديث القدسي : «يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته =

٥٢ - قوله تعالى: ﴿كَدَأْبٌ إِلِي فِرْعَوْنَ﴾ المشبه ممحوف تقديره: دأبهم كدأب آل فرعون، قال الأخفش والمؤرج وأبو عبيدة: كعادة آل فرعون^(١)، [وقال أبو إسحاق: معناه: عادة هؤلاء في كفرهم كعادة آل فرعون]^(٢) في كفرهم فجوزي هؤلاء بالقتل والسبى كما جوزي أولئك بالإغراء^(٣).

وأصل الدأب في اللغة: إدامة العمل، يقال: فلان يدأب في كذا، أي: يداوم عليه ويواظب ويتعب نفسه^(٤)، ثم سمي العادة دأباً؛ لأن ما هو

= يبنكم محرباً» رواه مسلم (٢٥٧٧) كتاب البر والصلة، باب: تحريم الظلم، وأحمد في «المسند» ١٦٠ / ٥. ففي هذا الحديث دلالة واضحة على أن الظلم ممکن غير مستحيل ولكن الله تزه عنه وحرمه على نفسه.

ثانياً: أن الله تعالى تمدح بنفي الظلم عن نفسه كقوله تعالى: ﴿وَمَا رَبُّكَ يُظْلِمُ لِلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، قوله: ﴿وَمَا أَنَّ اللَّهَ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَبَادِ﴾ [غافر: ٣١] ولا يليق بالله تعالى أن يتمدح بنفي المستحيل، وبالأمر الذي لا تمكن القدرة عليه، إذ ليس فيه مدح ولا ثناء ولا فائدة، وإنما يكون المدح بترك الأفعال المذمومة المقدور عليها، فتبين من ذلك أن الله قادر على ما نزع نفسه عنه من الظلم، لكنه لا يفعله لأنه حرمه على نفسه، وتزه عن فعله.

ثالثاً: أن الله تعالى: قال: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَا يَخَافُ ظُلْمًا وَلَا هَضْمًا﴾ [طه: ١١٢]، ومعلوم بداعه أن الخوف من الشيء يستلزم تصور وجوده وإمكانه، أما ما لا يمكن وجوده فيستحيل الخوف منه، فعلم أن ظلم الله لعباده ممکن غير مستحيل، لكنه لا يفعله تزها، فعباده واثقون بعدله، آمنون من جوره.

انظر تفصيل ما سبق ذكره في: «مختصر الصواعق المرسلة» ص ١٨٩-٢٠٦، و«الأصول الخمسة» للهمداني ص ٣٤٥-٣٥٤، و«غاية المرام» ص ٢٤٤.

(١) ذكره عنهم الثعلبي ٦/٦٧ ب، وانظر قول أبي عبيدة في: «مجاز القرآن» ١/٢٤٧، وقول الأخفش في «معاني القرآن» ١/٢٠٩.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح). (٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٠.

(٤) انظر: «مجمل اللغة» (دأب) ٢/٣٤٢، و«السان العرب» (دأب) ٣/١٣٧.

عادة فهو مواطن عليه^(١).

قال المفسرون: ي يريد أن أهل بدر كذبوا كما كذب آل فرعون ونزل بهم كما نزل بآل فرعون^(٢)، قال ابن عباس: ي يريد: هكذا كان دأب آل فرعون أيقنوا أن فرعون كاذب عاد في الأرض وأن موسىنبي من الله فكذبواه، كذلك أنتم جاءكم محمد بالصدق والدين فكذبتموه وجحدتم نبوته فأنزل الله بكم عقوبته كما أنزل بآل فرعون^(٣)، وذلك قوله: ﴿كَفَرُوا بِعِيَاتِ اللَّهِ فَلَا خَذَّهُمُ اللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ ومضى الكلام في ﴿كَذَابِ﴾ مستقصى في سورة آل عمران [١١].

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ﴾ أي قادر لا يغلبه شيء ﴿شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ لمن كفر به وكذب رسle.

٥٢ - قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نِعْمَةً﴾ الآية، (ذلك) إشارة إلى ما تقدم من أخذ الله بالعذاب لمن كفر بآيات الله، ف(ذلك) ابتداء وخبره ﴿بِأَنَّ اللَّهَ﴾ وهو كما تقول: العقاب بذنب العبد.

وقوله تعالى: ﴿لَمْ يَكُنْ مُغَيِّرًا نِعْمَةً﴾ الآية، أكثر التحويين يقولون: إنما حذفت النون لأنها تشبه بما فيها^(٤) من الغنة حروف اللين، ووقدت طرفاً فحذفت تشبيهاً بها كما تقول: لم يدع، ولم يرم، ولم يك^(٥).

وهذا ينتقض بقولهم: لم يزن، ولم يخن، ولم يسمع حذف النون في

(١) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٠.

(٢) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٦٧ بـ، والبغوي ٣/٣٦٨، وابن الجوزي ٣/٣٧٠.

(٣) رواه بمعناه مختصراً البغوي ٣/٣٦٨، وذكر نحوه ابن الجوزي ٣/٣٧٠.

(٤) في (س): (بما قبلها)، وهو خطأ.

(٥) انظر: «كتاب سيبويه» ٤/١٨٤، و«حاشية الصبان» ١/٢٤٥.

مثل هذا الموضع إلا من (كان)؛ وذلك أن (كان) و(يكون) أم الأفعال، من أجل أن^(١) كل فعل فيه معنى (كان) على ما تصرف منه، ففي (ضرب) معنى: كان ضرب، وفي (يضرب) معنى: يكون ضرب، فلما قويت بأنها أم الأفعال، وكثير استعمالها للحاجة إليها احتملت هذا الحذف، ولم تتحمله نظائرها، وهذا تعليل ذكره على بن عيسى النحوي^(٢)، وسنذكر تمام هذه المسألة في سورة هود عند قوله: ﴿فَلَا تُكِنْ فِي مِرْيَةٍ مِّمَّا يَعْبُدُ هَؤُلَاءِ﴾ [هود: ١٠٩] إن شاء الله تعالى^(٣).

قال الكلبي: إن الله تعالى أطعم أهل مكة من جوع وأمنهم من خوف وبعث إليهم محمداً رسولاً، وكان هذا كله مما أنعم عليهم، ولم يكن يغير عليهم ذلك لو لم يغيروا هم، وتغييرهم كفرانها، وترك شكرها، فإذا غيروا ذلك غير الله ما بهم فسلبهم النعمة، وأخذهم بالعقاب^(٤)، وقال السدي: نعمة الله: محمد عليه السلام أنعم به على قريش فكفروا به وكذبوه فنقله إلى الأنصار^(٥).

(١) ساقط من (ح).

(٢) لم أقف على هذا القول في كتب الرماني المطبوعة، ولعله في شرحه لكتاب سيبويه وهو لا يزال مخطوطاً، ولم أتمكن من الاطلاع عليه.

(٣) انظر: النسخة (ح): ٤٥/٣ ب، حيث قال: (لا تك): أصلها لا تكن، وإنما حذفت النون عند سيبويه لكثر استعمال هذا الحرف، قال أبو إسحاق في قوله: (ولم يك من المشركين): ذكر الجلة من البصريين أنه اجتمع فيها كثرة الاستعمال ومع ذلك أشبهت النون حروف اللين بأنه تكون علامات كما تكون حروف اللين علامات، وأنها غنة تخرج من الأنف؛ فلذلك حملت الحذف.

(٤) رواه مختصرًا الثعلبي ٦٨/٦ أ، وذكر السمرقندى ٢٢/٢ طرفاً منه.

(٥) رواه ابن جرير ١٠/٢٤، وابن أبي حاتم ٥/١٧١٨، والثلبي ٦٨/٦ أ، والبغوي ٣٦٩/٣.

فعلى هذا هم غيروا هذه النعمة عليهم بمحمد ﷺ بتكذيبهم وقصدهم قتله، فغير الله عليهم ما أعطاه من نعم الدنيا وأخذهم بعذاب الآخرة. قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: سميع لقولكم، عليم بنياتكم^(١).

٥٤ - قوله تعالى: ﴿كَدَّا بِ إِلَيْهِمْ فِرْعَوْنَ﴾ يجوز أن تكون الكاف متعلقة بمحذوف قبلها كما ذكرنا في الأولى، ويجوز أن تتعلق بما بعدها وهو قوله: ﴿كَذَّبُوا إِبْرَاهِيمَ﴾ يعني: أهل مكة كذبوا بآيات ربهم كصنع آل فرعون في التكذيب بما جاء به موسى، ثم قال: ﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِمَا نَوْهُبْهُمْ وَأَغْرَقْنَا إِلَيْهِمْ فِرْعَوْنَ﴾ فذكر عقوبة الفريقين لما شبه فعل أحدهما بفعل الآخر، ثم قال: ﴿وَكُلُّ كَانُوا ظَلَمِينَ﴾ يعني آل فرعون وأهل مكة، والمفسرون على أن قوله: ﴿كَذَّبُوا إِبْرَاهِيمَ﴾ من فعل آل فرعون والذين من قبلهم^(٢)، قال ابن عباس: ي يريد: الذين كذبوا قبل قوم فرعون^(٣)، والوجه الأول^(٤) صحيح مرضي قوي، ويمكن أن يحمل عليه الأول من قوله: ﴿كَدَّا بِ إِلَيْهِمْ فِرْعَوْنَ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَفَرُوا﴾^(٥) الآية.

(١) في «تنوير المقباس» ص ١٨٤: (سميع) لدعائكم (عليم) بإجابتكم.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٤/١٠، والشعبي ٦/٦٨، وابن الجوزي ٣/٣٧١.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) وهو أن المراد بالمكذبين هم أهل مكة، وعطف قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا إِلَيْهِمْ فِرْعَوْنَ﴾ على قوله: ﴿فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِمَا نَوْهُبْهُمْ﴾ يدل على أن المكذبين المهلكون هم آل فرعون ومن قبلهم لا أهل مكة، ثم شبه أهل مكة بهم في التكذيب والعذاب.

(٥) الأنفال: ٥٢. والمعنى على هذا الرأي: حال أهل مكة كحال الأمم السابقة؛ إذ كفر أهل مكة فعوقبوا كحال السابقين.

والذي عليه المفسرون أن الكفر من صفة آل فرعون ومن قبلهم وشبه بهم أهل مكة. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٢٣، والسمرقندي ٢/٢٢، وابن الجوزي ٣/٣٧٠.

٥٥ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: الإنسان خاصة^(١)، ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: في معلوم الله وفي حكمه، ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ معنى (الفاء) في (فهم) عطف جملة على جملة، وكلاهما من صلة (الذين)، كأنه قيل: كفروا مصممين على الكفر فهم لا يؤمنون^(٢).

قال سعيد بن جبير ومقاتل: نزلت هذه الآية في يهود قريظة^(٣)، وكذلك ما بعدها من قوله: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتَ مِنْهُمْ﴾، قال أبو بكر بن عبدس^(٤): ي يريد: عاهدتهم، و(من) صلة^(٥)، وقال غيره^(٦) دخلت (من) لأن المعنى: أخذت منهم العهد.

ويمكن أن تجعل (من) للتبعيض^(٧); وذلك لأن المعايدة إنما تكون مع أشرافهم.

(١) في «تنوير المقباس» ص ٢٨٤: (الخلق والخليقة) اهـ. وفي «السان العربي» (دب): الدابة اسم لما دب من الحيوان، مميزة وغير مميزة، وقد غالب هذا الاسم على ما يركب من الدواب.

(٢) انظر: «البرهان» للحوفي ٨٩/١١ أ.

(٣) رواه بمعناه أبو الشيخ عن سعيد كما في « الدر المثور » ٣٤٧/٣، وانظر: قول مقاتل في «تفسيره» ص ١٢٣ أ.

(٤) هكذا في (ح) و(س) وفي (م): عياش، وكلاهما خطأ، والصواب: عبدوس، كما في «تفسير الشعلبي» ٦٨/٦ أ.

وهو: الإمام أبو بكر محمد بن أحمد بن عبدوس النيسابوري النحوي الفقيه، من شيوخ الحاكم أبي عبد الله، وله تفسير ذكره الشعلبي في مقدمة تفسيره، توفي سنة ٣٩٦هـ.
انظر: «إنباء الرواة» ٣/٥٦، و«سير أعلام النبلاء» ١٧/٥٧.

(٥) ذكره عنه الشعلبي ٦/٦٨ أ، وضعف هذا القول أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٥٠٨.

(٦) هو: أبو سهل محمد بن محمد بن الأشعث، كما في «تفسير الشعلبي» ٦/٦٨ أ، وضعف هذا القول أبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٥٠٨.

(٧) انظر: «زاد المسير» ٣/٣٧٢.

وقوله تعالى: ﴿لَمْ يَنْفُضُ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ﴾، قال بعض أهل المعاني^(١): إنما عطف المستقبل على الماضي للبيان أن من شأنهم نقض العهد مرة بعد مرّة، قال ابن عباس^(٢)، والكلبي^(٣)، ومجاحد^(٤)، وسعيد ابن جبير^(٥)، ومقاتل^(٦): هم قريطة نقضوا عهد رسول الله ﷺ وأعانوا عليه مشركي مكة ثم اعتذروا وقالوا: أخطأنا ونسينا فعاهدتهم ثانية فنقضوا العهد يوم الخندق، فذلك قوله: ﴿لَمْ يَنْفُضُ عَهْدَهُمْ فِي كُلِّ مَرَّةٍ وَهُمْ لَا يَنْقُونَ﴾، قال ابن عباس: يريد: لا يخافون النكمة مني^(٧). وقال أهل المعاني: نقضوا العهد من غير أن يتقوّى عقاب الله في عاجل أمرهم وآجله^(٨).

٥٧ - قوله تعالى: ﴿فَإِمَّا لَثَقَفَهُمْ فِي الْحَرْبِ﴾، قال الليث: ثقفتنا فلاناً في موضع كذا أي: أخذناه، ومصدره: الثقف^(٩). وقال ابن دريد: ثقفت الشيء: حذقته، وثقفته: إذا ظفرت به^(١٠)، واحتج بالآلية، ونحو هذا قال

(١) هو: الحوفي في «البرهان» ١١/٨٩ أ.

(٢) ذكره بنحوه السمرقendi ٢/٢٣.

(٣) رواه مختصرًا البغوي ٣/٣٦٩.

(٤) رواه بمعناه ابن جرير ١٠/٢٥، وابن أبي حاتم ٥/١٧١٩، وابن أبي شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٣٤٧.

(٥) رواه بمعناه أبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٣٤٧.

(٦) انظر: «تفسيره» ١٢٣ أ.

(٧) في «تنوير المقباس» ص ١٨٤ (وهم لا يتقوّن): عن نقض العهد.

(٨) هذا قول الحوفي في «البرهان» ١١/٨٩ ب.

(٩) «تهذيب اللغة» (ثقف) ١/٤٨٩، والنصل في كتاب «العين» (ثقف) ٥/١٣٨ مختصرًا.

(١٠) «جمهرة اللغة» لابن دريد (ثقف) ١/٤٢٩، و«تهذيب اللغة» (ثقف) ١/٤٨٩.

ابن قتيبة: تظفر بهم^(١)، وقال الزجاج: تصادفهم^(٢). وأصله: الإدراك بسرعة، قال مقاتل: فإن أدركتهم في القتال وأسرتهم^(٣). وهذا الحرف مما تكلمنا فيه عند قوله: ﴿ حَيْثُ ثَفِّتُمُوهُمْ ﴾ في سورة البقرة^(٤).

وقوله تعالى: ﴿ فَشَرَدْ بِهِمْ مَنْ خَلَفَهُمْ ﴾ معنى التشريد في اللغة: التفريق على اضطراب، يقال: شرد يشد شروداً، وشريده تشيриداً^(٥)، ومعنى قوله: ﴿ فَشَرَدْ بِهِمْ مَنْ خَلَفَهُمْ ﴾ ما قاله الزجاج وهو: إفعل بهم فعلًا تفرق به^(٦) من خلفهم^(٧) ثم اختلفوا في ذلك الفعل الذي يفعل بهم، فقال عطاء: أثخن فيهم القتل حتى يخافوك غيرهم من أهل مكة وأهل اليمن^(٨)، وقال ابن عباس: نكل بهم تنكلاً يشد غيرهم من ناقضي العهد^(٩)، وجميع ما قيل

(١) «تفسير غريب القرآن» ص ١٧٩.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٠ / ٢.

(٣) «تفسير مقاتل» ص ١٢٢ ب مع اختلاف يسير.

(٤) الآية ١٩١، وانظر النسخة الأزهرية ١١٨ / ١ ب، حيث قال: (ثقفتموهم: قال الليث: ثقفتنا فلاناً في موضع كذا: أي أخذناه، ومصدره الثقف، وقال الفراء في «المصادر»: ثقف يثقف ثقفاً، وربما ثقل فقيل: ثقفاً، قال المفسرون: أي حيث وجذبتموهم، وقال الزجاج: معنى الآية: لا تمنعوا من قتلهم في الحرم وغيره.

(٥) قال ابن فارس: (شد) الشين والراء والدال أصل واحد وهو يدل على تنفير وإبعاد، وعلى نفار وبعد في انتشار. «معجم مقاييس اللغة» (شد) ٣ / ٢٦٩.

(٦) في (م): (بهم).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٠ / ٢.

(٨) رواه الثعلبي ٦ / ٦٨ ب.

(٩) ذكره ابن الجوزي ٣ / ٣٧٣، ورواه ابن حجر ١٠ / ٢٥-٢٦، وابن أبي حاتم ٥ / ١٧١٩ بلفظ: نكل بهم من بعدهم.

في هذا يعود معناه إلى هذا القول^(١)، ولقد أوجز من قال: فرق جمع كل ناقض بما تبلغ من هؤلاء^(٢)، وقال مقاتل: فنكل بهم من بعدهم من العدو وأهل عهدهك ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ النkal فلا ينقضون العهد^(٣).

ومعنى نكل بهم: أي افعل بهم فعلاً ينكل غيرهم عنك بسبب ذلك الفعل خوفاً منك، وقال صاحب النظم: معنى ﴿فَشَرِدَ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ اقتلهم ليخافوك غيرهم فيتفرقوا عنك، قوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ معنى راجع إلى (من خلفهم)؛ لأنهم إذا قتلوا فليس لذكر قوله: ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ معنى، فهو منظوم بقوله: ﴿مَنْ خَلْفَهُمْ﴾ والتأويل: فشرد بقتلهم والإنكاء^(٤) فيهم (من خلفهم) أي من بعدهم، يكن ذلك تخويفاً وعظة لهم، وهذا معنى قول ابن عباس: ﴿لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾ لكي يتعظوا^(٥).

(١) اختلاف المفسرين في ذلك الفعل إنما هو اختلاف نوع وتمثيل، وإذا تبين لنا أن هذه الآية نزلت فيبني قريظة فالأولى تفسير التشيرد بما فعل رسول الله ﷺ فيهم من قتل مقاتليهم وسبى ذرايهم ونسائهم؛ وذلك لأمرتين:
أ- أن فعل رسول الله ﷺ امثال لأمر ربه وهو أعلم بمراده.

ب- أن سعد بن معاذ لما حكم فيهم بأن تقتل المقاتلة وأن تسبي الذرية والنساء قال رسول الله ﷺ: «قضيت بحكم الله». رواه البخاري (٣٨٠٤) كتاب المناقب، باب: مناقب سعد بن معاذ، ومسلم (١٧٦٨) كتاب: الجهاد، باب: جواز قتال من نقض العهد، والظاهر أن حكم الله هو المذكور في هذه الآية.

(٢) ذكره الثعلبي ٦٨/٦ ب دون ذكر قائله، وروى ابن جرير ٢٦/١٠، عن ابن زيد لفظاً مقارباً ونصه: أخفهم بما تصنع بهؤلاء.

(٣) «تفسير مقاتل» ١٢٣ ب.

(٤) الإنكاء: إكثار الجراح والقتل في العدو حتى يهزم ويضعف.

انظر: «السان العربي» (نكي) ٤٥٤٥/٨، وفي (س): والإنكال، وهو خطأ.

(٥) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٤ ب نحوه.

٥٨ - قوله تعالى: ﴿وَإِمَّا تَخَافَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً﴾، قال ابن عباس: يريده: تعلمون^(١)، وقد ذكرنا الخوف بمعنى العلم عند قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾ [البقرة: ٢٢٩] وقوله تعالى: ﴿وَالَّتِي تَخَافُونَ شُوَّهْرَكُنْ﴾ [النساء: ٣٤]^(٢). ومعنى (خيانة) أي نقضًا للعهد، وقوله تعالى: ﴿فَأَنْذِ إِلَيْهِمْ﴾، قال الزجاج: أي انبذ عهدهم الذي عاهدتهم^(٣) عليه، أي: ارم به إليهم، ﴿عَلَى سَوَاءِ﴾ أي: لتكون أنت وهم سواء في العداوة^(٤); فلا يتورهوا أنك نقضت العهد بنصب الحرب، وقال ابن قتيبة: يقول: إن كان بينك وبين قوم هدنة وعهد فخفت منهم خيانة ونقضًا فأعلمهم أنك قد نقضت ما شرطت لهم، وأذنهم بالحرب لتكون أنت وهم في العلم بالنقض على استواء^(٥).

هذا معنى الآية، فأما حكمها فإن حملنا الخوف على العلم كما ذكره ابن عباس فلا إشكال فيه، والإمام إذا علم الخيانة ونقض العهد ممن هادنهم من المشركين بأمر ظاهر مستفيض استغنى عن نبذ العهد وإعلامهم بالحرب لأنه حينئذ لا يكون خائناً إذا ناصبهم الحرب، وإن علم الخيانة بأمارات ظاهرة تلوح وتتضح له من غير أمر مستفيض، فحينئذ يجب على الإمام أن ينبذ العهد إليهم، وهذا هو^(٦) المعنى بالآية.

(١) المصدر السابق، نفس الموضع.

(٢) قال في هذا الموضع: (إلا أن يخافا: أي يعلما، وإنما كان الخوف بمعنى العلم؛ لأن الخوف مضارع للظن، وحکى الفراء: العرب تقول للرجل: قد خرج غلامك بغير إذنك، فيقول له: قد خفت ذاك، يريده: قد ظننته وتوهتمه...).

(٣) في (ح) و(س): (عاهدتم)، وهو خطأ.

(٤) اهـ. كلام الزجاج. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٠ / ٢.

(٥) «تأويل مشكل القرآن» ص ٢١.

(٦) ساقط من (ح).

قال المفسرون وأهل العلم^(١): إذا ظهرت آثار الخيانة من عدوكم وخفت وقوعهم بك فألق إليهم السلم وآذنهم بالحرب، وذلك كالمذى كان من قريطة إذ أجابوا^(٢) أبا سفيان ومن معه من المشركين إلى مظاهرتهم على رسول الله ﷺ بعد العهد الذي كانوا عاهدوه، فكان ذلك موجباً لرسول الله ﷺ خوف الغدر منهم به وبأصحابه، وكذلك الحكم في كل قوم كانوا أهل موادعة للمؤمنين ظهر للإمام منهم من دلائل الغدر مثل الذي ظهر لرسول الله ﷺ من قريطة، فحق على الإمام أن ينذر إليهم على سواء و يؤذن لهم بالحرب.

وإذا اشتهرت دلائل النقض أغنت عن النذر كما فعل رسول الله ﷺ بأهل مكة لما نقضوا العهد بقتل خزاعة وهم في ذمة النبي ﷺ لم يرعنهم إلا جيش رسول الله ﷺ بمر الظهران، وذلك على أربعة^(٤) فراسخ من مكة.

وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ»، قال ابن عباس: يريد الذين خانوا مع النبي ﷺ^(٥)، وقال الزجاج: الذين يخونون في عهودهم^(٦) وغيرها^(٧).

(١) انظر: «الطبرى» ٢٧/١٠، والزمخشري ٢/١٦٥، والبغوى ٣/٣٧٠، و«المغني» ١٣/١٥٨، والنصل للحوفى في «البرهان» ٩٤/١١ إلى قوله: وإذا اشتهرت.

(٢) في (ح): (جابوا).

(٣) في (ح): (ثم لم).

(٤) في (ح): (أربع).

(٥) «تنوير المقباس» ص ١٨٤ بمعناه.

(٦) في (م) و(س): (عهدهم).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٠/٢ بتصرف.

٥٩ - قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَبُّوا إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾، قال الزجاج: معناه لا تحسين من أفلت من هذا^(١) الحرب قد سبق إلى الحياة^{(٢)(٣)}.

﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ قال ابن عباس: يريد أنهم لا يعجزونني، وما أعجز عن خلقي، ولا أضعف^(٤)، وقال ابن الأباري: معنى الآية هو: أن أولئك الذين انهزوا من ذلك^(٥) الحرب أشفقوا من هلكة تنزل بهم في ذلك الوقت، [فلما لم^(٦) تنزل طغوا وبغوا، فقال الله عَزَّلَهُ: لا تحسين]^(٧) لأنهم سبقونا بسلامتهم الآن فإنهم لا يعجزوننا فيما يستقبلون من الأوقات^(٨).

وذكرنا فيما مضى أن الحسبان يقتضي مفعولين، ولا يجوز الاقتصار على أحدهما، إلا أن المفعول الثاني خبر عن الأول، والفعل الذي هو (حسبت) متعلق بما دلت عليه الجملة.

والآية بيان عن اقتدار الله عَزَّلَهُ الذي لا ينفع معه حسبان للنجاة من

(١) هكذا في جميع النسخ، وفي «معاني القرآن وإعرابه»: هذه، قال ابن منظور: الحرب: نقىض السلم، أنشى، . . . وحکى ابن الأعرابي فيها التذكير .. قال: والأعراف تأنيتها. «السان العربي» (حرب) ٢/٨١٥-٨١٦.

(٢) في (م): (الخيانة).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢١.

(٤) «توضير المقياس» ص ١٨٤ بمعناه، وفي «البرهان» للحوفي ١١/٩٥ أ: لا يفوتون.

(٥) في «الوسط» ٢/٤٦٨: (يوم بدر) بدلاً من قوله: (من ذلك الحرب). وانظر: التعليق السابق رقم (٥).

(٦) ساقط من (ح).

(٧) نص ما بين المعقوفين في «زاد المسير» هو: فلما سلموا قيل: لا تحسين . . . إلخ.

(٨) «الوسط» ٢/٤٦٨، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٧٤ باختصار.

العقاب، وأكثر القراء قرؤوا **﴿تَحْسِبَنَ﴾** بالتاء^(١) على مخاطبة النبي ﷺ و**﴿الَّذِينَ كَفَرُوا﴾** المفعول الأول، و**﴿سَبَقُوا﴾** المفعول الثاني، وموضعيه نصب، والمعنى: لا تحسن الذين كفروا سابقين، ومن قرأ بالياء^(٢) فقال أبو إسحاق: وجهها ضعيف عند أهل العربية^(٣); إلا أنها جائزة على أن

(١) وبها قرأ ابن كثير وشعبة، عن عاصم وأبو عمرو ونافع والكسائي ويعقوب وخلف. انظر: الغاية في القراءات العشر ص ١٦٢، و«تقريب النشر» ص ١١٩، و«تحبير التيسير» ص ١١٨.

(٢) وبذلك قرأ ابن عامر وحفص عن عاصم وأبو جعفر وحمزة. انظر: المصادر السابقة نفس الموضع.

(٣) وصف الزمخشري أيضاً هذه القراءة بأنها ليست نيرة، في «الكتشاف» ٢/١٦٥، وتضعيف قراءة متواترة يعلم قطعاً أن رسول الله ﷺ تلقاها عن ربه وأقرأها أصحابه وهم أهل العربية، من خطل القول، سببه الغلو في أقيسة علماء اللغة، وقصور العلم عن الإحاطة بالأوجه القوية للفراء، وقد ذكر الواحدي عدة أوجه لهذه القراءة وهناك أوجه أخرى منها:

أ- أن الفاعل ضمير يعود إلى المذكورين في الآية السابقة والتقدير: ولا يحسن من خلفهم الذين كفروا سبقو، وهذا اختيار أبي جعفر النحاس في «إعراب القرآن» ١/٦٨٢.

ب- أن الفاعل ضمير يعود للكافر لتقدير ذكرهم في قوله: **﴿الَّذِينَ كَفَرُوا فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾**، وفي قوله: **﴿لَمْ يَنْقُضُونَ﴾**، و**﴿لَا يَنْقُضُونَ﴾**، و**﴿لَعَلَّهُمْ يَذَكَّرُونَ﴾**، ذكره مكي بن أبي طالب في «مشكل إعراب القرآن» ص ٣١٨.

ج- أن الفاعل محدود يفهم من السياق والتقدير: ولا يحسن حاسب أو أحد. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢١، و«البحر المحيط» ٤/٥١٠-٥١١، و«التحرير والتنوير» ١٠/٥٤.

وإذا تبين أن لهذه القراءة أكثر من وجه قائم على تقدير المحدود، حسن التنبية إلى أن أسلوب الحذف من الأساليب البلاغية العالية لتذهب النفس في تقدير المحدود كل مذهب لائق بالمقام.

يكون المعنى: ولا يحسن الذين كفروا أن سبقوا؛ لأنها في حرف ابن مسعود (أنهم سبقوا)^(١) فإذا كانت كذلك فهي بمنزلة قولك: حسبت أن أقوم، وحسبت أقوم، على حذف (أن)، ويكون أقوم وقام ينوب عن الاسم والخبر، هذا كلامه^(٢).

وتحذف (أن) قد جاء في غير شيء^(٣) قوله تعالى: «أَفَغَيْرَ اللَّهِ تَأْمُرُونِي أَغْبُدُ» [الزمر: ٦٤]، قال سيبويه: حذف (أن) والمعنى: أن أعبد^(٤).

وهو كثير في الشعر^(٥)، فإذا وجهته على هذا سد (أن سبقوا) مسد المفعولين؛ كما أن قوله: «أَحْسِبَتِ النَّاسَ أَنْ يَتَرَكَوْا» [العنكبوت: ٢] كذلك، وذكر أبو الحسن^(٦) وجهاً آخر: وهو أنه أضمر فاعلاً^(٧) للحساب،

(١) ذكر هذه القراءة عنه، الزمخشري في «الكتشاف» ٢/١٦٥، وأبو حيان في «البحر» ٤/٥١٠-٥١١، ولم يذكرها ابن أبي داود في «المصاحف»، ولا ابن جني في «المحتسب»، ولابن خالويه في «المختصر».

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢١.

(٣) يعني في أكثر من موضع.

(٤) هذا القول مفهوم من عبارة سيبويه، حيث جعل الآية بمنزلة قول طرفة:
ألا أيهذا الزاجري أحضر الوغى

بعد بيان أن (أن) ممحونة في قوله (أحضر). انظر: «كتاب سيبويه» ٣/١٠٠، و«الحجّة» ٤/١٥٥، وضعف السيرافي هذا الوجه. انظر: «حاشية كتاب سيبويه» ١/٤٥٢، ط/بولاق.

(٥) انظر بعض الأبيات في «الحجّة» ٤/١٥٦.

(٦) يعني الأخفش الأوسط، انظر قوله في: «الحجّة للقراء السبعة» ٤/١٥٥، لم يذكره في كتاب «معاني القرآن».

(٧) في (م): (فاعلاً آخر).

وجعل (الذين كفروا) المفعول الأول^(١)، وقال: التقدير: ولا يحسن النبي الذين^(٢) كفروا، وذكر أبو علي وجهاً ثالثاً وقال: يجوز أن يكون أضمر المفعول الأول، التقدير: لا يحسن الدين كفروا أنفسهم أو إياهم سبقو^(٣).

وأكثر القراء على كسر (إن)^(٤) في قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾ وهو الوجه^(٥)؛ لأنَّه ابتداء كلام غير متصل بالأول، كقوله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ أَسْتِيَاعًا أَنْ يَسْيِقُونَا﴾ [العنكبوت: ٤] وتم الكلام ثم قال: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ فكما أن قوله: ﴿سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ منقطع من الجملة التي قبلها، كذلك قوله: ﴿إِنَّهُمْ لَا يُعْجِزُونَ﴾.

وقرأ ابن عامر: (أنهم) بفتح الألف^(٦)، جعله متعلقاً بالجملة الأولى فيكون التقدير: لا تحسنهم سبقو لأنهم لا يفوتون^(٧) فهم^(٨) يجزون على كفرهم^(٩).

وقال أبو عبيد: لا أعرف لفتح (أن) وجهاً إلا أن يجعل (لا) صلة،

(١) ساقط من (م). (٢) في (ح): (والذين)، وهو خطأ.

(٣) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٥٥.

(٤) هذه قراءة الجمهور، ولم يخالف إلا ابن عامر الذي قرأ بالفتح، انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٢، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٢، و«تقريب الشر» ص ١١٩.

(٥) انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٥٧، و«حجۃ القراءات» لابن زنجلة ص ٣١٢، و«إعراب القراءات» لابن خالويه ١/٢٣٠.

(٦) انظر التخريج السابق لقراءة الجمهور.

(٧) في (ح): (يقولون)، وهو خطأ. (٨) في (س): (منها)، ولا معنى له.

(٩) انظر هذا التوجيه في: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٥٨، و«حجۃ القراءات» ص ٣١٢.

فتقول: لا تحسين أنهم يعجزون^(١)، قال ابن الأباري: فتح (أن) بتكرير الفعل، التقدير: لا يحسين الذين كفروا سبقو لا يَحْسِنُّ أنهم يعجزون، و(لا) توكيد للكلام، كقوله تعالى: ﴿وَحَرَمَ عَلَىٰ قَرِبَةِ أَهْلَكَهَا أَنَّهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٥]^(٢).

وهذا الوجه من كون (لا) زيادة ذكره الفراء^(٣) وأبو إسحاق^(٤) أيضًا.

٦٠ - قوله تعالى: ﴿وَأَعْدُوا لَهُم مَا أَسْتَطَعْتُم مِّنْ قُوَّةٍ﴾ [الآية، قال الليث:^(٥) القوة: من تأليف قاف، وواو، وباء؛ فأدغمت الياء في الواو، ويقال: قوي الرجل يقوى قوة فهو قوي، وجمع القوة: قوى، قال تعالى: شديد القوى﴾ [النجم: ٥]^(٦).

وقد يسمى ما يتقوى به على أمر قوة، كالذي في هذه الآية، قال ابن عباس: ي يريد السلاح والقسي^(٧)^(٨)، وقال مقاتل: السلاح

(١) ذكر بعض هذا القول الرازي في «تفسيره» ١٨٤/١٥ وأشار إليه النحاس في «إعراب القرآن» ٦٨٣/١، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤/٥١٠، والسمين في «الدر المصنون» ٥/٦٢٥.

(٢) انظر: قول ابن الأباري في «زاد المسير» ٣/٣٧٤ بنحوه.

(٣) «معاني القرآن» ١/٤١٥.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٢/٢، وقد ضعف أبو إسحاق الزجاج هذا الوجه، وعلل ذلك بقوله: لأن (لا) لا تكون لغوا في موضع يجوز أن تقع فيه غير لغو.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) «تهذيب اللغة» (قوى) ٣٠٧٠/٣، وقد اختصر الواحدى القول وغير ترتيب بعض الجمل، والقول أيضًا في كتاب «العين» (قوى) ٢٣٦/٥ مختصراً.

(٧) القسي: جمع قوس والقوس معروفة، من آلات الرمي، انظر: «السان العرب» (قوس) ٦/٣٧٧٣.

(٨) «تنوير المقاييس» ص ١٨٤، ولم يذكر القسي.

والنشاب^(١)، وروي أن النبي ﷺ قرأ على المنبر: «وَأَعِدُّوا لَهُم مَا أَسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ» فقال: «ألا إن القوة الرمي» ثلاثة^(٣)، قال أهل التحقيق^(٤): الأولى أن يقال: هذا عام في كل ما يتقوى به على حرب العدو، ولا شخص شيئاً دون شيء^(٥)، فكل ما هو من آلة الغزو والجهاد فهو من جملة ما عنى الله بقوله: «وَأَعِدُّوا لَهُم مَا أَسْتَطَعْتُم مِنْ قُوَّةٍ»، كما روى ليث، عن مجاهد أنه رؤي مع^(٦) جوالق^(٧)، وهو يتجهز للغزو فقيل: ما

(١) النشاب: البطل والسهام. انظر: «لسان العرب» (نسـب) ٧/٤٤٢٠.

(٢) «تفسير مقاتل» ١٢٣ بـ، ولفظه: السلاح: وهي الرمي.

(٣) رواه مسلم (١٩١٧) كتاب: الإمارة، بـ: فضل الرمي، وأبو داود (٢٥١٣) كتاب: الجهاد، بـ: في الرمي، والترمذى (٣٠٨٣) كتاب تفسير القرآن، سورة الأنفال، وأحمد ٤/١٥٧ وغيرهم. انظر: «الدر المثبور» ٣/٣٤٩.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٣٢، و«البرهان» للحوفي ١١/٩٦ أ.

(٥) الأولى أن يعطى تفسير رسول الله ﷺ مزية وخصوصية فيقال: إن الحديث دليل على فضل الرمي وأنه أعظم القوة، وأنكأ للعدو، وأجل ما يحقق النصر، فينبغي أن يخص بمزيد اهتمام، فهذا الحديث الآخر: «الحج عرفة» فهو يدل على أن هذا المذكور أفضل المقصود وأجله، ولا ينفي اعتبار غيره، وذهب الإمام النووي إلى الوقوف على ظاهر الحديث حيث قال: هذا تصريح بتفسيرها -يعني القوة- ورد لما يحكى المفسرون من الأقوال سوى هذا. «صحيح مسلم بشرح النووي» ١٣/٦٤، ومثله الشوكاني في «تفسيره» ٢/٤٦٦ حيث قال: والمصير إلى التفسير الثابت عن رسول الله ﷺ متعين.

وأقول: إن من يتأمل حال الحرب في عصرنا الحديث يشهد أن تفسير الرسول ﷺ القوة بالرمي من آياته التي تشهد أنه لا ينطق عن الهوى، فالقوة في هذا العصر تكاد تنحصر في الرمي.

(٦) هكذا في جميع النسخ، والصواب: معه، وفي «تفسير ابن جرير»: لقي رجل مجاهداً بمكة ومع مجاهد جوالق، وفي «تفسير ابن أبي حاتم» ومعه جوالق.

(٧) الجوالق: بكسر الجيم واللام وبضم الجيم وفتح اللام وكسرها: وعاء. انظر =

هذا؟ قال: هذا من القوة^(١).

وتفسیر النبي ﷺ القوة بالرمي لا يدل على أن المراد بالقوة الرمي دون غيره من السيف والرمح، بل الرمي أحد معانی القوة، ولم يقل: هو الرمي دون غيره.

وتتمام^(٢) الخبر: «ألا إن الله سيفتح لكم الأرض وستكفون المؤونة^(٣)، فلا يعجزن أحدكم أن يلهم بأسهمه»^(٤).

وهذه الآية دليل على أن الاستعداد للجهاد بالنبل والسلاح وتعلم الفروسية والرمي فريضة، غير أنها من فروض الكفايات.

وقوله تعالى: «وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ» ذكرنا في آخر سورة آل عمران أن أصل الرباط من مرابطة الخيل وهو ارتباطها بإزاء العدو^(٥)، وأكثر المفسرين على أن المراد برباط الخيل هنا: ربطها واقتناوها للغزو، وهي من أقوى عدد الجهاد^(٦)، وقد روی أن رجلاً قال لابن سيرين: إن فلاناً

= انظر: «القاموس المحيط» باب: القاف، فصل: الجيم ص ٨٧٢.

(١) رواه بنحوه ابن جرير ١٠/٣٠، من روایة رجاء بن أبي سلمة، أما روایة ليث فھي عند ابن أبي حاتم ١٧٢٢/٥ لكن بلفظ: القوة: ذکور الخيل.

(٢) في (ح): (وتتمام الله الخير)، وهو خطأ.

(٣) أي مؤونة القتال وتعب الجهاد. انظر: «تحفة الأحوذى» ٨/٤٧٤، وتطلق المؤونة أيضاً على النفقة كما في «لسان العرب» (مون) ٧/٤٣٠٢، لكن السياق يدل على أن الأول هو المراد.

(٤) رواه الترمذى (٣٠٨٣) كتاب تفسير القرآن، باب: سورة الأنفال، وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣/٣٤٨.

ورواه بنحوه مسلم (١٩١٨) في «صحیحه» كتاب الإمارة، باب: فضل الرمي.

(٥) انظر: «البسيط» آل عمران: ٢٠٠.

(٦) يعني في وقتهم.

أوصى بثلث ماله للحصون، فقال ابن سيرين: يُشترى به الخيل فترتبط في سبيل الله ويغزى عليها، فقال^(١): الرجل أوصى للحصون. فقال: هي الخيل، ألم تسمع قول الشاعر^(٢):

ولقد علمت على تجنبى^(٣) الردى

أن الحصون الخيل لا مدر^(٤) القرى^(٥)

وقال عكرمة: **﴿وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾** الإناث^(٦)، وهو قول الفراء، قال: ي يريد إناث الخيل^(٧).

ووجه هذا القول: أن العرب تسمى الخيل إذا ربطت بالأفنيه وعلقت: **رِبَطًا**، واحدها: **رِبَط**^(٨)، وتجمع^(٩) **الرُّبُط** رباطاً^(١٠)، وهو جمع الجمع^(١١)، فمعنى الرباط ههنا: الخيل المربوطة في سبيل الله، وفسر

(١) في (ح) و(س): (وقال).

(٢) البيت لأشعر الجعفي، انظر: «السان العربي» (حصن) ٩٠٣/٣، و«شرح شواهد الكشاف» ٤/٤٠٤.

(٣) في «السان العربي» (حصن) ٩٠٣/٣: توقي.

(٤) في (ح): (مدن)، وهو خطأ.

(٥) ذكر الأثر الزمخشري في «الكشاف» ٢/١٦٦ بلفظ مقارب، ولم يخرجه الزيلعي في كتابه «تخریج الأحادیث والآثار الواقعة في تفسیر الكشاف».

(٦) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب الجهاد، باب: الخيل ٤٨٣/١٢، وابن جرير ٣٠/١٠، وأبو الشيخ والبيهقي في شعب الإيمان كما في «الدر المثور» ٣٤٩/٣.

(٧) «معاني القرآن» ١/٤١٦.

(٨) في (ح): (ربطة).

(٩) في (م): (والجمع).

(١٠) في (ح): (ربطاً).

(١١) انظر: «تهذيب اللغة» (ربط) ١٣٤٦/٢.

بالإناث لأنها أولى ما تربط لتناسلها ونمائها بأولادها، فارتبط بها أولى من ارتباط الفحول.

وقوله تعالى: ﴿تُرْهِبُوكُمْ بِهِ عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾ [قال مجاهد]^(١):
قال ابن عباس: يريد: تخيفون به^(٢).

والكنية تعود إلى (ما) في قوله: ﴿مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ ويجوز أن تعود إلى الإعداد؛ لأن قوله: ﴿وَأَعْذُّوا﴾ يدل عليه.

وقوله تعالى: ﴿عَدُوُّ اللَّهِ وَعَدُوُّكُمْ﴾، قال مجاهد ومقاتل: يعني:
بشركي مكة وكفار العرب^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُونَهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾، قال
مجاهد ومقاتل: يعني: قريطة^(٤).

(١) ساقط من (م) و(س).

(٢) لفظ الرواية عن ابن عباس: (تخزون به). إذ بهذا اللفظ رواه الثوري في «تفسيره» ص ١٢٠، والطبراني ١٠/٣٠، عن مجاهد، عن ابن عباس، وكذلك رواه الثعلبي ٦/٦٩ بـ، والفراء بـ وابن أبي شيبة وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ كما في «فتح القدير» للشوكياني ٤٦٨/٢، بل أشار ابن خالويه في كتابه «مختصر في شواذ القرآن» ص ٥٠، والرمخشي في «الكشف» ١٦٦/٢ إلى أن ابن عباس ومجاهد كانوا يقرآن: (تخزون به)، وقد ذكر الحوفي في «البرهان» ٩٥/١١ بـ رواية ابن عباس بلفظ مقارب لما ذكره المؤلف ونصه: (تخوفون به).

(٣) انظر قول مقاتل في: «تفسيره» ١٢٣ بـ، ولفظه: كفار العرب، ورواية ابن أبي حاتم ١٧٢٣/٥ بـ (من المشركين). ولم أجده فيما بين يدي من مراجع إشارة إلى قول مجاهد، ومن الجدير بالتنبيه أن تحديد الأعداء هنا وفي الموضع بعده إنما هو باعتبار ملابسات النزول وأسبابه، والعبرة بعموم اللفظ وصلاحته لكل زمان ومكان.

(٤) رواه عن مجاهد الإمام ابن جرير ٣١/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٢٣/٥، والثعلبي =

وقال السدي: هم أهل فارس^(١)، وقال الحسن وابن زيد: هم المنافقون، لا تعلمونهم لأنهم معكم يقولون: لا إله إلا الله، ويغزون معكم^(٢)، قال الحسن: لا كل منافق علم به رسول الله ﷺ، قال: ونظير هذه الآية قوله: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَرَدُوا عَلَى النِّفَاقِ لَا تَعْلَمُهُنَّ تَحْسَنُ نَعْلَمُهُمْ﴾^(٣)، ودل كلام ابن عباس في رواية عطاء على هذا المعنى فقال: يريد قوماً معه^(٤)، وهذا يدل على أنه أراد المنافقين^(٥).

وروى ابن جريج عن سليمان بن موسى^(٦) قال: هم كفار الجن، قال: وبلغني أنه لا يقرب جنبي صاحب فرس أبداً^(٧)، وهذا التفسير مع هذا

= ٦/٦ ب، والبغوي ٣٧٣/٣، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٥٧، ورواه عن مقاتل بهذا اللفظ البغوي ٣٧٣/٣، وفي «تفسير مقاتل» ١٢٣ ب، والسمرقندي ٢/٢٤، وابن الجوزي ٣٧٥/٣: اليهود.

(١) رواه ابن حجر ١٠/٣١، والشعبي ٦/٦٩ ب، والبغوي ٣٧٣/٣.

(٢) رواه عنهما البغوي ٣٧٣/٣، ورواه عن ابن زيد الإمام ابن حجر ١٠/٣٣-٣٢، والشعبي ٦/٦٩ ب، وذكره الهواري ٢/١٠٣، عن الحسن مختصراً.

(٣) التوبة: ١٠١، ولم أقف على قول الحسن هذا.

(٤) لم أقف على مصدره، وسبق أن رواية عطاء مكذوبة على ابن عباس.

(٥) في (ح): (المنافقون).

(٦) هو: سليمان بن موسى الأشدق الدمشقي الأموي مولاهم، الإمام الكبير، ومفتى دمشق، وفقه أهل الشام في زمانه، توفي سنة ١١٩هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٢/٢، ٣٨/٢، و«سير أعلام النبلاء» ٥/٤٣٣، و«تهذيب التهذيب» ٢/١١١.

(٧) رواه بمعناه ابن المنذر كما في «الدر المتشور» ٣/٣٥٩. انظر: «تفسير الرازي» ١٥/١٨٦، وذكره الشعبي ٦/٦٩ ب بلا نسبة.

المعنى روي مرفوعاً، وهو أن النبي ﷺ قال: «إنهم الجن»^(١) في ^(٢) قوله تعالى: «وَأَخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ» ثم قال: «إن الشيطان لا يخبل أحداً في دارٍ فيها فرس عتيق»^(٣).

قال بعض المفسرين^(٤): وهذا القول هو الأولى بالصواب؛ لأن الله تعالى قال: «لَا نَعْلَمُونَهُمْ أَلَّا يَعْلَمُهُمْ» ولا شك أن المؤمنين كانوا عالمين بعداوة قريظة وفارس، وأما المنافقون فلم تكن تروعهم^(٥) خيل المؤمنين وسلامهم^(٦)؛ لأنهم كانوا يعدون أنفسهم من جملتهم، ويؤكد هذا ما روي عن الحسن أنه قال: إن صهيل الخيل يرعب الجن^(٧)، ومع هذا قول من قال: إنهم المنافقون قريب؛ لأنهم يُرهبون^(٨) بعدد المسلمين، ويوجسون الخيفة بظهورهم على عدوهم.

(١) رواه ابن أبي حاتم ١٥/٤ أ، قال ابن كثير في «تفسيره» ٣٣٥/٢: وهذا الحديث منكر لا يصح إسناده ولا متنه.

(٢) ساقط من (ح) و(س).

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١٨٩/١٧ (٥٠٦)، والحارث بن أبي أسامة وأبو يعلى وابن المنذر وابن قانع في «معجمهما» وأبو الشيخ وابن منه والروياني في «مسنده»، وابن مردويه وابن عساكر كما في «الدر المثور» ٣٥٩/٣، قال ابن كثير في «تفسيره» ٣٥٦/٢: وهذا الحديث منكر لا يصح إسناده ولا متنه.

(٤) هو الإمام ابن جرير، انظر «تفسيره» ١٠/٣٢-٣٣، وقد ذكر الواحدى قوله بمعناه.

(٥) في (ح): (تردعهم)، وما أثبته موافق لتفسير ابن جرير.

(٦) إلى هنا انتهى قول ابن جرير، وفي قوله: أما المنافقون فلم تكن تروعهم خيل المؤمنين. نظر؛ لأن سبب النفاق قوة المؤمنين وضعف الكافرين الذين بين ظهارنيهم فيسترون كفرهم، ومتى ما شعروا بقوتهم وضعف المؤمنين انقضوا عليهم وأظهروا كفرهم.

(٧) ذكره الزمخشري ٢/١٦٦، والرازي ١٥/١٨٦، لكن الزمخشري لم ينسبه للحسن.

(٨) في (ح): (يرتبون)، وهو خطأ.

وقال قوم من أهل التأويل: هم كل عدو للمسلمين لا يعرفون عداوته^(١).

وقال المبرد^(٢): في قوله: ﴿لَا نَعْلَمُنَّهُمْ﴾ اكتفى للعلم بمفعول واحد لأنه أراد: لا تعرفونهم^(٣)، وأنشد^(٤):

فإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُنِي وَهَبَّا

وَأَنَا سُوفَ يَلْقَاهُ كُلَّا

وقوله تعالى: ﴿وَمَا تُنِفِّقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال ابن إسحاق وغيره: من آلة وسلاح وصفراء وبقضاء في طاعة الله: ﴿يُؤْفَ إِلَيْكُمْ﴾^(٥)،

(١) ذكر هذا القول الماوردي في «تفسيره» ٣٣٠ / ٢، ونسبة لبعض المتأخرین، ورجحه القرطبي في «تفسيره» ٣٨ / ٨ فقال: لا ينبغي أن يقال فيهم شيء؛ لأن الله سبحانه قال: ﴿وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا نَعْلَمُنَّهُمْ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾؛ فكيف يدعى أحد علمًا بهم، إلا أن يصح حديث جاء في ذلك عن رسول الله ﷺ وهو قوله في هذه الآية: «هم الجن»، قلت: والحديث لم يصح كما سبق بيانه، وهذا القول أعم الأقوال إذ يدخل فيه كل من لا يعلم المؤمنون عداوته كالمنافقين، والمتربصين بالمؤمنين الدوائر، والدول التي ظاهرها المساومة، وباطنها العداء والمحاربة.

(٢) في (ح): (المبرك).

(٣) انظر قول المبرد دون إنشاد البيت في: «المقتضب» ٣ / ١٨٩.

(٤) البيت للنمر بن تولب العكلي كما في «ديوانه» ص ٣٩٥، و«شرح المفصل» ص ٢١٣، وكان وهب المذكور نازع النمر بن تولب الشاعر في بئر، فقال في ذلك قصيدة منها البيت المذكور وقبله:

يُرِيدُ خِيَانَتِي وَهَبْ وَأَرْجُو مِنَ اللَّهِ الْبَرَاءَةَ وَالْأَمَانَةَ

(٥) لم أجده هذا القول لابن إسحاق، ونص قوله في «السيرة النبوية» ٣٢٠ / ٢، و«تفسير ابن جرير» ٣٣ / ١٠: أي لا يضيع لكم عند الله أجره في الآخرة، وعاجل خلفه في الدنيا، وقال ابن جرير ٣٣ / ١٠: في شراء آلة حرب من سلاح أو حراب أو كراع... يخلفه الله عليكم. وانظر أيضًا «تفسير السمرقندى» ٢٤ / ٢.

قال ابن عباس : ي يريد : يخلف لكم ^(١) ، والمعنى : يوفر لكم أجره ، أي : لا يضيع لكم عند الله أجره في الآخرة وعاجل خلفه في الدنيا .

وقوله تعالى : ﴿وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ ، قال ابن عباس : ي يريد : لا تنقصون من الثواب ، وتلا قوله : ﴿إِنَّمَا أَكُلُّهَا وَلَمْ تَظْلِمْ مِنْهُ شَيْئًا﴾ [الكهف : ٣٣] ^(٢) .

٦١ - قوله تعالى : ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلِيمِ فَاجْنَحْ لَهُ﴾ الآية ، قال النضر : جنح الرجل إلى فلان وجنه له : إذا تابعه وخضع له ^(٣) ، والرجل يجنه : إذا أقبل على الشيء يعمله بيده ، وأنشد قول ليديه :

جنوح الهالكي على يديه

مكببا يجتلي ^(٤) نقب النصال ^(٥)

وقال أبو زيد : جنح الرجل يجنه جنوا : إذا أعطى بيده ، أو عدل إلى ما يحب القوم ^(٦) .

(١) ذكره بمعناه الرازي في «تفسيره» ١٨٧/١٥ ، والفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٤.

(٢) ذكره الرازي في «تفسيره» ١٨٧/١٥ .

(٣) إلى هنا انتهى قول النضر بن شميل فيما نقله عنه الأزهري ، وقد نقله الواحدى بمعناه ، ونصه : جنح الرجل إلى الحرورة ، وجنه لهم : إذا تابعهم وخضع لهم اهـ . وقد نسب الأزهري ما بعده مع الاستشهاد باليت المذكور إلى الليث ، وهو بنصه في كتاب «العين» (جنح) ٤/٨٣ . انظر : «تهذيب اللغة» (جنح) ١/٦٦٥-٦٦٦ .

(٤) في (م) : (يحتكى).

(٥) اليت في «ديوان ليدي» ص ١٠٥ ونسب إليه أيضا في «سيرة ابن هشام» ٢/٣٢١ ، و«تهذيب اللغة» (جنح) ١/٦٦٥ ، و«السان العرب» (جنح) ٢/٦٩٧ .

والهالكي : الحداد ، نسبة للهالك بن عمرو الأسدى أول من عمل الحداده من العرب ، والنقب : الصدا ، انظر : «السان العرب» (هلك) و(نقب) .

(٦) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٥٨ ، ولم أجده في كتاب «النوادر في اللغة» لأبي زيد .

والمفسرون وأهل المعاني قالوا في هذه الآية: إن مالوا إلى الصلح فمل إليه^(١)، قال ابن الأباري: [تأويل الآية]^(٢): وإن مالوا إلى المصالحة وترك القتال فمل إلى ذلك^(٣).

وأنت الهاء في (لها) لأنه قصد بها قصد (الفعلة) و(الجنة) كقوله: «إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ» [الأعراف: ١٥٣] أراد من بعد فعلتهم، ويجوز أن تكون الهاء والألف للسلم في لغة من يؤنثه^(٤)، أنشد أبو العباس^(٥)، عن سلمة^(٦)، عن الفراء: فلا تضيقن إن السلم واسعة ملساء ليس بها وعث ولا ضيق^(٧)

(١) ساقط من (ح).

(٢) انظر: «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ص ١٩١، و«تفسير ابن جرير» ١٠/٣٣، و«معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٢، و«الحججة للقراء السبع» ٤/١٥٨، و«تفسير الثعلبي» ٢/٦٩ ب، والبغوي ٣/٣٧٣، والزمخري ٢/١٦٦.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) قال ابن فارس في «مجمل اللغة» (سلم) ٢/٤٦٨: السلم: الصلح يذكر ويؤنث اهـ. وقال الزمخشري في «الكشف» ٢/١٦٦: والسلم تؤنث تأنيث نقيضها وهي الحرب.

(٥) هو: أحمد بن يحيى (ثعلب)، تقدمت ترجمته.

(٦) هو: سلمة بن عاصم النحوي الكوفي، أبو محمد، راوية الفراء وناشر كتبه، كان أديباً فاضلاً عالماً؛ مع وري شديد، وتأله عظيم، وكثرة عباده، توفي بعد سنة ٢٧٠ هـ.

انظر: «مراتب النحوين» ص ١٤٩، و«إنباء الرواة» ٢/٥٦، و«طبقات القراء» لابن الجوزي ١/٣١١، و«بغية الوعاة» ١/٥٩٦.

(٧) لم أعن على قائله، وهو بلا نسبة في «المذكر والمؤنث» للفراء ص ٢٠، و«المذكر والمؤنث» لابن الأباري ١/٤٨٥، و«شرح القصائد السبع» ص ٢٦٢، و«شرح المعلقات» للتبريزي ص ١٦٨، و«اللمع» لابن جنبي ص ٣١٠.

والقولان للفراء^(١) ذكرهما أبو بكر، قال: وأما قوله: (لها) وهو يريده: إليها؛ فلأن (اللام) تنوب عن (إلى)، و(إلى) عنها، وأنشد^(٢):

ومكاشح لولاك أصبح جانحاً

للسلم يرقى حيتي وضبابي^(٣)

والكلام في السلم قد مضى في سورة البقرة [٢٠٨].

قال مجاهد^(٤)، والكلبي^(٥) في قوله: «وَإِنْ جَنَحُوا إِلَيْهَا»: يعني: قريظة. وقال الحسن: يعني: المشركين وأهل الكتاب^(٦).

(١) قال الفراء في «معاني القرآن» ١/٤١٦: (فاجنح لها): إن شئت جعلت (لها) كنایة عن السلم لأنها مؤنة، وإن شئت جعلته للفعلة كما قال: «إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ»، ولم يذكر قبله إلا فعلاً، فاللهاء للفعلة.

(٢) أنسد أبو بكر البيت في «المذكر والمؤنث» ١/٤٨٦، ولم يذكر ما قبله في هذا الكتاب.

(٣) البيت لإبراهيم بن هرمة كما في «ديوانه» ص ٧٠.
والمحاشح: المضمير العداوة. ومعنى يرقى: يتعدى. والضباب: قال في «السان العربي» (ضباب) ٤/٢٥٤٣. الضب والضب: الغيط والحدق، وقيل: هو الضعن والعداوة، وجمعه ضباب، قال الشاعر:

فما زالت رقاك تسل ضغبني وتخرج من مكامنها ضبابي
والمعنى: لولا المخاطب لجنه الخصم للسلم ومال إليه، وصار يتودد للشاعر
ليسلي غيظه وحقده.

(٤) رواه ابن جرير ١٠/٣٤ وابن أبي حاتم ٥/١٧٢٥، والشعبي ٦/٧٠، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٥٧.

(٥) «الوسط» ٢/٤٦٩، ورواه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٤ عنه، عن ابن عباس.

(٦) ذكره هود بن محكم في «تفسيره» ٢/١٠٢ دون ذكر أهل الكتاب، وكذلك المصنف في «الوسط» ٢/٤٦٩.

وأكثر المفسرين على أن هذا منسوخ^(١) وهو قول قتادة^(٢)، وعكرمة^(٣)، والحسن^(٤)، وابن زيد^(٥) قالوا: نسخها قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبه: ٥]، قوله: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [التوبه: ٢٩]، ونحو ذلك روى عطاء الخرساني، عن ابن عباس^(٦)، وقال

(١) لعله يعني مفسري السلف وقد ذهب كثير من المتأخرین إلى أنها محكمة كابن جرير ٣٤/١٠، والسمرقندي ٢٤/٢، والزمخشري ١٦٦/٢، وابن كثير ٣٥٦/٢ وغيرهم؛ لإمكان الجمع بين الآيات فالمرشكون يقاتلون كافة حتى يجنحوا إلى السلم، ولا يجوز للمسلمين أن يبدأوا بطلب الصلح ابتداء وقت قوتهم وعلوهم، وما لبعضهم إلى القول بالنسخ كالكيا الهراسي في «أحكام القرآن» ١٦٥/٣، والشعلي ٦٩/٦ بـ، والبغوي ٣٧٣/٣ إذ لم يذكروا غير القول به، وجوزه ابن الجوزي ٣٧٦/٣ بناءً على من أريد بهذه الآية، ويحسن التنبيه إلى ما سبق بيانه إلى أن اصطلاح السلف في النسخ أوسع من اصطلاح المتأخرین فلا ينبغي الاغترار به، والحكم على رفع حكم الآية من جميع الوجوه بناءً عليه، وانظر في القول بنسخ هذه الآية: «تفسير الطبری» ٣٤/١٠، و«الإيضاح» لمکی ص ٢٥٩، و«تفسير ابن كثير» ٣٥٦-٣٥٧/٢، و«النسخ في القرآن الكريم» ١/٥٦٦.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٣٦١/١، وابن جرير ٣٤/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٢٥/٥، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٣٨٥/٢.

(٣) رواه ابن جرير وابن أبي حاتم في الموضعين السابقين.

(٤) انظر المصدرین السابقین، نفس الموضع، و«تفسير البغوي» ٣٧٣/٣.

(٥) رواه ابن جرير ٣٤/١٠، وابن أبي حاتم، الموضع السابق.

(٦) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» ص ١٩٤، وابن الجوزي في «الناسخ والمنسوخ» ص ٣٤٧، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٧٢٥/٥. والبيهقي في «السنن الكبرى» كتاب السیر، باب: ما جاء في نسخ العفو عن المرشكين ٢٠/٩، وانظر: «الدر المتنور» ٣٦٠/٣، وفي سنده عثمان بن عطاء الخرساني، ضعيف كما في «الكافش» ٢٢٢/٢، ثم إن أباء لم يسمع من ابن عباس كما في «تهذيب التهذيب» ٧٢-٧١/٣.

بعضهم^(١): الآية غير منسوبة ولكنها تتضمن الأمر بالصلح إذا كان الصلاح فيه، فإذا رأى الإمام مصالحتهم والقوة^(٢) لل المسلمين فلا يجوز أن يهادنهم سنة كاملة، إذ لا يجوز أن تمضي سنة كاملة ولا يكون للإمام فيها غزوة إما بنفسه وإما ببعض سراياه، وإن كانت القوة -والعياذ بالله- للمشركين جاز مهادنتهم عشر سنين، [ولا تجوز الزيادة عليها]^(٣)، اقتداء برسول الله ﷺ فإنه هادن أهل مكة عشر سنين^(٤)[^(٥)، ثم إنهم نقضوا العهد قبل كمال المدة^(٦)].

وقوله تعالى: ﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ قال مجاهد: وثق بالله^(٧)، ﴿إِنَّمَا هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ قال عطاء: يريد لقولكم ﴿الْعَلِيمُ﴾ بما في قلوبكم من الوفاء، وقلوبهم من النقض^(٨).

(١) لعله القشيري فقد نقل عنه القرطبي ٤٠/٨ بعض هذا القول، وهو صاحب تفسير كبير اسمه: «التسير في التفسير»، فرغ منه قبل عام ٤١٠هـ، ووصف بالجودة. انظر: «معجم المفسرين» ١/٣٠٠، وانظر: معنى هذا القول في كتاب «الأم» ٤/٢٣٦، ٢٦٩، ٢٧٠.

(٢) في (ح): (والعزة).

(٣) انظر: أحكام الصلح مع الكفار في كتاب «الأم» ٤/٢٦٨-٢٧٢، و«المغني» ١٣/١٥٥-١٦٣، و«الجامع لأحكام القرآن» ٨/٤١-٣٩.

(٤) روى ذلك الإمام أحمد ٤/٣٢٥ في ثانيا قصة صلح الحديبية، وكذلك ابن إسحاق في «السيرة» ٣/٣٦٦، وأصل القصة في «الصحيحين»، و« الصحيح البخاري» (٤١٨٠)، (٤١٨١) كتاب: المغازي، باب: غزوة الحديبية ٥/٢٥٨، و« الصحيح مسلم» كتاب الجهاد، باب: صلح الحديبية ٣/١٤٠٩ (١٧٨٣).

(٥) ساقط من (س). (٦) انظر: «السيرة النبوية» ٤/١٠.

(٧) لم أقف عليه، وقد ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٦٩، والسمرقندي في «تفسيره» ٢/٢٤ بلا نسبة.

(٨) لم أقف عليه، وقد ذكر في المصادرين السابقين، الموضوع نفسه، بلا نسبة.

٦٢ - قوله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدَعُوك﴾، قال الكلبي: أي بالصلح لتكف عنهم^(١)، وقال أبو إسحاق: أي: إن أرادوا بإظهار الصلح خديعتك ﴿فَإِنَّ حَسْبَكَ اللَّهُ﴾ أي: فإن الذي يتولى كفايتك الله^(٢).

﴿هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ﴾ يريد: قواك وأعانك بنصره يوم بدر، قاله الكلبي^(٣) وغيره^(٤).

﴿وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ قال ابن عباس وغيره: يعني الأنصار^(٥)، وهذا بيان مما ينبغي أن يكون عليه المحق من الثقة بالله إذا خاف مكر المبطل به في أن يكفيه شر كيده لئلا يضطرب أمره في تدبيره.

(١) رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٥ عنه، عن ابن عباس مختصراً.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٢ / ٢.

(٣) رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٥ عنه، عن ابن عباس.

(٤) هذا أيضاً قول مقاتل في «تفسيره» ص ١٢٣ / ب، وانظر: «تفسير ابن جرير» ٣٥ / ١٠، و«زاد المسير» ٣٧٦ / ٣.

(٥) رواه ابن مردويه، عن ابن عباس، كما في «الدر المثور» ٣٥٧ / ٢، ورواه ابن جرير ٣٥ / ١٠، والشلبي ٦ / ٧٠، عن السدي، وهو قول مقاتل كما في «تفسيره» ١٢٣ ب، وابن جرير، الموضع السابق، والسمرقندي ٢٤ / ٢.

وقد يقال: أي حاجة مع نصر الله لنصر المؤمنين؟

فالجواب: إن النصر والتأييد كله من الله تعالى، لكنه على قسمين:

أحدهما: ما يحصل من غير واسطة أسباب معلومة معتادة.

والثاني: ما يحصل بواسطتها.

فال الأول هو المراد من قوله: ﴿أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ﴾، والثاني هو المراد بقوله: ﴿وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾.

انظر: «تفسير الرازبي» ١٤٩ / ١٥.

٦٣ - قوله تعالى: ﴿وَالْفَ بَيْنَ قُلُوبِهِم﴾، قال الليث: كل شيء ضممت بعضه إلى بعض فقد ألفته تأليفاً^(١)، وقال غيره^(٢): التأليف: جمع على تشاكل، ولهذا قيل: هذه الكلمة تألف مع هذه ولا تألف مع تلك، قال ابن عباس والمفسرون: يعني بين قلوب الأوس والخرج وهم الأنصار^(٣).

وقوله تعالى: ﴿لَوْ أَنْفَقْتَ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مَا أَنْفَقْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِم﴾، قال عطية: يعني للعداوة التي كانت بينهم^(٤)، ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ أَلَّفَ بَيْنَهُمْ﴾، قال ابن عباس: يريد: إن قلوبهم بيده يؤلفها كيف شاء^(٥)، ﴿إِنَّهُ عَزِيزٌ﴾ أي: قادر لا يمتنع عليه شيء ﴿حَكِيمٌ﴾ عالم بما يفعله^(٦).

(١) كتاب «العين» (ألف) ٣٣٦/٨.

(٢) هو: الحوفي في «البرهان في علوم القرآن» ١١/١٠١ ب، وقد اختصر المؤلف قوله.

(٣) رواه ابن مردويه، عن ابن عباس والنعمان بن بشير، كما في «الدر المثور» ٣٦٢/٣، ورواه ابن جرير ١٠/٣٥-٣٦، عن السدي ويشير بن ثابت وابن إسحاق، كلهم بمعناه وهو قول الفراء ١/٤١٧، والتعليق ٦/٧٠، والبغوي ٣/٤٧٤ وغيرهم.

(٤) لم أقف عليه، وقد ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٦٩ بلا نسبة.

(٥) «تنوير المقابس» ص ١٨٥ بمعناه.

(٦) تفسير الحكمة بالعلم معروف في اللغة.

قال الجوهري: الحكيم: العالم وصاحب الحكمة. انظر: «الصحاح» (حكم) ٥/١٩٠١، المشهور في معنى الحكمة: وضع الأشياء في مواضعها من الإتقان، قال ابن الأثير في «النهاية» (حكم) ١/٤١٨: الحكيم: فعل بمعنى فاعل، أو هو الذي يحكم الأشياء ويتقنها فهو فعل بمعنى مفعول، وقال ابن جرير ١/٥٥٨: الحكيم: الذي لا يدخل تدبيره خلل ولا زلل.

قال أبو إسحاق: أعلم الله تعالى أن تأليف قلوب المؤمنين من الآيات العظام؛ وذلك أن النبي ﷺ بعث إلى قوم أنفتهم شديدة، ونصرة بعضهم البعض بحيث لو لطم رجل من قبيلة لطمة قاتل^(١) عنه قبيلته حتى يدركوا ثأره؛ فألف الإيمان بين قلوبهم حتى قاتل الرجل أخاه وأباه وابنه، فأعلم الله تعالى أن هذا ما تولاهم إلا هو^(٢).

٦٤ - قوله تعالى: «يَأَيُّهَا النِّيَّارُ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ»، قال أهل المعاني: كرر «حَسْبُكَ اللَّهُ» بعدما ذكر في قوله: «وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنَّكَ حَسْبُكَ اللَّهُ»؛ لأن المعنى هناك: إن أرادوا خداعك كفاعلك أمرهم، والمعنى هنا عام في كل كفاية تحتاج إليها^(٣). روى سعيد ابن جبير، عن ابن عباس: أن هذه الآية نزلت في إسلام عمر^(٤)، وقال سعيد بن جبير: أسلم مع النبي ﷺ ثلاثة وثلاثون رجلاً وست نسوة ثم أسلم عمر فنزلت هذه الآية^(٥).

(١) هكذا في جميع النسخ، وكذلك في «الوسط» ٤٦٩/٢، باعتبار معنى القبيلة، وفي «معاني القرآن»: فيقاتل عنه حتى يدرك ثأره، بالبناء للمجهول.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٣/٢، وقد نقل الواحدi قوله بتصرف واختصار.

(٣) لم أجد من ذكر هذا القول من أهل المعاني، وقد ذكره بمعناه الفخر الرازى ١٩١/٤٢، والقرطبي ٨/٤٢.

(٤) رواه المصنف في «أسباب النزول» ص ٢٤١-٢٤٢، والطبراني في «المعجم الكبير» ١٢/٦٠ (١٢٤٧٠)، وأبو الشيخ وابن مردوه كما في «الدر المثور» ٣/٣٦٢، وهو موضوع؛ إذ مداره على إسحاق بن بشر الكوهلي، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٠١ (١١٠٣٢): هو كذاب اهـ. وقال ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٢/٢١٤ (٧٣٤): كان يكذب، يحدث عن مالك وأبي معشر بأحاديث موضوعة.

(٥) رواه الثعلبي ٦/٧٠، والبغوي ٣/٣٧٤، وهو مرسل، ثم إن في سنهما إبراهيم =

قال أهل التفسير فعلى هذا القول هذه الآية مكية كتبت في سورة مدنية بأمر رسول الله ﷺ^(١)، وعن ابن عباس أيضًا: نزلت هذه الآية [بالبيداء في غزوة بدر قبل القتال، قال: وسورة الأنفال كلها مدنية غير هذه الآية]^(٢)؛

= ابن نصر، قال ابن حجر في «تعجيز المنفعة» ص ٢٢: كذبه ابن معين، وقال صالح جزرة: كان يكذب عشرين سنة، وأشكل أمره على أحمد حتى ظهر بعد، وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في الثقات. اهـ. باختصار.

وفي السند المذكور أيضًا جعفر بن أبي المغيرة، قال عنه الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ١٤١ (٩٦٠): صدوق بهم، والأثر رواه ابن أبي حاتم ٥/١٧٢٨، وفي سنته جعفر المذكور، ويحيى الحمانى: شيخ حافظ، لكنه متهم بسرقة الحديث كما في «تقريب التهذيب» ص ٥٩٣ (٧٥٩١).

وعلى فرض صحة السند فإن المتن لا يصح لما يأتي:

١- قال الحافظ ابن كثير في «تفسيره» ٣٥٨/٢ معلقاً على هذه الرواية: وفي هذا نظر لأن هذه الآية مدنية وإسلام عمر كان بمكة بعد الهجرة إلى أرض الحبشة وقبل الهجرة إلى المدينة.

وقال أبو سليمان الدمشقي: هذا لا يحفظ، والسورة مدنية بإجماع. «زاد المسير» ٣٧٧/٣.

٢- أن الثابت تاريخياً أن عدد المهاجرين إلى أرض الحبشة من المؤمنين ثلاثة وثمانون رجلاً سوى النساء والأبناء.

انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ١/٣٤٣-٣٦٣ وإسلام عمر كان بعد هذه الهجرة.

٣- أن المعنى الصحيح للأية -كما سيأتي إياضاحه-: يا أيها النبي يكفيك الله ويكفي أتباعك، بينما هذا الأثر يقتضي أن يكون المعنى: يكفيك الله ويكفيك أتباعك من المؤمنين مثل عمر.

انظر: «تفسير السمرقندى» ٢٥/٢، وهذا المعنى فاسد كما سيأتي بيانه.

(١) هذا قول القشيري، كما في «تفسير القرطبي» ٤٢/٨، وانظر: «تفسير السمرقندى» ٢٥/٢، وابن عطيه ٣٦٢/٦، والرازي ١٥/١٩١.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

فإنها نزلت بالبيداء^(١) (٢). وقال مقاتل في قوله: «وَمَنْ أَتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ» يعني الأنصار^(٣)، وقال عطاء، عن ابن عباس: يعني المهاجرين والأنصار^(٤).

واختلفوا في محل (من) في قوله: «وَمَنْ أَتَّبَعَكَ». نحو اختلاف المفسرين فقال الفراء: الكاف في (حسبك) خفض و(من) في موضع نصب على معنى: يكفيك الله ويكتفى من اتبعك، كما قال الشاعر:
إذا كانت الهيجا وانشقت العصا فحسبك والضحاك سيف مهند^(٥)
قال: وليس بكثير من كلامهم أن يقولوا: حسبك وأخاك حتى يقولوا:
حسبك وحسب أخيك، ولكننا أجزناه؛ لأن في (حسبك) معنى واقع من الفعل فرددنا (من)^(٦) على تأويل (الكاف) لا على لفظها^(٧) قوله: «إِنَّا

(١) الأرجح في تعريف المكي والمدني أن المكي ما نزل قبل الهجرة، والمدني ما نزل بعدها، سواء نزل بمكة أم بالمدينة أم بسفر من الأسفار. انظر: «الإنقان» ١/٣٦، وعلى هذا فالآية مدنية أيضاً.

(٢) ذكره مختصرًا الماوردي ٢/٣٣١، والقرطبي ٨/٤٣٠، عن الكلبي، وذكره ابن عطية ٦/٣٦٢ بلا نسبة.

(٣) لم أجد من ذكره عنه، وقد ذكر الأنصار في الآية السابقة مرتين، انظر «تفسيره» ١٢٣ بـ. أما قوله في هذه الآية فنصه: «يَأَيُّهَا الَّذِي حَسِبَكَ اللَّهُ» وحسب من اتبعك من المؤمنين الله تعالى.

(٤) «تنوير المقابس» ص ١٨٥ بنحوه من رواية الكلبي، وكلا الروايتين موضوعتان.

(٥) البيت لجرير كما قال البغدادي في «ذيل الأمالي» ص ١٤٠، وليس في «ديوانه»، وانظره بلا نسبة في: «خزانة الأدب» ٧/٥٨١، و«سمط اللآلئ» ٢/٨٩٩، و«السان العرب» (حسب) ٢/٨٦٥.

(٦) ساقط من (س).

(٧) يعني: إن لفظ (الكاف) في محل جر بالإضافة، وتؤولنها في محل نصب مفعول به؛ لأن معنى (حسبك) يكفيك.

مُنْجِوكَ وَأَهْلَكَ [العنكبوت: ٣٣] فرد الأهل على تأويل (الكاف)^(١). وهذا الوجه من الإعراب في محل (من) على قول ابن زيد [وإحدى الروايتين عن الشعبي، قال ابن زيد]^(٢) إن الله حسبك وحسبهم^(٣)، وقال الشعبي في رواية: حسبك الله وحسب من شهد معك^(٤)، قال الفراء: وإن شئت جعلت (من) في موضع رفع وهو أحب الوجهين إلّي^(٥)، قال^(٦) الزجاج ومن رفع فعل العطف على الله ~~عَنْكَ~~، والمعنى: فإن حسبك الله وتباعك^(٧) من المؤمنين^(٨). وذكر الكسائي الوجهين أيضًا في محل (من)^(٩).

إذا قلنا أن في محل (من) رفع فهو معنى قول الشعبي: حسبك الله وحسبك من اتبعك^(١٠)، ونحو ذلك قال الحسن^(١١). وقال بعض أهل

(١) «معاني القرآن» ٤١٧/١ مع اختلاف يسير.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) رواه بنحوه ابن جرير ٤٧/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٢٧/٥.

(٤) انظر المصدررين السابقين، نفس الموضع.

(٥) «معاني القرآن» ٤١٧/١.

(٦) في (ح): (وهو قول).

(٧) بضم التاء وتشديد الباء.

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٣/٢.

(٩) انظر: «عناية القاضي» للخفاجي ٤/٢٨٩، و«محاسن التأويل» ٨/٣٠٣٢.

(١٠) ذكر السيوطي في «الدر المنشور» ٣/٣٦٢ أنه أخرجه البخاري في «تاريخه»، وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، ولم أجده هذه الرواية في «تفسير ابن أبي حاتم»، بل ذكر عنه الرواية الأولى.

(١١) انظر: «تفسير القرطبي» ٨/٤٣، و«البحر المحيط» ٤/٥١٦، و«الدر المصنون» ٥/٦٣٢، وفي هذا القول نظر من عدة أوجه منها:

المعاني : قد عنى الله جل ثناؤه الوجهين جمعياً بالأية^(١).

أولاً : نظائر هذه الآية تدل على أن المعنى الصحيح للأية هو: يا أيها النبي يكفيك الله وحده ويكتفى أتباعك المؤمنين، قال تعالى: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافِ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦]، وقال تعالى: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسِيبٌ﴾ [الطلاق: ٣]، وقال تعالى: ﴿فَلَمْ حَسِيبَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ الْمُتَوَكِّلُونَ﴾ [الزمر: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسِيبَكَ اللَّهُ﴾ [الأنفال: ٦٢]، وقال تعالى: ﴿وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ﴾ [المائدة: ٦٧]، ومعلوم أن خير ما يفسر القرآن القرآن نفسه، وقد ذهب إلى هذا المعنى الصحيح جمهور المفسرين، انظر: «زاد المسير» ٣/٣٧٧.

ثانياً: قال الإمام ابن القيم في سياق بيان أوجه التقدير في الآية: وفيه تقدير رابع، وهو خطأ من جهة المعنى، وهو أن تكون (من) في موضع رفع عطفاً على اسم (الله) ويكون المعنى: حسبك الله وأتباعك، وهذا - وإن قاله بعض الناس - فهو خطأ محض، لا يجوز حمل الآية عليه، فإن (الحسب) و(الكافية) الله وحده، كالتوكل والتقوى والعبادة، قال الله تعالى: ﴿وَإِن يُرِيدُوا أَن يَخْدُعُوكَ فَإِنَّ حَسِيبَكَ اللَّهُ هُوَ الَّذِي أَيَّدَكَ بِنَصْرِهِ وَبِالْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال: ٦٢]؛ ففرق بين الحسب والتأييد، فجعل الحسب له وحده، وجعل التأييد له بنصره وبعباده، وأنهى الله سبحانه على أهل التوحيد والتوكل من عباده حيث أفردوه بالحسب، فقال تعالى: ﴿أَلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَأَخْشُوهُمْ فَرَادُهُمْ إِيمَنًا وَقَالُوا حَسِيبُنَا اللَّهُ وَنَعَمْ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]، ولم يقولوا: حسبنا الله ورسوله، فإذا كان هذا قولهم ومدح الرب تعالى لهم بذلك فكيف يقول لرسوله: الله وأتباعك حسبك، وأتباعه قد أفردوا الرب تعالى بالحسب، ولم يشركوا بينه وبين رسوله فيه، فكيف يشرك بينهم وبينه في حسب رسوله؟ هذا من أمثل الأمثال، وأبطل الباطل. «زاد المعا德» ١/٣٦.

ثالثاً: قال جمال الدين القاسمي بعد أن ذكر رد الخفاجي قول ابن القيم محتاجاً بأن الفراء والكسائي رجحا وجه الرفع: أقول: هذا من الخفاجي من الولع بالمناقشة، كما هو دأبه، ولو أمعن النظر فيما برهن عليه ابن القيم وأيده بما لا يقى معه وقفه لما ضعفه، والقراء والكسائي من علماء العربية، ولائمة التأویل فقه آخر، فتبصر ولا تكن أسير التقليد. «محاسن التأویل» ٨/٣٠٣٢.

(١) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ١/٦١٤-٦٨٥ بمعناه.

٦٥ - قوله : ﴿يَأْتِيهَا الَّتِي حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ الآية ، معنى التحرير حرض في اللغة كالتخصيص وهو الحث على الشيء ، قال ابن عباس : يريده : الحث على نصر دين الله^(١) ، وذكر أبو إسحاق في اشتقاقه وجهاً بعيداً فقال : تأويل التحرير في اللغة : أن يحث الإنسان على شيء حثاً يعلم معه أنه حارض إن تخلف عنه ، والحارض : الذي قد قارب الهاك^(٢) . أشار بهذا إلى أن المؤمنين لو تخلفوا عن القتال بعد حث النبي ﷺ كانوا حارضين أي : هالكين ، فعنده التحرير مشتق من لفظ الحارض والحرض^(٣) .

وقوله تعالى : ﴿إِن يَكُن مِّنْكُمْ عَشْرُونَ صَدِرُونَ يَعْلَمُوْا مِائَتَيْنِ﴾ ، قال ابن عباس : يريده : الرجل بعشرة^(٤) . وقال الليث : قلت للخليل : ما معنى العشرين؟ قال : جماعة^(٥) عشر^(٦) ، قلت : والعشر كم يكون؟ قال : تسعة أيام ، قلت : فعشرون ليست

(١) «تنوير المقياس» ص ١٨٥ بمعناه.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٣.

(٣) قال صاحب القاموس في مادة (حرض) ص ٦٣٩ : الحرث : الفساد في البدن وفي المذهب وفي العقل ، والرجل الفاسد المريض ، كالحارضة والحرث ككتف ، والكال المعبي ، والمشرف على الهاك اهـ . وفي «مجمل اللغة» (حرض) ١/٢٢٦ : الحرث : المشرف على الهاك ، قال الله - جل ثناؤه - : ﴿حَتَّى تَكُونَ حَرَضًا﴾ وحرثت فلاناً على كذا : إذا أمرته به ، وهو من الأول ؛ لأنه إذا خالف فقد هلك ، كذا فسر بعض أهل العلم قوله تعالى : ﴿حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ﴾ .

(٤) رواه بنحوه البخاري في «صحيحه» (٤٦٥٣) كتاب التفسير ، باب : الآن خفف الله عنكم ، وابن جرير ٣٨/١٠ ، وابن أبي حاتم ١٧٢٨/٥ .

(٥) في (ح) : (جمع جماعة عشر) ، وما أثبته موافق للمصدر التالي .

(٦) بكسر العين وإسكان الشين ، قال الخليل في كتاب «العين» (عشر) : العشر : ورد =

بتمام إنما هو عشرين ويومان، قال: لما مر من العِشر الثالث يومان جمعته بالعشرين، قلت: وإن لم يستوعب الجزء الثالث؟ قال: نعم، ألا ترى إلى قول أبي حنيفة^(١): إذا طلقها تطليقتين وعُشر تطليقة فإنه يجعلها ثلاثة^(٢)، وإنما من التطليقة الثالثة جزء، فالعشرون هذا قياسه^(٣).

قال النحويون: وهذا خطأ فاسد من الكلام، ولم يقل الخليل هذا^(٤)، وممَّى كان كلام العرب قياساً على قول أبي حنيفة، ولكن (عشرين)

= الإبل اليوم العاشر، وفي حسابهم: العِشر: الناسع، وإبل عواشر: وردت الماء عشرًا.

(١) هو: النعمان بن ثابت بن زوطى الكوفى، التىمي مولاهم، الإمام، فقيه الملة، وعالم العراق، وصاحب المذهب المشهور، ولد سنة ٨٠ هـ في حياة صغار الصحابة، ورأى أنس بن مالك، عني بطلب الآثار، وصار إليه المنتهى في الرأي وغواصض الفقه، توفي سنة ١٥٠ هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ١٣/٣٢٣، و«سير أعلام النبلاء» ٦/٣٩٠، و«تهذيب التهذيب» ٤/٢٢٩.

(٢) انظر: مذهب أبي حنيفة في احتساب بعض التطليقة تطليقة كاملة في «تحفة الفقهاء» للسمرقندي ٢/٢٦٨، و«بدائع الصنائع» ٤/١٨٨٥، وكتاب «المبسوط» ٦/١٣٩.

(٣) «تهذيب اللغة» (عشر) ٣/٤٤٤٧-٢٤٤٥ مع اختلاف يسير، كتاب «العين» للخليل (عشر) ١/٤٦ بمعنىه.

(٤) الراوى عن الخليل هو الليث بن المظفر راوى كتاب «العين» للخليل، وقد أثنى عليه خصمه ومتبوع زلاته وهو الأزهري صاحب «تهذيب اللغة» فقال عن كتاب «العين» الذي ينسبه للبيهقي: فلا تشken فيه من أجل أنه زل في حروف معدودة، هي قليلة في جنب الكثير الذي جاء به صحيحًا، كما نقل وصف الإمام إسحاق بن راهويه الرجل بالصلاح.

انظر: «مقدمة تهذيب اللغة» ١/٢٨-٢٩، وانظر: تحامل النحاة البصريين على =

كأنه في الظاهر جمع (عشر) و(ثلاثون) جمع (ثلاث)، و(أربعون) جمع (أربع)، وليس الأمر كذلك؛ لأن (العشر) غير معروف إلا في إضفاء الإبل، ولو كان (ثلاثون) جمع ثلاث لوجب أن يستعمل في (تسعة) وفي (اثني عشرة) وفي كل عدد [الواحد من تثليتها ثلاث]^(١) وكذلك القول في (الأربعين)^(٢) و(خمسين) إلى (التسعين) كالقول في (ثلاثين)، فقد ثبت أن (ثلاثين) ليس جمع (ثلاث)، وكذلك سائر العقود، ولكن (عشرين) و(ثلاثين) جار مجرى (فلسطين) في أنه اسم موضوع على صورة الجمع لهذا العدد، فإن^(٣) اعتقد له واحد وإن لم يجر به استعمال [كأن (عشرًا) و(ثلاثًا) و(ثلاث): جماعة]^(٤) فكأنه قد كان ينبغي أن تكون فيه الهاء فعرض من ذلك الجمع بالواو والنون، وعاد الأمر فيه إلى قصة (أرض) و(أرضون)^(٥) وقد ذكرنا الكلام فيه.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَكُن مِّنْكُمْ مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾

= الليث في «مقدمة كتاب العين» ١٨-٢٧ للدكتور مهدي المخزومي ، والدكتور إبراهيم السامرائي.

(١) هكذا في جميع النسخ، والعبارة مضطربة، ونص ما بين المعقوفين في «سر صناعة الإعراب»: الواحد من تثليتها فوق العشرة نحو (ثلاثة وثلاثين)؛ لأن الواحد من تثليث هذه (أحد عشر).

(٢) في «سر صناعة الإعراب»: أربعين.

(٣) في (ح): (فإن).

(٤) نص ما بين المعقوفين في «سر صناعة الإعراب»: فكأن (ثلاثين) جمع (ثلاث) و(ثلاث): جماعة.

(٥) انظر: «سر صناعة الإعراب» ٢/٦٢٦، ٦٢٧، وقد تصرف الواحدى في عبارته كثيراً وزاد بعض الجمل.

قرئ (يكن)^(١) بالياء والتاء^(٢)، فمن قرأ بالياء فلأنه يراد بالمائة المذكورة في المعنى فحمل الكلام على أنهم مذكورون في المعنى، بذلك على ذلك قوله: (يغلبوا) كما جاء: ﴿فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ [الأنعام: ١٦٠] فأنت الأمثال على المعنى لما كانت حسنات.

ومن قرأ بالتاء حمل الكلام على اللفظ، واللفظ مؤنث، وكان أبو عمرو يقرأ هذا بالياء، وقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ﴾^(٣) بالتاء^(٤)؛ لأن التأنيث هنا أشد مشاكلة لقوله: (صابر) من التذكير، وقرأ الأول بالياء؛ لأنه أخبر عنه بقوله: ﴿يَغْلِبُوا﴾^(٥) فكان التذكير أشد مشاكلة لـ ﴿يَغْلِبُوا﴾^(٦).

وأما الكلام في (مائة) فقال القراء: إنها منقوصة من آخرها نحو: السنة وبابها، قال: وقد أتم بعض الشعراء المائة فقال^(٧):

(١) ساقط من (ح) و(س).

(٢) في قوله ﴿يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ﴾، وقوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ﴾: قرأ الكوفيون بالياء في الموضعين، ووافقهم البصريان في الموضع الأول فقط، والباقيون بالتاء على التأنيث في الموضعين. انظر: «التبصرة في القراءات» ص ٢١٢، و«تحبير التيسير» ص ١١٨، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٣٨.

(٣) انظر: تخريج القراءة في التعليق الأسبق، وكتاب «السبعة» ص ٣٠٨، و«التيسيـر» ص ١١٧.

(٤) القراءة سنة ينقلها السابق للاحق، وليس للقراء إنشاؤها وابتداؤها، ولعل المؤلف يقصد بيان سبب اختيار أبي عمرو لهذه القراءة دون غيرها.

(٥) البيت لتميم بن مقبل كما في «المقاصد النحوية» ٢/ ٣٧٦، ولم أجده في «ديوانه» ولا «ذيله»، وله أو لأبي شبل الأعرابي كما في «الدرر اللوامع» ١/ ١٣٠، وانظره بلا نسبة في: «تذكرة النحاة» ص ٥٠٨، و«لسان العرب» (ضربيـج) ٥/ ٢٥٧٠.

فقلت والمرء قد تخطيه مُنِيَّته^(١) أدنى عطيته إياي مئيات^(٢)
مثل: مِعْيَات^(٣)، فَأَخْرَجَ الْيَاءَ^(٤).
ابن السكيت: أمَّاتُ الدِّرَاهِمْ: إِذَا صَارَتْ مَائَةً، وَأَمَّا يَهُا أَنَا، وَجَمْع
مَائَةً: مَئِينَ، وَمَئَ^(٥) مثل: مِعِ، وَأَنْشَدَ:
وَمَا زَوْدُنِي غَيْرُ سَحْقِ عَمَامَةٍ وَخَمْسَمِيٍّ مِّنْهَا قَسِيٌّ وَزَائِفَ^(٦)

(١) في (ح): (ميته)، وفي «السان العربي»: مُنِيَّته، مفرد أمانى، وضبطه صاحب «المعجم المفصل» ١٣٦/١ هكذا: مُنِيَّته، مفرد منايا، والصواب ما ورد في اللسان بدلالة سياق الأبيات ونصها:

قد كنت أحجو أبا عمرو أخَا ثقة	حتى أمت بنا يوما ملمات
فقلت ولا مرء قد تخطيه مُنِيَّته	أدنى عطياته إياي مئيات
فكان ما جاد لي لا جاد من سعة	درارِم زائفات ضرب جيَّات

انظر: «السان العربي» (ضربيج) ٢/٣١٥.

(٢) في «الدرر اللوامع»: ميَّات، وما أثبته موافق لـ «تذكرة النحاة»، و«السان العربي».

(٣) في (ح): (مِيعاد).

(٤) لم أقف على مصدره.

(٥) هكذا وهو موافق لما في «إصلاح المنطق»، وفي «المشوف المعلم»: مئي، مثل: معي، وانظر ما ذكره ابن منظور في: رد (مَيِّ) في «السان العربي» (ماي) ٧/٤١٢٤، وقال الأخشن: قولهم: ثلاثة مئي، فإنهم أرادوا بمئي جماعة المائة، كتمرة وتمرة، تقول فيه: رأيت مئيَا، مثل: مَعِيَا، وقولهم: رأيت مِئَا، مثل: مِعَا، خطأ؛ لأن الميء إنما جاءت في الشعر.

(٦) البيت لمزرد بن ضرار كما في «ديوانه» ص ٥٣، و«إصلاح المنطق» ص ٣٠٠، و«الصحاح» للجوهري (ماي) ٦/٢٤٨٩، «السان العربي» (ماي) ٧/٤١٢٤، ونص الشطر الأول في الديوان:

فكانت سراويل وجراً خميصة والسحق: الخلق البالي.
ودرهم قسي: رديء، وقيل: هو ضرب من الزيوف لرداة فضته وصلابتها.
انظر: «السان العربي» (سحق) و(قسا).

قال: ولو قلت: مئات على وزن مِعَات جاز^(١).
 وذكر أبو علي الفارسي في «المسائل الحلبية»^(٢): إن (مائة) وزنها (فعلة) وأصلها: مئية فحذفت اللام منها، وجمع للنقص الذي لحقه بالواو والنون، ومثله (رئة) في حذف اللام منه يدل على ذلك قولهم: رأيت الرجل: إذا ضربت^(٣) رئته، وأنشد أبو زيد:
 فغظناهم حتى أتى الغيفظ منهم قلوبًا وأكبادًا لهم، ورئينا^(٤)
 فهذا مثل مئين، فأما ما أنشده أبو زيد^(٥):

وحاتم الطائي وهاب المئي

فالقول في المئي: إنها جمع مائة على (فعول) وقلبت الواو ياءً كما قالوا: حقو وحقين ودلو ودلي، وفي التنزيل: «جَاهُمْ وَعَصَيْهُمْ» [طه: ٦٦]، وقالوا^(٦): إنكم لتنظرون في نُحُّ كثيرة فشد هذا الحرف، وصحت

(١) «إصلاح المنطق» ص ٣٠٠، و«المشوف المعلم» .٧٠٩/٢.

(٢) في «المسائل الحلبية» ص ٦١، بعض هذا القول من قوله: يدل على ذلك ... إلى آخر البيت الأول، ولم أجده أول القول فيها، والنسخة المطبوعة فيها نقص كبير، كما أشار المحقق في المقدمة (ص: د).

(٣) في (ح): (أصبت).

(٤) البيت للأسود بن يعفر وهو في «ديوانه» ص ٦٣، وذكره أبو زيد في «نوادر اللغة» ص ٢٤ ونسبة له.

(٥) «نوادر اللغة» ص ٩١، ونسبة لأمرأة من بني عقيل، وقبله:

حيدة خالي ولقيط وعلى

وانظر: «المسائل العسكرية» ص ١٧٧، و«السان العرب» (مأي) ٤١٢٤/٧

و«خزانة الأدب» ٣٧٥/٧، ونسبة في «المقاصد النحوية» ٤/٥٦٥ لقصي بن كلاب.

(٦) يعني العرب، قال ابن منظور في «السان العرب» (نحا) (٤٣٧١): في بعض كلام العرب: إنكم لتنظرون في نحو كثيرة، أي في ضروب من النحو.

الواو فيه، ومثله: سَنَة وَسَنِي، أَنْشَدَ أَبُو زَيْدَ^(١):
يَأْكُلُ أَزْمَانَ الْهَزَالِ وَالسَّنِي

وهذا على لغة من جعل اللام من (سنة) واوًا ثم أبدل من الواو ياءً،
كما أبدلت في حَقِي وعِصِي^(٢)، وقلب واو (فعول) ياءً لوقعها ساكنة قبل
الياء التي في موضع اللام، ثم أبدل من الضمة كسرة كما أبدلت منها في
(مرمي) ونحوهن فصار مثل عصي، وصار (مائة) في قوله: وهاب المئي،
[في موضع اللام]^(٣)، مثل (خلي) ثم خفت الياء لوقعها في القافية،
والحروف المشددة إذا وقع عن حرف روی خفف، كما أنشد سيبويه^(٤):

وَلَا أَسْمَعُ أَجْرَاسَ الْمَطَىٰ

(١) «نواذر اللغة» ص ٩١، وهو تابع للرجز السابق، وقبل هذا البيت:
ولم يكن كخالك العبد الداعي

(٢) حقي وعصي: جمعا حقو وعصا، والحقوق: الخصر ومشد الإزار من الجنب.
«اللسان» (حقو) ٩٤٨/٢، ويقصد بالإبدال فيما أن أصلهما: حُقُورٌ وعُصُورٌ،
على وزن (فعول) ثم قلبت الواو الأخيرة ياء، فصارا في التقدير: حُقُوي،
وعُصُوي ثم قلبت الواو ياء لسكونها ووقعها قبل ياء مسبوقة بساكن، فصار:
حُقُّي، وعُصُّي، ولكي تسلم الياء أبدلت حركة الحرف السابق لها كسرة،
وأدغمت الياء في الياء، ثم جاز إبدال ضمة الفاء كسرة إباناعاً لكسرة العين.
انظر: «المقتضب» ١٨٣/١ فقد نص على الميزان الصرفي لجمع (عصا).

(٣) ساقط من (م) و(س).

(٤) انظر «كتاب سيبويه» ٩٥/٣، وهو بعض عجز بيت نصه:
مَتَىٰ أَنَامُ لَا يُؤْرَقْنِي الْكَرِيٰ لِيلًاٰ وَلَا أَسْمَعُ أَجْرَاسَ الْمَطَىٰ
وهو من شواهد سيبويه الخمسين التي لا يعرف قائلها، وهو أيضًا بلا نسبة في
«جمهرة اللغة» (ركي) ٨٠١/٢، و«خزانة الأدب» ٣٢٣/١٠، و«الصحاح» (شمم)
١٩٦٢/٥، و«لسان العرب» (شمم) ٤/٢٣٣٣، و«المنصف» ٢/١٩١.

قال^(١): ويجوز في (الميء) وجه آخر وهو أن مائة (فعلة) و (فعل) قد عاقبت (فعل) نحو: شَبَهُ، و شِبْهٌ، وبابه، و (فعل) جمع على (فعل) كقولهم: أَسَدٌ و أَسْدٌ، و وَثَنٌ، و وَثْنٌ، كذلك جمعوا (فعل) على (فعل) حيث كان بمنزلته لتعاقبهما على الكلمة الواحدة^(٢)، ثم أبدل من ضمة الفاء كسرة كما قالوا: مِغِيرَةٌ و مِنْتَنٌ، وأتبعوا العين حركة الفاء، وحذفوا اللام التي هي ممحوقة^(٣) من (مائة) فصار: (ميء) وعلى هذا يحمل قوله^(٤):

و خمسمي منها قسي وزائف

فإن قيل: فلم لا يكون (المئي) على فعل؟

قيل: لا يستقيم ذلك لقلة هذا الوزن في الأحاداد، ألا ترى أن سيبويه إنما حكى منه الإبل^(٥)، والمراد بالمئي الجمع، ولا يعلم شيئاً من الجمع على (فعل)، فإذا لم يجئ في الجمع البته وكان مجئه في الأحاداد على ما ذكر من القلة لم يكن للحمل عليه مساغ.

(١) يعني الفارسي في «المسائل الحلبية»، ولم أجده فيها، ولعله من الجزء الناقص، انظر «مقدمة المحقق» (ص: د)، وكذلك لم أجده في كتبه الأخرى التي بين يدي.

(٢) قال أبو علي الفارسي في كتاب «التكلمية» ص ٤١٢: وكسروا حروفًا على (فعل) كما كسروا عليه (فعل) نحو: أَسَدٌ و أَسْدٌ، وذلك لأن (فعل) مثل (فعل) في نحو: الْبُخْلُ و الْبَخْلُ، و السُّقْمُ و السَّقْمُ، اهـ. و معنى كسرها: جمعوا جمع تكسر.

(٣) في (ح): (منير)، قال الجوهرى في «الصحاح» (نتن) ٦/٢٢١٠: نتن الشيء وأنتن بمعنى، فهو مُتن و مِنْتَن ، كسرت الميم اتباعاً لكسرة التاء؛ لأن (مفعلاً) ليس من الأبنية. اهـ. وفي «كتاب سيبويه» ٤/١٠٩: وأما الذين قالوا: مِغِيرَةٌ و مِعِينٌ فليس على هذا، ولكنهم أتبعوا الكسرة الكسرة، كما قالوا: مِنْتَن .

(٤) سبق تحريرجه في أول الأنفال.

(٥) انظر: «كتاب سيبويه» ٣/٥٧٤.

وقوله تعالى: ﴿يَأَنْهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾، قال ابن^(١) إسحاق: أي: لا يقاتلون على بينة^(٢) ولا حق ولا معرفة^(٣)، وقال المفسرون^(٤): معنى قوله: ﴿ذَلِكَ يَأْنَهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي: من أجل أن المشركين قوم يقاتلون على غير احتساب، ولا طلب ثواب؛ فهم لا يثبتون إذا صدقتموهم القتال خشية أن^(٥) يقتلوها، وقال أهل المعاني: معنى ﴿لَا يَفْقَهُونَ﴾ أي هم على جهالة، خلاف من يقاتل على بصيرة يرجو به ثواب الآخرة^(٦)، قال ابن عباس والمفسرون: هذه الآية نسخها قوله: ﴿أَكَنَّ حَفَّ اللَّهُ عَنْكُمْ﴾ الآية^(٧)، وقال الوالبي عن ابن عباس: في هذه الآية أمر الله الرجل من المؤمنين أن يقاتل عشرة من الكفار، فشق ذلك عليهم فرحمهم فقال: ﴿فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ الآية^(٨)، وقال عطاء عنه: لما نزلت هذه الآية ضج المهاجرون، وقالوا: يا رب نحن جياع وعدونا شبع، ونحن في غربة وعدونا في أهليهم، ونحن قد أخرجنا من ديارنا وأموالنا،

(١) في (م) و(س): (أبو)، وهو خطأ.

(٢) هكذا، وفي «السيرة النبوية»، و«تفسير ابن جرير» ٤١/١٠: نية.

(٣) «السيرة النبوية» ٣٢٢/٢ وفيها: ولا معرفة بخير ولا شر.

(٤) اللفظ لأبي إسحاق الشعبي، انظر «تفسيره» ٦/٧٠ ب، ونحوه في «تفسير ابن جرير» ١٠/٣٨، والزمخشري ١/١٦٧.

(٥) في (ح): (لئن لا)، وهو خطأ.

(٦) ذكر نحوه الحوفي في «البرهان» ١١/١٠٢ ب.

(٧) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٣٨-٤١، وابن أبي حاتم ١٧٢٩/٥، والشعبي ٦/٧٠ ب، و«الدر المنشور» ٣/٣٦٤-٣٦٢، فقد ذكروه عن ابن عباس وسعيد ابن جبير والحسن البصري ومجاهد وعطاء بن أبي رباح وعكرمة وزيد بن أسلم وعطاء الخرساني والضحاك.

(٨) رواه ابن جرير ١٠/٣٩.

وقال الأنصار: شغلنا بعذونا، وواسينا إخواننا، فنزل التخفيف^(١)، وقال عكرمة: إنما أمر الرجل أن يصبر لعشرة، والعشرة لمائة إذ المسلمين قليل فلما كثروا خفف الله عنهم^(٢)، ولهذا قال ابن عباس: أيماء رجل فرّ من ثلاثة فلم يفر، فإن فر من اثنين فقد فر^(٣).

٦٦ - قوله تعالى: ﴿أَكَنَّ حَفَّ اللَّهُ عَنْكُم﴾ الآية، قال أهل العلم بالتفسير: هذه الآية نزلت بعد الأولى بمدة طويلة وإن كانت إلى جنبها، وكان رسول الله ﷺ يبعث المسلمين غزاة على حكم الآية الأولى، وال المسلمين يصابرون واحداً منهم العشرة من الكفار، بعث حمزة في ثلاثة راكباً قبل بدر فلقاهم أبو جهل في ثلاثة راكب^(٤)، قال ابن عباس: فلما تضرعوا واشتكوا إلى الله ضعفهم نزل: ﴿أَكَنَّ حَفَّ اللَّهُ عَنْكُم﴾^(٥)، قال

(١) لم أجده ذكر هذه الرواية بلفظها سوى الفخر الرازي ١٩٥/١٥، وقد روى هذا الأثر عن عطاء بن أبي رباح، عن ابن عباس مختصراً ابن جرير ٣٩/١٠، وابن إسحاق في «السيرة النبوية» ٢/٣٢٣.

ورواه بمعناه من طريق آخر البخاري (٤٦٥٣) كتاب التفسير، باب: الآن خف الله عنكم ٦/١٢٢، وأبو داود (٢٦٤٦) كتاب الجهاد، باب: في التولي يوم الزحف.

(٢) رواه بمعناه ابن جرير ١٠/٤٠، ورواه في الموضع نفسه بلفظه عن ابن عباس.

(٣) رواه الطبراني في «الكبير» ١١٣/١١ (١١٥١)، ورجاله ثقات كما في «مجمع الزوائد» ٥٩١/٥، ورواه بنحوه الصنعاني في «المصنف» ٢٥٢/٥، والبيهقي في «السنن الكبرى» ٩/١٣٠.

(٤) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/٢٢٩-٢٣٤، و«الكتشاف» ٢/١٦٧، ونسب القول لابن جريج، وانظر أيضاً: «تفسير الرازي» ١٥/١٩٤.

(٥) لم أجده بلفظه، وقد ورد معناه في روايات كثيرة، انظر: «تفسير ابن جرير» ١٣٩/٤١، و« الدر المثبور» ٣/٣٦٢-٣٦٤.

الكلبي: هون الله عليكم^(١)، ﴿وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ [وقرئ ضعفًا]^(٢)، قال سيبويه: وهم لغتان مثل: (الفقر والفقير)^(٣).
 وقوله^(٤): ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَعْلَمُوا مِائَتِينَ﴾، قال ابن عباس: صار الرجل بргلين^(٥)، وذهب بعض المفسرين^(٦) إلى قوله: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِائَةٌ صَابِرَةٌ يَعْلَمُوا مِائَتِينَ﴾ شرط وجاء مخصوص، يعني أن المائة إذا صبرت غلت مائتين من المشركين، وكل مائة من المسلمين لا تغلب مائتين من المشركين فإنها ليست بصابرة، ولو كانت صابرة لغلت المائتين وعدا من الله، وهذا معنى قول مجاهد: إن صبروا غلبوهم^(٧)، والأية على هذه الطريقة معناها الإخبار، ولو وقفت مائة صابرة في مقابلة مائتين^(٨) لغلبهم بكل حال؛ فإن الخبر من الله تعالى لا يجوز أن يقع بخلاف مخبره، وال الصحيح أن هذا خبر معناه الأمر والتکليف، أي: إذا كانت منكم

(١) «تنوير المقابس» ص ١٨٥، عن الكلبي، عن ابن عباس.

(٢) فرأى عاصم وحمزة بفتح الصاد، وقرأ الباقيون بضمها.

انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٨، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٢، و«تقرير النشر» ص ١١٩.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) انظر: «كتاب سيبويه» ٤/٣١، ٣٣.

(٥) ساقط من (ح) و(س).

(٦) رواه مطولاً ابن جرير ١٠/٣٩، وإسحاق بن راهويه في «مسنده»، وابن المنذر والطبراني في «الأوسط»، وأبو الشيخ وابن مردويه كما في «الدر المثبور» ٣/٣٦٣.

(٧) هو: محمد بن بحر أبو مسلم الأصفهاني كما في «تفسير الرازي» ١٥/١٩٥، وانظر: «الكساف» ٢/١٦٧.

(٨) رواه مطولاً ابن جرير ١٠/٤١.

(٩) في (ح): (ألف).

مائة فليصابروا ليغلبوا المائتين كقوله: ﴿وَالْمُطَّلَّقُتُ يَرَبَّصُن﴾ [البقرة: ٢٢٨]. ألا ترى أن المفسرين كلهم اتفقوا على أن قوله في الآية الأولى: ﴿إِن يَكُن مِّنْكُمْ عِشْرُونَ صَدِّرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ﴾ أمر لا خبر بدليل ورود النسخ عليه والنسخ لا يجوز وروده على الخبر^(١)، وصاحب النظم قد أحسن في شرح هذا المشكل فقال: الخبر خبران: خبر ماض وخبر مؤتنف، والشرط بينهما موقوف؛ لأنه غير ماض ولا واجب، وإنما هو شيء متظر، وربما أظهرت العرب الشرط والجزاء على صورة الخبر^(٢) فيغلط فيه الناقد البصير فكيف من دونه وقد جاء الجزاء دون الشرط على صورة الخبر ومعناه، نحو قول القطامي:

والناس من يلق خيراً قائلون له ما يشتهي ولا م المخطيء الهبل^(٣)
قوله: من يلق خيراً شرط ومعناه الخبر؛ لأن معناه: من لقي خيراً
قالوا له ما يشتهي، وتأويل الآية: إن يصبر منكم عشرون لمائتين من
المشركين يغلبواهم، فهو شرط محض وجاء خالص، والشرط غير واجب
فكيف يكون خبراً؟ والخبر واجب إما ماضياً وإما منتظراً وهذا شيء وعده
المؤمنين^(٤) بما شرط إذا فعلوه.

فإن قيل: فقد كان يجب على العشرين أن يصابروا المائتين كما يجب
الآن على المائة أن يصابروا المائين والشرط غير^(٥) واجب.

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ٤١/١٠، والعلبي ٧٠/٦ ب، والبغوي ٣/٣٧٥، والسمرقندي ٢/٢٥.

(٢) في (ح): (خبر).

(٣) البيت في «ديوانه» ص ٢٥، ونسبه إليه أيضاً ابن قتيبة في كتاب «المعاني الكبير» ١٢٦٦/٣.

(٤) في (م) و(س): (للمؤمنين). (٥) ساقط من (م).

قيل: إن الله تعالى كان قد أنزل قبل هذا قوله^(١): ﴿وَمَنْ يُولِّهُمْ يَوْمَئِذٍ دِبْرَهُ﴾ إلى قوله: ﴿وَمَا وَلَهُ جَهَنَّمُ وَيَسَّرَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦] فعظم الفرار من الزحف، وهو في العقاب، ولا يقع العقاب إلى في واجب، ولم يصف الله تعالى حالة الفرار كيف هو أو كم من كم؟، ثم بينه بقوله تعالى: ﴿إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ﴾ [الأنفال: ٦٥] فأعلم أن عشرين إذا صبروا أوجب لهم غلبة مائين بشرط الصبر، ووعده ناجز لا خلف فيه، فكان في ذلك بيان لكيفية الفرار التي حرمتها، والصفة التي يكون المولى بها فاراً مستوجباً للعقاب إلا أنه ثقل عليهم ثبوت الواحد للعشرة فخفف ذلك عنهم بالأية الأخرى، فعلى ما ذكر: الآياتان لفظهما شرط، والشرط كما ذكر لا يكون واجباً إلا أن الوجوب استفيد من تحريم الفرار، وتحريم الفرار مجمل في الآيتين أنه مع كم يجب أن يصبر، ومن كم يجوز الفرار.

وهذا طريق حسن في هاتين الآيتين، والحكم في هذه الآية أن كل مسلم بالغ مكلف وقف بإزاء مُشْرِكَيْنَ عبداً كان أو حراً فالهزيمة عليه حرام ما دام معه سلاح يقاتل، فإن لم يبق سلاح فله أن ينهزم، وإن قاتله ثلاثة حلت له^(٢) الهزيمة، والصبر أحسن، وقف جيش مؤته وهم ثلاثة آلاف، وأمراؤهم على التعاقب زيد بن حارثة، ثم جعفر بن أبي طالب^(٣)، ثم

(١) ساقط من (م).

(٢) ساقط من (ح).

(٣) هو: جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب، أبو عبد الله وابن عم رسول الله عليه السلام السيد الشهيد الكبير الشأن، هاجر إلى الحبشة، ثم قدم منها يوم فتح خير، وولاه رسول الله عليه السلام قيادة جيش مؤته بعد زيد، واستشهد فيها سنة هـ ٨.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٢٠٦/١، و«تهذيب التهذيب» ١/٣٠٨.

عبد الله بن رواحة^(١)، وقفوا في مقابلة مائتي ألف من المشركين ، مائة من الروم ، ومائة ألف من المستعربة وهم لخم وجذام^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿إِنَّ اللَّهَ يُعِزُّ بِإِذْنِهِ﴾ فيه بيان أنه لا تقع الغلبة إلا أن يريد الله ذلك^(٤) ؛ لأن معنى الإذن : الإطلاق في الفعل ، فما لم يطلق الله لهم الغلبة لم يغلبوا.

وقوله تعالى : ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ ، قال ابن عباس : يريد الذين صبروا على دينهم وعلى طاعة الله^(٥) . والمعنى : ومعونته مع الصابرين ، ولكن فَخْم بذكر الله تَكَبَّل تشريفاً له.

٦٧ - قوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِيَتَّقَوَّنَ لَهُ أَشْرَقَ﴾ الآية ، قال عكرمة^(٦) ، عن ابن عباس : لما أسرروا الأسرى يوم بدر قال رسول الله ﷺ

(١) هو : عبد الله بن رواحة بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي ، أحد النقباء ، وأحد شعراء الرسول ﷺ شهد بيعة العقبة وبدر ، وأمره الرسول ﷺ على جيش مؤته بعد زيد وجعفر فقتل فيها سنة ٤٨هـ.

انظر : «سير أعلام النبلاء» ١/٢٣٠ ، و«تهذيب التهذيب» ٢/٣٣٣.

(٢) لَخْم : بفتح اللام وسكون الغاء المعجمة ، قبيلة عربية كبيرة ، ينسبون إلى لخم وهو مالك بن عدي بن الحارث بن مرة بن أدد ، وأما جُذَام فضم الجيم بعدها ذال غير مشددة ، قبيلة عربية كبيرة أيضاً وهم إخوة للخم وينسبون إلى عمرو بن عدي بن الحارث ، وقيل : هم من ولد أسد بن خزيمة . انظر : «فتح الباري» ٨/٧٥.

(٣) انظر تفاصيل معركة مؤته في : «السيرة النبوية» لابن هشام ٣/٤٢٩ و«الفصول في سيرة الرسول» ص ١٩٣ ، و«فتح الباري» ٧/٥١٠-٥١٦.

(٤) في (ح) : (وذلك) ، وهو خطأ.

(٥) «الوسيط» ٢/٤٧٠ ، وفي «تنوير المقابس» ص ١٨٥ : الصابرين في الحرب.

(٦) هو : عكرمة بن عمارة العجلي كما في سند مسلم وأحمد وابن أبي شيبة وابن جرير وليس عكرمة بن عبد الله مولى ابن عباس كما هو المتواتر ، وقد رواه عكرمة هذا =

«ما ترون في هؤلاء الأسارى؟»، فقال أبو بكر: هم بنو العم والعشيرة، أرى أن نأخذ منهم فدية تكون لنا قوة على الكفار، وعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ «ما ترى يا ابن الخطاب؟» قال: لا والله ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكن أرى أن تمكنا منهم فتمكن علينا من عقيل^(١) حتى يضرب عنقه، وتمكن حمزة^(٢) من أخيه العباس حتى يضرب عنقه، وتمكنني من فلان -نسيب لعمر- فأضرب عنقه؛ فإن هؤلاء أئمة الكفر حتى يعلم ربنا أنه ليس في قلوبنا للكفار هوادة، قال عمر: فهو رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر^(٣).

= عن أبي زميل، عن ابن عباس، عن عمر بن الخطاب، كما في رواية مسلم. انظر:
مصادر تخریج الأثر التالية.

(١) هو: عقيل بن أبي طالب بن عبد المطلب الهاشمي أخو علي بن أبي طالب، شهد بدرًا مشركاً، وأخرج إليها مكرهاً فأسر ولم يكن له مال ففداه عم العباس، ثم أسلم قبل صلح الحديبية، وشهد مؤته، وتوفي في أول خلافة يزيد بن معاوية.

انظر: «التاريخ الكبير» ٧/٥٠ (٢٣٠)، و«سير أعلام النبلاء» ١/٢١٨، و«تهذيب التهذيب» ٢/١٢٩.

(٢) هو: حمزة بن عبد المطلب بن هاشم، الإمام البطل الضرغام أسد الله، وسيد الشهداء، وعم رسول الله ﷺ استشهد في معركة أحد سنة ٣ هـ.

انظر: «الاستيعاب» ١/٤٢٣ (٥٥٩)، و«سير أعلام النبلاء» ١/١٧١، و«الإصابة» (١٨٢٦).

(٣) رواه بنحوه مسلم في «صحيحة» (١٧٦٣) كتاب الجهاد والسير، باب: الإمداد بالملائكة في غزوة بدر وإباحة الغنائم، ٣/١٣٨٣-١٣٨٥ (١٧٦٣)، وأحمد في «المسند» ١/٣٠، ٣٢، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/٣٦٦، وابن جرير ٤٤/١٠.

قال ابن مسعود: ثم قال رسول الله ﷺ: «أنتم^(١) اليوم عالة فلا ينفلتن^(٢) أحد منهم إلا بفداء أو ضرب عنق»^(٣)، وعن عبيدة السلماني^(٤) قال: قال رسول الله ﷺ لأصحابه في أسرى بدر: «إن شئتم قتلتهم وهم وإن شئتم فاديتموهم واستشهد منكم بعدهم»، وكانت الأسرى سبعين، فقالوا: بل نأخذ الفداء نستمتع به، ونتقوى به على عدونا، ويستشهد منا بعدهم^(٥).

(١) في (ح): (هل أنتم)، ولا داعي لهذه الزيادة وليس موجودة في مصادر تحريره.

(٢) في (م): (يفلتن)، وفي (س): (يلفتن)، والأخير خطأ.

(٣) رواه مطولاً الترمذى في «ستته» (٣٠٨٤) كتاب تفسير القرآن، باب: سورة الأنفال، وأحمد ١/٣٨٣، وابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/٣٧٠، وابن جرير ٤٤/١٠، والواحدى في «أسباب النزول» ص ٢٤٢، وفي «الوسیط» ٢/٤٧١، والحاكم في «المستدرك» كتاب المغازى ٣/٢٢، وصححه ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/١١٧: فيه أبو عبيدة، ولم يسمع من أبيه، ولكن رجاله ثقات.

(٤) هو: عبيدة بن عمرو، وقيل: ابن قيس بن عمرو السلماني المرادي، أبو عمرو الكوفي، أسلم قبل وفاة النبي ﷺ بستين ولم يلقه، كان من أئمة العلم، فقيها محدثاً ثقة، توفي سنة ٧٢ هـ على المشهور.

انظر: «الكافش» ١/٦٩٤ (٣٦٤٧)، و«تهدیب التهذیب» ٣/٤٥.

(٥) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٤/٣٦٨ (١٨٥٣٣)، والترمذى (١٥٦٧) كتاب السير، باب: ما جاء في قتل الأسرى أو الفداء، وقال: حديث حسن غريب ورواه أيضاً ابن حبان في «صحیحه» الإحسان ١١٨/٤٧٩٥، والحاكم في «المستدرک» ٢/١٤٠، وقال صحيح على شرط الشیخین ووافقه الذهبي.

قال ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٦٠، بعد سياق الحديث: هذا حديث غريب جداً، ومنهم من روی هذا الحديث عن عبيدة مرسلًا، فالله أعلم. اهـ.

وقال العلامة علي القارى في «مرقاۃ المفاتیح» ٤/٢٥١: قال التوربشتی: هذا الحديث مشكل جداً لمخالفته ما يدل على (كذا) ظاهر التنزيل، ولما صع من =

الأحاديث في أمر أسرى بدر أن أخذ الفداء كان رأيًا رأوه فعوتبوا عليه، ولو كان هناك تخير بوجي سماوي لم توجه المعاقبة عليه، وقد قال الله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَّيْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى﴾ إلى قوله: ﴿لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وأظهر لهم شأن العاقبة بقتل سبعين منهم بعد غزوة أحد عند نزول قوله تعالى: ﴿أَوْ لَمَّا أَصَبْتُمُ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبْتُمْ مِثْنَاهَا﴾ [آل عمران: ١٦٥]، ومن نُقل عنه هذا التأويل من الصحابة على رض فعل على ذكر هبوط جبريل في شأن نزول هذه الآية وبيانها، فاشتبه الأمر فيه على بعض الرواة، ومما جرأنا على هذا التقدير سوى ما ذكرناه هو أن الحديث تفرد به يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن سفيان، من بين أصحابه، فلم يروه غيره، والسمع قد يخطيء، والسيان كثيراً يطرأ على الإنسان، ثم إن الحديث روی عنه متصلًا وروي عن غيره مرسلًا، فكان ذلك مما يمنع القول بظاهره.

وقال الطبيبي: أقول - وبالله التوفيق - لا منافاة بين الحديث والآية؛ وذلك أن التخير في الحديث وارد على سبيل الاختبار والامتحان، والله أَنْ يمتحن عباده بما شاء، امتحن الله تعالى أزواج النبي صل بقوله تعالى: ﴿يَتَأْبَاهَا النَّقْرُ قُلْ لَاَرْوَحُكَ إِنْ كُنْتَ تُرِدُنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَرِزْنَهَا فَنَعَالِيَنَ أَمْتَعْكُنَ﴾ الآيتين [الأحزاب: ٢٨، ٢٩]، وامتحن الناس بتعليم السحر في قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعْلَمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢]، وامتحن الناس بالملكيين، وجعل المحننة في الكفر والإيمان بأن يقبل العامل تعلم السحر فيकفر، ويؤمن برتك تعلمه، ولعل الله تعالى امتحن النبي صل وأصحابه بين أمرين: القتل، والفاء، وأنزل جبريل صل بذلك هل هم يختارون ما فيه رضا الله تعالى من قتل أعدائه، أم يؤثرون العاجلة من قبول الفدية، فلما اختاروا الثاني عوتبوا بقوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِنَّيْ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾.

قلت - بعون الله - (السائل على القاري): إن هذا الجواب غير مقبول؛ لأنَّه معلول ومدخلٌ؛ فإنه إذا صَحَّ التخير، لم يجز العتاب والتغيير، فضلاً عن العذاب والتعزير، وأما ما ذكره من تخير أمهات المؤمنين، فليس فيه أنهن لو اخترن الدنيا لعذبن في العقبى ولا في الدنيا، وغايتها أنهن يحرمن من مصاحبة المصطفى، لفساد اختيارهن للأدنى بالأعلى، وأما قضية الملكيين وقضية تعلم السحر، فنعم امتحان من الله وابتلاء، لكن ليس فيه تخير لأحد؛ ولهذا قال المفسرون في قوله تعالى:

قال عبيدة: طلبوا الخيرتين^(١) كلتيهما فقتل منهم يوم أحد^(٢)، فعند ابن عباس وجميع المفسرين: نزلت الآية في فداء أسرى بدر، فادوهم بأربعة آلاف ألاف؛ فأنزل الله هذه الآية ينكر على نبيه ذلك، يقول: ما كان لنبي أن يحبس كافراً قدر عليه من عبادة الأوثان للفداء أو للمن قبل الإثخان في الأرض، قال قتادة: كان هذا يوم بدر فاداهم رسول الله ﷺ بأربعة آلاف ألاف، ولعمري ما كان أثخن رسول الله ﷺ يومئذ، وكان أول قتال قاتل المشركين^(٣).

قال صاحب النظم: (كان) يقع في الكلام في أحوال مختلفة: منها أن يكون دلالة على المضي كقولك: كان زيد قائماً، فمعناه كان فيما مضى.

ومنها أن يكون بمعنى وقع وحدث ك قوله تعالى: «وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ» [البقرة: ٢٨٠].

= «فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْرُءْ مِنْ شَاءَ فَلِكُفْرٌ» [الكهف: ٢٩] إنه أمر تهديد لا تخير، وأما قوله: أم يؤثرون الأعراض العاجلة من قبول الفدية، فلما اختاروه عوتبوا بقوله: «مَا كَانَ لِنَبِيٍّ» الآية، فلا يخفى ما فيه من الجرأة العظيمة، والجناية الجسيمة، فإنهم ما اختاروا الفدية إلا للتقوية على الكفار، وللشفقة على الرحم، ولرجاء أنهم يؤمنون، أو في أصلابهم من يؤمن، ولا شك أن هذا وقع منهم اجتهاداً وافق رأيه ﷺ غايته أن اجتهد عمر وقع أصوب عنده تعالى، فيكون من موافقات عمر هـ. وانظر: قول الطبي في شرحه «مشكاة المصايح» ١٩/٨.

(١) يعني: الغنيمة والشهادة.

(٢) رواه بنحوه ابن جرير ٤٦/١٠، والشعلبي ٦/٧٢ ب.

(٣) رواه الشعلبي ٦/٧١ ب، وبنحوه ابن جرير ٤٥/١٠، ومختصر ابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣/٣٦٧.

وقد يكون ماضيًّا وراهنا ، مثل قوله ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾^(١) أي: كان وهو كذلك ، ومنه قول الشاعر :
 له في الذاهبين أروم صدق وكان لكل ذي حسب أروم^(٢)
 أي: ولكل ذي^(٣) حسب أروم في كل وقت وزمان.
 ويكون بمعنى الاستقبال كقول عدي^(٤):
 واستيصال ما كان في غد
 معناه: ما يكون في غد، وقد يكون زيادة كقوله^(٥):
 وجيران لنا كانوا كرام

(١) النساء: ٩٦ ، ١٠٠ ، ١٥٢ ، الفرقان: ٧٠ ، الأحزاب: ٥ ، ٥٩ ، ٥٠ ، ٧٣ ، الفتح: ١٤.

(٢) البيت لزهير بن أبي سلمى وهو في «ديوانه» ص ١٥٢ ، وانظر: «السان العرب» (أرم) ١/٦٦ ، وهو يمدح هرم بن سنان المري.
 وأرم: جمع أرومة ، وهي الأصل ، والذاهبين: الموتى. انظر: «شرح الديوان» ص ٢٠٦ ، ٢١١.

(٣) ساقط من (ح).

(٤) لم يتبيّن لي من هو ، والمعروف أنّ البيت للطرماح بن حكيم كما في «ذيل ديوانه» ص ٥٧٢ ، و«السان العرب» مادة (كون) ٣٩٦٢/٧ ، و«معجم شواهد العربية» ص ١١٣ ، و«المعجم المفصل» ١/٢٦٣ ، ونص البيت:
 فإني لآتكم تشكر ما مضى من الأمر واستيصال ما كان في غد
 (٥) عجز بيت ، وصدره:

فكيف ولو مررت بدار قوم
 والبيت للفرزدق وهو في «شرح ديوانه» ٢/٨٣٥ ، ونسب إليه أيضًا في «خزانة الأدب» ٩/٢٢٢ ، و«كتاب سيبويه» ٢/١٥٣ ، و«السان العرب» (كون) مادة (كون) ٧/٣٩٦١.

وقد ذهب سيبويه إلى زيادة (كان) أيضًا. انظر: الموضع السابق ، وقال ابن منظور: =

ويكون بمعنى صار، كقوله: ﴿فَإِذَا أَنْشَقَتِ السَّمَاءُ فَكَانَتْ وَرَدَةً كَالْدِهَانِ﴾ [الرحمن: ٣٧] معناه: فصارت، وإذا كان بمعنى صار حسن دخول (كان) عليه، مثل قولك: كان زيد كان مريضاً، بمعنى كان صار مريضاً، فال الأول لل مضي^(١)، أي: كان ذلك فيما مضى، والثاني للمصير إليه، فقوله: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ﴾ مثل هذا المعنى، أي: ما كان لنبي أن يصير له أسرى، على النفي والتنزيه، أي ما يجب وما ينبغي أن يستأسر أحداً، ولكن يقتلهم حتى يثخن في الأرض.

قال: وقد قيل: إن معنى (كان) وجوب وابغى، على تأويل: ما انبغي لنبي وما وجوب له أن يكون له أسرى.

قال أبو عبيد: يقول: لم يكن لنبي ذلك فلا يكن لكم^(٢). وقرأ أبو عمرو^(٣): (أن تكون) بالباء^(٤)، على لفظ الأسرى؛ لأن الأسرى وإن كان المراد به التذكير والرجال فهو مؤنث اللفظ، ومن قرأ بالياء فلان الفعل متقدم، والأسرى مذكورون في المعنى، وقد وقع الفصل بين الفعل والفاعل، وكل واحد من ذلك إذا انفرد يذكر^(٥) الفعل معه، مثل:

= قال أبو العباس: إن تقديره: وجيرون كرام كانوا لنا، قال ابن سيده: وهذا أسوغ؛ لأن (كان) قد عمل في موضع الضمير وفي موضع (لنا) فلا معنى لما ذهب إليه سيبويه أنها زائدة هنا. «السان العربي»، الموضع السابق.

(١) في (ح): (للماضي).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» ١٥/١٩٧.

(٣) لفظ (عمرو) ساقط من (ح).

(٤) قرأ أبو عمرو من السبعة ببناء التأنيث، وقرأ الباقون بالياء على التذكير. انظر: كتاب «السبعة في القراءات» ص ٣٠٩، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٣.

(٥) بياض في (ح).

جاء الرجال، وحضر قبيلتك، وحضر القاضي امرأة^(١) ، فإذا اجتمعت هذه الأشياء كان التذكير أولى ، والكلام في الأسرى والأسارى قد مضى في سورة البقرة^(٢) .

قوله تعالى: ﴿هَنَّ يُشْخَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ ، قال الفراء: حتى يغلب على كثير من الأرض^(٣) ، وقال الزجاج: معناه: حتى يبالغ في قتل أعدائه، قال: ويجوز أن يكون: حتى يتمكن في الأرض، والإثخان في كل شيء: قوة الشيء^(٤) وشدة، يقال: قد أثخنه^(٥) المرض: إذا اشتدت قوته عليه، وكذلك: أثخنه الجراح، قال أبو عبيدة: حتى يغلب وبالغ^(٦) . وروى ثعلب^(٧) ، عن ابن الأعرابي: أثخن: إذا غلب وفهر^(٨) .

(١) امرأة: فاعل مؤخر.

(٢) انظر: النسخة الأزهرية ٦٨/١ ب، وقد قال في هذا الموضوع: أسيير: (فعل) في معنى (مفعول) فجمعه يكسر على (فعل) نحو: لديع ولدغى، وقتيل وقتلى، وجريح وجروحى، وإذا كان كذلك فالآيس: الأسرى، وهو آيس من الأسرى، كما أن الأسرى آيس من قولهم: أسراء، وأطال الكلام حول هذه الكلمة.

(٣) «معاني القرآن» ٤١٨/١، وفيه زيادة (في) قبل (الأرض)، وذكر الواحدي هذا القول في «الوسط» ٣٧٢/٢، دون هذه الزيادة أيضاً.

(٤) في (ح): (قوته).

(٥) في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٥/٢ (أثخنته)، ولم يذكر في المطبوعة الكلام الذي بعده مما يدل على أن في المخطوطة التي اعتمد عليها المحقق سقط، وكلام الزجاج ينتهي عند قوله: قوته عليه، بدلالة «زاد المسير» ٣/٣٨٠.

(٦) «مجاز القرآن» ١/٢٥٠.

(٧) ساقط من (ح).

(٨) «تهذيب اللغة» (ثخن) ٤٧٥/١.

قال ابن عباس: حتى يشخن فيهم القتل^(١)، وقال مجاهد: الإثخان: القتل^(٢)، وقال الكلبي: حتى يغلب في الأرض^(٣).

وقال أهل المعاني: الإثخان ه هنا معناه: تغليظ الحال بكثرة القتل، والثخانة: الغلظ، وكل شيء غليظ فهو ثخين^(٤).

وقوله تعالى: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا﴾ مضى الكلام في العرض عند قوله: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَذْنَى﴾ [الأعراف: ١٦٩]، قال ابن عباس: تريدون الفداء^(٥)، ونحو ذلك قال المفسرون^(٦)، قوله: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾، قال ابن عباس: يريد لكم الجنة^(٧)، قال محمد بن إسحاق: أي بقتلهم، لظهور الدين الذي يريد إظهاره، الذي تدرك به الآخرة^(٨).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، قال ابن عباس: يريد منيع^(٩) قوي حكيم في خلقه^(١٠).

(١) «تنوير المقباس» ص ١٨٥ بنحوه، ورواه ابن أبي حاتم ١٧٣٢ / ٥ بلفظ: حتى يظهر على الأرض.

(٢) رواه ابن جرير ٤٣ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٣٢ / ٥، وابن أبي شيبة وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣٦٧ / ٣.

(٣) «تنوير المقباس» ص ١٨٥ عنه، عن ابن عباس، ولفظه: حتى يغلب في الأرض بالقتال.

(٤) القول للحوفي في «البرهان» ١١ / ١٠٧ أ.

(٥) «تنوير المقباس» ص ١٨٥ بنحوه، وفي «تفسير الشعبي» ٦ / ٧٢ أ، أثراً طويلاً عنه وفيه: أسرع المؤمنون في الغنائم وأخذ الفداء.

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ٤٢ / ١٠-٤٤، والشعبي ٦ / ٧٢ ب، والبغوي ٣ / ٣٧٦.

(٧) «زاد المسير» ٣ / ٣٨١، و«الوسط» ٢ / ٤٧٢.

(٨) «السيرة» لابن هشام ٢ / ٣٢٣.

(٩)

ساقط من (ح).

(١٠) لم أقف له على مصدر، وفي «تنوير المقباس»: (عزيز): بالنقمة من أعدائه، (حكيم): بالنصرة لأوليائه.

قال أهل التفسير^(١): يقول: إن أنتم طلبتم الآخرة لم يغلبكم عدوكم؛ لأن الله ﴿عَزِيزٌ﴾ لا يقهرون ولا يغلبون، ﴿حَكِيمٌ﴾ في تدبير أمور خلقه. والآية بيان لما يجب أن يجتنب من اتخاذ الأسرى للمن والفداء قبل الإنخان في الأرض بالقتل الذي يدعو إلى الحق، ويصد عن الشرك، مع الإعراض عن العمل للدنيا إلى العمل للأخرة بالباقيه، قال الوالبي، عن ابن عباس في هذه الآية قال: ذلك يوم بدر، والمسلمون قليل، فلما كثروا واشتد سلطانهم أنزل الله بعد هذا في الأسارى ﴿فَإِمَّا مَنْأَى بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً﴾ [محمد: ٤]، فجعل الله النبي والمؤمنين بالخيار، إن شاءوا [قتلوهم وإن شاءوا]^(٢) [استبعدوهم]، وإن شاءوا فادوهم^(٣).

٦٨ - قوله تعالى: ﴿لَوْلَا كَتَبَ مِنَ اللَّهِ سَبَق﴾ الآية، قال عطاء عن ابن عباس: لو لا كتاب من الله سبق يا محمد أن الغنائم لك ولا متك حلال ﴿لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخْذَتُمْ﴾ من الفداء ﴿عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾^(٤)، ونحو هذا قال سعيد ابن جبير^(٥).

(١) اللفظ لابن جرير في «تفسيره» ٤٢/١٠.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) رواه بنحوه ابن جرير ٤٢/١٠، والتعليق ٦/٧١ ب، وأبو عبيد في «الناصح والمنسوخ» ص ٢٠٩، والنحاس في «الناصح والمنسوخ» ٢/٣٩٠، والبيهقي في كتاب «السنن الصغرى» كتاب السير، باب: ما يفعل بالرجال البالغين من أهل الحرب بعد الأسر ٣٨٤/٣ (٣٥٥٠).

(٤) لم أجده ذكر هذه الرواية، وقد رواه ابن أبي حاتم ١٧٣٤/٥ من رواية الوالبي بلفظ: لو لا كتاب من الله سبق، يعني في الكتاب الأول أن المغانم والأسرى حلال لكم، ﴿لَمَسَكُمْ فِيمَا أَخْذَتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، ورواه ابن جرير ٤٥/١٠ من رواية العوفي بلفظ: كان قد سبق من الله في قضائه أن المغنم له ولا مته حلال.

(٥) رواه ابن أبي حاتم ١٧٣٤/٥.

وقال قتادة: سبق لهم الخير، وأنه سيحل لهم الغنائم^(١)، وهذا قول عطية^(٢)، والأعمش^(٣).

ورواية الوالبي وابن^(٤) الجوزاء، عن ابن عباس: أن الكتاب الذي سبق هو أن الله كتب أنه يحل الغنيمة وفداء الأسارى لمحمد ولأمتة^(٥). وقال الحسن: إنهم أخذوا الفداء قبل أن يؤمرموا به فعاب الله ذلك عليهم وقال: ﴿لَوْلَا كَتَبْ مِنَ اللَّهِ سَبَق﴾ في أنه أطعم هذه الأمة الغنيمة^(٦).

وقال محمد بن إسحاق: لو لا كتاب من الله سبق أني لا أُعذب إلا بعد النهي - ولم يكن نهاهم - لعذبتكم فيما صنعتم^(٧)، وهو قول ابن مسعود^(٨).

ونحو هذا قال مجاهد فقال: لو لا كتاب من الله سبق، لقوله: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًا بَعْدَ إِذْ هَدَنَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ﴾ [التوبه: ١١٥] سبق أن لا يؤخذ قوماً فعلوا شيئاً بجهالة^(٩).

(١) رواه ابن جرير ٤٧/١٠.

(٢) هو: العوفي، وقد روى قوله ابن جرير ٤٥/١٠ عن ابن عباس.

(٣) انظر: قوله في «تفسير عبد الرزاق» ٢٦٢/٢/١، وابن جرير ٤٥/١٠-٤٦.

(٤) هكذا، والصواب: أبو، انظر: «الوسط» ٤٧٢/٢.

(٥) انظر: «الوسط» ٤٧٢/٢، ورواه ابن أبي حاتم ١٧٣٤/٥ من رواية الوالبي، ورواه ابن جرير ٤٥/١٠ من رواية عطية العوفي.

(٦) رواه بنحوه ابن جرير ٤٥/١٠.

(٧) «سيرة ابن هشام» ٣٢٣/٢.

(٨) انظر: «الوسط» ٤٧٢/٢، ولم أقف عليه في مصدر آخر.

(٩) رواه ابن جرير ٤٧/١٠ وفيه زيادة.

وقال ابن زيد: سبق من الله العفو عنهم والرحمة لهم^(١)، وقال جماعة من المفسرين: سبق أنه لا يعذب أحداً ممن شهد بدرًا مع النبي ﷺ.^(٢)

وقال أبو علي الفارسي: المراد بقوله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ﴾ ما في الآية الأخرى من قوله: ﴿كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةً أَنَّمَا مَنْ عَمِلَ مِنْكُمْ سُوءًا يُجْهَلُهُ﴾ [الأنعام: ٥٤] الآية^(٣).

وقال ابن زيد: لم يكن أحد من المسلمين ممن حضر إلا أحب الغنائم غير عمر جعل لا يلقى أسيراً إلا ضرب عنقه، وقال: يا رسول الله: مالنا والغنائم، نحن قوم نجاهد في دين الله حتى يعبد الله، فقال رسول الله ﷺ: «لو عذبنا في هذا الأمر ما نجا غيرك»^(٤).

وقال ابن إسحاق: قال رسول الله ﷺ: «لو نزل عذاب من السماء لم ينج إلا سعد بن معاذ لقوله: يا رسول الله: كان الإثخان في القتل أحب إلى من استبقاء الرجال»^(٥).

(١) رواه ابن حجرير ٤٧/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٣٤/٥.

(٢) هذا قول مجاهد والحسن البصري وقتادة وسعيد بن جبير.

انظر: «تفسير ابن حجرير» ٤٦-٤٧/١٠، وابن الجوزي ٣/٣٨٢.

(٣) «المسائل الحلبيات» ص ٣٠٥-٣٠٦.

(٤) رواه ابن حجرير ٤٨/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٣٥/٥، والأثر ضعيف؛ لأن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من الطبقة الثامنة (الطبقة الوسطى من أتباع التابعين)، وهو ضعيف. انظر: «تقريب التهذيب» ص ٣٤٠ (٣٨٦٥).

(٥) رواه ابن حجرير ٤٨/١٠، عن ابن إسحاق، ولم أجده في مظانه في «سيرة ابن هشام»، وقد روى ابن إسحاق قول سعد دون قول الرسول ﷺ. انظر: «سيرة ابن هشام» ٢/٢٦٩.

وروى عطاء، عن ابن عباس [و]^(١) قال^(٢): قال رسول الله ﷺ: «لو نزل عذاب ما سلم منه إلا عمر، ولو بعث بعدينبي لبعث عمر»^(٣)؛ لأنه أشار على النبي ﷺ أن يقتل الأسارى^(٤).

٦٩ - قوله تعالى: «فَلَمُّا مَا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيْبًا»، قال المفسرون: لما نزل قوله: «أَتَلَا كَتَبْ مِنَ اللَّهِ» الآية، أمسكوا عن مد أيديهم إلى شيء من الغنائم فنزل: «فَلَمُّا مَا غَنِمْتُمْ»^(٥)، قال الزجاج: ودخلت الفاء على تقدير: قد أحللت لكم الغنائم فكلوا، قال: و«حَلَالًا» منصوب على الحال^(٦).

وقوله تعالى: «وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ»، قال ابن عباس: يريده: غفر لكم ما أخذتم من الفداء ورحمكم لأنكم أولياؤه^(٧).

(١) هكذا في جميع النسخ، وهي زيادة لا معنى لها.

(٢) ساقط من (م) و(س).

(٣) لم أجده بهذا السياق، وقد ذكر شطره الأول المصنف في «الوسيط» ٤٧٣/٢، وذكره الزمخشري ١٦٨/٢ دون ذكر الراوي، ورواه ابن جرير ٤٨/١٠، عن ابن زيد، كما رواه ابن المنذر وأبو الشيخ وابن مردويه، عن ابن عمر كما في «الدر المنشور» ٣٦٦ وروى شطره الثاني الترمذى في «سننه» كتاب المناقب ٦١٩/٥ (٣٦٨٦)، وأحمد في «المسند» ١٥٤/٤، والحاكم في «المستدرك» كتاب معرفة الصحابة ٣/٨٥ وصححه، ووافقه الذهبي.

(٤) هذا التعليل للشطر الأول فقط كما هو ظاهر.

(٥) هذا معنى أثر عن أبي هريرة رض، ورواه ابن مردويه كما في «الدر المنشور» ٣٦٨-٣٦٩، وانظر: «الوسيط» ٤٧٣/٢، و«تفسير البغوي» ٣/٣٧٧.

(٦) هذا القول غير موجود في «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، تحقيق د/ عبد الجليل عبده شلبي. وقد ذكره بلفظ مقارب ابن الجوزي ٣/٣٨٢.

(٧) «الوسيط» ٤٧٣/٢.

وقال رسول الله ﷺ: «لم تحل الغنائم لمن كان قبلنا ذلك بأن الله رأى ضعفنا وعجزنا فطيبها لنا»^(١).

٧٠ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قُلْ لِمَنِ فِي أَيْدِيكُمْ مِنْ أَنْسَرِي﴾، قال المفسرون يعني أسرى المشركين الذين أخذ منهم الفداء ﴿إِنْ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا﴾: إسلاماً^(٢).

قال الزجاج: إرادة للإيمان^(٣)، قال أهل المعاني: معنى الخير هنا: البصيرة في دين الله، وحسن النية في أمر الله^(٤)، ﴿يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مَمَّا أَخِذَ مِنْكُمْ﴾ من الفدية.

قال أبو إسحاق: فجائز أن يكون: يجازيكم في الآخرة، وجائز أن يكون: يخلف عليكم في الدنيا^(٥)، ﴿وَيَغْفِرُ لَكُمْ﴾ أي: ما كان من كفركم به، وقاتلكم رسوله.

قال ابن عباس وغيره: نزلت هذه الآية في العباس، كان أحد العشرة^(٦) الذين ضمروا طعام أهل بدر، وكان خرج بعشرين

(١) رواه البخاري (٣١٢٤)، كتاب الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم»، ومسلم (١٧٤٧)، كتاب الجهاد والسير، باب: تحليل الغنائم لهذه الأمة خاصة ولللهظ له.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ٤٨/١٠ و«البرهان» للحوفي ١١٦/١١، وأي: إن يعلم الله في قلوبكم إسلاماً.

(٣) ليس موجوداً في كتاب «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع.

(٤) لم أقف عليه، وفي «البرهان» للحوفي ١١٦/١١ أ: إن يعلم الله في قلوبكم إسلاماً.

(٥) ليس موجوداً في كتاب «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع.

(٦) ذكر ابن إسحاق أن المطعمين في بدر اثنا عشر رجلاً هم: العباس بن عبد

أوقية^(١) من ذهب ليطعم به الناس، فأخذت منه في الحرب، ولم تحسب من فدائه، وكلف فداء بنى أخيه عقيل بن أبي طالب، ونوفل بن الحارث، فقال العباس: يا محمد تركتني أتكفف قريشاً ما بقيت؟ فأنزل الله هذه الآية، فقال العباس -بعدما أسلم-: فأبدلني الله عشرين عبداً أدناهم يضرب بعشرين ألف درهم مكان العشرين أوقية، وأعطاني زمم، وما أحب أن لي بها جميع أموال أهل^(٢) مكة، وأنا أنتظر المغفرة من ربِّي^(٣).

٧١- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا حِينَانَكَ﴾، قال المفسرون: نزلت في العباس وأصحابه من الأسرى^(٤).

= المطلب، وعتبة بن عبد شمس، والحارث بن عامر بن نوفل، وطعيمة بن عدي بن نوفل، وأبو البختري بن هشام، وحكيم بن حزام بن خويلد، والنضر بن الحارث، وأبو جهل بن هشام، وأمية بن خلف، ونبية ومنبه ابنا الحجاج بن عامر السهمي، وسهيل بن عمرو. انظر: «سيرة ابن هشام» ٣١١/٢.

(١) الأوقية: اسم لأربعين درهماً، انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» ٢١٧٨، و«السان العربي» (وفي) ٤٩٠٣/١.

(٢) ساقط من (س).

(٣) رواه الثعلبي ٦/٧٣ أ- ب وفيه زيادة، وبنحوه المصنف في «أسباب النزول» ص ٢٤٥، عن الكلبي. وقد روي الأثر بمعناه بعدة روايات مطولاً ومختصراً، فرواه أحمد في «المسندي» ١/٣٥٣، وابن جرير ١٠/٤٩-٥٠، وابن أبي حاتم ٥/١٧٣٦، والحاكم في «المستدرك» كتاب معرفة الصحابة ٣/٣٢٤، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٠٢: رواه الطبراني في «الأوسط» و«الكبير» باختصار ورجال «الأوسط» رجال «الصحيح»، غير ابن إسحاق وقد صرخ بالسماع. وأصل قضية فداء العباس في «صحيح البخاري»

(٤) كتاب الجهاد، باب: فداء المشركين ٤/١٦١.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٥٠، وابن أبي حاتم ٥/١٧٣٧، والثلبي ٦/٧٣ أ.

قال ابن عباس : إنهم قالوا للنبي ﷺ آمنا بما جئت به ، ونشهد أنك رسول الله لتنصحن لك على قومنا^(١) ، يقول الله تعالى : إن خانوك في هذا وكان قولهم خيانة .

وقال ابن جرير : أراد بالخيانة هنا : الخيانة في الدين وهو الكفر^(٢) ، يعني إن كفروا بك فقد خانوا الله من قبل أن كفروا بالله : ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ بيدر ، وهذا تهديد لهم إن عادوا إلى القتال ، وأرادوا الخيانة لرسول الله ﷺ وقال الحسن : وإن يريدوا خيانتك مرة أخرى فيرجعوا إلى الكفر بعد ما مننت عليهم ، ويخونوك بالقتال معك^(٣) ، والعون عليك : ﴿فَقَدْ خَانُوا اللَّهَ مِنْ قَبْلُ﴾ وقاتلوك ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ فإن رجعوا مرة أخرى أمكنك الله منهم كما أمكنك المرة الأولى^(٤) .

وقال ابن كيسان : ﴿وَإِنْ يُرِيدُوا حِيَاةً كَمَا أَعْطَوْا مِنْ أَنفُسِهِمْ لَهَا يُقَاتِلُوك﴾ يعني : نكث ما أعطوا من ينزل بهم من البلاء ، ويسألونه الرزق ، ويقولون : ﴿لَيْنَ أَنْجَيْتَنَا مِنْ هَذِهِ﴾ [يونس : ٢٢] و﴿لَيْنَ أَتَيْتَنَا صَلِحًا لَنَكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾ [الأعراف : ١٨٩] فأمكن منهم^(٥) ، وهذا القول يدل على أن أولئك الأسرى عاهدوا أن لا يقاتلوه .

(١) رواه ابن حجرير ١٠ / ٥٠ .

(٢) رواه البغوي ٣٧٩ / ٣ بنحو ، وانظر : «الوسيط» ٢ / ٤٧٣ .

(٣) كذا في جميع النسخ .

(٤) ذكره هود ٢ / ١٠٥ بمعناه .

(٥) لم أقف على مصدره ، وقد ذكره مختصرًا الرازي في «تفسيره» ١٥ / ٢٠٦ من غير نسبة .

وقال تعالى: ﴿فَأَمْكَنَ مِنْهُمْ﴾ قال الأزهري: يقال: أمكنني الأمر يمكنني^(١) فهو ممكّن، ولا يقال: أنا أُمكّنه، بمعنى أستطيعه، يقال: لا يمكنك الصعود إلى الجبل، ولا يقال: أنت تمكن الصعود إلى الجبل^(٢). ومفعول الإمكان ممحض على معنى: فـأمكن المؤمنين منهم، أو فأمكنك منهم.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيهِ حَكِيمٌ﴾ أي: عليم بخيانة إن خانوها، حكيم في تدبيره عليهم، ومجازاته إياهم، قاله أبو إسحاق^(٣).

٧٢ - قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهَدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يعني المهاجرين الذين هجرروا قومهم وديارهم إلى المدينة في نصرة الدين، ﴿وَالَّذِينَ آتَوْا وَنَصَرُوا﴾ يعني الأنصار أسكنوا المهاجرين^(٤) ديارهم ونصرتهم على أعدائهم ﴿أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أُولَاءِ بَعْضٌ﴾، قال ابن عباس والمفسرون كلهم: يعني في الميراث، جعل الله تعالى الميراث للمهاجرين والأنصار دون ذوي الأرحام^(٥)، وكانوا يتوارثون في الهجرة والنصرة، وكان الذي آمن ولم يهاجر لا يرث من أجل أنه لم يهاجر، ولم ينصر، وهو

(١) ساقط من (ح).

(٢) «تهذيب اللغة» (مكتبة) ٤/٣٤٤٧ بتصريف يسير.

(٣) ليس موجوداً في كتابه «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، وقد ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٨٤.

(٤) في (ح): (أمكنوا للمهاجرين).

(٥) رواه عن ابن عباس البخاري كتاب الفرائض، باب: ذوي الأرحام (٦٧٤٧)، وأبو داود (٢٩٢١) كتاب الفرائض، باب: نسخ ميراث العقد، وانظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٥١-٥٤، والتعليق ٦/٧٤ ب، والسمرقندي ٢/٢٨، والبغوي ٣/٣٧٩، وابن الجوزي ٣/٣٨٥، و« الدر المتشور » ٣/٣٧٠-٣٧٢.

قوله^(١): ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتَهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يُهَاجِرُوا﴾، وقال قادة: كان المسلمين يتوارثون بالهجرة والإسلام^(٢)، وكان الرجل يسلم ولا يهاجر فلا يرث أخاه^(٣)، وهذا قول مجاهد^(٤)، والحسن^(٥)، والكلبي^(٦)، والستي^(٧).

وقرئ قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتَهُم﴾ بكسر الواو وفتحه^(٨)، قال الزجاج: من فتح^(٩) جعلها من النصرة والنسب، قال: والولاية التي بمنزلة الإمارة مكسورة؛ ليفصل بين المعنين، وقد يجوز كسر (الولاية)؛ لأن في تولي بعض القوم بعضًا جنساً من الصناعة نحو: الْقِصَارَةُ^(١٠)، والخياطة،

(١) ساقط من (م).

(٢) في (م): بالإسلام والهجرة.

(٣) رواه بنحوه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٦٢/١، وابن جرير ٥٣/١٠، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٣٩٤/٢، وعبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ، كما في «الدر المنشور» ٣٧١-٣٧٢/٣.

(٤) رواه ابن جرير ٥٢/١٠، وأشار إليه ابن كثير ٣٦٣-٣٦٤/٢.

(٥) رواه ابن جرير ١٤/٨٠، وذكره الهواري ١٠٧/٢ بغير سند.

(٦) «تنوير المقابس» ص ١٨٦ عنه، عن ابن عباس.

(٧) رواه ابن جرير ١٠/٥٣.

(٨)قرأ حمزة وحده بكسر الواو، والباقيون بفتحها، انظر: كتاب «السبعة» ص ٣٠٩، و«الغاية» ص ١٦٣، و«تحبير التيسير» ص ١١٩.

(٩) في (م): (فتحها).

(١٠) القصارة: حرفة القصار، قال ابن منظور: قصر الثوب قصارة، عن سيبويه، وقصّره، كلاما: حَوَّرَه وَدَفَّهُ، ومنه سمي القصار، وقصرت الثوب تقصيرًا، مثله، والقصير والمقصّر: المحور للثياب؛ لأنّه يدقّها بالقصرة التي هي القطعة من الخشب، وحرفته القصارة. «السان العربي» (قصر) ٣٦٤٩/٦. وفي «المعجم الوسيط» (قصر) ٢٦٧: القصار: المبضم للثياب، وهو الذي يهين النسج بعد نسجه بيده ودقة بالقصرة، والقصرة: مدقّة القصار.

فهي مكسورة، قال: والولاية على الإيمان واجب^(١)، والمؤمنون بعضهم أولياء بعض، ويقال: ولئن بين الولاية، ووال بين الولاية^(٢).

قال الفراء: وقد سمعنا الفتح في المعينين جمِيعاً^(٣)، قال أبو علي: الفتح أجود هنَا؛ لأن الولاية هنَا من الدين^(٤)، والكسر في السلطان، قال أبو الحسن: وكسر الواو لغة في الأخرى^(٥).

قال ابن عباس والمفسرون: ثم نسخ هذا الحكم بقوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَعْصِي﴾^(٦).

قال أبو بكر بن الأنصاري: كان الله تعالى تبعدهم في أول الهجرة بأن لا يرث المسلمين^(٧) المهاجرين إخوانهم الذين لم يهاجروا، ولا يرثون هم إخوانهم، ثم نسخ ذلك بقوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَعْصِي﴾ فصار الثاني هو المعمول به، ورفض الأول.

(١) في «تهذيب اللغة»: واجبة.

(٢) أقوال الزجاج السابقة ساقطة من كتاب «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، وقد ذكر أكثرها الأزهري في «تهذيب اللغة» (ولي) ٤/٣٩٥٥، وذكر بعضها ابن الجوزي في «تفسيره» ٣/٣٨٥.

(٣) «معاني القرآن» ١/٤١٩.

(٤) اهـ. كلام أبي علي، انظر: «الحجّة» ٤/١٦٦.

(٥) «معاني القرآن» لأبي الحسن الأخفش ١/٣٥٢ وقد اختصر الواحدى عبارته فلم يظهر المعنى، ونص قوله: ما لكم من ولايتهم من شيء، وهو في (الولاء)، وأما في (السلطان) ف(الولاية)، ولا أعلم كسر (الواو) في الأخرى إلا لغة اهـ. يعني بالأخرى (الولاية) من الولاء، وقد نص الفراء أيضاً على ثبوت هذه اللغة، انظر: «معاني القرآن» ١/٤١٩.

(٦) هذا بعض أثر ابن عباس السابق.

(٧) مفعول به مقدم.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَسْتَصْرُوكُمْ فِي الدِّينِ﴾ أي: إن^(١) استنصركم المؤمنون الذين لم يهاجروا فلا تخذلوهم وانصروهם، إلا إن استنصروكم على قوم بينكم وبينهم عهد فلا تغدروا، ولا تقضوا العهد، وهذا يدل على أن ولية الإيمان واجبة.

وقال بعض المفسرين: لما نزل قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتَهُمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّىٰ يَهَاجِرُوا﴾ قام الزبير فقال: هل نعينهم على أمر إن استعنوا بنا؟ فنزل: ﴿وَإِنْ أَسْتَصْرُوكُمْ﴾^(٢).

قال قتادة: في هذه الآية نهى المسلمين عن النصر على قوم بينهم ميثاق، فوالله لأخوك المسلم أعظم عليك حرمة^(٣) وحقاً^(٤).

٧٣ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ﴾، قال السدي: قال رجل: نورث ذوي أرحامنا من المشركيين، فنزلت: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية^(٥)، وقال محمد بن إسحاق: حض الله المؤمنين على التواصل؛ فجعل المهاجرين والأنصار أهل ولاليته في الدين دون من سواهم، وجعل الكفار بعضهم أولياء بعض^(٦).

(١) ساقط من (م).

(٢) لم أجده فيما بين يدي من المصادر إلا في «تفسير الرازي» ١٥/٢١٠-٢١١.

(٣) يعني إذا كان المسلم منهياً عن نصرة أخيه المسلم على الكافر ذي الميثاق، فنصرته على أخيه المسلم إذا اقتلا أشد نهاياً.

(٤) رواه ابن أبي حاتم ٥/١٧٤٠، وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٣٧٢.

(٥) رواه عن السدي، عن أبي مالك الإمام سفيان الثوري في «تفسيره» ص ١٢٢، وابن جرير ٥٥/١٠، وابن أبي حاتم ٥/١٧٤١.

(٦) «سيرة ابن هشام» ٢/٣٢٤.

ثم قال: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾، وهو أن يتولى المؤمن الكافر^(١) دون المؤمنين، وقال ابن جرير: يقول: إلا تعاونوا وتناصروا في الدين تكن فتنة^(٢).

فحصل في الكنية في قوله: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾ قولان: أحدهما: أن الكنية تعود إلى الم الولا، وذلك أن قوله: ﴿أُولَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاهُ بَعْضٌ﴾ معناه: بعضهم^(٣) يوالى بعضاً، وهذا يدل على المصدر، فكني عنه، كقوله: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ نَذِيرٌ مَا زَادُهُمْ إِلَّا نُفُورًا﴾ [فاطر: ٤٢] أي: مجيء النذير، وقد مر مثل ذلك كثيراً^(٤)، وهذا على قول ابن إسحاق^(٥)، ومعنى قول ابن عباس؛ لأنه قال في قوله: ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ﴾: إلا تأخذوا في الميراث بما أمرتكم به^(٦).

قال ابن الأباري^(٧): فتكون الهاء عائدة على التوارث، أي: إن لا تفعلوا التوارث على ما حد الله لكم تكن فتنة في الأرض، وهذا القول كالأول؛ لأن الوراثة كانت بالولاية، فسواء عادت الكنية إلى التوارث، أو إلى الم الولا فالمعنى واحد.

وعلى معنى قول ابن جرير تكون الكنية راجعة على التناصر، قال أبو بكر: معناه: إن لا تناصروا ويعن بعضكم بعضاً على أعدائكم يكن ترككم ذلك فتنه وفساداً، فكني عنهمما لتقدم ما يدل عليهمما.

(١) في (س): (المؤمنين الكافرين)، وهو خطأ.

(٢) رواه ابن جرير ١٠/٥٦. (٣) ساقط من (م).

(٤) انظر: مثلاً: «تفسير البسيط» البقرة: ٤٥، ١٧٤.

(٥) يعني الذي سبق ذكره.

(٦) رواه ابن جرير ١٠/٥٥، وابن أبي حاتم ١٧٤١/٥، من رواية علي بن أبي طلحة.

(٧) هو: أبو بكر، ولم أعثر على كتابه في «معاني القرآن».

والقولان في رجوع الكنية ذكرهما الفراء^(١)، والزجاج^(٢)، ولابد من تقدير تقديم وتأخير في الكلام؛ لأننا إن قلنا: تعود إلى الم الولا فكأنه قيل^(٣): أولئك بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة، [وإن قلنا]^(٤): تعود على^(٥) التناصر فكأنه قيل: فعليكم النصر إلا تفعلوه تكن فتنة.

ومعنى الفتنة في هذه الآية: الشرك في قول ابن عباس^(٦).

قال أهل المعاني^(٧): وذلك أنه إذا لم يتول المؤمن المؤمن تولياً يدعو غيره من لا يكون مؤمناً إلى مثل ذلك لحسن التواد والتعاطف، ولم يتبرأ من الكافر بما يصرفه عن كفره أدى ذلك إلى الضلال، وكذلك في التناصر، وذلك أن المسلمين كانوا قليلاً، ولم يكن مسلم إلا وله أقارب من الكفار فإذا هجر أقاربه الكفار، ونصر أقاربه المسلمين كان ذلك أدعى إلى الإسلام وترك الكفر لأقاربه الكفار.

وقال أهل العلم في قوله: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أُولَئِكَ بَعْضٌ﴾ هذا دليل على أن الكفار في الموارثة مع اختلاف مللهم كأهل ملة واحدة، وهو

(١) «معاني القرآن» ٤١٩ / ١.

(٢) هذا مما سقط من «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع.

(٣) في (ح): (قال)، وما أثبته موافق لما بعده.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (س).

(٥) في (ح): (إلى).

(٦) «تنوير المقابس» ص ١٨٦، ورواه ابن جرير ٢٤٨ / ٩، وابن أبي حاتم ١٧٠١ / ٥، عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَقَنِيلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً﴾ [الأفال: ٣٩].

(٧) لم أجده في كتب أهل المعاني التي بين يديّ، وذكره ابن الجوزي ٣٨٦ / ٣ والمؤلف في «الوسط» ٤٧٤ / ٢ من غير نسبة.

مذهب عامة الفقهاء^(١)؛ فالمجوسي يرث الوثني، والنصراني يرث المجوسي؛ لأن الله تعالى قال: ﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ﴾^(٢).
 ٧٤- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ إلى قوله: ﴿هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًا﴾، قال المفسرون: أولئك الذين [حققوا إيمانهم بما يتقتضيه من الهجرة والنصرة، خلاف من أقام بدار الشرك]^(٣).

وقال أهل المعاني: أولئك الذين^[٤] حق الله إيمانهم بالبشرارة التي بشرهم بها في قوله: ﴿لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [ولم يكن لمن لم يهاجر، ولم ينصر مثل هذا]^(٤).

ومعنى قوله: ﴿وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾^[٥]، قال ابن عباس: يريده: في الجنة ثواب عظيم^(٦).

قال أهل المعاني: الرزق الكريم: طعام الجنّة لا يستحيل في أجوافهم نجواً، ولكن يصير كالمسك رشحاً^(٧).

(١) هذا مذهب أبي حنيفة والشافعي وداود الظاهري وإحدى الروايتين عن الإمام أحمد.
 انظر: «المغني» ٩/١٥٦، و«حاشية الجمل على شرح المنهج» ٤/٢٥.

(٢) انظر: «تفسير الشعلبي» ٦/٧٤ بـ ٦/٣٨٠، والبغوي ٣/٣٨٧، و«زاد المسير» ٣/٣٨٧، و«الكساف» ٢/١٧٠.

(٣) ما بين المعقوفين ساق من (م). (٤) لم أقف على مصدره.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨٦ بنحوه.

(٧) «البرهان» للحوفي ١١/١٢٤ أ، وذكر نحوه ابن جرير في «تفسيره» ١٠/٥٧، وقد ثبت هذا المعنى بقول الرسول ﷺ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرُبُونَ وَلَا يَتَفَلُّونَ وَلَا يَبْولُونَ وَلَا يَتَغَطَّوْنَ وَلَا يَمْتَخَطُوْنَ» قالوا: فما بال الطعام؟ قال: «جشاء ورشح كرشح المسك» رواه مسلم (٢٨٣٥)، كتاب الجنّة، باب: في صفات الجنّة وأهلها.

٧٥ - قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا مِنْ بَعْدِ وَهَاجَرُوا وَجَهَدُوا مَعَكُمْ فَأُولَئِكَ مِنْكُمْ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: الذين هاجروا بعد الحديبية وهي الهجرة الثانية^(١) التي فيها الصلح^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَئِنَّ بَعْضٍ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: إن أولي الأرحام لم يكونوا يتوارثون، وكان من واخي بينهم رسول الله ﷺ أولى بالميراث، كان إذا أسلم الأخوان فهاجر أحدهما فمات^(٣) لم يرثه الذي لم يهاجر، وكان الذي واخي بينهم رسول الله ﷺ أولى بالميراث وإن كان بعيداً^(٤) في النسب حتى فتحت مكة فرد الله المواريث إلى أولي الأرحام فقال: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أُولَئِنَّ بَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾ ي يريد: في فرائض الله، هذا كلام ابن عباس^(٥).

قال أصحابنا^(٦): فليس في الآية حجة لمن قال بتوريث العمة والخالة وذوي الأرحام؛ لأن الله تعالى أراد بهذه الآية نقل الموارثة عن الحلف إلى القرابة.

(١) يعني إلى المدينة بعد صلح الحديبية، انظر: «تفسير ابن عطية» ٦/٣٩٤، والقرطبي ٨/٥٨.

(٢) ذكره ابن الجوزي ٣/٣٨٧، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٣٦٠.

(٣) ساقط من (ح).

(٤) في (ح): (بعيد).

(٥) رواه بلفظ مقارب: البغوي ٣/٣٧٩، ورواه بمعناه ابن جرير ١٠/٥١-٥٢، وابن مردوه كما في «الدر المتنور» ٣/٣٧٤.

ورواه مختصر الطبراني في «المعجم الكبير» ١١/٢٨٤، ورجاله رجال «الصحيح» كما في «مجمع الزوائد» ٧/١٠٢.

(٦) يعني أئمة الشافعية، انظر: «الأم» للشافعی ٤/١٠٦، و«مختصر المزنی» ص ١٥٣، و«الحاوی الكبير» للماوردي ٨/٧٣، ١٧٤، و«المجموع» للنووی ١٦/٥٣، ٥٥.

وهذا إجماع من المفسرين أن قوله: ﴿وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوَّلَى بِعَضٍ﴾ نسخ للميراث بالهجرة والحلف^(١).

ومعنى قوله: ﴿فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾، قال الزجاج: أي في حكم الله كقوله: ﴿كَتَبَ اللَّهُ لِأَغْلَبِكُمْ أَنَا وَرَسُولِي﴾ [المجادلة: ٢١] أي: حكم الله^(٢)، قال الزجاج: وجائز أن تكون هذه الأشياء^(٣) مكتوبة في اللوح المحفوظ، كقوله: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾ إلى قوله: ﴿إِلَّا فِي كِتَابٍ قَبْلِ أَنْ تَبْرَأَهَا﴾ [الحديد: ٤٢]^(٤).

(١) انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد ص ٢٢٤، وللنحاس ٣٩٤ / ٢، و«تفسير ابن جرير» ٥٢ / ١٠، والبغوي ٣٨١ / ٣، وقول المؤلف: هذا إجماع من المفسرين، فيه نظر، فقد ذهب الإمام ابن جرير إلى أنه ليس في الآيات ناسخ ولا منسوخ، فعند تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، قال: وهذه الآية تنبئ عن صحة ما قلنا: إن معنى قوله الله: ﴿بَعْضُهُمْ أَزْلَامٌ بَعْضٌ﴾ في هذه الآية، قوله: ﴿مَا لَكُمْ مِنْ وَلَيْتَهُمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ إنما هو النصرة والمعونة، دون الميراث؛ لأنه جل ثناؤه عقب ذلك بالثناء على المهاجرين والأنصار، والخبر عما لهم عنده، دون من لم يهاجر، بقوله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَأْوَاهُمْ وَصَرَرُوا﴾، الآية، ولو كان مرادًا بالأيات قبل ذلك الدلالة على حكم ميراثهم، لم يكن عقيب ذلك إلا الحث على إمضاء الميراث على ما أمر، وفي صحة ذلك كذلك الدليل الواضح على أن لا ناسخ في هذه الآيات لشيء ولا منسوخ.

«تفسير الطبرى» ٥٧ / ١٠، وانظر: «النسخ في القرآن» ٢ / ٧٣٧.

(٢) هذا القول ليس موجوداً في «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، وقد ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣٨٧ / ٣، والمصنف في «الوسط» ٤٧٤ / ٢.

(٣) في (ح): (الآية)، وهو خطأ.

(٤) ليس موجوداً في «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، ومراده أن معنى (في كتاب الله) أي في اللوح المحفوظ، ولا يريد جواز ذلك وجواز عدمه كما قد يتادر إلى الذهن من عبارته.

وذكر أبو علي وجهين آخرين فقال: ﴿فِي كِتَبِ اللَّهِ﴾ أي فيما فرض لهم من السهام في المواريث^(١)، وذلك في سورة النساء، وذكرنا أن (كتب) بمعنى فرض يأتي في القرآن عند قوله: ﴿كُتُبٌ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]، وهذا يقوي قول من لا يقول بتوريث ذوي الأرحام^(٢); لأنه لم يفرض لهم سهم في الميراث عند ذكر فرض السهام، قال: ويجوز أن يُعْنَى بالكتاب هنا: التنزيل، أي: هم في فرض كتاب الله أولى بأرحامهم، قال: وأن يحمل الكتاب على المكتتب أولى، وذلك كقوله في سورة الأحزاب [٦]: ﴿وَأُولُوا الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِيَعْصِي فِي كِتَبِ اللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿كَانَ ذَلِكَ فِي الْكِتَبِ مَسْطُورًا﴾ والمسطور إنما يسطر في صحف أو ألواح، فَرَدُ المطلق منهما إلى هذا المقيد أولى؛ لأنه أمر واحد^(٣).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُكْلِ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾، قال ابن عباس: يريده: كل شيء خلق، وكل شيء فرض، وكل شيء حد^(٤).



(١) اهـ. كلام أبي علي، انظر: «الحجّة» ٤٥٦/٢.

(٢) وهم: زيد بن ثابت ومالك والأوزاعي والشافعي وأبو ثور وداود الظاهري وابن جرير، وهؤلاء يجعلون الباقى إذا لم يكن للحيثى من يعصبه لبيت المال.

انظر: «المغني» ٩/٨٢، و«الشرح الكبير» ٤/٤٩.

(٣) «الحجّة للقراء السبع» ٤٥٦/٢ بتصريف.

(٤) لم أقف على مصدره، وفي «تنوير المقباس»: «إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ مِّنْ قَسْمَةِ الْمَوَارِيثِ وَصَلَاحِ الْحُكْمِ وَغَيْرِهِمَا (عَلِيمٌ)»، وفي «الوسِيْط» ٤٧٤/٢: «إِنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ مِّمَّا خَلَقَ وَفَرَضَ وَحدَ (عَلِيمٌ)». ولم ينسبه.

المَسْنَى هَمْل

عَرَبِيَّةٌ مُجَاهِدَةٌ

سورة براءة

(التوبه)

المَسْنَى هَمْزَل

عَرَبِيَّةٌ مُجَازِيَّةٌ

تفسير سورة براءة

اختلفوا في سبب ترك التسمية في أول هذه السورة، فروي بطرق مختلفة عن ابن عباس أنه قال: «قلت لعثمان بن عفان رضي الله عنه ما حملكم على ^(١) أن عدتم ^(٢) إلى الأنفال وهي من ^(٣) المثاني، وإلى براءة وهي من ^(٤) المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم الله ووضعتموها في السبع الطول ^(٥)؟ فقال: كانت الأنفال مما نزل على النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بالمدينة، وكانت براءة آخر القرآن نزولاً، وكانت قصتها شبيها بعضها ببعض، وبعض رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه ولم يتقدم إلينا فيهما ^(٦) بشيء؛ فلذلك قرنا بينهما ولم نكتب بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم، وكانتا تدعيان

(١) في (ى): (إلى).

(٢) في (ح): (عهدتم).

(٣) ساقط من (ح).

(٤) ساقط من (ح).

(٥) بضم الطاء وفتح الواو جمع طولي، ورواية المصنف موافقة لما في «سنن الترمذى» و«صحىح ابن حبان»، و«تفسير الطبرى»، وفي بقية المصادر: الطوال، والمراد بالسبعين الطوال: البقرة وأآل عمران والننساء والمائدة والأعراف والأعnam ويونس، وقيل: آخرها: براءة. والمراد بالمئين: ما ولـي السبع الطوال؛ سميت بذلك لأن كل سورة منها تزيد على مائة آية قليلاً أو تقاربها. انظر: «تفسير الطبرى» ١/٤٥ - ٤٦، و«الإتقان» ١/٢٢٠.

(٦) في (م): (فيها).

القرينتين فوضعناهما في السبع الطوال»^(١).

وروي أيضاً عن ابن عباس قال: «سألت علي بن أبي طالب لم لم تكتب في براءة باسم الله الرحمن الرحيم؟، قال: لأن باسم الله الرحمن الرحيم أمان، وبراءة نزلت بالسيف ليس فيها أمان»^{(٢)(٣)}، وبهذا قال سفيان بن عيينة: «التسمية رحمة والرحمة أمان وهذه السورة نزلت [في المشركين]»^(٤)

(١) رواه أبو داود (٧٨٦) كتاب: الصلاة، باب من جهر بها -يعني البسمة، ورواه مع زيادة الترمذى (٣٠٨٦) كتاب: التفسير، باب: ومن سورة التوبه، وقال: هذا حديث حسن، وابن حبان كما في «الإحسان» ١/٢٣١ رقم (٤٣)، والحاكم في «المستدرك»، كتاب التفسير، تفسير سورة التوبه ٢/٢٢١، ٣٣٠، وقال في الموضع الثاني: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، ورواه أيضاً بتلك الزيادة أحمد في «المسنن» ١/٥٧، ٦٩، والطبرى في «تفسيره» ١/٤٥، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٣٩٦، وقد علق العلامة أحمد شاكر على هذا الحديث بكلام نفيس، وجزم بأن هذا الحديث ضعيف جداً، بل لا أصل له؛ لأن إسناده يدور على «يزيد الفارسي» وقال: يزيد الفارسي الذي انفرد برواية هذا الحديث، يكاد يكون مجهولاً، حتى شبه على مثل ابن مهدي وأحمد والبخاري أن يكون هو ابن هرمز أو غيره، ويذكره البخاري في الضعفاء، فلا يقبل منه مثل هذا الحديث ينفرد به، وفيه تشكيك في معرفة سور القرآن، الثابتة بالتواتر القطعي، قراءة وسماعاً وكتابة في المصاحف، وفيه تشكيك في إثبات البسمة في أوائل سور، كأن عثمان كان يثبتها برأيه، وينفيها برأيه، وحاشاه من ذلك، فلا علينا إذا قلنا: إنه حديث لا أصل له، تطبيقاً للقواعد الصحيحة التي لا خلاف فيها بين أئمة الحديث». انظر: المسند للإمام أحمد (شرح أحمد شاكر) ١/٣٢٩ رقم (٣٩٩).

(٢) قوله: ليس فيها أمان، يعني على وجه التغلب، وإنما فقد ورد الأمان فيها في عدة مواضع، كما في الآيات: ٢، ٤، ٦، ٧، ٢٩.

(٣) رواه الحاكم في «المستدرك»، كتاب التفسير، سورة الأنفال ٢/٣٣٠، ورواه بمعناه أبو الشيخ وابن مردويه، كما في «ال الدر المنشور» ٤/٣٧٧.

(٤) في (ح): (بالمشركين).

والمنافقين بانسيف ولا أمان لهم»^(١)، وبقريب من نحو هذا قال المبرد، وهو أنه قال: لم تفتح^(٢) هذه السورة ببسم الله الرحمن الرحيم؛ لأن التسمية افتتاح للخير، وأول براءة وعيد ونقض عهود فلذلك لم تفتح بالتسمية^(٣)، وسئل أبي بن كعب عن هذا فقال: «إنها نزلت في آخر القرآن وكان رسول الله ﷺ يأمر في أول كل سورة ببسم الله الرحمن الرحيم، ولم يأمر في سورة براءة بذلك، فضمت^(٤) إلى سورة الأنفال لتشبهها بها»^(٥).

قال الزجاج: «يعني أن أمر العهود مذكور في الأنفال، وهذه نزلت بنقض العهود فكانت ملتبسة بالأطفال بالشبه»^(٦)، وكان قتادة يقول: «إنهما سورة واحدة»^(٧).

(١) رواه الثعلبي ٦/٧٥ ب، وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٩٠ بلفظ مقارب دون ذكر المشركين.

(٢) ساقط من (ى).

(٣) في (م): (تفتح).

(٤) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٢٧، و«معاني القرآن» للنحاس ٣/١٨٠.

(٥) في (ح) و(ى): (وضمت).

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٧، و«زاد المسير» ٣/٣٩٠، و«المحرر الوجيز» ٦/٣٩٨.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٧.

(٨) لم أتمكن من تخریجه عن قتادة، وهو قول ضعيف لما يأتي:
أ - مخالفته لما ثبت عن بعض الصحابة من أن براءة سورة مستقلة، فقد روی البخاري عن البراء قال: (آخر آية نزلت ﴿يَسْتَقْوِنَكُمْ قُلْ اللَّهُ يُقْبِلُكُمْ فِي الْكَلَّةِ﴾ [النساء: ١٧٦] وأخر سورة نزلت: براءة). «صحيح البخاري» (٤٦٥٤)، كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾.

ب - كثرة أسماء سورة براءة التي تزيد على العشرة وكثير منها ثابت عن الصحابة
بشارة. انظر: «الكتشاف» ٢/١٧١، و«زاد المسير» ٣/٣٨٩، و«الدر المنشور» =

ونحو هذا روى الزهري عن سعيد بن المسيب^(١).

١ - قوله ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ الآية، ومعنى البراءة في اللغة: انقطاع العصمة، يقال: برئت من فلان أبداً براءة، أي: انقطعت بيننا العصمة ولم يق بیننا علقة، ومن هذا يقال: برئت من الدين، وليس فيها إلا لغة واحدة، كسر العين في الماضي، وفتحها في المستقبل، ويقال: بريء إلى فلان من كذا، أي: أخبره أنه^(٢) بريء منه.

ومعنى ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾ أي: براءة الله، فلما نون أدخل «من» كما تقول: هذا فضل الله، ورحمة الله، ثم ينون فتدخل «من»، فتقول: فضل من الله ورحمة منه.

قال المفسرون: «أخذت العرب تنقض عهوداً بينهم^(٣) وبين

= ٣٧٦ - ٣٧٧، ولم أجد من قال: إن هذا الأسماء تطلق على سورة الأنفال.
ج - حديث أبي هريرة في تأمير أبي بكر على الحج ستة ثمان وفيه: (ثم أردف النبي ﷺ علي بن أبي طالب فأمره أن يؤذن ببراءة). رواه البخاري (٤٦٥٥)، كتاب التفسير، باب قوله ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ﴾.

فالحديث يوحى بأنها سورة مستقلة، وأن أولها قوله تعالى: ﴿بَرَاءَةٌ مِّنَ اللَّهِ﴾.
د - حديث علي عليه السلام قال: «الما نزلت عشر آيات من براءة على النبي ﷺ دعا النبي ﷺ أبا بكر، فبعثه بها ليقرأها على أهل مكة» الحديث، رواه عبد الله بن أحمد في زوائد «المسندي» ١٥١ / ١. قال أحمد شاكر: إسناده حسن. انظر: «المسندي» بشرح أحمد شاكر ٣٢٢ / ٢ رقم (١٢٩٦).

وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١١٠٣٩ / ٧ رقم ١٠٤: (فيه محمد بن جابر السجحيمي، وهو ضعيف، وقد وثق. اهـ). والحديث نص في بيان أول سورة براءة.

(١) لم أعثر على مصدر هذا القول.

(٢) في (ى): (أني).

(٣) في (م): (بيتها).

رسول الله ﷺ فأمره الله تعالى أن ينقض عهودهم وأن ينبذ ذلك إليهم ففعل ما أمر به»^(١).

قال أبو إسحاق: «أي قد بريء الله ورسوله من إعطائهم العهود والوفاء بها إذ نكثوا»^(٢).

والخطاب في ﴿عَاهَدْتُم﴾ لأصحاب رسول الله ﷺ [والمتولي للعقد رسول الله ﷺ]^(٣) والمعنى: إلى الذين عاهد^(٤)، ولكن أدخلوا في الخطاب لأنهم راضون بفعله، فكأنهم عقدوا وعاهدوا.

و﴿بَرَاءَة﴾ ترتفع على وجهاين: أحدهما: على خبر الابتداء، على معنى: هذه الآيات براءة من الله، وعلى الابتداء^(٥)، ويكون الخبر: ﴿إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُم﴾؛ لأن براءة موصولة بـ«من» و﴿مِنَ اللَّهِ﴾ صفة لها، والوجهان ذكرهما الزجاج^(٦)، واختار الفراء الوجه الأول، ومثله بقولك إذا نظرت إلى رجل: جميل والله، تريده: هذا جميل والله^(٧).

٢- قوله تعالى: ﴿فَسَيِّحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةً أَشْهُرٍ﴾ الآية^(٨)، قال ابن

(١) انظر نحو هذا القول في: «معاني القرآن» للفراء ٤٢٠ / ١، و«تفسير الشعلبي» ٦ / ٧٦، و«زاد المسير» ٣ / ٣٩٠.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٨ / ٢ بمعناه.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) و(ي).

(٤) يعني رسول الله ﷺ وفي (ح): (عاهدتم، والصواب ما أثبته وهو موافق لما في «تفسير ابن جرير» ١٠ / ٥٨ - ٥٩.

(٥) هذا هو الوجه الثاني للرفع.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٨ / ٢.

(٧) «معاني القرآن» ١ / ٤٢٠.

(٨) ساقطة من (م).

الأنباري: «قال اللغويون^(١): أصل السياحة الضرب في الأرض، والاتساع في السير، والبعد عن المدن ومواضع العمارة مع الإقلال من الطعام والشراب، وقيل للصائم: سائح؛ لأنَّه يشبه السائح لتركه المطعم والمشرب»^(٢)، قال الفراء: «يقال: ساح يسِّح سياحة وسيوحاً»^(٣). قال الزجاج: «معناه: اذهبوا فيها وأقبلوا وأدبروا»^(٤).

قال ابن الأنباري: «ويضمُّر القول على تقدير: فقل لهم: سِّحُوا، ويكون هذا رجوعاً من الغيبة إلى الخطاب، كقوله: ﴿وَسَقَّتُهُمْ رَهْبَةً﴾ ثم قال: ﴿إِنَّ هَذَا كَانَ لَكُمْ...﴾ الآية [الإنسان: ٢٢].

قال المفسرون: «هذا تأجيل من الله للمشركين أربعة أشهر، فمن كانت مدة عهده أكثر من أربعة أشهر حطه إلى الأربعة أشهر»^(٥)، ومن كانت

(١) في (ح) و(ى): (النحويون).

(٢) انظر: «السان العرب» (سيع) ٤/٢١٦٧.

(٣) لم أقف عليه. (٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٩.

(٥) هذا القول غير صحيح؛ بل من كانت مدة عهده أكثر من أربعة أشهر فعهده باقي إلى إتمام مدته ويدل على ذلك الأدلة التالية:

أ - قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُضُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَنْتُمْ إِلَيْهِمْ عَاهَدْنَاهُ إِلَى مُدَّتِهِمْ﴾ [التوبه: ٤].

ب - قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْنَا عَنَّ الْمَسِّيْدِ الْحَرَامِ فَمَا أَسْتَقْمَوْا لَكُمْ فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ﴾ [التوبه: ٧].

ج - عن زيد بن أثيم قال: «سألنا علياً: بأي شيء بعثت؟ يعني يوم بعثه النبي ﷺ مع أبي بكر في الحجة، قال: بعثت بأربع: لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة، ولا يطوف بالبيت عرياناً، ومن كان بينه وبين النبي ﷺ عهد فعهده إلى مدعنه، ولا يحج المشركون والمسلمون بعد عامهم هذا». رواه الترمذى (٨٧١)، كتاب الحج، باب ما جاء في كراهة الطواف عرياناً، وقال: حديث حسن، ورواه أيضاً أحمد في =

مدته أقل من أربعة أشهر رفعه إلى الأربعة، ومن لم يكن له مدة جعل له خمسين يوماً أجلاً»^(١).

وروى الوالبي عن ابن عباس في هذه الآية قال: «حدَّ الله للذين عاهدوا رسول الله أربعة أشهر يسيرون فيها حياماً شاؤاً، وأجل من ليس له عهدٌ عند انسلاخ الأشهر الحرم، من يوم النحر إلى انسلاخ المحرم، خمسين ليلة، فإذا انسلاخ الأشهر الحرم أمره بأن يضع السيف فيهم حتى يدخلوا في الإسلام»^(٢)، قال^(٣) «ولم يبق لأحد من المشركين عهد ولا ذمة منذ نزلت «براءة» وانسلخ الأشهر الحرم، ومدة من كان له عهد من المشركين قبل أن تنزل «براءة» عادت إلى أربعة أشهر، من يوم أذن بـ«براءة» إلى عشر من ربيع الآخر وذلك أربعة أشهر».

وقال محمد بن إسحاق: «من كانت مدة عهده أقل من أربعة أشهر أمهل تمام الأربعة، ومن كانت مدة عهده بغير أجل محدود قصر به على أربعة أشهر، ليترسد لنفسه ثم هو حرب بعد ذلك لله ولرسوله وللمؤمنين يقتل

= «المسندي» ٢/٣٢ (تحقيق: أحمد شاكر) وقال المحقق: إسناده صحيح، وصححه الألباني في «إرواء الغليل» رقم (١١٠١)، والقول بأن صاحب العهد عهده باق إلى تمام مدته ذهب إليه ابن جرير ٦٥/١٠، وابن كثير ٣٦٦/٢.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء ١/٤٢٠، و«تفسير البغوي» ٤/٨، ونحوه في تفسير الشعبي ٦/٧٥، وابن جرير ١٠/٥٩-٦١، والماوردي ٢/٣٣٨، ونسبة لابن عباس والضحاك وقتادة.

(٢) رواه بنحوه ابن جرير ١٠/٦٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٤٦، وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣/٣٨٠.

(٣) يعني ابن عباس، وهذا القول ليس من روایة الوالبي الصحيحة كما يبدو من صنيع المؤلف بل من روایة العوفى وهي ضعيفة جداً. انظرها في: «تفسير ابن جرير» ١٠/٦٠.

حيثما أدرك، وأما من لم يكن له عهد فإنما أجله انسلاخ الأشهر الحرم وذلك خمسون يوماً، وابتداء هذا الأجل يوم النحر وانقضاؤه إلى عشر^(١) من شهر ربيع الآخر لمن كانت مدة أربعة أشهر^(٢).

وقال الزهري: «الأربعة أشهر شوال، ذو القعدة، ذو الحجة والمحرم؛ لأن هذه الآية نزلت في شهر شوال»^(٣).

وقوله تعالى: «وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ عَيْرَ مُعْجِزِي اللَّهِ»، قال ابن عباس: «يريد: حيثما كتم وحيثما توجهتم لا يعجز الله عن نقمته فيكم»^(٤).

وقال الزجاج: «إي وإن أجلتم هذه الأربعة أشهر فلن تفوتوا الله»^(٥)،

وقال غيره^(٦): «المعنى أنكم فائتين كما يفوت ما يعجز عنه لأنكم حيثما^(٧) كتم في ملك الله وسلطانه».

(١) في (ج): (عشرين)، وهو تصحيف بين، والصواب ما أثبته.

(٢) لم أجده هذا القول في «السيرة النبوية»، وقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» ٦/٧٥ أو منسوباً إلى محمد بن إسحاق وغيره، وذكر بعضه ابن جرير ١٠/٥٩ شارحاً به قول محمد بن إسحاق. والذي يظهر لي أن أصل القول لابن جرير موضحاً به قول ابن إسحاق، ونقله عنه الثعلبي بهذا المعنى وزاد عليه زيادات، فتوهم الواحدى أنه قول ابن إسحاق، والله أعلم.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٢٤٠، وابن جرير ١٠/٦٢، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٤١٢، وهو قول مردود بدلالة أن علي بن أبي طالب عليه السلام إنما قرأ على المشركين هذه الآية في ذي الحجة، يوم الحج الأكبر، فيجب أن يكون هذا اليوم أول الشهور. انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس، الموضع السابق.

(٤) «الوسط» ٢/٤٧٦، وفي «تنوير المقباس» (١٨٧): («غير فائتين من القتل»).

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٢٩.

(٦) ذكر نحو هذا القول: ابن جرير ١٠/٦٧.

(٧) في (م): (حيث).

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ مُحْزِنُ الْكُفَّارِ﴾ قال ابن عباس: «بالقتل في الدنيا، والعذاب في الآخرة»^(١)، وقال الزجاج: «هذا ضمان من الله تعالى نصرة المؤمنين^(٢) على الكافرين»^(٣). والإخزاء^(٤): الإذلال بما فيه الفضيحة والعار، والخزي: النkal^(٥) الفاضح.

٣- قوله تعالى: ﴿وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ﴾ الآية، أذان: رفع بالعاطف على براءة قاله الفراء^(٦)، والزجاج^(٧)، ومعنى الأذان: الإعلام في قول المفسرين^(٨) وأهل المعاني^(٩). قال الأزهري: «يقال: آذنته أذنه إيداناً وأذاناً، فالآذان اسم^(١٠) يقوم مقام الإيدان، وهو المصدر الحقيقي»^(١١).

قال أبو علي: قوله: ﴿مِنَ اللَّهِ﴾ صفة لـ ﴿وَأَذَانٌ﴾ وكذلك ﴿إِلَى النَّاسِ﴾^(١٢).

ومعناه: للناس، كما يقال: هذا غلام من فلان لك وإليك، وأراد

(١) «الوسيط» ٤٧٦ / ٢، و«تفسير الرازى» ١٦ / ٢٢٠.

(٢) في (م): (نصرة للمؤمنين)، وفي «معاني القرآن» للزجاج: بنصرة المؤمنين.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٩ / ٢.

(٤) في (ح): (والآخر)، وفي (م): (والآخر)، وكلاهما خطأ.

(٥) في (ى): (والنkal). (٦) «معاني القرآن» ١ / ٤٢٠.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٢٩ / ٢.

(٨) انظر: «تفسير ابن جرير» ٦٧ / ١٠، والسمرقندى ٣٣ / ٢، والزمخشري ٢ / ١٧٣.

(٩) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٢٩ / ٢، و«غريب القرآن وتفسيره» لليزيدي ص ١٦١، و«تفسير المشكل من غريب القرآن» ص ٩٥.

(١٠) في (م): (أهم).

(١١) «تهذيب اللغة» (أذن) ١ / ١٣٩.

(١٢) «الحجۃ للقراء السبعۃ» ٢ / ٤٠٥.

بالناس: المؤمن والمشرك؛ لأن الكل داخلون في هذا الإعلام. وقوله تعالى: «**يَوْمَ الْحِجَّةِ الْأَكْبَرِ**»، قال أبو علي: «يجوز أن يتعلق الظرف بالصفة ويجوز أن يتعلق بالخبر الذي هو: «**إِنَّ اللَّهَ بَرِّيَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ**» ولا يجوز أن يتعلق بـ«أذان» لأنك قد وصفته والموصوف إذا وصفته لم يتعلق بشيء»^(١).

واختلفوا في يوم الحج الأكبر فقال ابن عباس في رواية عكرمة: «إنه يوم عرفة»^(٢)، وهو قول عمر وسعيد بن المسيب وابن الزبير وعطاء وطاوس وإحدى الروايتين عن علي^(٣)، ورواية المسور بن مخرمة عن رسول الله ﷺ وهو أنه قال: خطب رسول الله ﷺ عشية عرفة فقال: «أما بعد إن هذا يوم الحج الأكبر»^(٤).

وقال ابن عباس في رواية عطاء: «يوم الحج الأكبر يوم النحر»^(٥)، وهو قول الشعبي والنخعي والسدي وابن زيد وإحدى الروايتين عن علي وقول المغيرة بن شعبة وسعيد بن جبير^(٦).

وروى ابن جريج عن مجاهد قال: «يوم الحج الأكبر أيام منى

(١) «الحجـة للقراء السبعة» ٤٠٦/٢.

(٢) رواه ابن جرير ١/٦٩، والشعبي ٦/٧٧ ب.

(٣) رواه عنهم جميعاً ابن جرير ١٠/٦٧-٦٩ إلا أنه قال: طاوس عن أبيه، ورواه عنهم أيضاً عدا طاوس، الشعبي ٦/٧٧ ب، ٧٨ أ، ورواه أيضاً عنهم ابن أبي حاتم ٦/١٧٤٧ إلا أن روايته عن علي مرفوعة، وانظر: «تفسير ابن الجوزي» ٣/٣٩٦، وابن كثير ٢/٣٦٩.

(٤) رواه ابن أبي حاتم وابن مردوه كما في «الدر المنشور» ٣/٣٨٢، ورواه ابن جرير ١٠/٦٩، وابن أبي حاتم ٦/١٧٤٨ عن محمد بن قيس مرسلاً.

(٥) رواه ابن جرير ١٠/٧٠ من رواية عكرمة، ١٠/٧٢ من رواية سعيد بن جبير.

(٦) أخرج آثارهم ابن جرير ١٠/٦٩ - ٧٤، والشعبي ٦/٧٨ أ.

كلها»^(١)، وهو مذهب سفيان الثوري، وكان يقول: يوم الحج الأكبر أيامه كلها مثل يوم صفين ويوم الجمل ويوم بعاث^(٢) يراد به الحين والزمان؛ لأن كل حرب من هذه الحروب دامت أيامًا كثيرة^(٣).

فمن قال: إنه يوم عرفة احتاج بأن معظم الحج يقضى فيه وهو الوقوف، ومن قال: إنه يوم النحر احتاج بأن أعمال الحج وقضاء المناسك يوم النحر؛ لأن في ليلة نهار^(٤) يوم النحر الوقوف بعرفة غير فائت إلى طلوع الفجر، وفي صبيحتها تعمل أعمال الحج، فالحج كله يوم النحر^(٥)، ومعنى الحج الأكبر: الحج بجميع أعماله، والحج الأصغر: العمرة، وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء^(٦)، والزهري^(٧) والشعبي^(٨).

(١) رواه ابن جرير ١٠/٧٤، والشعبي ٦/٧٨ ب.

(٢) يوم بعاث: بضم الباء: يوم كانت فيه حرب بين الأوس والخزر في الجاهلية، وبعاث: حصن للأوس. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٢/١٨٣، و«السان العربي» (بعث) ١/٣٠٧.

(٣) ذكره بلفظه الشعبي ٦/٧٨ ب، ورواه مختصرًا ابن جرير ١٠/٧٤.

(٤) ساقطة من (م).

(٥) قلت: بل أقوى من هذا التعليل ما رواه البخاري تعليقاً عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: وقف النبي ﷺ يوم النحر بين الجمرات في الحجة التي حج بها، وقال: «هذا يوم الحج الأكبر». « صحيح البخاري »، كتاب الحج، باب الخطبة أيام مني ٣/٥٧٤، ورواه موصولاً أبو داود في «سته» ١٩٤٥، كتاب المناسك، باب يوم الحج الأكبر، والحاكم في «المستدرك»، كتاب التفسير، تفسير سورة التوبه ٢/٣٣١، مطولاً، وقال: صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي.

(٦) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٧٧.

(٧) رواه الشعبي ٦/٧٩ أ، والبغوي ٤/١٢، ورواه بمعناه إخباراً عن قول أهل الجاهلية عبد الرزاق ١/٢٦٦، وابن جرير ١٠/٧٦.

(٨) رواه ابن جرير ١٠/٧٦، والشعبي ٦/٧٩ أ، والبغوي ٤/١٢.

قالوا: الحج الأكبر: الوقوف بعرفة والحج الأصغر: العمرة لنقصان عملها عن^(١) عمل الحج.

قوله تعالى: ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ﴾، قال أبو علي: «لا بد من تقدير الجار في قوله: ﴿أَنَّ اللَّهَ﴾ فتقول: بأن الله، لأن^(٢) ﴿اللَّهُ بَرِيءٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ لا يكون الإعلام، كما يكون الثاني الأول في نحو قولك: خبرك أنك خارج^(٣)، وخبر الابتداء يجب أن يكون الأول إذ له فيه ذكر، و﴿وَأَذَنَ﴾ ابتداء فلا يكون ﴿أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ﴾ خبره إلا بتقدير الجار، ومعنى الآية: إن الله بريء من عهد المشركين، فهو من باب حذف المضاف، و﴿ورسوله﴾ رفع بالابتداء وخبره مضمر على معنى: رسوله أيضاً بريء، ودل الخبر عن الله على الخبر عن الرسول ومثله:

فإنني وقيارٌ بها لغريب^(٤)

وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ تُبْتُمْ﴾ رجع إلى خطاب المشركين، قال ابن عباس: «يريد: فإن رجعتم عن الشرك إلى توحيد الله»^(٥)، ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ من الإقامة على الشرك ﴿وَإِنْ تَوَلَّتُمْ﴾ يريد: عن الإيمان ﴿فَأَعْلَمُوا

(١) في (م): (من). (٢) في «الحجۃ»: لأن «أن الله ...».

(٣) أ.ه كلام أبي علي، انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤٠٦/٢.

(٤) عجز بيت وصدره:

فمن يك أمسى بالمدينة رحله

والبيت لضابئ بن الحارت البرجمي كما في «الأصنعيات» (ص ١٨٤)، و«خزانة الأدب» ٣٢٦/٩، و«الشعر والشعراء» ص ٢١٩، و«كتاب سيبويه» ١/٧٥، و«نوادر أبي زيد» (ص ٢٠)، وقوله: قيار، هكذا بالرفع، وهو كذلك في بعض المصادر، قال الجوهرى في «الصحاح» (قير) ٨٠١/٢: قيار: اسم جمل ضابئ بن الحارت، ثم ذكر البيت ثم قال: برفع قيار على الموضع.

(٥) «تنوير المقابس» (ص ١٨٧) بنحوه من روایة الكلبی، وحاله لا تخفي.

أَئِكُمْ عَيْذُ مُعِجزِي اللَّهِ أَيْ : إِنَّكُمْ لَا تَفْوِتُونَ بِأَنفُسِكُمْ مِنْ أَنْ يَحْلِ بِكُمْ عَذَابُهُ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ أَوْعِدُهُمْ بِعَذَابَ الْآخِرَةِ فَقَالَ : ﴿ وَيَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابِ أَلِيمٍ ﴾ ، قَالَ الْمُفَسِّرُونَ : « لِمَا فَتَحَ اللَّهُ مَكَّةَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ سَنَةً ثَمَانَ مِنَ الْهِجَرَةِ وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِلَى غَزَّةَ تَبُوكَ وَتَخَلَّفَ مِنْ تَخْلُفِ الْمُنَافِقِينَ وَأَرْجَفُوا الْأَرَاجِيفَ جَعَلَ الْمُشْرِكُونَ يَنْقُضُونَ عَهُودَهُمْ فَأَمَرَ اللَّهُ رَسُولُهُ بِإِلَقاءِ عَهُودِهِمْ إِلَيْهِمْ لِيَأْذِنُوا بِالْحَرْبِ ، فَلَمَّا كَانَتْ سَنَةُ تَسْعَ أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحَجَّ ثُمَّ قَالَ : « إِنَّهُ يَحْضُرُ الْمُشْرِكُونَ فِي طُوفَوْنِ عَرَاهُ فَلَا أَحْبُّ أَنْ أَحْجُّ حَتَّى لَا يَكُونَ ذَلِكَ »^(١) فَبَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَبَا بَكْرَ تِلْكَ السَّنَةَ أَمِيرًا عَلَى الْمَوْسَمِ لِيَقِيمَ لِلنَّاسِ الْحَجَّ وَبَعَثَ مَعَهُ بِأَرْبَعِينَ آيَةً مِنْ صِدْرِ بَرَاءَةٍ لِيَقْرَأُهَا عَلَى أَهْلِ الْمَوْسَمِ ، فَلَمَّا سَارَ دُعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَلَيْهَا فَقَالَ : « اخْرُجْ بِهَذِهِ الْقَصْةِ مِنْ صِدْرِ بَرَاءَةٍ وَأَذْنِ بِذَلِكَ فِي النَّاسِ إِذَا اجْتَمَعُوا » فَخَرَجَ عَلَيْهِ عَلَى نَاقَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْعَضِيبَاءِ حَتَّى أَدْرَكَ أَبَا بَكْرَ بِذِي الْحَلِيفَةِ فَرَجَعَ أَبَا بَكْرَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَنَّتْ وَأَمِي أَنْزَلْتِ فِي شَأْنِي شَيْءًا قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّ لَا يَبْلُغُ عَنِّي غَيْرِي أَوْ رَجُلِي مِنْيَ ، أَمَا تَرْضَى يَا أَبَا بَكْرَ أَنْكَ كُنْتَ مَعِي فِي الْغَارِ وَأَنْكَ صَاحِبِي عَلَى الْحَوْضِ ؟ ! »^(٢) ، قَالَ : بَلِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَسَارَ أَبَا بَكْرَ أَمِيرًا عَلَى الْحَجَّ ، وَعَلَيْهِ لِيؤَذِّنَ بِبَرَاءَةٍ ، فَقَدِمَا مَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ

(١) رواه ابن جرير ٦١/١٠-٦٢ مرسلاً عن مجاهد، وطواف المشركين عراة مخرج في « صحيح البخاري » (١٦٦٥)، كتاب الحج، باب الوقوف بعرفة، وفي « صحيح مسلم » (١٢١٩)، كتاب الحج، باب في الوقوف.

(٢) رواه ابن جرير (٦٥/١٠) عن السدي، ورواه بنحوه ٦٤/١٠ عن ابن عباس، وروى صدره بمعناه الترمذى (٣٠٩٠)، كتاب التفسير، باب : ومن سورة التوبه، وقال : حديث حسن غريب من حديث أنس، وكذلك رواه أحمد في المسند ١/٣.

التروية بيوم قام أبو بكر فخطب الناس وحدثهم عن مناسكهم، وأقام للناس الحج، والعرب إذ ذاك في تلك السنة على منازلهم التي كانوا عليها في الجاهلية من الحج، حتى إذا كان يوم النحر قام علي بن أبي طالب فأذن في الناس بالذي أمره به، وقرأ عليهم سورة براءة، فقال المشركون: «نحن نبرأ من عهدهك وعهد ابن عمك إلا من الطعن والضرب»^(١).

وذكر أبو إسحاق السبب في تولية علي تلاوة براءة على المشركين قال: «وذلك لأن العرب جرت عادتها في عقد عهدوها^(٢) ونقضها أن يتولى ذلك على القبيلة رجل منها، وكان جائزًا أن تقول العرب إذا تُلي عليها نقض العهد من الرسول ﷺ هذا خلاف ما يعرف فيما في نقض العهود، فأزاح رسول الله ﷺ العلة في ذلك»^(٣).

وقال عمرو^(٤) بن بحر: «إن النبي ﷺ بعث أبا بكر أميرًا على الحاج وولاه الموسم وبعث عليه يقرأ على الناس آيات من سورة براءة فكان أبو

(١) تفسير الشعبي ٧٦/٦ أ ونسبة إلى محمد بن إسحاق ومجاهد وغيرهما، وقد ذكر الزمخشري في «تفسيره» ٢/١٧٢ نحو هذا الأثر، وعلق عليه ابن حجر بقوله: «هذا ملتقى من مواضع». انظر: حاشية «تخریج الأحادیث والآثار الواقعة في تفسیر الكشاف» للزیلیعی ٤٩/٢.

(٢) في «معانی القرآن وإعرابه»: عقودھا.

(٣) «معانی القرآن وإعرابه» ٤٢٨/٢.

(٤) في (ح): (عمرا)، وهو: عمرو بن بحر بن محبوب، أبو عثمان الجاحظ، البصري المعتزلي، العلامة المتبحر في فنون الأدب وصاحب التصانيف المشهورة، كان أحد الأذكياء الحفاظ، لكنه كان ماجناً قليل الدين، كثير الكذب وتوليد الحكايات، توفي سنة ٢٥٥هـ.

انظر: «تاریخ بغداد» ١٢/٢١٢، و«نزهة الألباء» ص ١٤٨، و«سیر أعلام النبلاء» ١١/٥٢٦.

بكر الإمام وعلي المؤتم، وكان أبو بكر الخطيب وعلى المستمع، وكان أبو بكر الدافع بالموسم ولم يكن لعلي أن يدفع حتى يدفع أبو بكر، وأما قوله ﷺ «لا يبلغ عنِي إِلَّا رَجُلٌ مِنِي»^(١) فإن النبي ﷺ لم يقل ذلك تفضيلاً منه على غيره في الدين، ولكن عامل العرب على مثل ما كان بعضهم يتعارفه من بعض، وكعادتهم في عقد الحلف وحل العقد، وكان السيد منهم إذا عقد لقوم حلفاً أو عاهد عهداً لم يحل ذلك العقد غيره أو رجل من رهطه دنيا^(٢) كأخ أو عم فلذلك قال النبي ﷺ ذلك القول^(٣).

٤ - قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الآية، قال أبو إسحاق: «الذين» في موضع نصب، أي: وقعت البراءة من المعاهدين الناقضين للعهود، إلا الذين عاهدتم ثم لم ينقصوكم أي ليسوا داخلين في البراءة^(٤)، قال المفسرون^(٥) في هذه الآية: «هؤلاء قوم مخصوصون أمر النبي ﷺ بإتمام عهده وهم بنو ضمرة وبنو كنانة ومن اتبعهم وكان بقي لهم من مدتهم تسعة أشهر فأمر بإتمامها لهم». وقوله تعالى: ﴿شَمَّ لَمْ يَنْفَضُوكُمْ شَيْئاً﴾ أي من شروط العهد شيئاً ﴿وَلَمْ

(١) رواه الترمذى (٣٠٩٠)، كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبه، وأحمد في «المسند» ٣/١.

(٢) في «السان العرب» (دنا): (قالوا: «هو ابن عمى دنية، ودنيا، منون، ودنيا، غير منون، ودنيا، مقصور: إذا كان ابن عمه لحا .. وكان أصل ذلك كله (دنيا) أي: رحمة أدنى إلى من غيرها»).

(٣) انظر قول الجاحظ في كتابه العثمانية ص ١٢٩ بنحوه، و«زاد المسير» ٣/٣٩٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٠ باختصار يسير.

(٥) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٧٩ ب، والبغوي ٤/١٢، وهو قول السدي رواه أبو الشيخ كما في «الدر المنثور» ٣/٣٨٣ - ٣٨٤.

يُظْهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا»، قال ابن عباس: «ولم يعاونوا عليكم عدواً»^(١)، وقوله^(٢): «فَأَتَمْوَا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُرَ إِلَى مُدَّتِهِمْ» معناه: إلى انتهاء مدتهم، ومعنى المدة زمان طويل^(٣) للفسحة؛ لأنَّه من مددُت له في الأجل للمهلة، وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَقِينَ» أي: يحب من اتقاه بطاعته وأداء فرائضه واجتناب معاصيه.

٥- قوله تعالى «فَإِذَا أَنْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ»، قال الليث: «يقال سلخت الشهر إذا خرجت منه فصرت في آخر يومه^(٤)، وانسلخ^(٥) الشهر»^(٦)، وكشف أبو الهيثم^(٧) عن هذا المعنى فقال: «يقال: أهللنا هلال شهر كذا أي دخلنا فيه ولبسناه فنحن نزداد كل ليلة إلى مضي نصفه^(٨) لباساً منه ثم نسلخه عن أنفسنا [بعد تكامل النصف منه جزءاً فجزءاً حتى نسلخه عن أنفسنا]^(٩) كله فينسلخ، وأنشد^(١٠):

إذا ما سلخت الشهر أهللت مثله كفى قاتلا سلخي الشهور وإهلا لي^(١١)

(١) «تنوير المقابس» ص ١٨٧.

(٢) ساقط من (ح) و(ي).

(٣) في «السان العرب» ٤١٥٨/٧ (مدد): المدة: طائفَة من الزمان تقع على القليل والكثير، وما ذ فيها أي أطالها.

(٤) في كتاب «العين» و«تهذيب اللغة»: في آخر يوم منه.

(٥) في النسخة (ح): (فانسلخ). وما أثبته موافق لكتاب «العين» و«تهذيب اللغة».

(٦) «تهذيب اللغة» (سلخ) ٢/١٧٣٠، والنص في كتاب «العين» (سلخ) ٤/١٩٨.

(٧) تقدمت ترجمتها.

(٨) في (ي): (نفسه)، وهو خطأ.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(١٠) البيت بغير نسبة في: «تهذيب اللغة» (سلخ) ٢/١٧٣١، و«أساس البلاغة» (سلخ) ٢/٤٥٣، و«السان العرب» (سلخ) ٤/٢٠٦٣.

(١١) اهـ كلام أبي الهيثم، انظر: «تهذيب اللغة» (سلخ) ٢/١٧٣١.

واختلفوا في معنى الأشهر الحرم هنا ف منهم من حملها على ذي القعدة و ذي الحجة والمحرم ويحل^(١) القتال بانسلاخ المحرم على الإطلاق عند من جعل تاريخ^(٢) الأشهر الأربعـة من أول شوال وهو وقت نزول براءة^(٣)، ومن قال: إن تاريخ الأشهر الأربعـة من يوم النحر حمل قوله: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [على التخصيص]، ومعناه: فإذا انسلاخ الأشهر الحرم ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ﴾ [٤] الذين أمهلناهم خمسين يوماً وهم الذين لم يكن لهم ذمة سابقة مع رسول الله ﷺ، هذا على قول من يقول الأشهر الحرم هذه الثلاثة التي تعرف بالحرم^(٥) ومنهم من قال: المراد بالأشهر الحرم شهور العهد^(٦)، قيل لها: حرم لأن الله تعالى حرم على المؤمنين فيها دماء المشركين، فإذا مضت قد^(٧) حل قتالهم عاماً مطلقاً، وهذا قول الحسن^(٨)، ومجاهد^(٩)،

(١) ساقط من (ح).

(٢) في (م): (من تاريخ).

(٣) هذا قول الزهري وحده، وقد سبق تخریجه، وانظر رد هذا القول هناك، وفي «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٤١٢/٢.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) و(ى).

(٥) روى هذا القول ابن جرير ١٠/٦٠-٦١، عن ابن عباس والضحاك وفتادة.

(٦) يعني شهور السياحة التي ذكرها الله بقوله: ﴿فَسِيحُوا فِي الْأَرْضِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ﴾ [التوبـة: ٢]. إذ أن هذا هو قول جميع من نسب إليهم المؤلف هذا القول، وذكر الشوكاني في تفسيره ٢/٣٣٧ احتمالاً آخر للمراد بها، وأنها المشار إليها بقوله تعالى: ﴿فَأَكْتُمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُرْ إِلَى مُدَّهُمْ﴾.

(٧) في (ح): (ذلك)، وفي (ى): (دلل)، ولا معنى لهما.

(٨) ذكره عنه الهواري ٢/١١٤، والماوردي ٢/٣٤٠، وابن الجوزي ٣/٣٩٨.

(٩) رواه ابن جرير ١٠/٧٩، والشعبي ٦/٧٩ بـ، والبغوي ٤/١٣، وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٣٨٤ - ٣٨٥، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٦٣.

وابن إسحاق^(١)، وابن زيد^(٢)، وعمرو بن شعيب^(٣)، والسدسي^(٤).
وقوله تعالى: «**وَحَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ**» يوجب تعميم الحل والحرم، قال
الفراء: «في الأشهر الحرم وغيرها في الحل والحرم»^(٥) «**وَخَذُوهُمْ**» أي^(٦)
بالأسر، والأخذى: الأسير «**وَاحْصِرُوهُمْ**» معنى الحصر: المنع عن الخروج
من محيط، قال ابن عباس: ي يريد: إن تحصنوا فاحصروهم»^(٧) ، وقال^(٨)
الفراء: حصرهم: أن يمنعوا من البيت الحرام»^(٩) ، وقال ابن الأنباري:
«يريد: أن احبسوهم واقطعواهم عن البيت الحرام».

وقوله تعالى: «**وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرَصَدٍ**» المرصد: الموضع الذي
يرقب فيه العدو، من قوله: رصدت فلاناً أرصده: إذا ترقبه، قال
المفسرون^(١٠): يقول: أقعدوا لهم على كل طريق يأخذون فيه إلى البيت أو
إلى تجارة، قال أبو عبيدة في قوله: «**كُلَّ مَرَصَدٍ**» المعنى: كل
طريق»^(١١) ، وقال أبو الحسن الأخفش: «(على) محدوفة، المعنى: على كل
مرصد، وأنشد^(١٢):

(١) انظر: «السيرة النبوية» ٤/٤٢٠٤.

(٢) رواه ابن جرير ١٠/٧٩، والشعبي ٦/٧٩ ب.

(٣) رواه ابن جرير ١٠/٧٩، وابن أبي حاتم ٦/١٧٥٢ - ١٧٥٣.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٢١. (٥) ساقط من (م).

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٩٨.

(٧) «معاني القرآن» ١/٤٢١.

(٨) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٧٨، والسمرقندى ٢/٣٤، والشعبي ٦/٧٩ ب،
والبغوي ٤/١٣.

(٩) «مجاز القرآن» ١/٢٥٣ بمعناه.

(١٠) البيت لرجل من قيس، كما في كتاب «المعاني الكبير» ١/٣٨٦، وهو بلا نسبة في
«معاني القرآن» للأخفش ١/٨٥، ول«السان العربي» (رخص) ٣/١٦١٦.

ن غالى اللحم للأضياف نيئاً و نرخصه إلا نضج القدر
المعنى غالى باللحم^(١)، فحذف الباء هنا فكذلك حذف (على)،
قال الزجاج: «كُلَّ مَرَصِدٍ» ظرف، كقولك: ذهبت مذهبًا، وذهبت
طريقًا، وذهبت كل طريق، فلست تحتاج أن تقول في هذا إلا ما تقوله في
الظروف نحو: خلف وأمام وقادم»^(٢).

قال أبو علي: «ذهب أبو الحسن إلى أن المرصد اسم للطريق كما
فسره أبو عبيدة، وإذا^(٣) كان اسمًا^(٤) للطريق كان مخصوصًا، وإذا كان
مخصوصًا وجب ألا يصل الفعل الذي لا يتعدى إليه إلا بحرف جر^(٥) نحو:
ذهب إلى زيد، وقعدت على الطريق، إلا أن يجيء في ذلك اتساع فيكون
الحرف معه محدودًا كما حكاه سيبويه^(٦) من قولهم: ذهبت الشام ودخلت
البيت فالأسماء المخصوصة إذا تعددت إليها الأفعال التي لا تتعدى فإنما هو
على الاتساع، والحكم في تعديها إليها والأصل أن يكون بالحرف، وقد
غلط أبو إسحاق في قوله^(٧): «كُلَّ مَرَصِدٍ» ظرف كقولك ذهبت مذهبًا
في أن جعل الطريق ظرفاً كالذهب وليس الطريق بظرف، ألا ترى [أن
الطريق]^(٨) مكان مخصوص كما أن البيت والمسجد مخصوصان، وقد نص

(١) اه كلام الأخفش، انظر: «معاني القرآن» له ٣٥٣ / ١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣١ / ٢.

(٣) في (ح): (إذا)، وما أثبته موافق لما في «الإغفال».

(٤) في (ح): (اسم).

(٥) كلمة (جر) ليست موجودة في «الإغفال».

(٦) انظر: «كتاب سيبويه» ٤١٤ / ١.

(٧) في «الإغفال»: قوله يغلظ.

سيبويه على اختصاصه^(١) والنصل به ليس كالذهب والمكان، ألا ترى أنه حمل قول ساعدة^(٢):

لَدُنْ بهز الْكَفِ^(٣) يعسل متنه فيه^(٤) كما عسل الطريق الشلب^(٥) على أنه حذف الحرف اتساعاً، كما حذف عنده من ذهب الشام^(٦)، وقال أبو إسحاق في هذا المعنى خلاف ما قاله هنا، [وهو أنه قال في قوله عَيْلَكَ]^(٧): ﴿لَا قَعْدَنَ لَهُمْ صِرَاطُكَ الْمُسْتَقِيمُ﴾ [الأعراف: ١٦]: أي على طريقك، قال: ولا اختلاف بين النحوين أن (على) محدوفة^(٨)، وإذا كان كذلك بلا خلاف لم يجز أن يجعله هنا مثل ما هو ظرف^(٩) بلا خلاف من

(١) انظر: «كتاب سيبويه» ١/٣٥.

(٢) هو: ساعدة بن جؤة الهذلي، من شعراء هذيل المجدين، وشعره محسو بالغريب والمعاني الغامضة، وهو من مخضرمي الجاهلية والإسلام، وقد أسلم، ولم يلق النبي ﷺ.

انظر: «خزانة الأدب» ١/٤٧٦، و«سمط اللالي» ص ١١٥، و«الأعلام» ٣/٧٠.

(٣) في (ى): (الكهف). (٤) ساقطة من (م).

(٥) البيت لساعدة بن جؤة كما في «شرح أشعار الهذليين» ص ١١٢٠، و«كتاب سيبويه» ١/٣٦، و«لسان العرب» (عسل) ٢٩٤٦/٥، و«نوادر أبي زيد» ص ١٥. ورواية المصدر الأول: لذ. أي تلذ الكف بهزه.

ومعنى: لدن: أي لين. والمتن: الظهر، ويعسل: يضطرب، وعسل الطريق الشلب: أي اضطراب في الطريق.

والشاعر يصف سناناً مرهفاً يهتز في الكف. انظر: «شرح أشعار الهذليين» ص ١١١٩، ١١٢٠، و«لسان العرب» (عسل) ٢٩٤٦/٥.

(٦) انظر: «كتاب سيبويه» ١/٣٦، ٣٥.

(٧) في «الإغفال»: ألا ترى أنه قال في قوله «لأقعدن» إلخ.

(٨) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٣٢٤.

(٩) في «الإغفال»: مبهم ظرف.

قوله: ذهبت مذهبًا، وإذا كان الصراط [اسماً للطريق وكان اسمًا مخصوصاً ومما لا يصح أن يكون ظرفاً لاختصاصه فالمرصد]^(١) أيضاً^(٢) مثله في الاختصاص، وأن لا يكون ظرفاً، كما لم يكن الصراط والطريق ظرفاً»^(٣).

وقوله تعالى: «فَإِن تَابُوا»، قال ابن عباس: «يريد: من الشرك»^(٤)، «وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ» قال أصحابنا^(٥): هذه الآية دليل على أن تارك الصلاة يقتل؛ لأن الله أباح دماءهم، ثم قال: «فَإِن تابوا» يعني من الشرك «وأقاموا الصلاة» وهذا اللفظ للفعل لا للاعتقاد؛ ولأن الاعتقاد مندرج تحت التوبة، فإذا لم يقم الصلاة بقي دمه على الإباحة، وإن تاب من الشرك بحكم ظاهر الآية، ودل الظاهر على التسوية بين الصلاة والزكاة فاقتضى الإجماع ترك الظاهر في الزكاة.

وقوله تعالى: «وَءَاتُوا الزَّكُوْةَ»، قال ابن عباس: «يريد: زكاة الأموال من العين والمواشي والثمار»^(٦)، قوله تعالى: «فَخَلُوْا سَيِّلَاهُمْ» قيل: يعني: إلى البيت الحرام، وقيل: إلى التصرف في أمصاركم للتجارة وغيرها، قوله^(٧): «إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَّحِيمٌ» لمن تاب وآمن.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في (ى): (ها هنا).

(٣) انظر: «الإغفال»، سورة التوبه، المسألة الأولى ص ٨٤٨ - ٨٥٢.

(٤) «توبير المقابس» ١٨٧.

(٥) يعني أئمة الشافعية. انظر: «كتاب الأم» ٤٢٤ / ١، و«أحكام القرآن» للهراسى ٣ / ١٧٧.

(٦) لم أقف عليه، وقد ذكره في «الوسيط» ٤٧٩ / ٢ بلا نسبة.

(٧) ساقط من (ح) و(ى).

٦- قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ﴾ الآية، قال الفراء: ﴿أَسْتَجَارَكَ﴾ في موضع جزم وإن فرق بين الجازم والمجزوم بـ«أحد» وذلك سهل في (إن) خاصة دون حروف الجزاء؛ لأنها شرط وليس باسم، فلم يحفلوا أن يفرقوا بينها وبين المجزوم بالمرفوع والمنصوب، فأما المنصوب فمثل قولك: إن أخاك ضربت ظلمت، والمرفوع مثل قوله: ﴿إِنْ أَمْرَقَا هَلَكَ﴾ [النساء: ١٧٦] ولو حولت «هلك» إلى (يهلك)^(١) لجزمته^(٢)، ونحو هذا قال الزجاج، فقال: وإنما يجوز الفصل في باب (إن) لأن (إن) أم الجزاء، لا تزول^(٣) عنه إلى غيره، فأما أخواتها فلا يجوز ذلك فيها إلا في الشعر، قال الشاعر^(٤):

فمتى واغل يزرهم^(٥) يحيو ه وتعطف عليه كأس الساقي^(٦)
قال ابن عباس: «﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ﴾ ممن لم يكن له
عهد»^(٧)، وقال محمد بن إسحاق: «أي: من هؤلاء الذين أمرتك
بقتالهم»^(٨)، وقال سعيد بن جبير: « جاء رجل من المشركين إلى علي بن

(١) في «معاني القرآن»: إن يهلك.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٤٢٢/١.

(٣) في (ح) (وي): (لا تزال)، والمثبت من (م) وهو موافق لـ«معاني القرآن وإعرابه».

(٤) البيت لعدي بن زيد العبادي، كما في ملحق «ديوانه» ص ١٥٦، وـ«خزانة الأدب» ٤٦، وـ«كتاب سيبويه» ٣/١١٣.

(٥) في النسخة (ح) (م): (ينهم)، وأثبت ما في النسخة (ي) لأنه موافق لما في «معاني القرآن وإعرابه»، والواغل: الداخل على القوم في شرابهم أو طعامهم ولم يدع. انظر: «مجمل اللغة» (وغل) ٩٣١/٤، وـ«القاموس المحظى»، باب اللام، فصل الواو ص ١٠٦٩.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٢/٢.

(٧) لم أقف على مصدره.

(٨) «السيرة النبوية» ٤/٢٠٢.

أبي طالب: فقال: إن^(١) أراد الرجل منا أن يأتي محمداً بعد انتهاء هذا الأجل فيسمع كلام الله أو يأتيه لحاجة قتل؟! فقال علي: لا، لأن الله تعالى يقول: **﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ أَسْتَجَارَكَ فَاجْرِهُ﴾** الآية^(٢)، وقال الزجاج: «المعنى: إن طلب منك أحد منهم أن تجيره من القتل إلى أن يسمع كلام الله فأجره»^(٣).

وقوله تعالى: **﴿حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَمَ اللَّهِ﴾**، قال السدي^(٤) ومقاتل^(٥): «يعني القرآن»، وقال عطاء عن ابن عباس: «يريد: ما أعد^(٦) الله لأوليائه من الثواب ولأعدائه من العقاب وما افترض في دينه من الصلاة والزكاة وصيام شهر رمضان وحج البيت وجميع الفرائض»^(٧).

وقوله تعالى: **﴿ثُمَّ أَنْيَغْهُ مَأْمَنَهُ﴾** قال: «يريد: الموضع الذي يأمن فيه»^(٨) يريد: إذا لم يتبع، فإن تاب **﴿فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾**، وقال ابن زيد: «يقول: إن لم يوافقه ما تتلو^(٩) عليه فأبلغه مأمنه»^(١٠).

وقوله تعالى: **﴿فَذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَعْلَمُونَ﴾** يعني: يفعل كل هذا لأنهم جهلة، لا يعلمون دين الله وتوحيده وما افترض عليهم، وقال

(١) في (ح): (إذا)، وما أثبته موافق للمصدر الثاني.

(٢) «تفسير الشعبي» ٦/٨١ أ.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣١.

(٤) رواه ابن حجر^{١٤}/٨٠، وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٣٨٦.

(٥) انظر: «تفسير مقاتل» ٢/١٢٦ أ.

(٦) في (ي): (ما عطا)، وسقطت (ما) من النسخة (ح).

(٧) لم أثر عليه.

(٨) رواه بمعناه الفيروزآبادي في «تنوير المقابس» ص ١٨٧.

(٩) في (ح): (يتلي)، والمثبت موافق له «تفسير ابن حجر».

(١٠) رواه ابن حجر^{١٠}/٨٠، وبنحوه ابن أبي حاتم ٦/١٧٥٦.

أبو إسحاق «أي: الأمر ذلك، أي: وجب أن يعرفوا ويجردوا؛ لجهلهم بالعلم فربما يتبيّنون به الإسلام»^(١).

وهذا بيان عن حال الطالب للعلم^(٢)، وليس له عهد من الإمام، حتى يسمع الدليل على الحق، ثم يُرده إلى مأمنه لينظر في أمره، وقال الحسن في هذه الآية: «إن استعاذه فأعذه حتى يسمع كلام الله، فتقيم عليه حجة الله، وتبيّن له دين الله، فإن أسلم فقد دخل في عز الإسلام وإن أبي فأبلغه مأمنه ولا تعرض له»^(٣).

وقال أهل العلم: «الكافر الحربي إذا دخل دار الإسلام كان مغنوّماً مع ماله إلا أن يدخل مستجيراً لغرض شرعي، كاستماع كلام الله رجاء الإسلام، أو دخل لتجارة، فإن دخل بأمان صبي أو مجنون فأمانهما شبهة أمان^(٤)، فيجب تبليغه مأمنه، وهو أن يبلغ محروساً في نفسه وما له إلى مكانه الذي هو مأمن له، ومن دخل منهم دار الإسلام رسولًا فالرسالة له^(٥)

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣١ / ٢.

(٢) في (ى): (طالب العلم).

(٣) لم أُعثر عليه في مظانه من كتب التفسير.

(٤) أمان المجنون لا يصح بالإجماع كالصبي غير المميز، أما الصبي المميز فللعلماء في أمانه قولان:

الأول: لا يصح أمانه، وهو قول أبي حنيفة والشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد.

الثاني: يصح أمانه، وهو قول مالك، والرواية المشهورة عن أحمد، وهو

الصحيح، لقول الرسول ﷺ «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم». رواه

البخاري (٣١٧٩)، كتاب الجزية، باب: إثم من عاهد ثم غدر ٤/٢١٧، ومسلم

(١٣٧٠)، كتاب الحج، باب فضل المدينة. وانظر: «المهذب» ٢/٢٣٥،

و«المغني» ١٣ / ٧٧.

(٥) ساقط من (م).

أمان^(١)، ومن دخل ليأخذ مالاً له في دار الإسلام، ولماله أمان فأمان ماله
أمانه^(٢)^(٣).

٧- قوله تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِّلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ﴾ الآية، قال الفراء: «هذا على التعجب [كما تقول: كيف]^(٤) يستبقى مثلك؟ أي لا ينبغي أن يستبقى، قال: وإذا استفهمت بشيء من حروف الاستفهام فلك أن تدعه استفهاماً ولك أن تنوی به الجهد، من ذلك قوله: هل أنت إلا كواحد^(٥) منا؟! [معناه: ما أنت إلا واحد منا]^(٦)[٧] وقال غيره من أهل المعاني: «في الآية محفوظ تقديره: كيف يكون للمشركين عهد مع إضمار الغدر فيما وقع من العهد»^(٨).

وقوله: ﴿إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، قال الزجاج: «أي: ليس العهد إلا لهؤلاء الذين لم ينكروا»، قال: «وموضع «الذين» نصب بالاستثناء»^(٩).

وأختلفوا في المعنى بقوله: ﴿الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ﴾ والذى يشهد له ظاهر اللفظ أنهم بنو ضمرة وبنو كنانة الذين ذكروا في قوله تعالى: ﴿إِلَّا الَّذِينَ

(١) ساقط من (ى).

(٢) في (ى): (أمان).

(٣) انظر: «المذهب في فقه الإمام الشافعي» ٢٦٣/٢ بنحوه.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٥) في (م): (واحداً).

(٦) «معاني القرآن» ١/٤٢٣.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٨) هذا القول للحوفي في «البرهان» ١٤٢/١١ ب، وذكره الرازي ٢٢٩/١٥، والقرطبي ٧٨/٨ دون تعين القائل.

(٩) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٢.

عَاهَدْنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْفُضُوكُمْ شَيْئًا» [التوبه: ٤] وهو قول السدي^(١) وابن إسحاق^(٢) والكلبي^(٣) قالوا: «هم قبائل بني جذيمة^(٤) وبنو مدلج^(٥) وبنو ضمرة^(٦) وبنو الدلّل^(٧) من بني بكر^(٨). وكذلك قال ابن جريج^(٩).

قال محمد بن إسحاق: «هم قبائل من بني بكر^(١٠) الذين^(١١) كانوا دخلوا في عهد قريش مع النبي ﷺ يوم الحديبية إلى المدة التي كانت بين النبي ﷺ وبين قريش، فلم يكن نقضه إلا هذا الحي من قريش^(١٢) فأمر

(١) رواه الثعلبي ٦/٨١ أ، والبغوي ٤/١٥، ورواه ابن جرير ١٠/٨١ بلفظ: هم بنو جذيمة بن الدلّل، ورواه ابن أبي حاتم كما في «الدر المثور» ٣/٣٨٦ بلفظ: هم بنو خزيمة بن فلان.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» ٤/٢٠٢ وسيذكر المؤلف لفظه.

(٣) سقط اسم الكلبي من النسخة (ح)، وانظر قوله في: «تفسير الثعلبي» ٦/٨١ أ، والبغوي ٤/١٥.

(٤) هم بنو جذيمة بن عامر بن عبد كنانة. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ١٨٧.

(٥) هم بنو مدلج بن مرة بن عبد مناة بن كنانة. انظر: المصدر السابق، نفس الموضع.

(٦) هم بنو ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. المصدر السابق ص ١٨٥، و«نهاية الأرب» ص ٢٩٣.

(٧) هم بنو الدلّل بن بكر بن عبد مناة بن كنانة. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ١٨٤، و«نهاية الأرب» ص ٦١.

(٨) هم بنو بكر بن عبد مناة بن كنانة بن خزيمة. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ١٨٠، و«نهاية الأرب» ص ١٨٠، وليس لبكر من هذه القبائل سوى بنو ضمرة وبني الدلّل، أما بنو جذيمة وبنو مدلج فهم أبناء أخيه.

(٩) لم أقف على من ذكره، وقد رواه ابن جرير ١٠/٨١ عنه عن محمد بن عباد.

(١٠) في السيرة النبوية: من بني بكر.

(١١) ساقط من (ح) (وـي).

(١٢) في المصدر السابق زيادة: وبنو الدلّل من بني بكر. اهـ. وهو الصواب.

النبي ﷺ باتمام العهد لمن لم يكن نقض منبني بكر»^(١).
وقوله تعالى: «فَمَا أَسْتَقَمُوا لَكُمْ فَأَسْتَقِيمُوا لَهُمْ»، قال ابن عباس: «يريد ما أوفوا بعهدهم أوفوا بعهدهم»^(٢)، وقال الزجاج: «أي ما أقاموا على الوفاء بعهدهم فأقيموا أنتم»^(٣).
وقوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ» يعني من اتقى الله وراقبه في أداء فرائضه، والوفاء بعهده لمن عاهده.

- ٨- قوله تعالى: «كَيْفَ وَإِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ» الآية، قال الفراء^(٤) والزجاج^(٥) وابن الأباري وجميع أهل المعاني^(٦): «أي كيف يكون لهم عهد وحالهم ما وصف في قوله تعالى: «وَإِنْ يَظْهِرُوا عَلَيْكُمْ لَا يَرْقِبُوا» الآية، ولكنه حذف ما يتعلق به (كيف)، لأنه قد ذكر قبل هذا في الآية المتقدمة فاكتفى به ، قال الفراء: «وإذا أعيد الحرف وقد مضى معناه استجازوا حذف الفعل ، وأنشدوا»^(٧):

(١) المصدر السابق /٤ ٥٤٤.

(٢) رواه بنحوه الفيروزآبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٨.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٢/٢، وجملة: فأقيموا أنتم ليست من كلام الزجاج.

(٤) «معاني القرآن» ٤٢٤/١.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٣/٢.

(٦) انظر: «معاني القرآن» للنحاس ١٨٦/٣، و«إعراب القرآن» له ٦/٢، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب ص ٣٢٤، و«البرهان» للحوفي ١٤٣/١١.

قلت: قوله «جميع أهل المعاني» فيه نظر؛ فإن الأخفش الأوسط قدر المضرمر بقوله: كيف لا تقتلونهم. انظر: «معاني القرآن» له ١/٣٥٥، وجوز أبو البقاء أن يكون المقدر: كيف تطمئنون إليهم. انظر: «التبیان في إعراب القرآن» ص ٤١٥.

(٧) في «معاني القرآن»: كما قال الشاعر.

وخبرتمني أنما الموت في القرى فكيف وهذى هضبة وكثيب^(١)
أي فكيف مات وليس بقرية، وأنشد أبو إسحاق^(٢) وأبو بكر قول
الخطيئة:

فكيف ولم أعلمهم خذلوكُم على معظم ولا أديمكم قُدُوا^(٤)
أراد: فكيف يكون ما تقولون حقاً والأمر على ما أصف.

وقوله تعالى: «وَإِن يَظْهِرُوا عَلَيْكُم» يقال: ظهرت على فلان: إذا
علوته، وظهرت على السطح: إذا صرت فوقه، قال الليث: «الظهور:
الظفر بالشيء»^(٥)، وأظهر الله المسلمين على المشركين أي أعلاهم عليهم،
ومنه قوله تعالى: «فَأَضَبَّهُوا ظَهِيرَتَنَا» [الصف: ١٤] وقوله: «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الْدِينِ
كُلِّهِ» [التوبه: ٣٣، الفتح: ٢٨، الصف: ٩]، أي: ليعلمه^(٦)، قال

(١) البيت لعبد الله بن سعد الغنوبي من قصيدة يرثي فيها أخيه عبد العزى지 الذي مات في
البادية، وكان أخوه فرج به من وباء المدينة. انظر: «الأصميات» ص ٩٧، و«شرح
أبيات سيبويه» ٢٦٩/٢، و«كتاب سيبويه» ٤٨٧/٣، و«لسان العرب» (تفسير هذا)
٦/٣٧٨٠ (قول).

يقول الشاعر: لقد أخبرني الناس أن الموت يكون في القرى حيث الوباء، فكيف
مات أخي في الصحراء حيث الهضاب والكتبان وطيب الهواء.

(٢) «معاني القرآن» للفراء ٤٢٤/١.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٣/٢.

(٤) «ديوانه» ص ١٤٠، وفيه: على موطن، ونسب إليه أيضاً في «معاني القرآن» للفراء
١/٤٢٤، و«معاني القرآن» للزجاج ٤٧٩/٢، و« الدر المصنون » ٦/١٦.

وقوله: على معظم: أي أمر عظيم. والأديم: الجلد، وقده: شقه، والمراد: لم
يطعنوا في أعراضكم ولم يأكلوا لحومكم بالغيبة.

(٥) «تهذيب اللغة» (ظهر) ٣/٢٢٥٩، والنصل في كتاب «العين» (ظهر) ٤/٣٧.

(٦) ساقط من (١).

أهل المعاني: «الظهور: العلو بالغلبة^(١)، وأصله خروج الشيء إلى حيث يصلاح أن يدرك»^(٢)، قال ابن عباس: «يريد: أن يقدروا عليكم»^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿لَا يَرْفُو فِي كُمْ إِلَّا وَلَا ذَمَّ﴾، قال الليث: «رب الإنسان يرقبه رقبة ورقباً^(٤)، وهو أن يتظره، ورقيب القوم حارسهم»^(٥)،
 وقوله: ﴿وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِ﴾ [طه: ٩٤] أي لم تحفظه، وقيل: لم تنتظر^(٦)،
 وهذا معنیان يرجعان إلى واحد، وهو أن معنى الرقبة: العمل في الأمر
 على ما تقدم به العهد، فالحفظ والانتظار داخل في هذا، قال ابن عباس:
 «لا يحفظوا»^(٧)، وقال الضحاك: «لا ينتظروا»^(٧)، وقال قطرب: «لا
 يراعوا»^(٨).

وأختلفوا في معنى الإل^(٩)، فقال أبو عبيدة: «الإل: العهد»^(٩)، وقال
 الفراء: «الإل: القرابة»^(١٠)، وقال إسحاق: «وقيل^(١١): الإل: الحلف،

(١) ساقط من (ى).

(٢) في «المفردات» (ظهر) ص ٣١٨: («ظهر الشيء: أصله أن يحصل شيء على ظهر الأرض ثم صار مستعملًا في كل بارز مصر». اهـ. باختصار.

(٣) «تنوير المقياس» ص ١٨٨ بمعناه.

(٤) في «تهذيب اللغة» وكتاب العين: رقابنا.

(٥) «تهذيب اللغة» (رق) ٢/١٤٤٨، ونحوه في كتاب «العين» (رق) ٥/١٥٤.

(٦) هذا قول ابن جريج، والأول قول ابن عباس، رواه عنهما ابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٤/٥٤٨.

(٧) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/٨١ ب، والبغوي ٤/١٥.

(٨) في (ى): (الأول)، وهو خطأ.

(٩) «مجاز القرآن» ١/٢٥٣ ونص قوله: العهد والعقد واليمين.

(١٠) «تهذيب اللغة» (أل) ١/١٨٤، و«لسان العرب» (ألل) ١/١١٢.

(١١) ساقط من (ى).

يعني الجوار، وقيل: الإل: اسم من أسماء الله ﷺ^(١).
وأما قول المفسرين: فقال ابن عباس والضحاك: «قرابة»^(٢)، وهو
رواية منصور^(٣) عن مجاهد^(٤)، وقال قتادة: «الإل: الحلف»^(٥)، وقال
السدي وابن زيد: «هو العهد»^(٦)، وهو إحدى الروايات عن مجاهد^(٧)،
وقال في سائر الروايات: «الإل هو الله ﷺ»^(٨)، وهو قول أبي
مجلز^(٩)، وبكل هذه المعاني في الإل جاءت الأشعار، قال حسان:
لعمرك إن إلك من قريش كإل السقب^(١١) من رأي النعام^(١٢)
يعني القرابة، وقال أوس بن حجر:

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٣/٢.

(٢) رواه عنهما ابن جرير ١٠/٨٤، والشعبي ٦/٨١، وابن أبي حاتم ٦/١٧٥٨.

(٣) هو ابن المعتمر.

(٤) رواه بمعنى ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٧٥٨ من رواية ابن أبي نجح.

(٥) رواه ابن جرير ١٠/٨٤، والشعبي ٦/٨١، والبغوي ٤/١٥.

(٦) رواه عنهما ابن جرير ١٠/٨٤، والشعبي ٦/٨٢.

(٧) هي رواية ابن أبي نجح وخصيف عنه. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٨٥، و«تفسير الإمام مجاهد» ص ٣٦٥.

(٨) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٨٣، والشعبي ٦/٨٢، وابن أبي حاتم ٦/١٧٥٨.

(٩) هو: لاحق بن حميد الشيباني السدوسي البصري، من كبار التابعين، إمام ثقة، مشهور بكنته، توفي سنة ٦١٠ هـ على القول المشهور.

انظر: «الكافش» ٣/٢١٧، و«تهذيب التهذيب» ٤/٥٨٢، و«تقريب التهذيب» ص ٥٨٦ (٧٤٩٠).

(١٠) رواه ابن جرير ١٠/٨٣، والشعبي ٦/٨٢، قال ابن حجر في «فتح الباري» ٦/٢٦٧: «عن مجاهد: الإل: الله، وأنكره عليه غير واحد».

(١١) في (ح): (السيف)، وهو خطأ.

(١٢) «ديوانه» ص ٢١٦، و«تفسير ابن جرير» ١٠/٨٥، و«لسان العرب» (ألل) ١/١١٣.

لولا بنو مالك والإل مرقبة ومالك فيهم الإلاء والشرف^(١)
يعني الحلف، وقال آخر^(٢):

وجدناهم كاذبًا إِلَّهُم وذو الِّإِلَّ وَالْعَهْدُ لَا يَكْذِبُ
يعني العهد، وفي حديث أبي بكر أنه قال: «إن هذا الكلام لم يخرج
من إل»^(٣)، يعني الله عَزَّلَهُ.

قال أبو إسحاق: «وليس عندنا بالوجه قول من قال: الإل اسم من
أسماء الله معروفة ومعلومة كما تلقيت في القرآن، وسمعت في الأخبار، ولم
يسمع الداعي يقول في الدعاء يا إل، قال: وحقيقة «الإل» عندي على^(٤) ما
توجبه اللغة: تحديد الشيء^(٥)، فمن ذلك الألة: الحربة^(٦) وأذن مؤللة^(٧)،
فالإل يخرج في جميع ما فسر من العهد والقرابة والجوار من^(٨) هذا،

= والسبق: الذكر من ولد الناقة، كما في «الصحاح» (سبق) ١٤٨/١، والرأي:
ولد النعام، كما في المصدر نفسه (رأي) ١٧٠٣/٤. والمعنى: ما قرابتكم من قريش
إلا كقرابة ولد الناقة من ولد النعام، فأنت دعي ملصق فيهم.

(١) «ديوانه» ص ٣١، و«تفسير الثعلبي» ٦/٨١ ب.

(٢) لم أهتد إلى قائله، وهو بلا نسبة في «تفسير الطبرى» ١٠/٨٥، والثعلبي ٦/٨٢،
و«البرهان» للحوفي ١١/١٤٥ ب، و«الدر المصنون» ٦/١٧.

(٣) ذكر هذا الأثر أبو عبيد في غريب الحديث ١/١٠٠، والثعلبي في «تفسيره»
٦/٨٢، ونصه عنده: إن ناساً قدموا على أبي بكر رضي الله عنه من قوم مسيلمة فاستقرأ لهم
أبو بكر كتاب مسيلمة فقراءوا، فقال أبو بكر: إن هذا . . . إلخ.

(٤) ساقطة من (ى).

(٥) في (ى): (تحديداً للشيء)، وما أثبته موافق لسائر النسخ، و«معاني القرآن
وإعرابه»، و«تهذيب اللغة».

(٦) في (ح): (الجزية)، وهو خطأ.

(٧) في «معاني القرآن وإعرابه»، و«تهذيب اللغة»: أذن مؤللة: إذا كانت محددة.

(٨) في «معاني القرآن وإعرابه» و«تهذيب اللغة»: على.

إذا^(١) قلت في العهد: بينهما إل، [فتؤيله أنهما قد حددا في أخذ العهود]^{(٢)(٣)}، وكذلك في الجوار والقرابة، وقال الأزهري: «إيل من أسماء الله بعَلَّ بالعبرانية، فجائز أن يكون أعراب فقيل: إل^(٤)^(٥).

وقال بعض أهل المعاني: «الأصل في جميع ما فسر به الإل: العهد، وهو مأْخوذ من قولهم إل يُؤل^(٦) إلا، إذا صفا وبرق ولمع، ومنه الأل للمعانها، وأذن مؤللة: مشبهة بالحربة في تحديدها، فالعهد سمي إلا^(٧) لظهوره وصفاته من شائب الغدر»^(٨).

وقوله تعالى: «وَلَا ذِمَّةٌ» الذمة: العهد، وجمعها ذمم وذمام، وهو كل حرمة تلزمك إذا ضيّعتها المذمة، وقال أبو عبيدة: «الذمة: ما يتذمّم منه»^(٩). يعني ما يجتنب فيه الذم، يقال: تذمّم فلان أي: ألقى عن نفسه الذم، نحو: تحوب^(١٠) وتأثم وتحرج، وذكر في التفسير الوجهان في معنى

(١) هكذا في جميع النسخ و«تهذيب اللغة»، وفي «معاني القرآن وإعرابه»: فإذا.
 (٢) ما بين المعقوفين ساقط من «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع، كما يظهر بالمقابلة مع هذا النص ومع «تهذيب اللغة» و«السان العربي» (ألل).
 (٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٤، و«تهذيب اللغة» (ألل) ١/١٨٤-١٨٥ مع اختلاف يسير.

(٤) في «تهذيب اللغة»: إسرائيل.
 (٥) «تهذيب اللغة» (ألل) ١/١٨٤-١٨٥، وقد نسب الأزهري الجملة الأولى لابن السكينة.

(٦) في (ى): (يُؤل).
 (٧) في (ح) و(ى): (إلل).

(٨) ذكر نحو هذا القول الرازي في «تفسيره» ١٥/٢٣١.

(٩) «مجاز القرآن» ١/٢٥٣، ونص قوله: «الذمة: التذمّم ممن لا عهد له».
 (١٠) تحوب: قال أبو عبيدة في «غريب الحديث» ٢/٢٢١: «قد يكون التحوب: التعبد =

الذمة، فقال الأكثرون: العهد، وهو قول ابن عباس^(١)، ومن فسر الإلـ بالعهد قال: «إنما كرر لاختلاف اللفظين للتأكيد والمعنى واحد»^(٢)، وهو مذهب المبرد^(٣)، وحـى محمد بن جرير^(٤): «إن الذمة في هذا الموضع: التزمـ من لا عـهـ له».

وقوله تعالى: «يُرْضُونَكُم بِأَفْوَاهِهِمْ [وَتَأْبَى قُلُوبُهُمْ]»^(٥)، قال ابن عباس: «يريد: يقولون بآلسنتهم كلاماً حلواً، وفي القلب»^(٦) ضمير لا يحبه الله»^(٧)، وقال سعيد بن جبير: «يرضونكم بالحسن من القول وتأبى قلوبهم الوفاء به»^(٨).

وقوله تعالى: ﴿وَأَكْثُرُهُمْ فَسِقُونَ﴾، قال ابن عباس: «يريد: كاذبون»^(٩)، وقال غيره: «ناقضون العهد»^(١٠)، وقال أهل المعاني:

= والتجنب للماضي» اهـ. وفي «السان العربي» (حوب) ١٠٣٦ / ٢، يقال: «تحوب: إذا
تعبد، كأنه يلقى الحُوب عن نفسه، كما يقال: تأثم، وتحنث».

(١) رواه ابن جرير ٨٤ / ١٠، وابن أبي حاتم ٦ / ١٧٥٨.

(٢) هذا قول ابن زيد، انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٨٤، و«البرهان» للحوفي ١١/١٤٥ أ.

(٣) لم أقف على مصدره.

(٤) يعني الطبرى، انظر: «تفسيره» ٨٥ / ١٠، والقول لأبي عبيدة كما في «مجاز القرآن» ٢٥٣ / ١.

(٥) ما بين المعقودين ساقط من (ي).

(٦) فی (ی): (قلوبهم).

(٧) «تنوير المقياس»، ص ١٨٨ معناه.

(٨) لم أقف على مصدره.

(٩) ذكره ابن الجوزي ٤٠٣ / ٣ بمعناه.

(١٠) هذا قول ابن جرير باختصار، انظر: «تفسيره» ٨٥ / ١٠.

«الكفار كلهم فاسقون وتخصيص أكثرهم هنـا^(١) على وجهين: أحدهما: أنه أراد المتمردين، والثاني: أنه وضع الخصوص موضع العموم»^(٢).

٩ - قوله تعالى: ﴿أَشْرَرُوا إِعَايَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي استبدلوا بالقرآن متعال الدنيا، ومضى الكلام في حقيقة معنى هذا في مواضع^(٣)، قال مجاهد: «أطعم أبو سفيان بن حرب حلفاءه وترك حلفاء النبي ﷺ»^(٤)، فنقضوا العهد الذي كان بينهم وبين النبي ﷺ بتلك الأكلة^(٥).

قوله تعالى: ﴿فَصَدُّوا عَنْ سَبِيلِهِ﴾ أي: فأعرضوا عن طاعة الله، وقال عطاء: «كان أبو سفيان يعطي البعير والناقة والطعام ليصد الناس بذلك عن متابعة النبي ﷺ»^(٦)، وعلى هذا: معنى «فصدوا عن سبيله»: منعوا الناس^(٧) به عن الدخول في الإسلام، وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ سَاءَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أي من اشتراهم^(٨) الكفر بالإيمان.

١٠ - قوله تعالى: ﴿لَا يَرْقِبُونَ فِي مُؤْمِنٍ إِلَّا وَلَا ذَمَّةً﴾ يعني هؤلاء الناقضين للعهد الذين اشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً، وهذا ذم لهم بترك

(١) ساقط من (ى).

(٢) انظر: «البحر المحيط» ٥/١٣.

(٣) انظر: «البسيط» آل عمران: ٧٧، ١٨٧، ١٩٩، المائدة: ٤٤.

(٤) رواه ابن جرير ١٠/٨٦، وابن أبي حاتم ٦/١٧٥٩، وابن المنذر وأبو الشيخ، كما في « الدر المثور » ٣/٣٨٧، وانظر: « تفسير الإمام مجاهد » ص ٣٦٥.

(٥) هذا التعليل من كلام المؤلف، ولعل المقصود أن أبو سفيان اشتري ذم حلفائه بمثل ذلك الإطعام، فنقضوا عهد النبي ﷺ.

(٦) ذكره الثعلبي ٦/٨٢ ب.

(٧) ساقط من (ح) و(ى).

(٨) في (ى): (اشتراء).

المراقبة للعهد والذمة للمؤمن، قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُعْتَدُون﴾ ، قال الكلبي: «أي المعتدون للحلال إلى الحرام بنقض العهد»^(١).

١١ - قوله تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا﴾ ، قال ابن عباس: «يريد: عن الشرك»^(٢).

﴿وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتُوا الزَّكُوَةَ﴾ قال ابن مسعود: «أمرتم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة فمن لم يُزك فلا صلاة له»^(٣)، وقال ابن زيد: «افتراضت الصلاة مع الزكوة جميعا ولم يفرق بينهما وأبى الله أن يقبل الصلاة إلا بالزكوة»^(٤)، وقال: «يرحم الله أبا بكر ما كان»^(٥) أفقهه»^(٦).

وقال أهل العلم: «هذه الآية دليل على أن الصلاة والزكوة مقررتان بالشهادة في كف السيف وحقن الدم ودليل على أن المؤاخاة بالإسلام بين المسلمين موقوفة على فعل الصلاة والزكوة جميما لأن الله تعالى شرطهما في إثبات المؤاخاة ومن لم يكن من أهل وجوب الزكوة وجب عليه أن يقر بحكمها فإذا أقر بحكمها دخل في الصفة التي تجب بها الأخوة»^(٧).

وقوله تعالى: ﴿فَإِخْوَانُكُم﴾ ، قال الفراء: «معناه: فهم إخوانكم، يرتفع مثل هذا من الكلام بأن يضرم له اسمه مكتينا عنه كقوله»^(٨): ﴿فَإِن لَّمْ

(١) رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقetas» ص ١٨٨ عن الكلبي عن ابن عباس.

(٢) المصدر السابق، نفس الموضوع.

(٣) رواه ابن جرير ١٠/٨٧، والشعبي ٦/٨٢ ب، والبغوي ٤/١٦.

(٤) رواه ابن جرير ١٠/٨٧، والشعبي ٦/٨٢ ب.

(٥) (كان) ساقطة من (ي).

(٦) هذا الأثر تابع للأثر السابق. وانظره في المصدررين السابقين.

(٧) انظر نحو هذا القول في كتاب «الأم» ١/٤٢٤، و«أحكام القرآن» للهراسى ٣/١٧٧،

و«الإكليل في استنباط التنزيل» ص ١١٦.

(٨) في (ي): (قوله)، وفي «معاني القرآن»: ومثله.

تَعْلَمُوا أَبَاءَهُمْ فَإِخْوَنَكُمْ فِي الدِّينِ» [الأحزاب: ٥] أي: فهم إخوانكم^(١). قال أبو حاتم: «قال أهل البصرة أجمعون: «الإخوة» في النسب، و«الإخوان» في الصدقة، قال: وهذا غلط، يقال للأصدقاء وغير الأصدقاء: إخوة وإن كانوا قال الله سبحانه^(٢) تعالى: «إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ» [الحجرات: ١٠] لم يعن^(٣) النسب، وقال تعالى: «أَوْ بُيُوتٍ إِخْوَنَكُمْ» [النور: ٦١] وهذا في النسب^(٤).

قال ابن عباس: «حرمت هذا الآية دماء أهل القبلة»^(٥).

﴿وَنَفَضَّلُ الْأَذَنَتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ [أي: نبيتها، يعني آيات القرآن] **﴿لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾**^(٦) أنها من عند الله.

١٢ - قوله تعالى: «وَلَن تَكُنُوا أَيْمَنَهُمْ مِنْ بَعْدِ عَهْدِهِمْ» يقال: نكث فلان عهده: إذا نقضه بعد إحكامه كما ينكث خيط الصوف بعد إبرامه^(٧)، وهو الغزل من الصوف والشعر يُبرم ويُنسج، فإذا أخلقت^(٨) النسيجة قطعت ونكثت^(٩) خيوطها المبرمة وخلطت بالصوف وميشت^(١٠)، ثم غزل ثانية،

(١) «معاني القرآن» ١ / ٤٢٥.

(٢) في (ح): (قال الله تعالى)، وفي «تهذيب اللغة»: قال الله جل وعز.

(٣) في (ى): (يعني). (٤) «تهذيب اللغة» ١ / ١٢٨ بنحوه.

(٥) رواه ابن حجرير ١٠ / ٨٧ وفي سنته رجل لم يسم.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٧) في (م): (ابرامه).

(٨) في (ى): (اختلفت)، وما أثبته موافق لما في «تهذيب اللغة» (نكث) ٤ / ٣٦٥٨، وفي «مجمل اللغة» (نكث) ٤ / ٨٨٤: النكث: أن تنقض أخلاق الأكسيه، وتغزل ثانية.

(٩) في (م): (ونكث).

(١٠) الميش: خلط الشعر بالصوف، انظر: «تهذيب اللغة» (ماش) ٤ / ٣٣٢٦، و«القاموس المحيط»، فصل الميم، باب الشين ص ٦٠٦.

ومنه قوله تعالى: ﴿مَنْ بَعْدِ قُوَّةٍ أَنْكَثَ﴾ [النحل: ٩٢] والأيمان: جمع يمين، بمعنى الحلف والقسم، وقيل للحلف يمين باسم اليد، وكانوا يسيطون أيمانهم إذا حلفوا أو تحالفوا أو تعاقدوا، وقيل: سمي القسم يميناً ليمن البرّ فيه.

قال^(١) المفسرون: يعني مشركي قريش، يقول: «إن نقضوا عهودهم»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ﴾ [قال ابن عباس: يريد: اغتابوكم وغمصوا عليكم في دينكم]^(٣)، يقال: طعنه بالرمي يطعنه، وطعن بالقول السيء^(٤) يطعن^(٥)، قال الليث: «وبعضهم يقول: يطعن بالرمي ويطعن بالقول، فيفرق بينهما»^(٦)، وقال الزجاج: «وهذه الآية توجب قتل الذمي إذا أظهر الطعن في الإسلام؛ لأن العهد معقود عليه ألا يطعن فإن طعن فقد نكت»^(٧).

(١) في (ى): (وقال).

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٨٧-٨٩، والبغوي ٤/١٧، و«زاد المسير» ٣/٤٠٤.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ى) والغمص: الاحتقار والاستصغر. انظر: «السان العربي» (غمص) ٧/٦١.

(٤) في (م): (السيء الذي).

(٥) بضم العين. قال الكسائي: لم أسمع أحداً من العرب يقول: يطعن بالرمي ولا في الحسب، وإنما سمعت «يطعن». وقال الفراء: سمعت أنا «يطعن» بالرمي. انظر: «تهذيب اللغة» (طعن) ٣/٢١٩٥.

(٦) «تهذيب اللغة» (طعن) ٣/٢١٩٥، ونحوه في كتاب «العين» (طعن) ٢/١٥، وقد رد الخليل هذا القول، وقال: كلامهما مضبوط.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٤.

قال أصحابنا^(١): «إذا بلغنا عن طائفة من أهل الذمة الطعن في ديننا انتقض بذلك عهدهم لقوله: ﴿وَطَعَنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ﴾.

قال ابن عباس والمفسرون: «هم رؤوس قريش وصناديدها»^(٢)، وقال الزجاج: «أئمة الكفر: رؤساء الكافرين وقادتهم لأن الإمام متبوع»^(٣)، وذكرنا معنى^(٤) الإمام عند قوله: ﴿إِنَّ جَاعِلَكَ لِلنَّاسِ إِمامًا﴾^(٥) وفي:

(١) يعني أئمة الشافعية. انظر: «روضة الطالبين» ٣٣٧/١٠.

(٢) انظر أقوال المفسرين سوى ابن عباس في: «تفسير ابن جرير» ٨٨/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦١، وروياه عن ابن عباس بلفظ مغاير، قال: يعني أهل العهد من المشركين، وأثر ابن عباس الذي ذكره المصنف ذكره أيضاً في «أسباب النزول» ص ٢٤٦، ورواه أبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٣٨٨، والبغوي ٤/١٧، قال القرطبي ٨/٨: هذا بعيد؛ فإن الآية في سورة «براءة» حين نزلت وقرئت على الناس كان الله قد استأصل شأفة قريش فلم يبق إلا مسلم أو مسالم». قلت: ومما يؤيد قول القرطبي -رحمه الله- ما رواه ابن جرير ٨٨/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦١ عن حذيفة قال: ما قوتل أهل هذه الآية بعد، وأصله في صحيح البخاري (٤٦٥٨)، كتاب التفسير: ﴿فَقَاتَلُوا أَئِمَّةَ الْكُفَّارِ ..﴾.

ولا يقال إن هذه الآية نزلت قبل فتح مكة ثم ضمت إلى سورة «براءة» لثبوت بعث علي عليه السلام بصدر سورة «براءة» وقت نزولها، وثبت أن المبعوث معه كان أربعين آية. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٦٥، وقد صاحب المحقق السندي كما في المصدر نفسه ٥/١٧٠.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٤.

(٤) ساقط من (ى).

(٥) ساقط من (ح).

(٦) من الآية: ١٢٤ من سورة البقرة. وانظر «النسخة الأزهرية» ١/٨٥، وقد قال هناك: «الإمام: كل من ائم به قوم كانوا على الصراط المستقيم أو كانوا ضالين، والنبي إمام أمته، وال الخليفة إمام رعيته، والقرآن إمام المسلمين ... إلخ».

«أئمة» قراءاتان^(١) بتحقيق الهمزتين، وقلب الثانية ياء^(٢).

قال أبو إسحاق: «الأصل في أئمة أئمّة^(٣)؛ لأنها جمع إمام، مثل: مثال وأمثلة، ولكن الميمين لما اجتمعنا أدغمت الأولى في الثانية وألقيت حركتها^(٤) على الهمزة فصارت أئمة فأبدل من الهمزة المكسورة الياء^(٥)؛ لكراهة اجتماع الهمزتين في كلمة واحدة، هذا هو الاختيار عند جميع النحوين^(٦)، وذكرنا وجه هذا عند قوله: ﴿أَنذَرْنَاهُم﴾ [البقرة: ٦].

قال الزجاج: ومن قرأ بهمزتين فينبغي^(٧) أن يقرأ أَدَم بهمزتين، والإجماع أن آدم فيه همزة واحدة، والاختلاف يرد إلى الإجماع وليس «أئمة» باجتماع الهمزتين من مذهب^(٨) أصحابنا^(٩) وإنما يحكى عن ابن

(١) قرأ ابن عامر والковيون (أئمة) بتحقيق الهمزتين، وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع على المشهور عنه (أئمة) بهمزة بعدها ياء. انظر: كتاب «السبعة» ص ٣١٢، و«إرشاد المبتدئ» ص ٣٥٠، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٤.

(٢) ساقط من (ى).

(٣) في (ى): (أئمة)، وما أثبته موافق لما في «معاني القرآن وإعرابه» و«تهذيب اللغة» (أم) ٢٠٦/١.

(٤) في (ى): (حركتها)، وما في (ح) موافق لما في «معاني القرآن وإعرابه» و«تهذيب اللغة» (أم) ٢٠٦/١.

(٥) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٥/٢.

(٦) نسبة للنحوين أيضاً الزجاج في «معاني القرآن» ٤٣٤/٢، وانظر: «كتاب سيبويه» ٤٤٣/٣، و«المقتضب» ١٥٩/١، و«تهذيب اللغة» (أم) ٢٠٦/١، و«الخصائص» لابن جني ١٤٣/٣، و«أوضح المسالك» ٣٢٤ - ٣٢٦.

(٧) في (ح): (فينبغي له)، والزيادة غير موجودة في «معاني القرآن وإعرابه» ولا في «تهذيب اللغة» (أم).

(٨) في (م): (مذاهب).

(٩) يعني البصريين، انظر: «كتاب سيبويه» ٣/٥٥١، وكتاب «التكاملة» ص ٢١٩.

أبي إسحاق^(١) أنه كان يُجيز اجتماعها^(٢).

واختلفوا في التفضيل في الإمامة فعند المازني يقال: «هذا أوم من هذا بالواو؛ لأن الأصل أأم فلم يمكن أن يبدل من الهمزة الثانية ألفاً لاجتماع الساكنين فجعلت واواً مفتوحة كما قالوا في جمع آدم: أوادم، وآخر: أواخر^(٣).

وعند الأخفش يقال: أيم^(٤)؛ لأن الهمزة الثانية من هذه الكلمة كلما تحركت^(٥) أبدل^(٦) منها ياء، نحو: أيمة، قال الزجاج: «والقياس

(١) في «معاني القرآن وإعرابه»: ابن إسحاق، وفي «تهذيب اللغة» (أم)، و«السان العرب» (أمم): أبي إسحاق، وما ذكره الواحدى موافق لما في «الحجۃ للقراء السبعة» ٢٧٤/١.

والصواب ما ذكره الواحدى؛ إذ هو عبد الله بن أبي إسحاق زيد بن الحارث الحضرمي مولاهم البصري النحوي المقرىء، من قدماء النحويين، وهو أول من مد القیاس في النحو، وشرح العلل، وتوسع في ذلك، توفي سنة ١١٧هـ، وقيل ١٢٩هـ. انظر: «طبقات النحويين واللغويين» ص ٣١، و«غاية النهاية» ٤١٠/١.

وانظر: مذهب ابن أبي إسحاق في اجتماع الهمزتين في «كتاب سيبويه» ٤٤٣/٣، و«المقتضب» ١٥٩/١، و«إعراب القرآن للنحاس» ٢/٧، و«الحجۃ» ٢٧٤/١.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٤ - ٤٣٥ بتصرف.

(٣) انظر رأي المازني في «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٥، و«السان العرب» (أمم) ١٣٣، هكذا نقل عن المازني وفي «المنصف شرح التصريف» ٢/٣١٨: قال أبو عثمان -يعنى المازني-: «والقياس عندي أن أقول في «هذا أفعل من هذا» من «أمنت» وأخواتها: هذا أيم من هذا».

(٤) انظر: «معاني القرآن» له ٣٥٥/١، و«معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٢/٤٣٥، وفي «المنصف شرح التصريف» ٢/٣١٥، سألت أبا الحسن -يعنى الأخفش- عن: «هذا أفعل من هذا من أمنت، أي قصدت» فقال: أقول: «هذا أوم من هذا».

(٥) في (ح): (تحرك). (٦) في (ي): (أبدلت).

هو الأول^(١).

قوله تعالى: ﴿إِنَّهُمْ لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾، قال الفراء: «أي لا عهود لهم»^(٢)، وفيه قراءتان: فتح الهمزة وكسرها^(٣).

قال الزجاج: «من قرأ: ﴿لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ فقد وصفهم بالنكث في العهود وهو أجود القراءتين^(٤)»^(٥).

والذي يقوى الفتح قوله: ﴿قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَنَهُمْ﴾ [التوبه: ١٣] ولأنه إذا قال: ﴿فَقَاتَلُوا أَيْمَنَةَ الْكُفَّارِ﴾ علم أنه لا إيمان لهم، فالفتح في قوله: ﴿لَا أَيْمَنَ﴾ أولى؛ لأنه لا يكون تكريراً إذ لم يقع عليه دلالة من الكلام الذي تقدمه كما وقع على الكسر.

ومعنى ﴿لَا أَيْمَنَ لَهُمْ﴾ أي لا إيمان لهم صادقة؛ لأنه قد أثبت لهم الأيمان في قوله: ﴿وَإِنْ نَكَثُوا أَيْمَنَهُمْ﴾ [وفي قوله: ﴿قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَنَهُمْ﴾]^(٦) [التوبه: ١٣] فالمنفي هنا غير الموجب هناك؛ لأن معنى المنفي: لا إيمان لهم يفون بها، ولا إيمان لهم صادقة كما قال^(٧):

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٥. (٢) «معاني القرآن» ١/٤٢٥.

(٣)قرأ ابن عامر بكسر الهمزة من الكلمة «إيمان» وقرأ الباقيون بفتحها.

انظر: «كتاب السبعة» ص ٣١٢، و«الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٤، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٤، و«تقريب النشر» ص ١٢٠.

(٤) كلا القراءتين سبعينات متواترتان عن رسول الله ﷺ وقد خفي ذلك على الإمام ابن جرير -رحمه الله - فرد قراءة ابن عامر، وزعم أن القراءة بها لا تجوز. انظر: «تفسيره» ١٠/٨٩، وانظر الرد عليه في كتاب: «القراءات المتواترة التي أنكرها ابن جرير» ص ٤٥٢.

(٥) اهـ. كلام الزجاج. انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٥.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٧) لم أهتد إلى القائل، والبيت بلا نسبة في «تفسير الثعلبي» ٦/٨٣، وأ، و«الجامع =

وإن حلفت لا ينقض النأي عهدها
فليس لمخضوب البنان يمين

أي ليس لها^(١) يمين تفي بها.

ومن قرأ بالكسر فقال الفراء: «يريد: أنهم كفرة لا إسلام لهم» قال: «وقد يكون المعنى: لا تؤمنون بهم، فيكون مصدر قوله: آمنت به إيماناً»^(٢).
وذكر أبو إسحاق أيضاً الوجهين^(٣).

وشرح أبو علي هذا فقال: «الإيمان هنا يراد به الذي هو ضد التخويف، أي: ليس لأئمة الكفر من المشركين إيمان كما يكون لذوي الذمة من أهل الكتاب؛ لأن المشركين لا يقرؤن على دينهم، فلا يكون على هذا: الإيمان الذي هو خلاف الكفر، فيكون تكريراً للدلالة ما تقدم من قوله: ﴿فَقَاتَلُوا أَيْمَةَ الْكُفَّارِ﴾ على أن أهل الكفر لا إيمان لهم»^(٤).
وقوله تعالى: ﴿لَعَلَّهُمْ يَنْتَهُونَ﴾، قال ابن عباس: «يريد: كي يتنهوا عن الشرك بالله»^(٥).

وقال الزجاج: «أي ليرجى منهم الانتهاء»^(٦).

= لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/٨، و«الدر المصنون» ٦/٢٦، والنأي: البعد كما في الصحاح (نأي) ٦/٢٤٩٩.

(١) ساقط من (ح).

(٢) «معاني القرآن» ١/٤٢٥، وفي «لسان العرب» (أمن) ١/١٤١: «يقال: آمن فلان العدو إيماناً، فأمن يأمن، والعدو مؤمن».

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٥، ٤٣٦.

(٤) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٧٨ باختصار وتصريف.

(٥) ذكر الأثر المصنف في «الوسیط» ٢/٤٨١.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٦.

١٢ - قوله تعالى : ﴿أَلَا تُقْتِلُونَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَنَهُمْ﴾ الآية ، قال ابن عباس : «هذا تحريض من الله لأولئك على أعدائهم»^(١) ، وقال الزجاج : «هذا على جهة التوبیخ ، ومعناه : الحض على قتالهم»^(٢) .

قال أهل المعانی : «إذا قلت : ألا^(٣) تفعل كذا^(٤) ، فإنما [تستعمل ذلك في فعل تقدر وجوده ، وإذا قلت : ألسنت تفعل ؟]^(٥) فإنما تقول ذلك في فعل تحقق وجوده ، والفرق^(٦) بينهما أن (لا) يُنفي بها المستقبل ، فإذا^(٧) دخلت عليها الألف صار^(٨) تحضيضاً [على فعل ما يستقبل]^(٩) ، و(ليس) إنما تستعمل لنفي الحال ، فإذا^(١٠) دخلت عليها الألف صار^(١١) لتحقيق الحال»^(١٢) .

(١) «تنوير المقباس» ص ١٨٨ بمعناه.

(٢) «معانی القرآن وإعرابه» ٤٣٦ / ٢.

(٣) في (ى) : (لا).

(٤) في (ح) : (ألا تفعل ذلك كذا).

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٦) في (ح) : (والفرقة).

(٧) في (ى) : (وإذا).

(٨) هكذا في جميع النسخ ، وكذلك في «تفسير الرازي» ١٥ / ٢٣٥ ، وال上下文 يقتضي أن يقول : صارت.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(١٠) في (م) : (وإذا).

(١١) كذا في جميع النسخ وكذلك في «تفسير الرازي» ١٥ / ٢٣٥ - ٢٣٦ ، وال上下文 يقتضي أن يقول : صارت.

(١٢) ذكره عن أهل المعانی الرازي في «تفسيره» ١٥ / ٢٣٥ نقلًا عن الواحدی.

وانظر في (ألا) «شرح المفصل» ٨ / ١١٣ ، و«المعنی» ص ٧٧ ، و«همع الھوامع» ٢ / ٧٠ .

وقوله تعالى: ﴿أَلَا نُقْتَلُوْكَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَنَهُم﴾ يدل على أن قتال الناكثين أولى من قتال غيرهم من الكفار؛ ليكون ذلك زجرًا لغيرهم، قال محمد بن إسحاق والسدي والكلبي: «نزلت في كفار مكة نكثوا أيمانهم بعد عهد الحديبية وأعانوابني بكر على خزاعة»^(١).
 وقوله تعالى: ﴿وَهَمُوا بِإِخْرَاجِ الرَّسُولِ﴾، قال المفسرون: «كانوا هموا بذلك بأن^(٢) يخرجوه من مكة على حالة فظيعة فصان الله رسوله عنها، وأمره بالهجرة إلى المدينة، وحين جلسوا^(٣) في دار الندوة للمكر به، كان من رأي بعضهم إخراجه من مكة»^(٤).
 فبان بهذا أنهم قصدوا إخراجه، وهموا به فلم يمكنهم الله من ذلك^(٥).

(١) انظر: قول السدي في «تفسير ابن جرير» ٩٠/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٦٢/٦، وانظر قول الكلبي في: «تفسير هود بن محكم» ١١٧/٢، والقرطبي ٨٥/٨ بمعناه، ورواه الفيروزبادي في «تنوير المقباس» ص ١٨٨، عن الكلبي عن ابن عباس. أما قول محمد بن إسحاق فلم أجده بهذا المعنى، ولفظه كما في «السيرة النبوية» ٤/١٠، و«تفسير ابن جرير» ٩٠/١٠: «ثم أمر رسوله ﷺ بجهاد أهل الشرك، ممن نقض من أهل العهد الخاص، ومن كان من أهل العهد العام، بعد الأربعـة الأشهر التي ضرب لهم أجلاً إلا أن يعدو فيها عاد منهم فيقتل بعـدائه، فقال: ﴿أَلَا نُقْتَلُوْكَ قَوْمًا نَّكَثُوا أَيْمَنَهُم...﴾ الآيات» اهـ. ومعلوم أن أهل مكة أسلموا قبل نزول هذه الآيات فالقول بأنها نزلت فيهم فيه نظر.

(٢) في (م) و(ى): (وأن).

(٣) في (ح): (حبسو)، وهو خطأ.

(٤) انظر: «السيرة النبوية» ٩٣/٢، ٩٤، و«الكتاف» ١٧٧/٢، و«زاد المسير» ٤٠٥/٣، وفي الآية أقوال أخرى انظرها في «المحرر الوجيز» ٤٢٨/٦، و«البحر المحيط» ١٦/٥.

(٥) لعله يعني على الحالة الفظيعة التي ذكرها؛ وإلا فقد أخرجوا رسول الله ﷺ والمؤمنين من مكة كما قال تعالى: ﴿يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا﴾ [المتحنة: =

قوله تعالى: ﴿وَهُمْ بَدَءُوكُمْ أَوَّلَكَ مَرَّةً﴾، قال ابن عباس: «يريد بالقطيعة والهجرة والعداوة»^(١)، وذكر المفسرون في هذا قولين: أحدهما: أنه أراد بدؤكم بالقتال يوم بدر^(٢); لأنهم حين سلم العير قالوا: لا ننصرف حتى نستأصل محمداً ومن معه، والثاني: أنه أراد أنهم قاتلوا حلفاءك خزاعة فبدؤا بنقض العهد وهذا قول الأكثرين^(٣)، واختيار الفراء^(٤) والزجاج^(٥).

وقوله تعالى: ﴿أَتَخْشَوْنَهُمْ﴾، قال الزجاج: «المعنى: تخشون أن ينالكم من قاتلهم مكروه فتركون قاتلهم؟ ﴿فَاللَّهُ أَحَقُّ أَنْ تَخْشَوْهُ﴾ أي: فمكروه عذاب الله أحق أن يخشى في ترك قاتلهم^(٦) ﴿إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ أي: مصدقين بعذاب الله وثوابه^(٧)، ودللت هذه الآية على أن المؤمن ينبغي أن يخشى ربه دون غيره.

= ١]. وكما قال الرسول ﷺ: «لولا أني أخرجت منك ما خرجمت»، رواه الإمام أحمد ٤/٣٠٥، وغيره وسنده صحيح كما في «صحيح الجامع الصغير» ٢/١١٩٢، ولذا قال المفسرون: هموا بإخراج الرسول وفعلوا، انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠-٨٩-٩٠، وابن عطية ٦/٤٢٨-٤٢٩.

(١) لم أقف عليه.

(٢) ذكر هذا القول ابن جرير ١٠/٩٠، ورواه عن السدي وهو قول مقاتل، انظر: «تفسيره» ١٢٦ ب، وانظر أيضاً: «تفسير الثعلبي» ٦/٨٣ ب، والبغوي ٤/١٨.

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٩٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦٢، والثعلبي ٦/٨٣، وابن الجوزي ٣/٤٠٥، و«الدر المتشور» ٣/٣٨٩.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٢٥.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٦.

(٦) قوله: «في ترك قاتلهم» ليس موجوداً في «معاني القرآن وإعرابه» المطبوع.

(٧) ا.هـ. كلام الزجاج. المصدر السابق، نفس الموضع.

١٤ - قوله تعالى: «**قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِمْ**» [قال مقاتل: وعدهم الله النصر بهذه الآية]^(١)، ومعنى: «**يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيهِمْ**» [يقتلهم بسيوفكم ورماحكم، في معنى قول ابن عباس والمفسرين]^(٢).
وقوله تعالى: «**وَيُخْزِهِمْ**»، قال ابن عباس: «بعد^(٤) قتلهم إياهم»^(٥).
وهذا يدل على أن هذا الإخزاء وقع بهم في الآخرة، وقال آخرون:
«معناه: يذلهم بالقهر والأسر»^(٦).

وقوله تعالى: «**وَيَسِّفُ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ**»، قال ابن عباس والسدی ومجاحد: «يعني بني خزاعة»^(٧)، وذلك حين أعانت قريش بني بكر عليهم حتى نكوا^(٨) فيهم^(٩)، فشفى الله صدورهم من بني بكر واستوفى

(١) «تفسير مقاتل» ١٢٦ ب.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٩٠-٩١، والتعليق ٦/٨٣ ب، والسمرقندي ٢/٣٦.
وانظر قول ابن عباس في: «تنوير المقباس» ص ١٨٩، ولا يخفى ضعف سند هذا التفسير إذ هو من رواية الكلبي الباطلة. انظر: «الإتقان» ٤/٢٣٩.

(٤) في (ى): (يريد)، والصواب ما أثبته من غيرها بدلالة استنباط المؤلف من الرواية.
(٥) لم أقف عليه.

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/٩٠-٩١، والسمرقندي ٢/٣٦، والتعليق ٦/٨٣ ب، والبغوي ٤/١٨.

(٧) انظر: قول ابن عباس في «زاد المسير» ٣/٤٠٦، و«تنوير المقباس» (ص ١٨٩)،
وانظر: قول السدی ومجاحد في «تفسير ابن جرير» ١٠/٩١، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦٣ ب، و« الدر المتشور» ٣/٣٨٩.

(٨) بغير همز، يقال: نكيت في العدو أنكى نكایة فأنا ناك: إذا أكثرت فهم الجراح والقتل فوهنوا لذلك، أما بالهمز فيقال: نكأت القرحة: إذا قرفتها وقشرتها. انظر: «القاموس المحيط» (نکی) ١٣٤٠، و«السان العرب» (نکی) ٨/٤٥٤.

(٩) في (م): (نکأوا عليهم).

ثارهم بالنبي ﷺ والمؤمنين حين استووا في القتل، وذلك أنه لما جاء المستغيث من خزاعة رسول الله ﷺ وأنسد^(١):
اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدُكَ مُحَمَّداً حَلْفَ أَبِيهِ الْأَتَلَدَا
.. الأبيات.

قال رسول الله ﷺ: «لا نُصْرَتْ إِنْ لَمْ أَنْصُرْكُمْ»^(٢) وغضب لهم، وخرج إلى مكة ونصر الله رسوله وشفى صدور خزاعة.

(١) هو: عمرو بن سالم الخزاعي سيد خزاعة، وقد انحاز هو وقبيلته إلى النبي ﷺ ودخلوا في عقده وعهده وذلك حين تم صلح الحديبية بين المسلمين وكفار قريش، بينما دخلت بني بكر في عقد قريش وعهدهم، واستمرت الهدنة بين القبيلتين عدة أشهر، ثم إن بني بكر وثبتوا على خزاعة ليلاً، وبيتواهم على ماء لهم قرب مكة، وأعانتهم قريش، وأمدواهم بالسلاح للضاغن على رسول الله ﷺ، فركب عمرو بن سالم وقدم المدينة وأخبره بما كان من بني بكر وقريش، وأنشد:

**اللَّهُمَّ إِنِّي نَاشِدُكَ مُحَمَّداً حَلْفَ أَبِيهِ الْأَتَلَدَا
كَنَا وَالَّدَا وَكُنْتَ وَلَدَا ثُمَّتْ أَسْلَمْنَا وَلَمْ نُنْزِعْ بَدَا
فَانْصَرْ رَسُولَ اللَّهِ نَصْرًا عَنْدَا وَادَعْ عَبَادَ اللَّهِ يَأْتُوا مَدَا**
.. إلى أن قال:

هُمْ بَيْتُونَا بِالْهَجِيرِ هَجِدَا وَقَتَلُونَا رَكِعاً وَسَجِدَا
انظر: «السيرة النبوية» ٤/١٠، و«الاستيعاب» ٣/٢٥٩، و«مجمع الزوائد» ٦/٢٤٠، و« الدر المنشور» ٣/٣٨٩.

(٢) في (ى): (الأتلدا)، وهو خطأ، والأتلد: الأقدم. انظر: «لسان العرب» (تلد) ١/٤٣٩.

(٣) ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٦/٢٣٧ - ٢٤١ بألفاظ مقاربة وقال في أحدها: رواه أبو يعلى عن حزام بن هشام بن حبيش، عن أبيه، وقد وثقهما ابن حبان، وبقية رجاله رجال الصحيح» وقال الهيثمي في لفظ آخر: «رواه الطبراني في الصغير والكبير، وفيه يحيى بن سليمان بن نصلة، وهو ضعيف».

قال أبو إسحاق: «وفي هذه الآية، دليل على ثبيت النبوة؛ لأنَّه وعدهم النصر ووفى به، فدلَّ به على صدق ما أتى به محمد ﷺ»^(١)، ودلَّ كلام أبي إسحاق^(٢) في تفسير قوله: «وَيَسِّفْ صُدُورَ قَوْمٍ مُّؤْمِنِينَ»^(٣) أنَّ هذا يراد به أصحاب النبي ﷺ لا حلفاؤه من خزاعة؛ لأنَّه قال: «فيه دليل على أنَّهم اشتدَّ غضبُهم لله عَزَّلَه»^(٤)، فعنه الشفاء إنما هو من داء الغضب لله ولدينه ورسوله، وعند غيره من المفسرين: الشفاء من داء الحقد لخزاعة على بني بكر وقريش^(٥).

١٥ - قوله تعالى: «وَيَذْهَبُ غَيْظُ قُلُوبِهِمْ»، قال المفسرون: «يعني: كربها ووجدها بمعونة قريش بكرًا عليهم»^(٦).
 «وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَن يَشَاءُ» يعني^(٧) من المشركين كأبي سفيان وعكرمة ابن أبي جهل^(٨) وسهيل بن عمرو^(٩)، تاب الله عليهم، وهداهم للإسلام.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٦ / ٢.

(٢) (إسحاق) ساقط من (ى). (٣) المصدر السابق، نفس الموضوع.

(٤) هذا قول مجاهد وعكرمة وقتادة والسدسي. انظر: «تفسير ابن حجر» ٩١ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٦٣ / ٦، و«الدر المثور» ٣٨٩ / ٣.

(٥) هذا نص قول الثعلبي في «تفسيره» ٦ / ٨٣ ب، ومثله البغوي ١٨ / ٤، وبنحوه قال ابن حجر ٩١ / ١٠.

(٦) من (م).

(٧) هو: عكرمة بن أبي جهل عمرو بن هشام بن المغيرة المخزومي القرشي المكي، الشريف الشهيد، كان سيدبني مخزوم بعد قتل أبيه، ثمَّ أسلم وحسن إسلامه، وأبلى في الإسلام بلاءً حسناً، وقتل في معركة أجنادين أو اليرموك سنة ١٣ هـ أو ١٥ هـ. انظر: «المعارف» ص ١٨٨، و«سير أعلام النبلاء» ٣٢٣ / ١، و«البداية والنهاية» ٧ / ٤، ٣٢، و«الإصابة» ٤ / ٤٩٦.

(٨) هو: سهيل بن عمرو بن عبد شمس العامري القرشي خطيب قريش وفصيحهم، =

قال الزجاج: «قوله تعالى: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ﴾ ليس بجواب لقوله: ﴿قَاتِلُوهُمْ﴾ ولكنها مستأنف؛ لأن ﴿يَتُوبَ﴾ ليس من جنس ما يجاب به ﴿قَاتِلُوهُمْ﴾^(١).

وقال الفراء: «رفع قوله: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ﴾ لأن معناه ليس من شروط الجزاء، إنما هو استئناف، كقولك للرجل: ائتي أعطيك، وأحبك بعد وأكرمك، استئناف ليس بشرط للجزاء، ومثله قوله: ﴿فَإِنِّي يَسِّرَ اللَّهُ بِخَتْمِ عَلَى قَلْبِكُ﴾ [الشورى: ٢٤] تم الجزاء هنا، ثم استأنف: ﴿وَيَمْحُ اللَّهُ الْبَاطِلَ﴾^(٢)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، قال ابن عباس: «يريد: «عليم» بنيات المؤمنين وحبهم لله «حكيم» فيما قضى في الذين نقضوا القضية»^(٤)^(٥).

= ومن أشرافهم، أسلم بعد فتح مكة وحسن إسلامه، وكان سمحاً جواداً مفوهاً، كثير الصلاة والصوم والصدقة، مات في طاعون عمواس سنة ١٨هـ، وقيل: بل قتل في معركة اليرموك سنة ١٣هـ أو ١٥هـ.

انظر: «المعارف» ص ١٦١، و«سير أعلام النبلاء» ١٩٤ / ١، و«الإصابة» ٣ / ٩٣.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٢ / ٤٣٧.

(٢) قوله (يمح) كتبت في جميع النسخ هكذا: «يمحو» بإثبات الواو، وهي في رسم المصحف العثماني وفي «معاني القرآن» للقراء بإسقاط الواو، قال العكري في «البيان في إعراب القرآن» ص ٤١٦: «يمح»: مرفوع مستأنف، وليس من الجواب؛ لأنه يمحو الباطل من غير شرط، وسقطت الواو من اللفظ لالتقاء الساكدين، ومن المصحف حملأ على اللفظ). وانظر أيضاً: «البيان في غريب إعراب القرآن» ٢ / ٣٤٧ فقد ذكر نحو ذلك.

(٣) «معاني القرآن» ١ / ٤٢٦ بتصرف يسيراً.

(٤) في (ى): (العهد).

(٥) في «تنوير المقياس» ص ١٨٩: «والله عليم» بمن تاب وبمن لم يتبع منهم «حكم» فيما حكم عليهم.

١٦ - قوله تعالى: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تُرَكُوا﴾ الآية، قال الفراء: «هذا من الاستفهام الذي يتوسط الكلام فيجعل بـ «أم» ليفرق بينه وبين الاستفهام المبتدأ الذي لم يتصل بكلام، ولو أريد به الابتداء لكان بالألف أو بـ «هل»^(١) وهذا مما قد^(٢) أحكمناه^(٣) في سورة البقرة^(٤).

قال ابن عباس: «الخطاب في هذه الآية للمنافقين كانوا يتسلون إلى رسول الله ﷺ بالخروج معه إلى الجهاد تعذيراً، والنفاق في قلوبهم»^(٥). ومعنى: ﴿وَلَمَّا يَعْلَمَ اللَّهَ﴾ أي: العلم الذي يجازي عليه؛ لأنَّه إنما يجازي على ما عملوا^(٦)، قاله الزجاج^(٧)، وهذا مما ذكرناه في سورة البقرة عند قوله: ﴿إِلَّا لِنَعْلَم﴾^(٨) وفي سورة آل عمران [١٤٢]. ﴿الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾، قال ابن عباس: «يريد: بنية صادقة»^(٩).

(١) اهـ. «معاني القرآن» ٤٢٦/١.

(٢) ساقط من (ى).

(٣) في (ى): (حكيته).

(٤) انظر: «البسيط» البقرة: ٢١٤.

(٥) ذكر الأثر عنه ابن الجوزي في: «زاد المسير» ٣/٣٠٦ بمعناه.

(٦) قال ابن الجوزي في المصدر السابق، الصفحة التالية: «ولما يعلم الله» أي: ولم تجاهدوا فيعلم الله وجود ذلك منكم، وقد كان يعلم ذلك غيباً، فأراد إظهار ما علم ليجازي عليه.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٧.

(٨) من الآية: ١٤٣ من سورة البقرة، وقال في هذا الموضع: «إلا لعلم» والله تعالى عالم لم يزل، ولا يجوز أن يحدث له علم، واختلف أهل المعانى في وجه تأويله، فذهب جماعة إلى أن العلم له متزلتان: علم بالشيء قبل وجوده، وعلم به بعد وجوده، والحكم للعلم بعد الوجود؛ لأنَّه يوجب الثواب والعقاب ... الخ).

(٩) لم أقف على مصدره.

وقوله تعالى: «وَلَمْ يَتَّخِذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلَا رَسُولِهِ، وَلَا الْمُؤْمِنِينَ وَلِيْجَةً»، قال الفراء: «الوليجة: البطانة من المشركين يتخذونهم فيفسرون إليهم أسرارهم»^(١).

وقال أبو عبيدة: «كل شيء أدخلته في شيء ليس منه فهو ولية، والرجل يكون في القوم وليس منهم: ولية»^(٢). وأصله من الولوج، فوليجة الرجل: من يختصه بدخلة أمره دون الناس، يقال هو وليجتي وهم وليجتي للواحد والجمع.

قال ابن عباس في قوله: «وليجة» «يريد: أولياء من المشركين»^(٣). وقال قتادة: «خيانة»^(٤)، وقال الضحاك: «خديعة»^(٥).

وهذان القولان ليسا تفسيراً للوليجة، بل هما تفسير لعلة اتخاذ الوليجة، كأنهما قالا: ولم يتخذوا ولية للخيانة والخديعة؛ لأن اتخاذ الوليجة من الكفار خيانة وخديعة، قال ابن عباس: «إن الله لا يرضى أن يكون الباطن خلافاً للظاهر ولا الظاهر خلافاً للباطن، إنما يريد الله من خلقه الاستقامة كما قال: «إِنَّ الَّذِينَ قَاتَلُوا رَبِّنَا اللَّهَ ثُمَّ أَسْتَقَمُوا» [فصلت: ٣٠، الأحقاف: ١٣]^(٦).

(١) «معاني القرآن» ٤٢٦ / ١.

(٢) اهـ. كلام أبي عبيدة، انظر: «مجاز القرآن» ١ / ٢٥٤.

(٣) ذكره المصنف في «الوسط» ٤٨٢ / ٢، وروى ابن أبي حاتم ١٧٦٤ / ٦، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣٩٠ / ٣ عنه قال: الوليجة: البطانة من غير دينهم.

(٤) رواه الثعلبي ٨٤ / ٦، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المثور» ٣٩٠ / ٣، و«فتح القدير» ٣٤٣ / ٢، وقد تصح في «الدر» إلى: حنانة.

(٥) رواه الثعلبي ٨٤ / ٦ أ.

(٦) لم أقف عليه في مظانه.

وقال أبو^(١) إسحاق: «لما فرض القتال تبين المنافق من غيره، ومن يوالى المؤمنين ممن يوالى أعداءهم فأنزل الله هذه الآية»^(٢). وتقدير لفظ الآية مع المعنى: ولما يعلم الله المجاهدين والممتنعين من اتخاذ الوليمة.

١٧ - قوله تعالى: ﴿مَا كَانَ لِّمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمَلُوا مَسْجِدَ اللَّهِ﴾ الآية، قال ابن عباس: «لما أسر العباس يوم بدر أقبل عليه المسلمون فعيروه بكفره بالله وقطيعة الرحمة وأغلظ على القول، فقال العباس: ما لكم تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا؟ قال له عليّ: ألكم محسن؟! فقال: نعم، إنما لنعمر المسجد الحرام، ونجحجب الكعبة ونسقي الحاج ونفك العاني، فأنزل الله بذلك ردًا على العباس ﴿مَا كَانَ لِّمُشْرِكِينَ﴾^(٣).

ومعنى ما كان لهم ذلك: أنه أوجب على المسلمين منعهم عن ذلك، وأكثر المفسرين حملوا العمارة هبنا على دخول المسجد الحرام^(٤) والقعود فيه^(٥)، وهو قول ابن عباس والحسن، قال^(٦) في رواية عطاء: «يريد: لا يدخلوه ولا يقدعوا فيه كما كانوا قبل ذلك»^(٧).

(١) في (ى): (ابن)، وهو خطأ.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٧ / ٢.

(٣) ذكره الثعلبي ٨٤ / ٦، والمصنف في «أسباب النزول» ص ٢٤٦ بغير سند، ورواه مختصرًا ابن جرير ٩٥ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٦٥ / ٥ من طريق الوالبي.

(٤) من (م).

(٥) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦ / ٨٤ ب، والبغوي ٤ / ٢٠، والسمرقندي ٢ / ٣٨، والآية التالية وسبب النزول الذي ذكره المؤلف يدلان على أن المراد بالعمارة العمارة المعروفة من البناء والترميم.

(٦) لفظ: (قال) ساقط من (ح). والقاتل ابن عباس، وسيأتي قوله الحسن وتحريجه.

(٧) لم أقف عليه فيما بين يديّ من مصادر.

وقال الحسن: «يقول^(١): ما كان للمشركين أن يتركوا فيكونوا أهل المسجد الحرام»^(٢). وقال الكلبي: «ما كان للمشركين أن يدخلوا المسجد وهم مشركون»^(٣).

وذهب آخرون إلى^(٤) العمارة المعروفة من رم المسترم^(٥) من أبنية المسجد^(٦)، وهذا محظور على الكافر يمنع منه ولا يمكن.

واختلف القراء في قوله: «مسجِدَ اللَّهِ» فقرأ أبو عمرو وابن كثير على التوحيد^(٧) وحجتهم قوله: «وَعَمَارَةُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ» ومن جمع فحجه أن المشركين ليسوا بأولياء لمساجد المسلمين، لا المسجد الحرام ولا غيره [وإذا لم يكونوا أولياءها لم يكن لهم عمارتها، إنما عمارتها للMuslimين الذين هم أولياؤه]^(٨) فدخل في ذلك المسجد الحرام وغيره^[٩]، ويدل على

(١) ساقط من (ى).

(٢) ذكره الثعلبي ٨٤/٦ ب، والمصنف في «الوسيط» ٤٨٢/٢، والبغوي ٤٠/٤.

(٣) لم أقف عليه فيما بين يديّ من مصادر.

(٤) في (ح): (زيادة (أن) بعد (إلى)).

(٥) في (ى): (المستهدم، وهو بمعنى واحد، قال في «السان العرب» (رم) ١٧٣٦: «الرم: إصلاح الشيء الذي فسد .. واسترام الحائط: أي حان له أن يرم إذا بعد عهده بالتطيين»).

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ٩٣/١٠، والبغوي ١٩/٤، وابن الجوزي ٤٠٩/٣، والقرطبي ٩٠/٨.

(٧) وكذلك يعقوب، وقرأ باقي العشرة بالجمع. انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٤، و«تقريب النشر» ص ١٢٠، و«تحبير التيسير» ص ١١٩.

(٨) هكذا في (ى) و(م) و«الحجۃ للقراء السبعۃ» ٤/١٨٠ الذي نقل المؤلف النص منه، والسياق يقتضي أن يقول: أولياؤها.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

أنهم ليس لهم عمارة المسجد قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءُهُ إِنْ أَوْلِيَأُوهُ إِلَّا مُتَّقُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤]، قال الفراء في هذه الآية: «ربما ذهبت العرب بالواحد إلى الجمع، ألا ترى الرجل على البردون»^(١) فتقول: قد أخذت في ركوب البراذين؟ وترى الرجل كثير الدرارهم فتقول: إنه لـكثير الدرارهم^(٢)، وتقول العرب: عليه أخلاق نعلين، وأخلاق ثوب، ومنه قول الشاعر^(٣):

جاء الشتاء وقميصي أخلاق^(٤)

وقوله تعالى: ﴿شَهِدِينَ عَلَى أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ﴾، قال الزجاج: «شاهدین»^(٥) حال، المعنى: ما كانت^(٦) لهم عمارة المسجد في حال إقرارهم بالكفر^(٧).

(١) قال الأزهري في «تهذيب اللغة» (بردن) ١/٣٠٧: «البراذين من الخيل: ما كان من غير نتاج العرب».

(٢) في (ح) و(ى): (الدرارهم)، وهو خطأ.

(٣) صدر بيت وعجزه:

شراذم بعجب منه التواق

ولم أهتد إلى قائله، وقال البغدادي في «الخزانة» ١/٢٣٤: «نسب أبو حنيفة الدينوري في كتاب النبات هذا البيت إلى بعض الأعراب» اهـ. والبيت بلا نسبة في «لسان العرب» (توق).

وثوب أخلاق - بالجمع - إذا بلي كله. وثوب شراذم: قطع، والتواق: اسم ابن الشاعر. انظر: «خزانة الأدب»، الموضع السابق.

(٤) اهـ. كلام الفراء من «معاني القرآن» ١/٤٢٧ مع اختلاف يسير.

(٥) في (ح): زيادة «على أنفسهم بالكفر» وهذه الزيادة غير موجودة في المصدر.

(٦) في (ى): (كان).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٧.

ومعنى : «**شَهِدُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكُفْرِ**» : قال ابن عباس في رواية الضحاك : «شهادتهم على أنفسهم بالكفر : سجودهم لأصنامهم وإقرارهم أنها مخلوقة»^(١) ، وقال في رواية عطاء : «يريد : حين اتخذوا الله شفعاء وأنداداً»^(٢) ، وهذا معنى القول^(٣) الأول .

وقال الحسن : «لم يقولوا نحن كفار ولكن كلامهم بالكفر شاهد عليهم بكفرهم»^(٤) يعني أن^(٥) فيما يخبرون به دليلاً على كفرهم ، لا أنهم يقولون نحن كفار ، ولكن كما تقول للرجل : كلامك يشهد أنك ظالم ، وقال السدي : «شهادتهم على أنفسهم بالكفر هو أن النصراني يُسأل ما أنت؟ فيقول : نصراني واليهودي يقول : يهودي ، وعبد الوثن يقول : مشرك»^(٦) .
وذكر ابن الأنباري في هذا وجهين :

أحدهما : أنه قال : شهادتهم على أنفسهم بالكفر عدولهم عن أمر النبي ﷺ وهو حق لا يخفى على مميز ، ولا يرتاب به عاقل ، فكانوا^(٧) في ذلك بمنزلة من شهد على نفسه بالكفر .

والثاني : أنهم آمنوا بأنبياء^(٨) شهدوا لمحمد ﷺ بالصدق فلما آمنوا

(١) رواه الثعلبي ٦/٨٥ أ ، وفي سنته جوير وهو ضعيف جدا ، ثم إن الضحاك لم يلق ابن عباس كما في «تهذيب التهذيب» ٢/٢٢٦ ، ورواه البغوي ٤/٢٠ مختصراً .

(٢) لم أقف عليه .

(٣) في (ى) : (قول) .

(٤) رواه الثعلبي ٦/٨٥ أ ، والبغوي ٤/٢٠ .

(٥) ساقط من (ى) .

(٦) رواه بنحوه ابن جرير ١٠/٩٣ ، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦٥ ، والثلبي ٦/٨٥ أ ، والبغوي ٤/٢٠ .

(٧) في (م) : (كانوا) .

(٨) في (ى) : (بالأنبياء) .

بهم وكذبوا دلوا على كفرهم^(١)، وجرى ذلك مجرى الشهادة منهم على أنفسهم بالكفر^(٢).

وقوله تعالى: ﴿أَوْلَئِكَ حَطَّتْ أَعْمَالُهُمْ﴾، قال ابن عباس: «يريد أن أعمالهم لغير الله»^(٣).

وقال الزجاج: «أي كفرهم قد أذهب ثواب أعمالهم»^(٤).

ودلت هذه الآية مع ما ذكرنا من التفسير في العمارة أن الكافر ممنوع من عمارة مسجد المسلمين، ولو أوصى بها^(٥) لم تقبل وصيته، ويمنع عن دخول المساجد، فإن دخل بغير إذن مسلم استحق التعزير، وإن دخل بإذن لم يعزز، والأولى تعظيم المساجد ومنعهم منها للآية، وقد أنزل رسول الله ﷺ وفده ثقيف في المسجد وهم كفار^(٦)، وشد ثمامنة^(٧) بن أثال

(١) هذا الوجه يصح في حق أهل الكتاب دون مشركي العرب فإنهما ما كانوا يؤمنون بالأنبياء، ولا يعرفون الوحي، كما قال تعالى: ﴿بَلْ يَعْبُرُونَ أَن جَاءَهُمْ مُنذِّرٌ مِنْهُمْ فَقَاتَ الْكَفَّارُونَ هَذَا شَيْءٌ عَجِيبٌ﴾ [ف: ٢]، وقال تعالى: ﴿وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَن يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَن قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولاً﴾ [الإسراء: ٩٣].

(٢) ذكر قول ابن الأنباري بلفظ مقارب ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٠٨.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٣٧.

(٥) أي بالعمارة، وفي (ى): (لها)، أي للمساجد، وأثبتت ما في (م) و(ح) لموافقتها ما في «تفسير الرازى» ١٦/٧-٨ نقلًا عن الواحدى.

(٦) انظر: «مسند الإمام أحمد» ٤/٢١٨، و«سنن أبي داود»، (٣٠٢٥) كتاب الخراج والإماراة والفيء، باب ما جاء في خبر الطائف.

(٧) هو: ثمامنة بن أثال بن النعمان الحنفي أبو أمامة اليمامي الصحابي، كان سيد أهل اليمامة، وقد حاصر أهل مكة اقتصاديًا ولما ارتد أهل اليمامة في فتنة مسلمة ثبت هو على إسلامه وقاتل المرتدين من أهل البحرين، وقتل غيلة سنة ١٢ هـ.

الحنفي على سارية من سواري المسجد وهو كافر^(١)، وليس في الآية حجة لمن جعل دخول الكافر المسجد وصلاته فيه إيماناً منه؛ لأنـا^(٢) لا نؤمن أن تكون صلاتـه قبل سماع الشهادـتين منه سخرـية واستهـزاءـ، ولا يكون فعلـه^(٣) عمارة للمسجد ما لم تـقدم منه كلمة الإيمـان، وإنـ حملـنا العمـارة على عمـارة الـبناء سـقط هذا الاستـدلال.

١٨- قوله تعالى: «إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ» أي: إنـما يـعمرـها بـحقـها منـ آمنـ بالـلهـ، وـقالـ رسولـ اللهـ ﷺ «إِذَا رأيـتمـ الرـجلـ يـعتـادـ المسـجـدـ فـاـشـهـدـواـ لـهـ بـالـإـيمـانـ؛ فـإـنـ اللـهـ يـعـلـمـ يـقـولـ» «إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ»^(٤)، وهذا يـدلـ علىـ أنـ المرـادـ بـالـعمـارةـ دـخـولـ المسـجـدـ والـقـعـودـ فـيـهـ.

= انـظرـ: «الـاستـيعـابـ» /١ ٢٨٧ (٢٨٢)، وـ«الـإـصـابـةـ» /١ ٢٠٣ (٩٦١).

(١) رواه البخاري (٤٦٩)، كتاب الصلاة، بـاب دـخـولـ المـشـرـكـ المسـجـدـ /١ ٢٠٢.

(٢) (لــاـنـاـ) سـاقـطـ منـ (حــ).

(٣) يعني دـخـولـهـ المسـجـدـ وـصلـاتـهـ فـيـهـ.

(٤) رواه الترمذـيـ فيـ «سـنـتـهـ» (٣٠٩٣)، كتاب التـفسـيرـ، بـابـ وـمـنـ سـوـرـةـ التـوـبـةـ، وـقـالـ: حـديثـ حـسـنـ غـرـيبـ، وـروـاهـ أـيـضـاـ الدـارـمـيـ فيـ «سـنـتـهـ»، كتاب الصـلاـةـ، بـابـ المـحـافـظـةـ عـلـىـ الصـلـوـاتـ، رقمـ (١٢٢٣) /١ ٣٠٢، وأـحـمدـ فيـ «الـمسـنـدـ» /٣ ٦٨، ٧٦، وـالـحاـكـمـ فيـ «الـمـسـتـدـرـكـ»، كتاب الصـلاـةـ /١ ٢١٢ وـصـحـحـهـ، وـتـعـقـبـهـ الـذـهـبـيـ بـأنـ فـيـ سـنـدـهـ درـاجـاـ وـهـوـ كـثـيرـ الـمـنـاكـيرـ.

قلـتـ: وجـمـيـعـ أـسـانـيدـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ فـيـ مـصـادـرـهـ السـابـقـةـ تـدـورـ عـلـىـ درـاجـ بـنـ سـمعـانـ عـنـ أـبـيـ الـهـيـثـمـ وـهـيـ ضـعـيفـةـ.

قالـ الحـافـظـ ابنـ حـجرـ فـيـ تـرـجمـتـهـ فـيـ «الـتـقـرـيبـ» صـ ٢٠١ (١٨٢٤): (صـدـوقـ، فـيـ حـديـثـهـ عـنـ أـبـيـ الـهـيـثـمـ ضـعـفـ. وـضـعـفـ الـحـدـيـثـ أـيـضـاـ الـأـلـبـانـيـ فـيـ «ضـعـيفـ الجـامـعـ الصـغـيرـ وـزـيـادـاتـهـ» رقمـ (٦٠٨) /١ ١٨٤.

وقوله تعالى: ﴿مَنْ أَمَنَ بِاللَّهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَأَتَى الْزَكُوةَ﴾، قال ابن عباس: «يعني المهاجرين والأنصار والتابعين بإحسان»^(١)، والإيمان بالله يجمع الصلاة والزكاة، ولكنهما من أوكل أقسام الإسلام وما أوجبه الإيمان، فذكرهما، قال الزجاج: «ولم يذكر الرسول ﷺ في هذا»^(٢); لأن في قوله: ﴿وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَأَتَى الْزَكُوةَ﴾ دليل على تصديقه؛ لأن المعنى: وآتى الزكاة التي أتى بتحديدها الرسول ﷺ^(٣).

قال أهل المعاني: «يريد من كان بهذه الصفة كان من أهل عمارة المسجد، وليس المعنى أن من عمرها كان بهذه الصفة»^(٤)، غير أنه قل من يعمرها إلا وقد جمع هذه الصفات، كما قال رسول الله ﷺ في الخبر الذي ذكرنا.

وقوله تعالى: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهُ﴾، قال الزجاج: «تأويله: لم يخف في باب الدين إلا الله جل وعز»^(٥).

وقال أهل المعاني: «يعني: لا يترك هذه العبادات لخشية أحد ولكن يخشى الله فيقيم ذلك، والخشية من غير الله المنهي عنها أن يترك أمر الله لخشية غيره، فأما أن يخشى الناس خشية لا تؤديه إلى ترك أمر الله فليس بمنهي عنه»^(٦).

(١) لم أقف على مصدره.

(٢) في (ى): (في هذه الآية)، وما أثبته موافق لما في المصدر التالي.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٨/٢ بتصرف.

(٤) انظر: «زاد المسير» ٤٠٩/٣، و«الوسط» ٤٨٤/٢، ولم أجده في كتاب أهل المعاني.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٨/٢.

(٦) ذكر العلماء أن الخشية والخوف أربعة أقسام:

وقوله تعالى : ﴿فَعَسَى أُولَئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهَتَّدِينَ﴾ أي فأولئك هم المهددون، وعسى من الله واجبة، ولكن ذكر بلفظ «عسى» ليكونوا على رجاء وطمع وحذر، وابن عباس والمفسرون يقولون : «عسى واجبة من الله»^(١)، ومعنى الاهتداء هنا الإمساك بطاعة الله التي تؤدي إلى الجنة.

١٩ - قوله تعالى : ﴿أَجَعَلْنَا سِقَاءَ الْحَاجَ﴾ الآية، ذكر المفسرون أقوالاً في نزول هذه الآية فقال ابن عباس في رواية الوالبي : «قال العباس : لئن كتم سبقتمونا بالإسلام والهجرة والجهاد لقد كنا نعمر المسجد الحرام ونسقي الحاج، فأنزل الله هذه الآية»^(٢)، وقال في رواية العوفي : «إن المشركين قالوا : عمارة بيت الله وقيام على السقاية خير من الإيمان

= الأول : خوف السر، وهو أن يخاف من غير الله أن يصييه بما يشاء من مرض أو فقر ونحو ذلك بقدرته ومشيئته، فهذا الخوف لا يجوز تعلقه بغير الله أصلاً، ومن خاف غيره هذا الخوف فهو مشرك شركاً أكبر. قال تعالى : ﴿وَإِنَّمَا فَارَهُوْنَ﴾ [البقرة : ٤٠].

الثاني : أن يترك الإنسان ما يجب عليه من الطاعة من غير عذر إلا خوف الناس، فهذا محرم.

الثالث : خوف وعيد الله الذي توعد به العصاة، وهذا من أعلى مراتب الإيمان. الرابع : الخوف الطبيعي، كالخوف من عدو أو سبع ونحو ذلك، فهذا لا يذم، وهو الذي ذكره الله عن موسى عليه السلام في قوله تعالى : ﴿فَرَجَ مِنْهَا خَلِيفًا يَرْتَبِّعُ﴾ [القصص : ٢٢]. انظر : «تيسير العزيز الحميد» ص ٤٨٦، و«فتح المجيد» ص ٣٥٢.

(١) رواه عن ابن عباس، ابن جرير ١٠/٩٤، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦٦ من طريق علي ابن أبي طلحة الوالبي وهو في صحيحته ص ٢٦٠، وقد ذهب إلى هذا القول الثعلبي ٦/٨٥ ب، والبغوي ٤/٢٠، والماوردي ٢/٣٤٨، والقرطبي ٨/٩١ وغيرهم، ولم أجده عن الحسن.

(٢) رواه الثعلبي ٦/٨٦، والبغوي ٤/٢٢، وبنحوه ابن جرير ١٠/٩٥، وابن أبي حاتم ٦/١٧٦٨.

والجهاد، فأنزل الله هذه الآية»^(١).

وقال الحسن والشعبي والقرظي: «افتخر علي والعباس وطلحة بن شيبة^(٢): فقال طلحة: أنا صاحب البيت بيدي مفتاحه؛ ولو أشاء بُتْ فيه، وقال العباس: [أنا صاحب السقاية والقائم عليها، وقال علي]^(٣): أنا صاحب الجهاد، فأنزل الله هذه الآية»^(٤).

والسقاية: الموضع الذي يتخذ فيه^(٥) الشراب في المواسم وغيرها، ومنه قوله تعالى: «جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ» [يوسف: ٧٠] يعني إماء، قاله الليث^(٦)، قال: وسقاية الحاج: سقيهم الشراب»^(٧).

فالسقاية يجوز أن تكون اسمًا، ويجوز أن تكون مصدرًا، كالرعاية

(١) رواه ابن حجرير ٩٥/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٦٨/٦، والشعبي ٨٦/٦ أ.

(٢) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «طلحة بن شيبة لا وجود له، وإنما خادم الكعبة هو شيبة بن عثمان بن أبي طلحة». انظر: «منهاج السنة» ١٨/٥.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٤) ذكر الأثر عنهم الشعبي ٨٦/٦ أ، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٤٨، والبغوي ٢٢/٤، ورواه ابن حجرير ٩٦/١٠ عن القرظي بلفظه، وعن الحسن والشعبي بمعناه مختصراً، وفي سند ابن حجرير عن القرظي علتان: جهالة أحد رواته، والإرسال، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في منهاج السنة ١٨/٥ - ١٩: «هذا اللفظ لا يعرف في شيء من كتب الحديث المعتمدة، بل ودلائل الكذب عليه ظاهرة».

(٥) في (ح): (منه).

(٦) «تهذيب اللغة» (سقي) ١٧١٥/٢، النص موجود بنحوه في كتاب «العين» (سقي) ١٨٩/٥.

(٧) المصدران السابقين، نفس الموضع.

(٨) في (ى): (والرعاية)، وهو خطأ.

والحماية^(١)، فإن جعلته اسمًا فالمعنى: أجعلتم أهل^(٢) سقاية الحاج أو^(٣) أصحابها؟ ثم حذفت المضاف، وإن جعلته مصدرًا فهو مصدر يراد به الفاعل على تقدير: أجعلتم ساقى الحاج [أو سقاء^(٤) الحاج]^(٥) وعمر^(٦) المسجد، كمن آمن^(٧)، وإن شئت تركتها مصدرًا وأضمرت المضاف في قوله: ﴿كَمَنْ، أَمَنَ﴾ فقلت: التقدير: أجعلتم سقاية الحاج كإيمان من آمن؟ وهذه الوجوه ذكرها الفراء^(٨) والزجاج^(٩) وابن الأنباري^(١٠)، وقد استقصينا ما في هذا عند قوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبَرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾^(١١)، قال الحسن: «وكان

(١) «أهل» ساقط من (ي).

(٢) في (ي): (و).

(٣) في (ح): (سقاية). وهو خطأ.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٥) في (ح) و(ي): (وعماره)، وهو خطأ.

(٦) قال ابن جني: ولست أدفع مع هذا أن يكون «سقاية الحاج» جمع ساق، و«عمارة المسجد الحرام» جمع عامر، فيكون كقائم وقيام، وصاحب وصاحب، وراع ورعاة، إلا أنه أنت (فعالاً) على ما مضى فصار كحجارة وعيارة ... إلخ». «المحتسب» ٢٨٦/١.

(٧) «معاني القرآن» ٤٢٧/١ وقد ذكر وجهاً واحداً وهو أن «السقاية» و«العمارة» مصدر يكفي من الاسم.

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٨/٢، وقد ذكر وجهاً واحداً، وهو أن المضاف ممحوف، والتقدير: أهل سقاية الحاج وأهل عمارة المسجد.

(٩) في كتابه «معاني القرآن» ولم يُعثر عليه حتى الآن.

(١٠) من الآية: ١٧٧ من سورة البقرة. وانظر «النسخة الأزهرية» ١٠٧/١ ب وقد قال في هذا الموضع: «ولكن البر من آمن بالله» البر مصدر، ولا يخبر عن المصادر بالأسماء و(من) اسم، واختلف النحويون وأهل المعاني في وجهه، وقال أبو عبيدة: البر هنا بمعنى البار، والفاعل قد يسمى بالمصدر .. وحكي الزجاج أن = معناه: ذا البر فحذف قوله «هم درجات عند الله» أي ذو درجات، وقال قطرب

السقاية نبيذ زبيب»^(١) وقوله تعالى: «وَعِمَارَةُ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ»، قال ابن عباس: «يريد: تجميره وتخليقه»^(٢)^(٣).

وقوله تعالى: «كَمَنْ ءاَمَنَ بِاللَّهِ» إلى قوله: «لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ» قال العوفي عن ابن عباس: «أَخْبَرَ أَنَّ عُمَارَتَهُمُ الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ، وَقِيَامَهُمْ عَلَى السقاية لَا يَنْفَعُهُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَعَ الشَّرَكِ»^(٤) بِاللَّهِ، [وَأَنَّ الإِيمَانَ بِاللَّهِ وَالْجَهَادَ مَعَ نَبِيِّهِ خَيْرٌ مَا هُمْ عَلَيْهِ]»^(٥)^(٦).

وقوله تعالى: «وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّلَمِينَ» أي قد هدى المؤمنين الذين وصفهم، ولم يهد الذين سووا بهم^(٧)، وقال مقاتل: «لَا يَسْتَوْنَ عِنْدَ اللَّهِ فِي الْفَضْلِ»^(٨)، وقال الكلبي: «فِي الثَّوَابِ»^(٩)، وقال الأشتر بن

والفراء: معناه: ولكن البر بر من آمن فحذف المضاف ..).

(١) ذكره الثعلبي ٨٦/٦ ب، وابن الجوزي ٤١٠/٣.

(٢) التجمير: التبخير بالعود، والتخليق: الطلي بالخلوق، والخلوق: طيب معروف يتخذ من الزعفران وغيره من أنواع الطيب، وتغلب عليه الحمرة والصفرة. انظر: «لسان العرب» (جرم) ٦٧٥/٢ و(خلق) ١٢٤٧/٢.

(٣) ذكر الأثر ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١١/٣، والمؤلف في «الوسط» ٤٨٦/٢.

(٤) في (م): (الشريك).

(٥) رواه الثعلبي ٨٦/٦ أ بهذا اللفظ، ورواه ابن جرير ٩٥/١٠ بنحوه مع تقديم ما بين المعقوفين على ما قبلها.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٧) يعني التسوية المذكورة في قوله تعالى: «أَجَعَلْنَاهُ سَقَايَةَ الْحَاجَةِ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ ءاَمَنَ بِاللَّهِ» الآية، وعبارة المؤلف ليست على إطلاقها فإن من سوي بهم العباس وشيبة بن عثمان، وقد هداهما الله تعالى.

(٨) «تفسير مقاتل» ص ١٢٧ ب.

(٩) «تنوير المقetas» ص ١٨٩ عنه عن ابن عباس.

(١٠) هكذا في (م) وفي (ى) وفي (ح): (الأشترین عند الله)، ولم أجده فيما بين يدي من مصادر

عبد الله^(١): «الذين زعموا أنهم أهل العمارة سماهم الله ظالمين بشركهم فلم تغن عنهم العمارة شيئاً».

٢٠ - ثم نعت المهاجرين فقال : ﴿أَلَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ إلى قوله : ﴿أَعَظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي من الذين افتخروا بعمارة البيت وسقي الحاج ، فإن قيل : إنهم كانوا كفاراً فكيف جاز في صفة المؤمنين أنهم أعظم درجة عند الله منهم ، ولا درجة لهم عند الله؟ قيل : هذا على ما كانوا يقدرون هم لأنفسهم وإن كان ذلك التقدير خطأ^(٢) ، قوله^(٣) : ﴿أَصَحَّبُ الْجَنَّةَ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقْرَرٌ﴾ [الفرقان : ٢٤] ، قال الزجاج : «المعنى : أعظم من غيرهم درجة»^(٤) ، فيدخل في هذا كل ذي درجة ويحصل للمهاجرين المزية.

وقوله تعالى : ﴿وَأُولَئِكَ هُرُّ الْفَلَّازُون﴾ معنى الفوز في اللغة : الظفر بالبغية وإدراك الطلبة^(٥) ، قال الزجاج : «والفائز : الذي يظفر بأمنيته من الخير»^(٦) ، وهذا مما قد سبق^(٧).

من اسمه الأشتر بن عبد الله ، وأرجح أن في النص تصحيف ، والصواب : وقال -يعني الكلبي - : الأشرين عند الله الذين زعموا .. الخ ، ويفؤد هذا أن الأثر قد رواه ابن حرير ٩٥ / ١٠ ، وابن أبي حاتم ١٧٦٩ / ٦ عن ابن عباس من طريق العوفي دون قوله «الأشرين عند الله» ، وقد روی عن العرب صيغة أفعل التفضيل «أشر» وإن كانت لغة قليلة وردية كما في «الصحاح» (شر) ٢ / ٦٩٥ ، و«السان العرب» (شر) ٤ / ٢٢٣٢ .

(١) في (ح) : حقاً ، والصواب ما أثبته من (ى) و(م).

(٢) (قوله) ساقط من (ح).

(٣) اهـ. كلام الزجاج ، انظر : «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٨ / ٢ .

(٤) انظر : «الصحاح» (فوز) ٣ / ٨٩٠ ، و«تهذيب اللغة» ٣ / ٢٧١٨ (فاز) .

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢ / ٤٣٩ .

(٦) انظر : «البسيط» آل عمران : ١٨٥ .

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢ / ٤٣٩ .

٢١ - قوله تعالى: ﴿يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُمْ بِرَحْمَةٍ مِنْهُ﴾ الآية، قال أبو إسحاق: «أي: يعلمهم في الدنيا مالهم في الآخرة»^(١) [وقوله تعالى: ﴿لَهُمْ فِيهَا نَعِيمٌ مُقِيمٌ﴾ النعيم: نقىض البؤس، وهو لين العيش من النعمة^(٢)، وهي اللين، والمقيم: الدائم الذي لا يزول ولا ييرح^(٣)، وهذه الآية والتي بعدها^(٤) في المهاجرين خاصة]^(٥).

٢٢ - قوله تعالى: ﴿يَتَأْمِنُهَا الَّذِينَ مَآمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا إِبَاءَكُمْ وَإِخْوَنَكُمْ أُولَئِكَ﴾ الآية، قال ابن عباس في رواية الضحاك: «لما أمر الله المسلمين بالهجرة وكان قبل فتح مكة من آمن ولم يهاجر، لم يقبل الله إيمانه حتى يجنب الآباء والأقرباء إن كانوا كفاراً»^(٦) ، وقال في رواية أبي صالح^(٧): «لما أمر رسول الله ﷺ الناس بالهجرة إلى المدينة فمن الناس من يوافقه أهله وزوجته وأقاربه على الهجرة، ومنهم من تتعلق به زوجته وعياله وولده، فيقولون: ننشدك الله أن تضيعنا، فيفرق فيجلس ويدع الهجرة، فأنزل الله هذه الآية»^(٨) ، فقوله تعالى: ﴿لَا تَتَّخِذُوا إِبَاءَكُمْ وَإِخْوَنَكُمْ أُولَئِكَ﴾ أي: بطانة وأصدقاء، تؤثرون المقام بين أظهرهم على الهجرة إلى دار الإسلام.

(١) انظر: «الصحاح» (نعم) ٥/٤٢٠.

(٢) انظر: «لسان العرب» (قوم) ٦/٨٧٣.

(٣) يعني قوله تعالى: ﴿خَلَدِينَ فِيهَا أَبَدًا إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ ودليل التخصيص الآية السابقة: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا ..﴾ إلخ.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٥) رواه الثعلبي ٦/٨٧ أ مطولاً، وفي سنته جوبي ضعيف.

(٦) هو: باذام. تقدمت ترجمته، وقد روی تفسيره الكلبي.

(٧) رواه الثعلبي ٦/٨٧ أ، والبغوي ٤/٢٤ مختصراً عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٨) لم أقف عليه.

وقال ابن عباس: «يريد: لا تتولوهم في شيء من أمورهم، لا في النكاح ولا في الميراث ولا في الطعام ولا في الشراب ولا في السلام ولا في الكلام حتى يؤمنوا ويوحدوا الله»^(١).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَسْتَحْجُوا الْكُفَّارَ عَلَى الْإِيمَانِ﴾ الاستحساب: طلب المحبة، ثم يقال: استحب كذا بمعنى أحبه كأنه طلب محبته، كما يقال: استحساب بمعنى أجاب.

وقوله^(٢): ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَنَحْنُ مَنْكُمْ فَأَذْلَّنَا هُمُ الظَّالِمُونَ﴾، قال ابن عباس: «يريد: مشرك مثلهم»^(٣)، وقال الحسن: «من تولى المشرك فهو مشرك، وذلك أنه راض بشركه كما أن من تولى الفاسق فهو فاسق لرضاه بفسقه»^(٤).

٢٤ - قوله تعالى: ﴿فَلْ إِنْ كَانَ أَبَا أَوْكَنْ﴾ الآية، قال ابن عباس في رواية الضحاك: «لما أمر المسلمين بالهجرة ومجانبة أقاربهم الكفرة قالوا: يا نبي الله، إن نحن اعترضنا من خالفنا في الدين نقطع آباءنا وعشائرنا وتذهب تجارتنا وتخرب ديارنا فأنزل الله هذه الآية»^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَعَشِيرَتُكُو﴾ عشيرة الرجل: أهله الأدنون، وهم الذين يعاشرونه وقريء «وعشيراتكم» بالجمع^(٦)، وذلك أن كل واحد من

(١) من (م).

(٢) «تفسير الرازى» ١٨/١٦، والقرطبي ٩٤/٨.

(٣) لم أقف على مصدره، وقد ذكره من غير نسبة هود بن محكم في «تفسيره» ٢/١٢١.

(٤) رواه الثعلبي ٦/٨٧ أ مطولاً، وانظر: «زاد المسير» ٣/٤١١ وسنه ضعيف؛ لأن الضحاك لم يلق ابن عباس كما في «تهذيب التهذيب» ٢/٢٢٦.

(٥) وهي قراءة شعبية عن عاصم وحده، وقرأ حفص عن عاصم وبقي القراء العشرة = بالإفراد. انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٤، و«التبصرة في القراءات»

المخاطبين له عشيرة، فإذا جُمعت قيل: «وعشيراتكم»، ومن أفرد قال: العشيرة واقعة على الجمع فاستغني عن جمعها، ويقوى ذلك أن الأخفش قال: «لا تقاد العرب تجمع عشيرة: عشيرات، إنما يجمعونها^(١) عشائر»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَأَمْوَالُ أَقْرَفْتُمُوهَا﴾ الاقتراف: الاكتساب، قال ابن عباس: «يريد [كسبتموها]»^(٣).

وقوله تعالى: ﴿فَتَرَبَصُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ قال ابن عباس^[٤]: «يريد: فترbusوا بما تحبون فليس لكم عند الله ثواب في إيمانكم»^(٥)، ومعنى^(٦): ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ يعني فتح مكة في قول مجاهد^(٧) ومقاتل^(٨) والأكثرين^(٩)، ومعنى هذا: إن كنتم تؤثرون المقام في دوركم

ص ٢١٤، و«تقريب النشر» ص ١٢٠.

(١) في (ح): (يجمعونه).

(٢) انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/٤١٨٠، و«الوسیط» ٢/٤٨٦، و«زاد المسیر» ٣/٤١٢، و«السان العرب» (عشر) ٥/٢٩٥٥، وقول الأخفش هذا ليس موجوداً في كتابه «معانی القرآن».

(٣) «الوجيز» ٦/٤٤٦.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٥) ذكره المصنف في «الوسیط» ٢/٤٨٧.

(٦) ساقط من (ى).

(٧) رواه ابن جریر ١٠/٩٩، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٢، وابن أبي شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٤/١٥٧، والقول في «تفسير مجاهد» ص ٣٦٦.

(٨) «تفسير مقاتل» ص ١٢٧ ب.

(٩) لم يذكره ابن جریر وابن أبي حاتم والماوردي والسيوطی إلا عن مجاهد، وزاد الشعلبي مقاتل، وقد ذكر ما ذكره المصنف من أنه قول الأكثرين: البغوي ٤/٤٨٧، = وابن الجوزي ٣/٤١٣. قال الشيخ ابن عاشور في «التحرير والتنوير» ١٠/١٥٤:

وأهلِكم وتركون الهجرة فأقيموا غير مثابين حتى يفتح الله مكة فيسقط فرض الهجرة، ولا يكون الأمر بالتربيص أمر إباحة^(١) بل هو أمر تهديد، وقال الحسن: ﴿حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ﴾ أي: من عقوبة عاجلة أو آجلة^(٢)، وهذا أقرب؛ لأنَّه أليق بالوعيد.

وقوله^(٣): ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّفَّارِ﴾ أي: الخارجين عن طاعته إلى معصيته، وهذا أيضًا تهديد لهؤلاء بحرمان الهدایة.

٢٥ - قوله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ﴾ الآية، النصر: المعونة على العدو خاصة، والمواطن، وهو كل مقام أقام به الإنسان لأمر، ومثله الوطن^(٤)، والأوطان: كالموطن، وأوطن فلان أرض كذلك: أي: اتخاذها مهلاً ومسكناً يقيم فيها^(٥)، قال الزجاج: «في مواطن: أي في أمكنة»^(٦)، وقال الفراء: «موطن لا تصرف؛ لأنَّ مثال لم يأت عليه شيء من الأسماء المفردة»^(٧)، وأنَّ غاية للجمع إذا انتهى الجمع إليه فينبغي

(ومن فسر أمر الله بفتح مكة فقد ذهل؛ لأنَّ هذه السورة نزلت بعد الفتح). وانظر ما يؤكد قوله في: «تفسير ابن جرير» ٩٨/١٠.

(١) في (ى): (أمراً بإباحة)، والصواب ما أثبته.

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٤٩/٢، والزمخشري في «الكاف» ١٨١/٢، وبمعناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٣/٣.

(٣) من (م).

(٤) في (ى): (الموطن).

(٥) انظر: كتاب «العين» (وطن) ٤٥٤/٧، و«تهذيب اللغة» (وطن) ٣٩١١/٤.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٩/٢.

(٧) يعني الأسماء التي تدل على الواحد، قال الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٠/٢: «ومعنى ليس على مثال الواحد: أي ليس في الفاظ الواحد ما جاء على = لفظه، وأنَّه لا يجمع كما يجمع الواحد جمع تكسير».

أن لا يجمع، ألا ترى أنك لا تقول: دراهمات ولا دنانيرات ولا مساجدات، وربما اضطر إليه الشاعر فجمعه وليس يوجد [في الكلام]^(١) ما يجوز في الشعر، قال الشاعر^(٢):

فهن يجتمعن حدائاتها

فهذا من المرفوض^(٣) إلا في الشعر^(٤). انتهى كلامه.

ومعنى هذا أن الجمع من العلل المانعة للصرف، وهذا النوع من [الجمع غاية]^(٥) الجموع، فكأن الجمع قد تكرر فيه فصارت هذه العلة تقوم مقام علتين فأوجب ترك الصرف.

وقوله تعالى: «وَيَوْمَ حُنَيْنٌ»، قال الزجاج^(٦): «أي: وفي يوم حنين، أي: ونصركم في يوم حنين»^(٧)، ونحو ذلك قال ابن عباس:

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) هو: الأحمر كما في «السان العرب» (حدد) ٨٠٠ / ٢، وانظر البيت بلا نسبة في: «معاني القرآن» للزجاج ٤٣٩ / ٢، و«الخصائص» ٢٣٦ / ٣، وكتاب «الحلل» (ص ٤٠٥)، و«المذكر والمؤنث» لابن الأباري ٣٠٥ / ٢، و«خزانة الأدب» ١ / ٢٠٨. ورواية البيت في جميع هذه المصادر: فهن يعلken . . . إلخ. والبيت ضمن أبيات في وصف الخيل منها:

أصبحن في قرح وفي داراتها سبع ليال غير معرفاتها
فهن يعلken . . . إلخ.

(٣) في (ى): (الفرض)، وهو تصحيف.

(٤) «معاني القرآن» ٤٢٨ / ١ بتصريف يسير.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٦) ساقط من (ى).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٣٩ / ٢.

(٨) «تنوير المقباس» ص ١٩٠ بمعناه.

«ونصركم يوم حنين»^(١)، قال قتادة: «حنين: واد بين مكة والطائف قاتل عليه نبي الله ﷺ هو زن وثيقاً»^(٢).

وجري^(٣) (حنين) لأنَّه اسم مذكُور [سمى به مذكُور]^(٤) نحو: بدر وأحد وحراء وثير^(٥)، وربما جعلت العرب حنين^(٦) وبدرًا اسمًا للبلدة والبقعة فلا يُجرونَه^(٧) نحو قول الشاعر^(٨):

أَلْسِنَا أَكْثَرَ الثَّقَلَيْنِ رَحْلًا
وَأَعْظَمُهُمْ بِبَطْنِ حَرَاءِ نَارًا
وَقَالَ آخَرُ^(٩):

نَصَرُوا نَبِيَّهُمْ وَشَدُوا أَزْرَهُ
بِهِنِينَ حِينَ تَوَاكِلُ الْأَبْطَالَ

(١) رواه ابن أبي حاتم ١٧٧٢/٦.

(٢) إجراء الاسم عند الكوفيين: صرفه وتنوينه، وعدم إجرائه: منع صرفه.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ي)، وليس موجودًا في «معاني القرآن» للفراء.

(٤) ثير: جبل معروف عند مكة المكرمة. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (ثير) ٢٠٧/١.

(٥) هكذا في جميع النسخ، والأولى: حينًا؛ لأنَّه صرف بدرًا بعده.

(٦) بضم الياء وإسكان الجيم.

(٧) هو: جرير كما في «كتاب سيبويه» ٢/٢٤، و«السان العربي» (حرى) ٢/٨٥٣، وليس في ديوانه، وانظر البيت بلا نسبة في: «الصحاح» (حرى) ٦/٢٣١٢، و«المقتضب» ٣/٣٥٩، و«الدر المصور» ٦/٣٧، وصدر البيت عند سيبويه والمبرد هكذا:

سَتَعْلَمُ أَيْنَا خَيْرٌ قَدِيمًا

قال ابن بري: هكذا أنسَدَه سيبويه، وهو لجرير، وأنشَدَه الجوهرى:

أَلْسِنَا أَكْرَمَ الثَّقَلَيْنِ طَرًا .. اه «السان العربي»، الموضع السابق.

(٨) هو: حسان بن ثابت رض والبيت في «ديوانه» ص ١٩٤، و«السان العربي» (حن) ٢/١٠٣٢، وبلا نسبة في «الصحاح» (حن) ٥/٢١٠٥، ورواية الديوان والفراء وغيرهما هكذا: يوم تواكل الأبطال.

(٩) يعني من قوله: وجَرِي (حنين)، انظر: «معاني القرآن» ١/٤٢٩.

هذا قول الفراء وكلامه^(١).

قال المفسرون: «لما افتح رسول الله ﷺ مكة وقد بقيت عليه أيام من شهر رمضان، خرج متوجهاً إلى حنين لقتال هوازن وثيف»^(٢).
وقوله تعالى: «إِذْ أَعْجَبْتُمْ كُثُرَكُمْ»، قال قتادة: «كانوا اثنى عشر ألفاً»^(٣). وقال مقاتل: «كانوا أحد^(٤) عشر ألفاً وخمسمائة»^(٥). وقال الكلبي: «كانوا عشرة آلاف، وكانوا يومئذ أكثر ما كانوا قط»^(٦).

وقال عطاء عن ابن عباس: «خرج رسول الله ﷺ من مكة إلى حنين في ستة عشر ألفاً، وكان معه رجل من الأنصار يقال له: سلمة بن سلامة بن وقش»^(٧) فعجب لكثرة الناس، فقال: لن نغلب اليوم من قلة، فساء رسول الله ﷺ كلامه، ووكلوا إلى كلمة الرجل، فذلك قوله تعالى: «إِذْ أَعْجَبْتُمْ كُثُرَكُمْ»^(٨).

(١) انظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ٦/١٧٧٢ - ١٧٧٣، والتعليق ٦/٨٨ أ، والبغوي ٤/٢٥، وانظر الآثار الواردة في غزوة حنين في «الدر المثور» ٣/٤٠٤ - ٤٠٨.

(٢) رواه ابن جرير ١٠٠/١٠٠، والتعليق ٦/٨٨ أ، والبغوي ٤/٢٦.

(٣) في (ى): (إحدى)، والصواب ما أثبته، وهو موافق لما في «تفسير مقاتل».

(٤) «تفسير مقاتل» ص ١٢٧ ب.

(٥) «تفسير الثعلبي» ٦/٨٨ أ، والبغوي ٤/٢٦، والرازي ١٥/٢١.

(٦) هو: سلمة بن سلامة بن وقش بن زغبة الأشهلي الأنصاري شهد العقبتين وبدرًا وأحدًا المشاهد، توفي سنة ٣٤هـ، وقيل سنة ٤٥هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٤/٦٨ (١٩٨٦)، و«سير أعلام النبلاء» ٢/٣٥٥، و«الإصابة» ٢/٩٥ (٣٣٨١).

(٧) ذكره المصنف في «الوسيط» ٢/٤٨٧، وذكر بعضه الزمخشري في الكشاف ٢/١٨٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١٣.

(٨) في (ى): (فلن)، وهو خطأ ممحض.

وقوله تعالى: ﴿فَلَمْ تُفْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ معنى الإغناه: إعطاء ما يدفع الحاجة.

وقوله: ﴿فَلَمْ تُفْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا﴾ أي لم تعطكم شيئاً يدفع حاجتكم، قال الزجاج: «أعلمهم الله أنهم ليس بكثرتهم يغلبون، وأنهم إنما يغلبون بنصر الله إياهم»^(٢)، فوكروا ذلك اليوم إلى كثرتهم؛ فانهزموا ثم تداركهم الله بنصره حتى ظفروا.

وقوله تعالى: ﴿وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحْبَتْ﴾ يقال: رحب برب رحباً ورحابة، قال ابن شمیل: «ضاقت عليه بما رحبت»^(٣): أي: على رحبتها وسعتها»^(٤)، فمعنى قوله: ﴿بِمَا رَحْبَتْ﴾ أي بربتها، ومعناه: مع رحبتها، و«ما» هنا مع الفعل بمنزلة المصدر كقوله: ﴿يَلَيْتَ قَوْمِي يَعْلَمُونَ بِمَا غَفَرَ لِي رَبِّي﴾ [يس: ٢٦، ٢٧] أي بمغفرته لي، ومعنى الآية: إنكم لشدة ما لحقكم من الخوف ضاقت عليكم الأرض فلم تجدوا فيها موضعاً يصلح لكم لفراركم عن عدوكم.

قال ابن عباس: «يقول: هي واسعة، ولكم فيها رحاب ومتسع، فضاقت عليكم لوضع العجب»^(٥).

قال الزجاج: «جعل الله عقوبتهم على إعجابهم بالكثرة أن رعبهم

(١) اهـ كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٠.

(٢) هكذا، وفي «تهذيب اللغة»: «ضاقت عليهم الأرض بما رحبت» ... إلخ.

(٣) «تهذيب اللغة» (رحب) ٢/١٣٨٧.

(٤) «تنوير المقياس» ص ١٩٠ بمعناه مختصرأ.

(٥) بفتح العين غير المشددة، أي: أفزعهم وأخافهم، و«السان العربي» (رعب) ٣/١٦٦٧.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٠.

حتى ولوا مدربين»^(١).

قال البراء بن عازب: كانت هوازن رماة، وإنما حملنا عليهم انكشفوا وأكبينا^(٢) على الغنائم فاستقبلونا^(٣) بالسهام فانكشف المسلمون عن رسول الله ﷺ، ولم يبق معه إلا العباس بن عبد المطلب وأبو سفيان بن الحارث^(٤)، قال البراء: «والذي لا إله إلا هو ما ولـى رسول الله ﷺ دبره فقط، لقد رأيته، وأبو سفيان آخذ بالركاب^(٥)، والعباس آخذ بـلجام الدابة، وهو يقول:

«أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» وطقـق يركض بـغـلـتـه نحو الـكـفـارـ لا يـأـلـوـ، وـكـانـتـ بـغـلـةـ شـهـباءـ، ثـمـ قـالـ للـعـبـاسـ: «[نـادـ: يا مـعـشـرـ الـأـنـصـارـ، يا مـعـشـرـ الـمـهـاجـرـينـ، وـكـانـ الـعـبـاسـ رـجـلاـ صـيـتاـ، فـجـعـلـ يـنـادـيـ: يا عـبـادـ اللـهـ]ـ^(٦)ـ، يا أـصـحـابـ^(٧)ـ الشـجـرـةـ، يا أـصـحـابـ سـوـرـةـ الـبـقـرـةـ، فـجـاءـ الـمـسـلـمـونـ حـيـنـ سـمـعـواـ صـوـتـهـ عـنـقـاـ واحدـاـ^(٨)ـ، وـأـخـذـ رـسـوـلـ اللـهـ^ﷺـ بـيـدـهـ كـفـاـ منـ الـحـصـبـاءـ فـرـمـاـهـمـ بـهـاـ، وـقـالـ:

(١) في (ى): (وانحنينا)، وفي «الصحيحين»: فأكبينا.

(٢) في (ى): (فاستقبلوا).

(٣) رواه مختصرًا البخاري في «صحيحه» (٤٣١٥)، كتاب: المغازي، باب قول الله تعالى: «وَيَوْمَ حُنَيْنٌ ...»، ومسلم في «صحيحه» (١٧٧٦)، كتاب الجهاد والسير.

(٤) الركاب: موضع في سرج الدابة، وهو كالفرز للرجل. انظر «القاموس المحيط»، فصل الراء، باب الباء ٩١٥٥، و«السان العرب» (ركب) ١٧١٣/٣.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٦) في (ح): يا مـعـشـرـ أـصـحـابـ الشـجـرـةـ.

(٧) العنق: الجماعة الكثيرة من الناس، وجاء القوم عنـقـاـ عنـقـاـ: أي طوائف. انظر: «السان العرب» (عنق) ٢٧٣/١٠.

(٨) هذا الأثر ملـفـقـ منـ عـدـةـ روـاـيـاتـ، وـلـيـسـ لـلـبـرـاءـ وـحـدـهـ كـمـاـ يـدـلـ عـلـيـهـ صـنـيـعـ المؤـلـفـ،

«شافت الوجه»، فما زال أمرهم مدبراً، وحدهم كلياً حتى هزمهم الله، ولم يبق منهم أحد يومئذ إلا وامتلأت عيناه من ذلك التراب»^(١).

٢٦ - فذلك قوله: ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ ﴾ السكينة: ما يسكن إليه القلب والنفس، قال الليث: «السكينة: الوداعة والوقار»^(٢)، وقيل^(٣): السكينة: الأمنة والطمأنينة»^(٤)، وهي المراد هنا؛ لأن الرعب يوجب الاضطراب والهزيمة، وضده الأمنة التي توجب الطمأنينة والوقار، قال ابن عباس: «﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ ﴾ : ي يريد رحمته»، يعني أن تلك السكينة إنما أنزلت عليهم من رحمة الله.

وقوله تعالى: ﴿ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَّرْتَرُوهَا ﴾ قال^(٥): ي يريد الملائكة» وقال

وهو نقله عن الثعلبي مع التصرف، والثعلبي صرخ بأنه لفقهه من عدة روايات فقال: (وكانت قصة حنين على ما ذكره المفسرون بروايات كثيرة لفقتها ونسقتها لتكون أقرب إلى الأفهام، وأحسن للنظام). «تفسير الثعلبي» ٦/٨٨، بل إن الثعلبي ميز قول البراء من قول غيره، وعلى أي حال فهذا الأثر ملحق من الروايات التالية:-

- ١- رواية البراء، وقد رواها الثعلبي ٦/٨٨ بـ بلفظ المؤلف، وهي تنتهي عند لفظ «عبد المطلب» وبنحوها رواها البخاري (٤٣١٥)، كتاب: المغازي، باب قول الله تعالى: «و يوم حنين .. ٥/٣١٠»، ومسلم (١٧٧٦)، كتاب الجهاد والسير.
- ٢- رواية العباس بن عبد المطلب، رواها مسلم (١٧٧٥)، كتاب الجهاد والسير، باب في غزوة حنين، وأحمد في «المسندي» ١/٢٠٧.
- ٣- رواية قنادة، رواها ابن جرير ١٠٤/١.

٤- رواية سلمة بن الأكوع، رواها مسلم (١٧٧٧)، كتاب الجهاد، باب في غزوة حنين.

(١) كتاب «العين» (سكن) ٥/٣١٣.

(٢) في (ى): (وقال)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لعدم وجود هذا القول في كتاب العين.

(٣) هذا قول ابن جرير ١٠٤/١٠، والثعلبي ٦/٩١ ب.

(٤) يعني ابن عباس، كما صرخ بذلك في «الوسط» ٢/٤٨٨، وذكره أيضاً ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤١٦.

سعید بن جبیر : «أمدَّ اللہ نبیه بخمسة آلاف من الملائكة»^(١) ، وقال سعید بن المسیب : «حدثني رجل کان^(٢) في^(٣) المشرکین يوم حنین قال : لما کشفنا المسلمين جعلنا نسوقهم إذ^(٤) انتهينا إلى صاحب^(٥) البغة الشهباء^(٦) ، فتلقانا رجال بيض الوجوه حسان ، فقالوا لنا : شاهت الوجوه ارجعوا فرجعنا وركبوا أكتافنا»^(٧) .

وقال الرجاج : «أنزل اللہ عَلَيْهِ السَّلَام علیهم السکینة حتى عادوا وظفروا ، فأراهم الله في ذلك اليوم من آياته ما زادهم تثییتاً بنبوة النبي ﷺ»^(٨) .
وقوله تعالى : «وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا» ، قال ابن عباس : «يريد بأسيافك ورماحكم»^(٩) .

(١) رواه ابن أبي حاتم ١٧٧٤ / ٦ ، وذكره بغير سند الثعلبي ٨٩ / ٦ ، وابن الجوزي ٤١٦ / ٣.

(٢) لفظ : (كان) ساقط من (ح) ، وهو موجود في مصادر التخريج التالية.

(٣) في (ى) : (من) ، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لمصادر التخريج التالية.

(٤) هكذا في جميع النسخ ، وكذلك في «تفسير الثعلبي» ، وفي «الوسیط» : حتى إذا . وفي «تفسير الرازی» وأبی حیان : فلما .

(٥) (إلى صاحب) مكرر في (ى).

(٦) يعني رسول الله ﷺ انظر : «صحیح مسلم» (١٧٧٥) كتاب : الجهاد والسير ، باب في غزوة حنین ، و«تفسير الثعلبي» ٨٩ / ٦ ب.

(٧) ذكره الثعلبي ٨٩ / ٦ ب ، والمؤلف في «الوسیط» ٤٨٨ / ٢ ، والرازی في «تفسيره» ٢٢ / ٢٦ ، وأبی حیان في «البحر» ٢٥ / ٥ .

(٨) «معانی القرآن وإعرابه» ٢ / ٤٤٠ .

(٩) لم أقف عليه إلا في «الوجيز» للمؤلف ٤٥٠ / ٦ ، وفي «تنویر المقباس» ص ١٩٠ : «وعذب الذين كفروا» : بالقتل والهزيمة.

وقال غيره: «أي بالقتل والأسر، وسبي العيال، وسلب الأموال، مع الصغار والإذلال»^(١)، «وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ».

٢٧ - قوله تعالى: «ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ» فيهديه إلى الإسلام ولا يؤاخذه بما سلف منه، قال ابن عباس: «يريد ممن كان في علم الله أن يهديه للإسلام»^(٢)، «وَاللَّهُ عَفُورٌ» لمن اهتدى «رَحِيمٌ» لمن آمن.

٢٨ - قوله تعالى: «يَتَأْيَهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَجَسٌ» الآية، قال الفراء: «لا تقاد العرب تقول: نجس إلا قبلها رجس، فإذا أفردوا قالوا: نجس لا غير، ولا يجمع ولا يؤنث، وهو مثل دنف»^(٣).^(٤) وقال الليث: «النجس: الشيء القدر من الناس ومن كل شيء»^(٥)، ورجل نجس وقوم أنجاس، ولغة أخرى^(٦): رجل نجس وقوم نجس وامرأة نجس»^(٧)، قال الله تعالى: «إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ بَجَسٌ» أي أخبات أنجاس.

(١) هذا قول الشعبي في «تفسيره» ٩١/٦ ب دون قوله: مع الصغار والإذلال، وبلفظ الشعبي ذكره ابن الجوزي في «تفسيره» ٤١٦/٣، ونسبة للبعض دون تحديد، وقال ابن جرير ١٠٤/١٠ «بالقتل وسبي الأهلين والذراري، وسلب الأموال والذمة».

(٢) «تنوير المقباس» ص ١٩١ بمعناه.

(٣) الدنف (فتح النون): (المرض الملازم، وبكسرها: المريض الذي براه المرض حتى أضفى على الموت. «لسان العرب» (دنف) ١٤٣٢/٣.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٣٠.

(٥) في «تهذيب اللغة»: ومن كل شيء قدرته، وفي كتاب «العين»: وكل شيء قدرته فهو نجس.

(٦) يعني في الكلمة أخرى باعتباره مصدرًا فلا يثنى ولا يؤنث ولا يجمع.

(٧) «تهذيب اللغة» (نجس) ٤/٣٥١٩ - ٣٥٢٠، ونحوه مختصرًا في كتاب «العين» (نجس) ٦/٥٥.

قال ابن عباس في رواية عطاء: «يريد لا يغسلون من الجنابة، ولا يتوضؤون لله، ولا يصلون له»^(١)، ونحو هذا قال قتادة: سماهم نجسا لأنهم يجنبون ولا يغسلون، ويحدثون ولا يتوضؤون»^(٢).

قال أهل العلم وأصحاب^(٣) المعاني: «هذه النجاسة التي وصف الله بها المشركين نجاسة الحكم لا نجاسة العين، سموا نجسا على الذم، ولو كانت أعيانهم نجسة لما طهرهم الإسلام، ولكن شركهم يجري مجرى القذر في أنه يوجب نجسهم فسموا نجسا لهذا المعنى»^(٤)، وقال أبو علي: معنى قوله: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ أي: ليسوا من أهل الطهارة وإن لم تكن عليه^(٥) نجاسة من نحو البول والدم والخمر، والمعنى: إن الطهارة الثابتة للمسلمين هم خارجون عنها^(٦)، ومبادرون لها، وهذه الطهارة هي ما ثبتت لهم في قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ﴾ [التوبه: ١٠٣]^(٧).

(١) ذكره المصنف في «الوسيط» ٤٨٨/٢، والرازي في «تفسيره» ١٦/٢٥.

(٢) رواه البغوي ٤/٣١، ورواه مختصرًا عبد الرزاق الصنعاني في «تفسيره» ١/٢/٢٧١، وابن جرير ١٠٥/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٥.

(٣) في (ح): (إلى أصحاب)، وهو خطأ بين.

(٤) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦/٩٢، والبغوي ٤/٣١، وابن الجوزي ٣/٤١٧، وأحكام القرآن للهراسي ٤/٣٦، وأحكام القرآن لابن العربي ٢/٩١٣، و«تفسير ابن كثير» ٢/٣٨٢.

(٥) أي على أحدهم.

(٦) ساقط من (ح).

(٧) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/٣٠٧.

وقوله تعالى: ﴿فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ﴾ [قال المفسرون: «أراد منعهم من دخول الحرم وذلك أنهم إذا دخلوا الحرم فقد قربوا المسجد الحرام»^(١)[٢].

وقال بعضهم: «المراد بالمسجد الحرام: الحرم»^(٣)، وهو كقوله تعالى: ﴿سُبْحَنَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] وإنما رفع من بيت أم هانيء^(٤)، وهذا مذهب عطاء، وقال: الحرم كله قبلة ومسجد»^(٥)، وتلا هذه الآية.

وقوله تعالى: ﴿بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾، قال قتادة: «يعني عام حج بالناس أبو بكر، وتلا علي سورة براءة»^(٦)، وقال عطاء عن ابن عباس:

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠٥/١٠، والتعليق ٩٢/٦ أ.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) هذا قول ابن عباس وسعيد بن جبير ومجاحد وعطاء وابن شهاب كما في «تفسير ابن أبي حاتم» ٦/١٧٧٦، ورواه ابن جرير ١٠٥/١٠، والتعليق ٩٢/٦ أ عن عطاء.

(٤) هي: أم هانيء بنت أبي طالب بن عبد المطلب، بنت عم النبي ﷺ وأخت علي أمير المؤمنين رض، اسمها فاختة، وقيل: فاطمة، وقيل: هند، لها أحاديث في الكتب الستة، وتوفيت بعد سنة ٥٥٠هـ.

انظر: «الكافش» ٥٢٨/٢، و«الإصابة» ٤/٥٠٣.

(٥) رفع النبي ﷺ من بيت أم هانيء رواه الطبراني في الكبير ٤٣٢/٢٤، ٤٣٤، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/٢٤٦: «فيه عبد الأعلى بن أبي المشاور، متزوك كذاب» اهـ.

ورواه أيضاً ابن جرير ١٥/٢ (طبعة الحلبي) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن السائب الكلبي، والكلبي متهم بالكذب.

(٦) رواه ابن جرير ١٠٥/١٠، والتعليق ٩٢/٦ أ.

(٧) رواه ابن جرير ١٠٦/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٦، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٤٠٨.

«يريد: يوم الفتح»^(١)، وقال الزجاج: «هذا وقع سنة تسع من الهجرة، أمر المسلمين بمنع المشركين من الحج»^(٢).

فأما الكلام في حكم هذه الآية: فروى جابر عن النبي ﷺ قال^(٣): «لا يدخل الحرم إلا أهل العجزية أو عبد رجل من المسلمين»^(٤).

قال أصحابنا^(٥): «الحرم حرام على المشركين، ولو كان الإمام بمكة فجاء رسول من المشركين فليخرج إلى الحل لاستماع الرسالة، وإن دخل مشرك الحرم متواريًا فمرض فيه آخر جناه مريضًا، وإن مات ودفن ولم يعلم نبشاًه وأخرجنا عظامه إذا أمكن، فليس لهم الاستيطان ولا الاجتياز، وإن التجأوا إلى مكة لم يجز لنا نصب القتال عليهم، إنما أحلت لرسول الله ﷺ ساعة من نهار، فإن بدؤنا فيها بالقتال حللت المدافعة، فأما من وجب عليه القصاص أو الحد فلاذ بالحرم»^(٦)

(١) «الوجيز» ٤٥٣/٦ وفيه نظر إذ أن الثابت أن المشركين لم ينهاوا عن الحج إلا في السنة التاسعة، كما في «صحيح البخاري» (٤٦٥٥)، كتاب: التفسير، سورة براءة، باب: قوله «فسيحوا في الأرض أربعة أشهر».

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤١/٢.

(٣) (قال) ساقط من (ي).

(٤) ذكره الثعلبي ٩٢/٦ أبدون سند، ورواه بمعنى أنه أحادي في «المسنن» ٣٩٢/٣، وابن أبي حاتم ١٧٧٦/٦ ولفظهما: «لا يدخل المسجد الحرام» وفي سنته ثلاثة علل.
أ- أشعث بن سوار الكندي، قال في «تقريب التهذيب» ص ١١٣ (٥٢٤): (ضعف).
ب- شريك بن عبد الله، قال في التقريب ص ٢٦٦ (٢٧٨٧): (صدق يخطئ).
ج- عن عنة الحسن البصري، وهو مدلس كما في إتحاف ذوي الرسوخ (ص ٢٢).

(٥) يعني الشافعية: انظر «المهذب في فقه الإمام الشافعي» ٢/٢٥٨، وبعض القول في «الأم» (٤/٤٢٥٣، ٤١٣).

(٦) ساقط من (ح).

فالحرم لا يعذب^(١) عاصيًّا^(٢) عندنا^(٣)، وقد مضى الكلام في هذا، فأما جزائر العرب فقد قال رسول الله ﷺ: «لَئِنْ عَشْتَ إِلَى قَابْلِ لَا خَرْجَنَ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ»^(٤)، فلا يجوز تمكين المشركين من استيطانها بعدما أجل لهم عمر ﷺ بوصية رسول الله ﷺ، ويجوز لهم الاجتياز بشرط ألا يقيم المجتاز [في موضع]^(٥) أكثر من ثلاثة أيام، هذه سنة عمر فيهم^(٦). وقد أكثروا في تحديد جزيرة العرب، وقد قال الشافعي - وهو أعلم الناس بذلك-: «جزيرة العرب: مكة والمدينة واليمامة ومخاليفها»^(٧).

(١) في (م): (لا يصير)، وهو خطأ.

(٢) ذهب المحققون من العلماء إلى التفريق بين الجناني في الحرم وبين الجناني في الحل ثم لاذ بالحرم فال الأول يقام عليه الحد والثاني لا يقام عليه الحد؛ بل الحرم يعيذه ويحميه، قال الإمام ابن القيم في «زاد المعاد» ٤٤٤/٣: «وهذا قول جمهور التابعين ومن بعدهم، بل لا يحفظ عن تابعي ولا صحابي خلافه، وإليه ذهب أبو حنيفة ومن وافقه من أهل العراق، والإمام أحمد ومن وافقه من أهل الحديث، وذهب مالك والشافعي إلى أنه يستوفى منه في الحرم»، ثم ساق ابن القيم أدلة الفريقين، وفند أدلة القول المرجوح، وبين الفرق بين الجناني في الحرم واللامجي إليه، فانظره هناك فإنه بحث قيم.

(٣) يعني الشافعية، انظر: «الأم» ٤١٣/٤، ٤١٤/٤.

(٤) رواه بنحوه مسلم في (١٧٦٧)، كتاب الجهاد والسير، باب إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وأبو داود (٣٠٣٩)، كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في إخراج اليهود من جزيرة العرب، والترمذى (١٦٠٦)، كتاب السير، باب في إخراج اليهود والنصارى من جزيرة العرب، وأحمد في «المسندة» ١/٣٢.

(٥) ما بين المعقودين ساقط من (ى).

(٦) رواه عبد الرزاق الصنعاني في المصنف، كتاب أهل الكتاب، باب لا يدخل مشرك المدينة رقم (٩٩٧٧) ٥١/٦، وانظر «المغني» ١٣/٢٤٤.

(٧) انظر: «المذهب في فقه الإمام الشافعي» ٢٥٧/٢، والشافعي -رحمه الله- إنما فسر بذلك الحجاج، ونص عبارته: «وَإِنْ سُئِلَ مَنْ تُؤْخَذُ مِنْهُ الْجُزِيَّةُ أَنْ يُعْطِيَهَا =

وقوله تعالى: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً﴾ العيلة: الفقر، يقال^(١): عال الرجل يعيش عيلة فهو عائل إذا افتقر، قال ابن عباس: «يريد خفتم حاجة»^(٢)، قال مجاهد^(٣) ومقاتل^(٤) وقتادة^(٥) والمفسرون^(٦): «لما من المشركون من دخول الحرم قال المسلمون: إنهم كانوا يأتون بالمير^(٧) ويتبايعون، فالآن تنقطع المتأجر ويضيق العيش فأنزل الله: ﴿وَإِنْ خَفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيْكُمُ اللَّهُ مِنْ فَصْلِهِ﴾، قال ابن عباس: «يريد: يتفضل عليكم بما هو أوسع وأكثر»^(٨)، قال مقاتل: «أسلم أهل جدة وصنائع

= ويجري عليه الحكم على أن يسكن الحجاز لم يكن ذلك له، والحجاز: مكة والمدينة واليمامة مخالف كلها» كتاب «الأم» ٤/٢٥١، ثم قال في الصفحة التالية بعد أن بين أن اليمن ليست بحجاز: فأما سائر البلدان -ما خلا الحجاز- فلا يأس أن يصلحوا على المقام بها».

وفي «تهذيب اللغة» (جزر) ١/٥٩٦: «جزيرة العرب: محالها، سميت جزيرة لأن البحرين بحر فارس، وبحر السودان أحاطا بجانيها، وأحاط بالجانب الشمالي دجلة والفرات، وهي أرض العرب ومعدنها».

(١) (يقال) ساقط من (ح).

(٢) رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩١.

(٣) رواه بمعناه ابن جرير ١٠٨/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٧، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٦٧.

(٤) «تفسير مقاتل» ص ١٢٨ أ بمعناه.

(٥) رواه بمعناه ابن جرير ١٠٨/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٧، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٤٠٨.

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠٥-١٠٩/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٧، و«الدر المنشور» ٣/٤٠٨ - ٤١٠.

(٧) المير: جمع ميرة، وهي جلب الطعام. انظر: «لسان العرب» (مير) ٧/٤٣٠٦.

(٨) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٨٨.

وجرش^(١) وحملوا الطعام إلى مكة وكفاهم الله ما كانوا يتخوفون^(٢)، وقال الصحاح وقتادة: «أغناهم الله عما خافوا من العيلة بالجزية»^(٣)، وقوله تعالى: ﴿إِن شَاءَ﴾ قال أهل المعاني: «شرط المشيئة في الغنى»^(٤) لأنه علم أن فيهم من لا يبلغ هذا الغنى^(٥) الموعود، وقيل لتنقطع الآمال إلى الله تعالى كما قال: ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِن شَاءَ اللَّهُ أَمِينِ﴾ [الفتح: ٢٧].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾، قال ابن عباس: «عليم بما يصلحكم، حكيم فيما حكم في المشركين»^(٦).

٢٩ - قوله تعالى: ﴿فَتَلَوُا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية، هذه الآية نزلت في أهل الكتاب، قال مجاهد: «نزلت حين أمر رسول الله ﷺ بحرب الروم فغزا^(٧) بعد نزولها غزوة تبوك»^(٨)، وقال الكلبي: «نزلت في قريظة والنضير من اليهود وأراد رسول الله ﷺ قتالهم

(١) جرش: مدينة في اليمن وفي الأردن، انظر: «معجم البلدان» ١٢٧/٢، والمراد بها هنا التي باليمن؛ لأن أهلها أسلموا في عهد رسول الله ﷺ أما بلاد الأردن والشام فلم تفتح إلا في عهد أبي بكر وعمر.

(٢) ذكره عنه الثعلبي ٩٢/٦ ب، وهو في «تفسير مقاتل» ١٢٨ أ بلفظ: «فكفاهم الله ما كانوا يتخوفون فأسلم أهل نجد وجرش وأهل صنعاء فحملوا الطعام».

(٣) رواه عنهم ابن جرير ١٠٧/١٠٨ - ١٠٨/١٠٧، وابن أبي حاتم ٦/١٧٧٧.

(٤) في (ى): (المعنى).

(٥) في (ح): (المعنى).

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤١٨/٣، والمؤلف في «الوسیط» ٤٨٨/٢.

(٧) في (ى): (فغزوا)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لأنه أسد في انتظام الكلام، ولم يوافقه لما في تفسير الثعلبي.

(٨) رواه الثعلبي ٩٢/٦ ب وهو كذلك في تفسير مجاهد ص ٣٦٧.

فضالحوه، فكانت أول جزية أصابها أهل الإسلام، وأول ذل أصاب أهل الكتاب بأيدي المسلمين»^(١).

وإذا كانت الآية نازلة فيهم فمعنى قوله: ﴿لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أن إقرارهم عن غير معرفة فليس بإيمان، وهذا معنى قول أبي إسحاق: «إنهم لا يؤمنون بالله إيمان الموحدين، فأعلم الله بذلك أن ذلك غير إيمان، وأن إيمانهم بالبعث ليس على جهة الإيمان لأنهم لا»^(٢) يقرؤن بأن^(٣) أهل العجنة يأكلون ويسربون^(٤)^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُحِرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ﴾، قال ابن عباس: «يريد من الميتة والدم ولحم الخنزير»^(٦)، وقال الكلبي: «يعني الخمر»^(٧)، وقوله تعالى: ﴿وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ﴾، قال الكلبي: «ولا يعبدون عبادة الحق»^(٨)، والحق هو الله تعالى، وروى شيبان^(٩) عن قتادة: الحق هو الله

(١) ذكره الشعبي ٩٢/٦ ب.

(٢) (لا) ساقطة من (ح).

(٣) في (ى): (أن)، وما أثبته موافق لـ«معاني القرآن وإعرابه».

(٤) قال الإمام ابن كثير في «تفسيره» ٣٨٢/٢: «لما كفروا بمحمد ﷺ لم يبق لهم إيمان صحيح بأحد الرسل، ولا بما جاؤوا به، وإنما يتبعون آراءهم وأهواءهم وأباءهم فيما هم فيه، لا لأنه شرع الله ودينه؛ لأنهم لو كانوا مؤمنين بما بأيديهم إيماناً صحيحاً لقادهم ذلك إلى الإيمان بمحمد ﷺ؛ لأن جميع الأنبياء بشروا به وأمرروا باتباعه» ا.ه.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤١/٢، وقد اختصر المؤلف كلام الزجاج.

(٦) لم أقف على مصدره.

(٧) لم أقف على مصدره، وقد رواه ابن أبي حاتم ١٧٧٨/٦، عن سعيد بن جبير.

(٨) في «تنوير المقباس» عنه عن ابن عباس ص ١٩١: ((لا يخضعون لله بالتوحيد)).

(٩) هو: شيبان بن عبد الرحمن التميمي مولاهم، أبو معاوية البصري، المؤدب، كان =

ودينه الإسلام، قال الله تعالى : ﴿إِنَّ الَّذِينَ عِنْدَ اللَّهِ أَلْسَلَمُ﴾ [آل عمران: ١٩] ^(١) [وقال أبو عبيدة : معناه]^(٢) ولا يطعون الله طاعة أهل الإسلام، وكل من أطاع ملكاً أو ذا سلطان فقد دان له، ومنه قول زهير^(٣) : لئن حللت^(٤) بجوي فيبني أسد في دين عمرو وحالت بيننا فدك^(٥) أي في طاعة عمرو، وعلى هذا التقدير : لا يدينون دين أهل الحق، أي طاعة أهل الإسلام فحذف المضاف، قوله تعالى : ﴿مَنْ أَلَّذِينَ أُولَئِنَّ الْكِتَبَ﴾ ، قال ابن عباس : «يريد من اليهود والنصارى والصابئين»^(٦) ،

= معلماً صدوقاً ثقة صاحب كتاب، روى عن قتادة والحسن البصري وغيرهما، وتوفي سنة ١٦٤هـ. انظر : «الكافش» ٤٩١/١، و«تقريب التهذيب» ص ٣٦٩ (٢٨٣٣)، و«تهذيب التهذيب» ٤٧٥/٢.

(١) انظر قول قتادة في تفسير الثعلبي ٩٣/٦ أ، والبغوي ٣٤/٤.

(٢) ما بين المعقوفين من (م).

(٣) البيت في «شرح ديوانه» ص ١٨٣، و«تفسير ابن جرير» ١٠٩/١٠. و«جو» : موضع في ديار بني أسد، و«عمرو» : هو عمرو بن هند بن المنذر بن ماء السماء، و«فدك» : قرية معروفة شمال الحجاز.

والشاعر يخاطب الحارث بن ورقاء الأستي، الذي أغار على إبل زهير، وأسر راعيه وكانت بني أسد تحت نفوذ عمرو بن هند ملك العراق، فهدد زهير الحارث بهجاء لاذع إن لم يرد الإبل والراعي، يقول بعد البيت المذكور :

ل يأتيك مني منطق قذع باق، كما دنس القبطية الودك
انظر : «شرح الديوان» ص ١٦٤، ١٨٣.

(٤) (حللت) ساقط من (ى).

(٥) اهـ. كلام أبي عبيدة، انظر : «مجاز القرآن» ١/٢٥٥.

(٦) «تنوير المقابس» ص ١٩١، دون ذكر الصابئين، وقد اختلف المؤرخون والمفسرون في حقيقة دين الصابئة، وال الصحيح أن هذا الاسم يطلق على فرقتين : الأولى : الصابئة الحرانية، وهؤلاء هم امتداد قوم إبراهيم الغافل، ويذكر الدكتور =

وقوله تعالى: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزِيرَةَ عَنْ يَدِهِ﴾، قال الحسن: «قاتل رسول الله عليه السلام أهل هذه^(١) الجزيرة من العرب على الإسلام ولم يقبل منهم غيره، وكان أفضل الجهاد، وكان بعده جهاد آخر على هذه الطعمة^(٢) - يعني الجزية - في شأن أهل الكتاب وهو قوله: ﴿قَاتَلُوا الَّذِينَ﴾ إلى قوله: ﴿حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزِيرَةَ﴾^(٣).

والجزية هي^(٤): ما يعطي المعاهد على عهده، وهي (فعلة) من جزى يجزي إذا قضى ما عليه، قوله: ﴿عَنْ يَدِهِ﴾، قال ابن عباس: «هو أنهم

= النشار نقلًا - عن البيروني - أن هؤلاء الوثنيين عباد الكواكب إنما تسموا باسم الصابئة أيام المأمون بفتوى شيخ فقيه من أهل حران حتى ينجوا من القتل أو إلزامهم بالإسلام.

الثانية: الصابئة على وجه الحقيقة، وهؤلاء قوم من اليهود تخلفوا ببابل بعد عودة قومهم إلى فلسطين، ووضعوا مذهبًا ممتزجاً من اليهودية والمجوسية، ويتجهون في صلاتهم نحو القطب الشمالي ولا يزال لهم وجود في العراق.

انظر: «المصنف» للصوني ١٢٤/٦، و«الملل والنحل» للشهرستاني (الهامش في) ٩٥/٢، و«المغني» ٢٠٣/١٣، و«تفسير الرازي» ٣١/١٦، و«نشأة الفكر الفلسفى» د. النشار ٢٠٩/١ - ٢١٩.

(١) ساقط من (ى).

(٢) هذا يوحى بأن جهاد أهل الكتاب من أجل الجزية، الواقع أن الهدف من القتال نشر نور الله في الآفاق، والقضاء على العواجز التي تحول دون إبلاغ الناس كلام الله، والجزية ضرورة على المعاهد الذي رغب البقاء على دينه، وهي في مقابل حمايته والدفاع عنه، وتأمين الأمن له في ظل الدولة الإسلامية.

(٣) رواه الشعبي ٩٣/٦ ب، لكنه لم يقل: يعني الجزية ورواه أيضًا ابن أبي شيبة وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٤١٢/٣ لكن لفظهما «على هذه الأمة» بدل «على هذه الطعمة» وبه يزول الإشكال.

(٤) ساقط من (ى).

يُعْطُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ يَمْشُونَ بِهَا كَارِهِينَ وَلَا يَجِئُونَ بِهَا رَكِبًاً، وَلَا يَرْسِلُونَ
بِهَا»^(١).

وهو قوله: ﴿وَهُمْ صَنْعُونَ﴾ أي: ذليلون مقهورون يتلذلون بها تلذلة^(٢)، يريد أنهم يُجرون إلى الموضع الذي تقبض منهم فيه^(٣) بالعنف حتى يؤدّوها من يدهم، وروى يحيى بن آدم^(٤) عن عثمان البري^(٥) في قوله: ﴿عَنْ يَدِ﴾ قال: «نقد^(٦) ليس بنسيئة»^(٧).

(١) رواه الثعلبي ٩٤/٦، ورواه مختصرًا البغوي ٣٣/٤، وأشار إليه ابن جرير ١١٠/١٠ بقوله: وذلك قول روي عن ابن عباس من وجه فيه نظر.

(٢) في (ى): (ثلاثة)، والتلته: الشدة والعنف في السوق، انظر: «لسان العرب» (تلل) ٤٤٢ / ١.

(٣) (فيه) ساقط من (ي).

(٤) هو: يحيى بن آدم بن سليمان، أبو زكريا الأموي مولاهم الكوفي، العلامة الحافظ المจود، كان ثقة، كثير الحديث، من كبار أئمة الاجتهداد، توفي سنة ٢٠٣هـ. انظر: «التاريخ الكبير» ٢٦١/٨، و«تذكرة الحفاظ» ٣٥٩/١، و«سير أعلام النبلاء» ٥٢٢/٩، و«تهذيب التهذيب» ٤/٣٣٧.

(٥) هو: عثمان بن مقسم البري، أبو سلمة الكندي مولاهم البصري أحد فقهاء البصرة المفتين، على ضعف في حديثه وبدعة فيه، وقد تركه النساء والقطان وابن معين وغيرهم. انظر: «التاريخ» ٢٥٢/٦، وكتاب «الضعفاء الصغير» ص ١٦٤، و«سير أعلام النبلاء» ٣٢٥/٧، و«ميزان الاعتدال» ٤٥٣/٣.

ملحوظة: عثمان المذكور روى له الترمذى (١٩٤١)، كتاب: البر، باب: ما جاء في الخيانة والغش حديثاً من طريق زيد بن العباب عن أبي سلمة الكندي عن فرقد. وقد اعتبر ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ٦٤٦ (٨١٤٦) أبا سلمة مجهولاً، وال الصحيح أنه هو عثمان اليرى. انظر: السير، الموضع السابق.

(٦) هكذا في جميع النسخ، وفي «تهذيب اللغة»: نقداً. ومراد المؤلف: عن نقد، كما في «معالم التنزيل» ٤/٣٣.

(٧) «تهذيب اللغة» (يدى) ٤/٣٩٧٥، ولفظه: قال: نقداً عن ظهر يد، ليس بنسية.

وذكر أهل المعاني في قوله: ﴿عَنْ يَدِهِ﴾ أقوالاً: - روى أبو عبيد عن أبي عبيدة قال: «كل من انطاع^(١) لمن قهره فأعطي عن غير طيبة نفس فقد أعطى عن يد»^(٢)، ومعنى هذا أنه أعطى عن ذل واستسلام كما يقال: أعطى فلان بيده: إذا ذل واعترف بالانقياد، ودل على هذا قوله: ﴿وَهُمْ صَغِرُونَ﴾، قال القتبي: «يقال أعطاه عن يد، وعن ظهر يد: إذا أعطاه مبتدئاً غير مكافيء»^(٣)، وهذا بالعكس أولى؛ فإنهم يبذلون الجزية دفعاً عن رقابهم ومكافأة للمسلمين بإقرارهم على دينهم، ولكن المعنى هنا «عن يد» أي عن غير مكافأة [منكم إياهم]^(٤) بما أعطوا من المال^(٥)، وذكر أبو إسحاق فيه أوجهها^(٦):

أحدها^(٧): ﴿عَنْ يَدِهِ﴾ أي عن ذلٍ واعترافٍ للمسلمين بأن أيديهم فوق أيديهم.

والثاني: ﴿عَنْ يَدِهِ﴾ عن قهر وذلٍ، كما تقول اليد في هذا لفلان أي: الأمر النافذ لفلان^(٨).

(١) في (م): (أطاع).

(٢) اهـ. كلام أبي عبيدة، انظر: «مجاز القرآن» ٢٥٦/١.

(٣) اهـ. كلام القتبي، انظر: «تفسير غريب القرآن» ص ١٨٤.

(٤) في (ح): (ومنكم أتاهم)، وهو خطأ.

(٥) ابن قتيبة ينفي مكافأة أهل الذمة للمسلمين، بل يدفعون الجزية بلا مقابل، والمؤلف ينفي مكافأة المسلمين لهم، فهم إذا دفعوا الجزية لا يرد المسلمون مكافأة لها.

(٦) في (ى): (وجهها).

(٧) في (ى): (آخر).

(٨) ساقط من (ى).

والثالث: ﴿عَنْ يَدِهِ﴾ أي: عن إنعام عليهم بذاك؛ لأن قبول الجزية منهم^(١) وترك أنفسهم لهم نعمة عليهم ويد من المعروف جزيلة^(٢)^(٣). وحکى غيره: ﴿عَنْ يَدِهِ﴾ أي: عن جماعة، لا يعفى عن ذي فضل منهم لفضلهم واليد: جماعة القوم، يقال: القوم على يد واحدة أي هم مجتمعون^(٤)، ومنه قوله ﷺ «وَهُمْ يَدٌ عَلَى مِنْ سَوَاهُمْ»^(٥) يعني هم جميعاً، كلمتهم ونصرتهم واحدة على جميع الملل، وقال أبو علي: «ويجوز ﴿عَنْ يَدِهِ﴾: عن ظهور عليهم وغلبة لهم من قولهم: لا يد لي^(٦) به أي لا قوة لي عليه»^(٧).

وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ صَنِعُونَ﴾ قد ذكرنا قوله واحداً فيه عن ابن عباس، وهو أنه يمشون بها من غير ركوب ولا توكل^(٩)، وقال عطاء: «يريد ذليلاً قائماً على رجليه وهو صاغر»^(١٠)، يعني أنه يعطي ذلك عن قيام

(١) في (ى): (منكم). (٢) ساقط من (ح).

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٢/٢ بنحوه، والنص منقول من «تهذيب اللغة» (يدى) ١٤/٢٤٠.

(٤) في «السان العربي» (يدي) ٤٩٥٤/٨: «يد الرجل: جماعة قومه وأنصاره، عن ابن الأعرابي».

(٥) من (م) وفي سائر النسخ: الكتاب.

(٦) رواه ابن ماجه (٢٦٨٣)، كتاب الديات، باب المسلمين تتکافأ دمائهم، وأحمد في «المسندي» ٢١٥/٢، وسنه حسن كما في «صحيح الجامع الصغير» رقم (٦٧١٢) ٦٧١٢/٢.

(٧) في (ى): (له).

(٨) لم أجده فيما بين يدي من كتب أبي علي الفارسي.

(٩) تقدم تخریجه.

(١٠) لم أجده من ذكره.

ولا يجلس، وهذا قول عكرمة^(١)، وقال الكلبي: «هو أنه إذا أعطى الجزية صفع في قفاه»^(٢)، وقيل: معنى الصغار هنا: «هو إعطاؤهم إياها»^(٣). فاما حكم هذه الآية: فاعلم أن المشركين فريقان: فريق هم عبدة الأواثان، وعبدة ما استحسنوا، فهو لاء لا يقرؤن على دينهم بأخذ الجزية ويجب قتالهم حتى يقولوا: لا إله إلا الله، وفريق هم أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى والصابئون^(٤) والسamerة^(٥) وهذا الصنفان^(٦) سبيلهم في أهل الكتاب سبيل أهل البدع فيما، وكذلك المجوس سبيلهم سبيل أهل الكتاب، لأن النبي ﷺ قال: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»^(٧)، ويروى أنه

(١) رواه ابن جرير ١٠٩/١٠، والبغوي ٤/٣٣.

(٢) ذكره الشعبي ٩٤/٦، والبغوي ٤/٣٣.

(٣) ذكر هذا القول من غير نسبة ابن جرير ١٠٩/١٠، والشعبي ٩٤/٦، والبغوي ٤/٣٤، والماوردي ٣٥٢/٢، وابن الجوزي ٤٢١/٣.

(٤) سبق التعريف بهم.

(٥) السامرة: فرقة من اليهود لهم توراة غير التوراة التي بأيدي سائر اليهود وينكرون نبوة من عدا موسى وهارون ويوش بن نون عليهم السلام والنبي المنتظر، وقبلتهم جبل بنابلس، ولا يعرفون حرمة لبيت المقدس، وهم فرقتان: الدوستانية الألفانية، والكوسانية، والأولى لا تقر بالبعث في الآخرة.

انظر: «الفصل في الملل والأهواء والنحل» ٩٨/١، و«الملل والنحل» (بها ملخص الفصل) ٥٨/٢.

(٦) يعني الصابئين والسamerة.

(٧) رواه مالك في «الموطأ»، كتاب الزكاة (٤٢)/١، ٢٣٣، ومن طريقه رواه الشافعي في «الأم» ٤/٢٤٦، والبيهقي في «ال السنن الصغيرة»، كتاب الجزية رقم (٣٧٠٣) ٤/٤، و«الكبرى»، كتاب الجزية، باب المجوس ٩/٣١٩، وابن أبي شيبة في «المصنف» كتاب الجهاد، باب ما قالوا في المجوس رقم (١٢٦٩٧) ١٢/٢٤٣، وهو حديث ضعيف كما في «فتح الباري» ٦/٢٦١، و«إرواء الغليل» رقم (١٢٤٨) ٥/٨٨.

عليه الصلاة والسلام أخذ الجزية من مجوس هجر^(١)، فهو لاء يجب قتالهم حتى يعطوا الجزية، ويعاهدوا المسلمين على أداء الجزية.

وأما قدرها فقال أنس: «قسم رسول الله ﷺ على كل محتمل ديناراً»^(٢)، وقسم عمر رضي الله عنه على الفقراء من أهل الذمة اثنى عشر درهماً، وعلى الأوساط^(٣) أربعة وعشرين، وعلى أهل الثروة ثمانية وأربعين درهماً^(٤)، قال أصحابنا: «وأقل الجزية دينار ولا يزيد على الدينار إلا بالتراضي»^(٥)، فإذا رضوا والتزموا الزيادة ضربنا على المتوسط دينارين وعلى الغني أربعة دنانير، والاختيار في الابتداء إليهم، فإذا قبلوا وجب

(١) رواه البخاري (٣١٥٧)، كتاب الجزية، باب: الجزية والموادعة (١٥٨٦)، وأبو داود، (٢٥٠١) كتاب الخراج والإمارة والفيء، باب في أخذ الجزية من المجوس والترمذى، كتاب السير، باب ما جاء في أخذ الجزية من المجوس، والدارمى، كتاب الجهاد، باب في أخذ الجزية من المجوس، رقم (٢٥٠١) ٣٠٧/٢، وأحمد في «المسنن» ١٩١/١.

(٢) ذكره الثعلبي ٩٣/٦ ب مع أثر عمر الذي بعده، بغير سند، والحديث مشهور عن معاذ، فقد رواه عنه أبو داود (١٥٧٦)، كتاب الزكاة، باب في زكاة السائمة، والترمذى (٦٢٣)، كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة البقر، والنسائي، كتاب الزكاة، باب زكاة البقر ٢٥/٥، والحاكم ٣٩٨/١ قال الترمذى: حديث حسن، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي.

(٣) في (ح): (الأوسط).

(٤) رواه أبو عبيد في كتاب «الأموال» (ص ٥٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الجهاد، باب ما قالوا في وضع الجزية رقم (١٢٦٨٩) ١٢/٤١ بنحوه عن محمد ابن عبد الله الثقفي.

(٥) هذا مذهب الشافعى -رحمه الله-. انظر: كتاب «الأم» ٤/٢٥٣-٢٥٦، وفي المسألة أقوال للفقهاء انظرها في كتاب «الأموال» لأبي عبيد ص ٤٩-٥٢، و«المغني» ١٣/٢٠٩-٢١٢.

على الإمام تقريرهم في بلاد الإسلام، إلا أن يخاف فتنة، فالملائكة مفوضة إلى اجتهاده، فإن قبل الواحد منهم أربعة دنانير ثم بدا له وأراد أن يقر في بلاد الإسلام بدينار واحد لم يكن له إلى ذلك سبيلاً، فإن نقض العهد كلفناه^(١) الخروج إلى دار الحرب، فإن قبل بعد النقض ديناراً واحداً لزمنا^(٢) تقريره^(٣)، قال المفسرون: « وإنما أقر هؤلاء على دينهم بأخذ الجزية حرمة لأبائهم الذين انقرضوا على الحق من شريعة التوراة والإنجيل؛ ولأن في أيديهم كتابهم فربما يتذكرون وينظرون فيعرفون صدق محمد ﷺ ونبوته، فأمهلوا لهذا المعنى»^(٤).

ومصرف الجزية مصرف الفيء ولا يجوز صرف شيء منها إلى مصرف الصدقات^(٥).

(١) في (ح): (كلفنا).

(٢) في (ى): (أ LZMNAH).

(٣) انظر: كتاب «الأم» ٢٦٧/٤، وهذا بناء على أن الاختيار في الابتداء إليهم، ونافق العهد يعتبر مبتدئاً.

(٤) انظر: «باب التأويل في معاني التنزيل» ٢١٥/٢، ٣٢/١٦، و«تفسير الرازي» ٢٤٩، ٢٤٨/٢.

(٥) قال أبو إسحاق الشيرازي في «المذهب في فقه الإمام الشافعي» ٢٤٩، ٢٤٨/٢: «اختلف قول الشافعي ﷺ فيما يحصل من مال الفيء بعد رسول الله ﷺ فقال في أحد القولين: يصرف في المصالحة؛ لأن مال راتب لرسول الله ﷺ فصرف بعد موته في المصالحة كخمس الخامس، فعلى هذا يبدأ بالأهم، وهو سد الثغور، وأرذاق المقاتلة، ثم الأهم فالأشد، وقال في القول الثاني: هو للمقاتلة... ولا يعطى من الفيء صبي ولا مجنون ولا عبد ولا امرأة ولا ضعيف لا يقدر على القتال؛ لأن الفيء للمجاهدين».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «اتفق العلماء على أن يصرف منه - يعني الفيء - أرذاق الجنود المقاتلين، الذين يقاتلون الكفار؛ فإن تقويتهم تذلل الكفار، فيؤخذ منهم الفيء، وتنazuوا هل يصرف فيسائر مصالح المسلمين، أم تختص به =

٣٠ - قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزِيزٌ أَبْنُ اللَّهِ﴾ الآية، قال ابن عباس في رواية سعيد بن جبير وعكرمة^(١): «أتى رسول الله ﷺ جماعة من اليهود: سلام بن مشكم^(٢) والنعمان بن أوفى^(٣) وشاس^(٤) بن قيس ومالك ابن الصيف^(٥) فقالوا: كيف تبعك وأنت^(٦) قد تركت قبلتنا، وأنت لا تزعم

= المقاتلة؟ على قولين للشافعي، ووجهين في مذهب الإمام أحمد، لكن المشهور في مذهبـهـ، وهو مذهب أبي حنيفة ومالكـ: أنه لا يختصـ بهـ المقاتلةـ، بل يصرفـ فيـ المصـالـحـ كلـهاـ» ثمـ قالـ: «.. فيـ صـرـفـ منـهـ إـلـىـ كـلـ مـنـ لـلـمـسـلـمـينـ بـهـ مـنـفـعـةـ عـامـةـ كـالـمـجـاهـدـينـ، وـكـوـلـاـةـ أـمـوـرـهـمـ، مـنـ وـلـاـةـ الـحـرـبـ، وـوـلـاـةـ الـدـيـوـانـ، وـوـلـاـةـ الـحـكـمـ .. وـيـصـرـفـ مـنـهـ إـلـىـ ذـوـيـ الـحـاجـاتـ مـنـهـمـ أـيـضاـ». «مجموع فتاوىـ شـيخـ الإـسـلـامـ» (٥٦٥، ٥٦٥/٢٨).

(١) هـكـذـاـ قـالـ الـواـحـدـيـ تـبـعـاـ لـلـشـعـلـيـ فـيـ «ـتـفـسـيرـهـ» ٩٤/٦ـ بـ، وـالـصـوـابـ: أوـ عـكـرـمـةـ كـمـاـ فـيـ «ـتـفـسـيرـ اـبـنـ جـرـيرـ»ـ وـ«ـتـفـسـيرـ اـبـنـ أـبـيـ حـاتـمـ»ـ.

(٢) هوـ أحـدـ بـنـيـ النـضـيرـ وـزـعـيمـ مـنـ زـعـمـائـهـ، وـصـاحـبـ كـنـزـهـمـ الـذـيـ يـعـدـونـهـ لـنـوـائـهـمـ، وـقـدـ شـمـرـ عـنـ سـاعـدـ الـجـدـ فـيـ العـدـاوـةـ لـرـسـولـ الـلـهـ، وـالـسـعـيـ لـإـطـفـاءـ نـورـ الـلـهـ، وـزـوـجـهـ زـينـبـ بـنـتـ الـحـارـثـ الـتـيـ وـضـعـتـ السـمـ لـرـسـولـ الـلـهـ ﷺـ.

انـظـرـ: «ـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ» ٢/١٣٦ـ، ١٧٣ـ، ١٩٧ـ، ٤٢٢ـ، ٤٢٣ـ.

(٣) أبوـ أـنسـ، مـنـ أـحـبـارـ يـهـودـ بـنـيـ قـيـنـقـاعـ، كـمـاـ فـيـ «ـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ» ٢/١٣٧ـ، ٢٠٠ـ.

(٤) فـيـ (ـىـ): (ـشـمـاسـ، وـفـيـ (ـحـ): (ـشـاتـينـ، وـالـصـوـابـ مـاـ أـثـبـتـهـ مـنـ (ـمـ)ـ وـهـ مـوـافـقـ لـمـصـادـرـ تـخـرـيـجـ الـأـثـرـ. وـهـ شـاسـ بـنـ قـيـسـ مـنـ أـحـبـارـ يـهـودـ بـنـيـ قـيـنـقـاعـ الـذـيـنـ نـاصـبـوـ رـسـولـ الـلـهـ ﷺـ الـعـدـاءـ، وـكـانـ شـيـخـاـ قـدـ عـمـيـ، عـظـيمـ الـكـفـرـ شـدـيدـ الـضـغـنـ عـلـىـ الـمـسـلـمـينـ، شـدـيدـ الـحـسـدـ لـهـمـ، وـهـ الـذـيـ سـعـىـ لـتـذـكـيرـ الـأـوـسـ وـالـخـرـجـ بـمـاـ كـانـ بـيـنـهـمـ مـنـ حـرـوبـ فـيـ الـجـاهـلـيـةـ حـتـىـ كـادـ الـحـيـانـ أـنـ يـقـتـلـاـ.

انـظـرـ: «ـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ» ٢/١٣٧ـ، ١٩٦ـ.

(٥) مـنـ أـحـبـارـ يـهـودـ بـنـيـ قـيـنـقـاعـ، وـكـانـ مـنـ يـتـعـنـتـ فـيـ سـؤـالـ رـسـولـ الـلـهـ ﷺـ لـلـبـسـ الـحـقـ بـالـبـاطـلـ. انـظـرـ: «ـالـسـيـرـةـ الـنـبـوـيـةـ» ٢/١٣٧ـ، ١٧٤ـ، ١٩٧ـ).

(٦) سـاقـطـ مـنـ (ـحـ).

أن عزيزاً ابن الله؟ فأنزل الله في قولهم هذه الآية»^(١).

وقال عبيد^(٢) بن عمير: «إنما قال هذه المقالة رجل واحد من اليهود اسمه فنحاص بن عازوراء^(٣)»^(٤)، فعلى هذا أوقع الله عليه^(٥) اسم الجماعة على مذهب العرب في قولها: ركبت البغال ولعله^(٦) لم يركب إلا واحداً قاله ابن الأنباري^(٧)، وقال غيره: «إذا كان فيهم من يذهب إلى هذا القول جاز أن ينسب إليهم كما تقول: المعتزلة تقول كذا، وإن كانت طائفة منهم تقوله»^(٨).

وأما السبب الذي لأجله قالوا هذه المقالة فقال ابن عباس في رواية عطية: «إن اليهود أضاعوا التوراة وعملوا بغير الحق فرفع الله عنهم التابوت، وأنساهم التوراة، ونسخها من صدورهم، فدعا الله عزيز وابتهل إليه أن يرد إليه الذي نسخ من صدورهم، فنزل نور من السماء فدخل جوفه فعاد إليه الذي كان ذهب^(٩) من جوفه [من التوراة]^(١٠)، فنادى في قومه: قد

(١) رواه ابن حجر ١١٠/١١٠ - ١١١، وابن أبي حاتم ٦/١٧٨١، وابن إسحاق في «السيرة» ٢/٢٠٢، وأبو الشيخ وابن مردوه كما في «الدر المنثور» ٣/٤١٣.

(٢) في (م): (عبيدة)، وهو خطأ.

(٣) من أخبار يهودبني قينقاع الذين نصبوا الرسول الله ﷺ العداوة، وهو القائل: إن الله فقير ونحن أغنياء، تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً.
انظر: «السيرة النبوية» ٢/١٣٧، ١٨٧، ٢٠١.

(٤) ذكره الثعلبي ٦/٩٥ أ، والبغوي ٤/٣٦، ورواه ابن حجر ١١٠/١١٠ عن عبد الله ابن عبيد بن عمير.

(٥) في (م): (عليهم).

(٦) ساقط من (ى).

(٧) لم أقف عليه.

(٨) انظر: «المحرر الوجيز» ٦/٤٦١، و«تفسير الطبرى» ١٠/١١٠.

(٩) ساقط من (ى).

(١٠) ما بين المعقوفين من (ح).

رد الله إلى التوراة، وطبق يعلمهم، ثم إن التابوت نزل بعد ذلك فعرضوا ما كان فيه على الذي كان عزير يعلمهم فوجدوه مثله، فقالوا: والله ما أُوتى عزير هذا إلا لأنه^(١) ابن الله^(٢)، فسبب هذه المقالة عند جميع المفسرين تجديد عزير التوراة لهم عن ظهر قلبه بعد ذهابها عنهم، وإن اختلفوا في كيفية الذهاب، فابن عباس في رواية عطية ذهب إلى ما ذكرنا، وذهب الكلبي إلى قتل بُخْتَنَصَر^(٣) علماءهم^(٤)، وذهب السدي إلى أن العمالة ظهرت عليهم فقتلوهم^(٥).

وأختلف القراء في «عزير» فقرؤوه بالتنوين وبغيره^(٦)، قال أبو إسحاق: «الوجه إثبات التنوين؛ لأن «ابن»^(٧) خبر، وإنما يحذف التنوين

(١) في (ى): (أنه).

(٢) رواه ابن جرير ١١١/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨١/٦، والشعبي ٩٥/٦ أ، والبغوي ٤/٣٧، وسنته ضعيف جداً، وهو من الإسرائيليات التي لا تصدق ولا تكذب.

(٣) أحد ملوك بابل الجباررة قبل ميلاد عيسى عليه السلام وهو الذي هدم بيت المقدس، وفي القاموس (نصر): (بُخْتَنَصَر): معروف وهو الذي كان خرب بيت المقدس - عمره الله تعالى - قال الأصممي: «إنما هو (بُخْتَنَصَر) فأعراب، وبوخت: ابن، ونصر: صنم، وكان وجد عند الصنم، ولم يعرف له أب، فقيل هو ابن الصنم» اهـ. وانظر شيئاً من أخباره في «تاريخ الطبري» ١/٥٣٨-٥٦٠، و«الكامل» لابن الأثير ١/١٤٧-١٥٤، و«البداية والنهاية» ٢/٣٤-٣٩.

(٤) رواه مطولاً الشعبي ٩٦/٦ أ، والبغوي ٤/٣٧، وهو من الإسرائيليات التي لا يعرف صدقها من كذبها، والأولى تنزيه كتب التفسير منها.

(٥) رواه مطولاً ابن جرير ١١١/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨١/٦، وهو من الإسرائيليات التي تسللت إلى كتب التفسير، وفي بقية الخبر وبالغات تبدو عليها سيمًا الكذب.

(٦) فرأى عاصم والكسائي ويعقوب بالتنوين، وقرأ الباقيون بغير تنوين. انظر: «الغاية» ص ١٦٤، و«التبصرة» ص ٢١٤، و«تقريب النشر» ص ١٢٠.

(٧) في «معاني القرآن وإعرابه». ابناً.

في الصفة نحو قوله: جاءني زيد بن عمرو، فيحذف التنوين لالتقاء الساكنين ولأن النعت والمنعوت كالشيء الواحد، فإذا كان خبراً فالتنوين، [وقد يجوز حذف التنوين]^(١) على ضعف لالتقاء الساكنين وقد قرئت **﴿هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾** [الإخلاص: ١، ٢] فحذف^(٢) التنوين^(٣) لسكونه وسكون اللام^(٤)، وفيه وجه آخر أن يكون الخبر ممحظاً ويكون معناه: عزيز ابن الله معبودنا^(٥) فيكون «ابن» نعتاً^(٦)، ولا اختلاف بين النحوين أن إثبات التنوين أجود» هذا كلامه^(٧).

وقد شرح أبو علي وأبو الفتح^(٨) ما ذكره أبو إسحاق وهو أن من نون «عزيزًا» جعله مبتدأ وجعل «ابن» خبره، وإذا كان كذلك فلا بد من إثبات التنوين في حال السعة والاختيار؛ لأن «عزيزًا» ونحوه ينصرف عجميًّا كان أو عربيًّا، وأما من حذف التنوين فإن حذفه على وجهين: أحدهما: أنه

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه»: بحذف.

(٣) يعني تنوين «أحد» وقد رواها هارون عن أبي عمرو، وقرأ بها أيضًا أبان بن عثمان وزيد بن علي ونصر بن عاصم وابن سيرين والحسن وابن أبي إسحاق وأبو السمال وأخرون، وحكم عليها ابن خالويه بالشذوذ. انظر: كتاب «السبعة في القراءات» (ص ٧٠٠)، و«مختصر في شواذ القرآن» ص ١٨٣، و«مشكل إعراب القرآن» ٢/٨٥٢، ١٠/٥٧١، و«البحر المحيط».

(٤) يعني اللام في لفظ الجلالة المذكور في قوله تعالى: **﴿اللَّهُ أَكْبَرُ﴾** وفي «معاني القرآن وإعرابه»: وسكون الباء في قوله: **﴿عَزِيزٌ أَبْنَ اللَّهِ﴾** اهـ.

(٥) في (ى): (معبودًا)، وهو خطأ من الناحية الإعرابية.

(٦) وهذا الوجه ضعيف؛ لأنه لا دليل على الخبر المحذوف.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٢ بنحوه.

(٨) (أبو الفتح) ساقط من (ى) وهو ابن جني.

جعل الصفة والموصوف بمنزلة اسم واحد نحو قولهم: لا رجل ظريف، وحذف التنوين ولم يحرك لالتقاء الساكنين كما يحرك في زيد العاقل؛ لأن الساكنين كأنهما التقيا في تضاعيف كلمة واحدة فحذف الأول منها ولم يحرك لكثرة الاستعمال، ولا يجوز إثبات التنوين إذا كان الابن صفة وإن كان الأصل؛ لأنهم جعلوه من الأصول المرفوعة كما أن إظهار الأول من المثلين في نحو ضئلوا لا يجوز في الكلام، وإذا كان «عزيز» مع «ابن» بمنزلة اسم مفرد، والاسم المفرد لا يكون جملة مستقلة مفيدة في هذا النحو فلا بد من إضمار جزء آخر يقدر انضمامه إليه ليتم جملة وتجعل الظاهر [إما مبتدأ و]^(١) إما خبر المبتدأ فيكون التقدير: صاحبنا أو نسيبنا أو نبيينا عزيز ابن الله، إن قدرت المضمر المبتدأ، وإن قدرته بعكس ذلك جاز، فهذا أحد^(٢) الوجهين.

فإن قلت^(٣): فإن من أجرى ابنا صفة على عزيز ولم ينون فقد أخبر عنه أيضاً بأنه ابن كما أخبر عنه من نون عزيزاً فأي فرق بين الحالين^(٤)؟ والجواب عن ذلك: أنك إذا قلت: زيد ظريف فجعلت ظريفاً خبراً عن زيد، فقد استأنفت الآن تعريف هذه الحال وإفادتها للسامع، وإذا قلت: هو زيد الظريف، فإنما أخبرت عن ذلك المضمر بأنه زيد، وأفدت هذا من حاله ثم حلنته بالظريف، أي هو زيد المعروف قدماً بالظرف،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في (م): (آخر).

(٣) الإشكال والجواب عليه لابن جني في «سر صناعة الإعراب» ٢/٥٣٣، وما قبله لأبي علي في «الحجّة» ٤/١٨١-١٨٣.

(٤) في (ى): (الحالتين).

وليس غرضك أن تفيد الآن أنه حينئذ^(١) استحق عندك^(٢) الوصف بالظرف فهذا أحد الفروق بين الخبر والوصف، فكذلك أيضاً لو كان تقديره: هو عزيز الذي عرف قدি�ماً بأنه ابن الله، تعالى الله عن قولهم علوًّا كبيراً^(٣) جاز حذف التنوين وساغ، بل وجب ذلك، وليس المعنى كذلك، إنما ذكر الله عنهم أنهم أخبروا بهذا الخبر، واعتقدوا هذا الاعتقاد^(٤).

الوجه الآخر: أن لا تجعلهما اسماء واحداً ولكن تجعل الأول المبتدأ والآخر الخبر، فيكون المعنى فيه على هذا كالمعنى في إثبات التنوين، وتكون القراءتان^(٥) متفقتين، إلا أنك حذفت التنوين لالتقاء الساكنين، كما تُحذف حروف اللين لذلك في نحو: رمى القوم، وقاضي البلد، ويدعو الإنسان، كذلك^(٦) حذف التنوين لالتقاء الساكنين وهو مراد؛ لأنه ضارع حروف اللين بما فيه من الغنة، ألا ترى أنه قد جرى مجرها في نحو: لم يك زيد منطلقاً، وقد أدغم [في الياء والواو كما أدمغ]^(٧) كل واحد منها في الآخر بعد قلب الحرف إلى ما يدغم فيه^(٨)، وأبدلوا الألف من النون

(١) في (ى) زيادة (أنه) بعد كلمة (حينئذ).

(٢) في (ح): (عند).

(٣) في (ح): (كثيراً).

(٤) اهـ. كلام أبي الفتح ابن جني في «سر صناعة الإعراب» ٢/٥٣٣ بتصريف. وما بعده من كلام أبي علي وأبي الفتح.

(٥) في (ى): (القراءتين). وهو خطأ.

(٦) في (ح): (لذلك).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٨) اختصر الواحدى عبارة أبي على اختصاراً مخلاً ونصها: «في نحو: لم يك زيد منطلقاً، وفي نحو: صناعي، وبهراني، وقد أدمغ .. إلخ، فقول أبي علي: وقد أدمغ .. إلخ إنما هو في كلمتي صناعي وبهراني.

نحو: رأيت زيداً، و﴿لَنَسْفَعًا﴾ [العلق: ١٥] فإذا اجتمعت النون مع حروف اللين في هذه الموضع وشابتها جاز أن تتفق معها في الحذف لالتقاء الساكدين، وعلى هذا ما يروى من قراءة بعضهم: «أَحَدُ اللَّهِ»^(١)، وقد جاء ذلك في الشعر كثيراً، قال حميد^(٢):

حميدُ الذي أَمْجَ حَارَهُ

أَخو الْخَمْرَ ذُو الشَّيْبَةِ الْأَصْلَعِ

وقال ابن الرقيات^(٣):

تَذَهَلُ الشَّيْخُ عَنْ بَنِيهِ وَتَبْدِي

عَنْ خَدَامِ الْعَقِيلَةِ الْعَذْرَاءِ^(٤)

وَأَنْشَدَ أَبُو زَيْدَ^(٥):

(١) يعني بحذف التنوين من (أحد) وقد سبق تخریج القراءة والأية قبل عدة أسطر.

(٢) البيت لحميد الأمجي نسبة إلى (أمج) وهي بلدة قرب المدينة، وكان معاصرًا لعمر ابن عبد العزيز.

والشاهد في البيت حذف التنوين من (حميد). انظر: «الكامل» ٢٥٢ / ١، و«المقتضب» ٣١٣ / ٢، و«المسائل العسكرية» (ص ١٧٧)، و«معجم البلدان» (أمج) ١ / ٢٥٠.

(٣) هو: عبيد الله أو عبد الله بن قيس بن شريح العامري القرشي، شاعر قريش في العصر الأموي، ويعرف بابن قيس الرقيات لأنّه كان يتغزل بثلاث نسوة، يقال لهن جميعاً: رقية، وكان أكثر شعره الغزل، توفي سنة ٨٥ هـ تقريباً. انظر: «الأغاني» ٤ / ١٥٤، و«سمط اللالي» (ص ٢٩٤)، و«الشعر والشعراء» (ص ٣٥٩).

(٤) البيت في ديوانه (ص ٩٥) وقبله:

كيف نومي على الفراش ولما تشمل الشام غارة شعواء
والخدم: جمع الخدمة، وهي الخلخال، والعقبيلة: المرأة الكريمة.

والشاهد: عدم تنوين «خدمات». انظر: أمالى ابن الشجري ٢ / ١٦٣.

(٥) «نواذر أبي زيد» ص ٣٢١ وقبله:

إذا غطيف السلمي فرا

وأنشد أبو العباس^(١):

عمرو^(٢) الذي هشم الشريذ لقومه

وقال آخر^(٣):

وحاتم الطائي وهاب المئي

لتجدني بالأمير برأ وبالقناة مدعساً مكرأً
إذا غطيف .. الخ.

وانظر: الآيات في «معاني القرآن» للفراء ٤٣١/١، و«الأمالي الشجرية» ٥٣/٣، و«ضرائر الشعر» ص ١٠٦، واللسان (دعس) ١٣٨٠/٣.

(١) يعني المبرد، وقد تقدمت ترجمته، وانظر البيت في كتابيه: «الكامل» ٢٥٢/١، و«المقتضب» ٣١٢/٢، وقد اعترض علي بن حمزة في كتابه «التنبيهات على أغاليط الرواية» على المبرد في رواية هذا البيت، وقال: الرواية: عمرو العلا. قلت: قد ذكر المبرد البيت بهذه الرواية في «المقتضب» ٣١٦/٢، ولا شاهد في هذه الرواية لأنها مضاف.

(٢) في (ح): (وعمره)، وهو هاشم بن عبد مناف جد الرسول ﷺ، قال السهيلي في «الروض الأنف» ٩٤/١: «ذكر أصحاب الأخبار أن هاشماً كان يستعين على إطعام الحاج بقريش فيردونه بأموالهم ويعينونه، ثم جاءت أزمة شديدة فكره أن يكلف قريشاً أمر الرفادة، فاحتمل إلى الشام بجميع ماله، واشترى به أجمع كعكاً ودقائقاً، ثم أتى الموسم فهشم ذلك الكعك هشيمًا، ودقة دقاً، وصنع للحاج طعاماً مثل الثريد، وبذلك سمي هاشماً، ودقة دقاً، لأن الكعك اليابس لا يشد وإنما يهشم هشيمًا، بذلك مدح حتى قال شاعرهم فيه: وهو عبد الله بن الزبوري ..»، وذكر البيت ضمن أبيات، وذكر البيت أيضاً في اللسان (سنن، مح) منسوباً لابن الزبوري، وفي «هشم» لابنة هاشم، وفي «الاشتقاق» لابن دريد ص ١٣ لمطرود الخزاعي، وفـ «زاد أنس» ١٦٧ لابن زبيدة

(٣) تقدم تخریج الپیت.

وأنشدها أيضًا^(١):

والله لو كنت لهذا خالصاً لكتت عبداً أكل الأبارصا
أي أكلًا»^(٢)، وهو في الشعر كثير.

قال أبو علي: «الوجه في هذه القراءة: الحمل على الوجه الأول؛ لأنه لم يستمر^(٣) حذف التنوين في الكلام، وإن حصلت المشابهات بين النون وحروف^(٤) اللين^(٥)^(٦).

وقال أبو الفتح: الاختيار: الوجه الثاني، وإن كان فيه ضرورة؛ لأنه أشبه، لموافقته معنى^(٧) قراءة من نون وجعل «ابنًا» خبراً عن «عزيز»^(٨).
وقوله تعالى: «وَقَالَتِ النَّصَرَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ»، قال المفسرون في سبب شرك النصارى بهذه الكلمة: «إنهم كانوا على الحق بعدهما رفع

(١) البيت غير منسوب في كتاب «الحيوان» ٤/٣٠٠، و«أدب الكاتب» ص ١٦٦. قال البطليوسى في «الاقتضاب» ص ٣٥٥: («هذا البيت لا أعلم قائله، ولا ما يتصل به، والظاهر من معناه أن قائله سيم خطة ولم يرضها ورأى قدره يجل عنها، فقال: لو كنت ممن يرضى بما سمعتمني إياه، وأهلتمني له لكنك كالعبد الذي يأكل الوزغ» اهـ، وانظر البيت أيضًا في «المنصف» ٢/٣٣٢، و«الصحاح» (برص) ٣/١٠٣٠، و«اللسان» (برص) ١/٢٥٨.

(٢) انظر: «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٨١ - ١٨٦، و«سر صناعة الإعراب» ٢/٥٣٢ - ٥٣٦.

(٣) في «الحجۃ»: يستقر.

(٤) في (ى): (حرف).

(٥) ساقط من (ح).

(٦) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٨٦.

(٧) في (ى): (مع).

(٨) «سر صناعة الإعراب» ٢/٥٣٢ بمعناه.

عيسى حتى وقع حرب بينهم وبين اليهود، وكان في اليهود رجل شجاع يقال له: بولس^(١) قتل جملة من أصحاب عيسى^(٢)، ثم قال لليهود: إن كان الحق مع عيسى فقد كفينا بالنار مصيرنا، ونحن مغبونون إن دخلوا الجنة ودخلنا النار، وإنني أحتال فأضلهم، فعرقب فرسه^(٣)، وأظهر الندامة مما كان صنع، ووضع على رأسه التراب^(٤)، وقال: نوديت من السماء: ليست لك توبة إلا أن تتنصر وقد تبت، فأدخله النصارى الكنيسة ومكث سنة لا يخرج، وتعلم الإنجيل، فصدقه وأحبوه، ثم مضى إلى بيت المقدس واستخلف عليهم رجلاً اسمه نسطور^(٥)، وعلمه أن عيسى ومريم

(١) هو: شاول اليهودي ولد في طرسوس ونشأ في مدينة القدس، وكان من أشد أعداء النصارى، ثم انتقل فجأة إلى النصرانية، وتسمى باسم بولس، وكان قوي الشخصية دائب الحركة، مؤثراً ذكياً، وقد استطاع بمكره وكيده أن يحرف كثيراً من تعاليم المسيح وأن يطمس معالمها الصحيحة، يقال: إنه قتل في اضطهادات نيرون للنصارى سنة ٦٦ م.

انظر: «الديانات والعقائد في مختلف العصور» ٢٥٤/٣، و«محاضرات في النصرانية» لأبي زهرة ص ٨٢.

(٢) جاء في أول الإصلاح التاسع من سفر أعمال الرسل: «أما شاول (اسم بولس قبل تنصره) فكان لم يزل ينفت تهدداً وقتلًا على تلاميذ الرب». انظر: «محاضرات في النصرانية» ص ٨٧.

(٣) عرق الدابة: قطع عرقوبها، وعرقوب الدابة في رجلها بمنزلة الركبة في يدها، وعرقوبا الفرس: ما ضم ملتقى الوظيفين (ما فوق الرسغ إلى مفصل الساق) والساقين من مآخرهما من العصب. انظر: «القاموس المحيط»، فصل: العين، باب الباء ١٠٣، و«لسان العرب» (عرقب) ٢٩٠٩/٥، انظر: معنى (الوظيفين) في كتاب «العين» (وظف) ١٦٩/٨، و«تهذيب اللغة» (وظف) ٣٩١٣/٤.

(٤) في (ى): (فوضع التراب على رأسه).

(٥) لم أقف له على ترجمة.

والإله كانوا ثلاثة^(١)، ثم توجه إلى الروم وعلمهم اللاهوت والناسوت^(٢)، وقال: لم يكن عيسى بإنس ولا جسم ولكنه ابن الله، وعلم رجلاً يقال له: يعقوب^(٣) ذلك، ثم دعا رجلاً يقال له: ملكا^(٤) فقال له: إن الإله لم يزل ولا يزال عيسى، ثم دعا هؤلاء الثلاثة وقال لكل واحد منهم: أنت خالصتي فادع الناس إلى نحلتك، ولقد رأيت عيسى في المنام فرضي عنِّي، وإنِّي غداً أذبح نفسي لمرضاة عيسى، ثم دخل المذبح فذبح نفسه^(٥)، ودعا كل واحد من هؤلاء الثلاثة الناس إلى نحلته، فتبع كل واحد طائفة من الناس، واقتتلوا واختلفوا إلى يومنا هذا^(٦)، فجميع النصارى من الفرق الثلاث.

(١) يعني آلهة.

(٢) قال أبو البقاء الكفوبي في «الكليات» ص ٧٩٨: ((اللاهوت: الخالق، والناسوت: المخلوق، وربما يطلق الأول على الروح والثاني على البدن وربما يطلق أيضاً على العالم العلوي، والثاني على العالم السفلي ..) الخ. المراد به هنا اجتماع العنصر الإلهي والعنصر الإنساني في المسيح كما يزعم النصارى. انظر: «محاضرات في النصرانية» ص ١٦٨.

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) ذكر بعض المؤرخين أن بولس قُتل في اضطهادات الإمبراطور نيرون للنصارى. انظر: «محاضرات في النصرانية» ص ٨٩.

(٦) ذكره الثعلبي ٩٦/٦ بـ، والبغوي ٣٧/٤، والرازي ٣٤/١٦، والخازن ٢١٥/٢ وهذا من الإسرائيليات التي ينبغي تنزيه كتب التفسير منها، وليس لدى المؤرخين مستند يثبت صحة هذا، والمعلوم أن تأليه عيسى الغافل حدث بسبب المجامع الكنسية بعد اعتناق الرومان الديانة النصرانية بعد الميلاد بثلاثمائة سنة. انظر: «البداية والنهاية» ٩٦/٢.

وقوله تعالى: ﴿ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾، قال ابن عباس: «يريد: كذباً منهم وافتراءً»، وقال أهل المعاني: «أي يقولونه بأسنتهم من غير علم وليس يرجع قولهم إلى معنى صحيح^(١) فهو لا يجاوز الفم، والمعنى الصحيح ما رجع إلى اضطرار^(٢) أو^(٣) برهان^(٤)»، قال الزجاج: «المعنى: إنه ليس فيه برهان ولا بيان إنما هو قول بالفم لا معنى تحته صحيح، لأنهم^(٥) معتبرون بأن الله لم يتخذ صاحبة فكيف يزعمون أن له ولدًا، فإنما هو تكذيب^(٦) وقول فقط»^(٧)، وقال ابن الأباري: «القول يكون باللسان ويكون بالقلب، وقول القلب هو الذي يقع عليه اسم الظن، ولهذا المعنى ذهبت العرب بالقول مذهب الظن، فقالوا^(٨): أتقول عبد الله خارج؟، ومتى تقول: محمد منطلق؟ يريدون متى تظن، قال الشاعر^(٩): أما الرحيل فدون بعد غد فمتى تقول الدار تجمعنا؟ ولو لم يقل: ﴿بِأَفْوَاهِهِمْ﴾ لجاز أن يذهب الوهم إلى قول القلب وقد

(١) في (ح): (معنى علم صحيح).

(٢) في (ح): (الاضطرار).

(٣) في (ى): (وبرهان).

(٤) انظر: «مفاتيح الغيب» ١٦/٣٧، و«الجامع لأحكام القرآن» ٨/١١٨ ولم أقف عليه عند أهل المعاني.

(٥) لفظ: (نهم) ساقط من (ى).

(٦) في «معاني القرآن وإعرابه»: تكذب، وهو أولى، قال ابن منظور: «تكذب فلان: إذا تكلف الكذب». «السان العربي» (كذب) ٧/٣٨٤١.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٣.

(٨) في (ح): (وقالوا).

(٩) البيت لعمر بن أبي ربيعة وهو في «ديوانه» ص ٣٩٤. وانظر: «خزانة الأدب» ٢/٤٣٩، و«شرح أبيات سيبويه» ١/١٧٩، و«كتاب سيبويه» ١/١٢٤.

بین الله ﷺ هذَا فِي قَوْلِهِ : ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ﴾ [المنافقون: ١] الْآيَةُ ، فَلَمْ يَكُذِّبْ اللَّهُ قَوْلَ أَسْتَهْمُ بَلْ كَذَّبْ قَوْلَ قُلُوبِهِمْ .

وَقَوْلُهُ تَعَالَى : ﴿يُضَاهِئُنَّ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلٍ﴾ المُضَاهَاةُ :
الْمُشَابَهَةُ ، قَالَ الْفَرَاءُ : «[يُقَالُ ضَاهِيَّتِهِ] ^(١) ضَهَّا وَمُضَاهَاةً» ^(٢) ، هَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ أَهْلِ الْلُّغَةِ فِي المُضَاهَاةِ ^(٣) ، وَقَالَ شَمْرٌ : «قَالَ خَالِدُ بْنُ جَنْبَهُ ^(٤) :

الْمُضَاهَاةُ : الْمُتَابِعَةُ ، فَلَمْ يَضَاهِي فَلَانًا أَيِّ : يَتَابِعُهُ» ^(٥) ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : «يَرِيدُ ^(٦) : يَتَشَبَّهُونَ بِقَوْلِ الْأَمْمِ الْخَالِيَّةِ» ^(٧) ، وَهَذَا قَوْلُ مُجَاهِدٍ وَالْحَسَنِ وَأَخْتِيَارِ أَبِي عَلِيٍّ ، قَالَ مُجَاهِدٌ : «يَضَاهِئُونَ قَوْلَ الْمُشَرِّكِينَ حِينَ قَالُوا : الْلَّاتُ وَالْعَزَى وَمِنَّا بَنَاتُ اللَّهُ» ^(٨) ، وَقَالَ الْحَسَنُ : «شَبَّهُ كُفَّارُهُمْ بِكُفَّارِ الدِّينِ مُضَوِّعُو مِنَ الْأَمْمِ الْكَافِرَةِ» ^(٩) .

(١) مَا بَيْنَ الْمَعْقُوفَيْنَ سَاقِطٌ مِنْ (يِ).

(٢) ذَكْرُ الرَّازِيِّ فِي «تَفْسِيرِهِ» ١٦/٣٦ ، وَفِي «تَهْذِيبِ الْلُّغَةِ» (ضَهِيءٌ) ٣/٢١٤١ : قَالَ الْفَرَاءُ : «يَضَاهِئُونَ : يَضَاهِيُونَ قَوْلَ الْذِينَ كَفَرُوا» وَسَقْطٌ لِفَظِ «يَضَاهِيُونَ» مِنْ كِتَابِ «مَعْنَى الْقُرْآنِ» ١/٤٣٣ .

(٣) انْظُرْ : «الصَّحَاحُ» (ضَهِيءٌ) ٦/٢٤١٠ ، وَ«الْقَامُوسُ» ، فَصْلُ الضَّادِ ، بَابُ الْوَاوِ وَالْيَاءِ ١٣٠٦ .

(٤) لَمْ أَجِدْ تَرْجِمَتَهُ فِيمَا بَيْنَ يَدِي مِنَ الْمَصَادِرِ .

(٥) «تَهْذِيبُ الْلُّغَةِ» (ضَهِيءٌ) ٣/٢١٤٢ .

(٦) سَاقِطٌ مِنْ (حِ).

(٧) رَوَاهُ مُخْتَصِّرًا بِمَعْنَاهِ ابْنِ جَرِيرٍ ١٠/١١٢ ، وَابْنِ أَبِي حَاتِمٍ ٦/١٧٨٣ ، وَالْتَّعْلِيَّ ٦/٩٧ أَ، وَالْبَغْوَيِّ ٤/٣٨ .

وَذَكْرُ البَخَارِيِّ فِي «صَحِيحِهِ» مَعْلَمًا ٨/٣١٦ ، كِتَابُ التَّفْسِيرِ ، بَابُ : ﴿بَرَآءَةُ مِنْ أَلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ .

(٨) رَوَاهُ الشَّعْلَيِّ ٦/٩٧ بَ ، وَالْبَغْوَيِّ ٤/٣٨ .

(٩) الْمُصْدِرَيْنِ السَّابِقَيْنِ ، نَفْسُ الْمَوْضِعِ .

وقال أبو علي : «يشبه أن يكون «الذين^(١) كفروا»: المشركين الذين لا كتاب لهم لأنهم ادعوا في الملائكة أنها بنات الله ، قال: ﴿وَجَعَلُونَ لِهِ الْبَنَتِ﴾ [النحل: ٥٧] وقال: ﴿أَلَّكُمُ الذِّكْرُ وَلَهُ الْأَثْنَى﴾ [النجم: ٢١] وقال: ﴿وَخَرَقُوا لَهُ بَنِينَ وَبَنَتِ يَغْيِرُ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٠٠]^(٢).

وقال ابن الأنباري : «يشابهون في قولهم قول^(٣) المشركين إذ زعموا أنهم يعبدون ثلاثة: الله وعيسي ومريم ، وقال المشركون: نعبد اللات والعزى ومناة^(٤)» ، وعلى ما ذكر ابن الأنباري: الفعل في ﴿يُضْهِرُونَ﴾ يرجع إلى النصارى دون اليهود ، وهو قول قتادة والسدى إلا أنهما جعلا المشابهة من وجه آخر وهو أنهما قالا: «ضاحت النصارى قول اليهود من قبل ، فقالت النصارى: المسيح ابن الله ، كما قالت اليهود: عزيز ابن الله»^(٥) فجعلـا ﴿الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلٍ﴾ اليهود ، وهو قول ابن عباس في رواية الوالبي قال: «ضاحت النصارى قول اليهود قبلهم^(٦)»^(٧).

(١) ساقط من (ح).

(٢) اهـ. كلام أبي علي ، انظر: «الحجـة للقراء السبعة» ١٨٦/٤.

(٣) ساقط من (ى).

(٤) ذكره مختصراً دون تعيين القائل القرطبي في «تفسيره» ١١٨/٨.

(٥) رواه عنـهما الثعلبي ٩٧/٦ بـ، والبغوي ٤/٣٨، ورواه الصناعـي في «تفسيره» ١/٢٧١ عنـ قتادة ، ورواه ابن جرير ١١٢/١٠ ، وابن أبي حاتم ٦/١٧٨٣ مختصراً عنـ قتادة بـلفظه ، وعنـ السـدي بـمعناه.

(٦) في (ح) و(م): (فجعلـ)، وهو خطأ.

(٧) في (ى): (قولـ)، وهو خطأ.

(٨) لم أجـد من ذكرـه عنـ ابن عباس بـهذا الـلفـظ ، وقد أخرج رواية الوالـبي ابن جـرـير ١١٢/١٠ ، وابن أبي حـاتـم ٦/١٧٨٣ ، والـثـعلـبي ٩٧/٦ أـ، والـبـخارـي تـعلـيقـاً في «صـحيـحـه» ٣١٦/٨ كتابـ التـفسـير بـابـ: ﴿بَرَآءَةً مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ جميعـهـم بـلـفـظـ =

وقال الزجاج: «معناه^(١): يشبهون في قولهم هذا من تقدم من كفر منهم، أي إنما قالوه اتباعاً لمن تقدم منهم، الدليل على هذا قوله: ﴿أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُمْ وَرَهِبْنَاهُمْ أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ﴾ [التوبه: ٣١] أي قبلوا منهم أن^(٢) العزيز والمسيح ابن الله^(٣)، وهذا اختيار ابن قتيبة؛ لأنه قال: «يريد أن من كان في عصر النبي ﷺ من اليهود والنصارى يقولون ما قاله أولوهم»^(٤)، فأما قول المفسرين في معنى: ﴿يُضَهِّرُ﴾ فقد ذكرنا قول ابن عباس، وقال مجاهد: «يواطئون»^(٥)، وقال الحسن: «يواافقون»^(٦).

وقرأ عاصم ﴿يُضَهِّرُ﴾ مهموزاً^(٧)، قال أحمد بن يحيى^(٨): لم يتابع عاصماً أحد^(٩) على الهمز^(١٠)^(١١)، قال الليث: «وربما همزوا

= «يشبهون». أما اللفظ الذي ذكره المؤلف فقد أخرجه ابن جرير ١١٢/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٨٣، عن قتادة. فلعل المؤلف -رحمه الله- وهم فنسبه لاين عباس.

(١) ساقط من (ى).

(٢) ساقط من (ح).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٣.

(٤) «تفسير غريب القرآن» (ص ١٨٤).

(٥) رواه الثعلبي ٦/٩٧ ب، والبغوي ٤/٣٨.

(٦) انظر: المصدررين السابقين، نفس الموضع.

(٧) انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥، وكتاب «إرشاد المبتدى» ص ٣٥٢، و«تقريب النشر»، باب الهمز المفرد ص ٣٤.

(٨) أبو العباس ثعلب.

(٩) في (م): (أحد عاصماً).

(١٠) يعني من أصحاب القراءات المتواترة، وقدقرأ بها من غيرهم طلحة بن مصرف.

انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٢/٢١٠، و«المحرر الوجيز» ٦/٤٦٥، و«البحر

المحيط» ٥/٤٠٣.

(١١) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٨٦، و«زاد المسیر» ٣/٤٢٥.

فيه»^(١)، وحکى ابن الأنباري: «ضاهيت وضاهأت»^(٢)، قال أبو علي^(٣): «يشبه أن يكون ما قرأ به عاصم من الهمز لغة»^(٤) فيكون في الكلمة لغتان، مثل أرجيت وأرجأت»^(٥).

وقوله تعالى: ﴿قَتَلَهُمُ اللَّهُ﴾، قال ابن عباس وأكثر المفسرين: «العنهم»^(٦).

قال الأزهرى: «وليس هذا من القتال الذى هو بمعنى المحاربة بين اثنين؛ لأن قوله: قاتله بمعنى لعنه، من واحد»^(٧)، وقال ابن جرير: «﴿قَاتَلَهُمُ اللَّهُ﴾ أي قتلهم الله، وهو بمعنى التعجب»^(٨).

(١) «تهذيب اللغة» (ضھي) ٢١٤١ / ٣، والنص في كتاب «العين» (ضھي) ٤ / ٧٠.

(٢) «زاد المسير» ٤٢٥ / ٣.

(٣) في (ى): (أبو عبيد)، والصواب ما أثبته إذ النص في «الحجۃ للقراء السبعة» ٤ / ١٨٧ من قول أبي علي الفارسي.

(٤) هذا من عجب القول إذ كيف لا يجزم بثبوت اللغة بقراءة متواترة، وأمثاله من اللغويين يثبتونها بيت شعري، أو جملة منقولة عن أعرابي، وقد أثبت الفراء أن الهمز لغة أهل الطائف، وذكر ابن جرير ١١٣ / ١٠ أنها لغة ثقيف، كما أثبت الخليل بن أحمد اللغتين في الكلمة. انظر: كتاب «العين» (ضھي) ٤ / ٧٠، و«تفسير ابن جرير» ٢١٣ / ١٠، و«الحجۃ» ٤ / ١٨٧، و«السان العرب» (ضھي) ٥ / ٢٦١٧.

(٥) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤ / ١٨٧.

(٦) رواه عن ابن عباس الإمام ابن جرير ١١٣ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٣ / ٦، والشعلبي ٩٧ / ٦، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣ / ٤١٥، وقد نسب هذا القول إلى المفسرين أبو منصور الأزهرى في «تهذيب اللغة» (قتل) ٢٨٨٤ / ٢.

(٧) «تهذيب اللغة» ٢ / ٢٨٨٤.

(٨) رواه الشعلبي ٩٧ / ٦ ب، ورواه البغوي ٣٨ / ٤ بلفظ: قتلهم الله، وذكره القرطبي ١١٩ / ٨: بلفظ: هو بمعنى التعجب.

وقال أهل المعاني: «عاداهم الله»^(١)، فعبر عن هذا بالمقاتلة لما بين المقاتلين^(٢) من العداوة، وقال ابن الأباري: «وهذا تعليم لنا الدعاء عليهم، معناه: قولوا إذا دعوتم عليهم: قاتلهم الله، أي لعنهم الله»^(٣)، كذا قال المفسرون في: ﴿قَاتَلُوكُمُ اللَّهُ﴾، والمقاتلة أصلها من القتل فإذا أخبر عن الله بها كانت بمعنى اللعنة؛ لأن من لعنه الله فهو بمنزلة المقتول الهاك. وقوله تعالى: ﴿أَفَ يُؤْفَكُونَ﴾ الإفك: الصرف، يقال: أفك الرجل عن الخير أي قلب وصرف، ورجل مأفوκ: أي مصروف عن الخير، يقول: كيف يصدون ويصرفون عن الحق بعد وضوح الدليل حتى يجعلوا الله الولد^(٤)؟ وهذا التعجب^(٥) إنما هو راجع إلى الخلق، والله لا يتعجب من شيء^(٦)، ولكن هذا الخطاب على عادة العرب في مخاطباتهم، والله تعالى

(١) هذا قول ابن الأباري كما في «تهذيب اللغة» (قتل) ٢/٢٨٨٤، و«زاد المسير» ٤٢٥/٣.

(٢) كذا في جميع النسخ، وهو يريد المقاتلين.

(٣) لم أقف على مصدره.

(٤) في (ى): (ولذا).

(٥) في (ى): (التعجب)، وأثبت ما في النسخ الأخرى لأنه أسد في المعنى ولموافقته لما في «تفسير الرازي» ١٦/٣٦ الذي نقل تفسير الجملة عن الواحدي بلفظه دون أن يشير لذلك.

(٦) مذهب السلف إثبات العجب لله كغيره من الصفات الثابتة في الكتاب أو السنة، وإن لم تعرف كيفيتها. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «الفرقـة الناجـية - أهـل السـنة والـجـمـاعـة - يـؤـمنـونـ بـذـلـكـ - يـعـنيـ أحـادـيـثـ الصـفـاتـ - كـمـاـ يـؤـمـنـونـ بـمـاـ أـخـبـرـ اللـهـ بـهـ فـيـ كـتـابـهـ العـزـيزـ مـنـ غـيرـ تـحـريـفـ وـلـاـ تـعـطـيلـ، وـمـنـ غـيرـ تـكـيـيفـ وـلـاـ تـمـثـيلـ». وقال: وأما قوله - يعني النافي صفة التعجب - : «التعجب استعظام للمتعجب منه»!!.

فيقال: نعم. وقد يكون بجهل بسبب التعجب، وقد يكون لما خرج عن نظائره، =

عجب نبيه من تركهم الحق وإتيانهم الباطل^(١) في زعمهم.

٣١- قوله تعالى: ﴿أَنْخَذُوا أَخْبَارَهُم﴾، قال أبو عبيد: الأحبار: «الفقهاء»^(٢)، واختلفوا في واحده بعضهم يقول: حِبْر، وبعضهم يقول حِبْر، قال: وقال الفراء: «إنما هو حِبْر، يقال ذلك للعالم».

وقال الأصمسي: «لا أدرى أهو الحَبْر أو الْحِبْر للرجل العالم»^(٣).

= والله تعالى بكل شيء علیم، فلا یجوز عليه أن لا یعلم سبب ما تعجب منه، بل يتعجب لخروجه عن نظائره تعظیما له، والله تعالى یعظم ما هو عظیم، إما لعظمة سببه، أو لعظنته، فإنه وصف بعض الخیر بأنه عظیم، ووصف بعض الشر بأنه عظیم». «مجموع فتاوى شیخ الإسلام ابن تیمیة» ١٤١/٣، ٦/١٢٣.

وقد دل على صفة العجب قوله تعالى: ﴿بَلْ عَجِبْتُ وَيَسْخَرُون﴾ [الصافات: ١٢] بضم التاء على قراءة الكوفيين غير عاصم كما في «الغاية» ص ٢٤٩، وقول النبي ﷺ «عجب الله من قوم يدخلون الجنة في السلسل». رواه البخاري (٣٠١٠)، كتاب الجهاد، باب الأساري في السلسل ١٤٥/٤، انظر: «تفسير ابن جرير» ٤٣/٤٣ (ط الحلبي)، و«قطف الثمر في بيان عقيدة أهل الأثر» ص ٦٩.

(١) في (ح): (بالباطل).

(٢) لم أجده إلا في «تفسير الرازی» ١٦/٣٧، وهو كثير النقل من «البسيط» للواحدی، ويغلب على الظن أنه وهم من المؤلف فإن عبارة أبي عبيد في «غريب الحديث» ١/٦٠ نصها: وأما الحبر من قول الله تعالى: ﴿مَنْ أَلْحَابَرَ وَأَلْرَهَبَان﴾ فإن الفقهاء يختلفون فيه بعضهم يقول: حِبْر، وبعضهم يقول: حِبْر، وقال الفراء: «إنما هو حِبْر» يقال للعالم ذلك».

فلعل المؤلف نظر نظرة عجلی إلى هذا النص وحسب أن كلمة (الفقهاء) فيه تفسير للأحبار، لا سيما أنه موطن اشتباہ، والله أعلم.

(٣) ا.هـ. كلام أبي عبيد، و«غريب الحديث» ١/٦١، وانظر: قول الفراء أيضاً في «تهذیب اللغة» (حبر) ١/٧٢١، و«تفسير ابن جریر» ١٠/١١٣ - ١١٤، ولم أجده في «معانی القرآن».

وكان أبو الهيثم يقول: واحد الأحبار حبر بالفتح لا غير، وينكر الكسر^{(١)(٢)}.

ابن السكبي عن ابن الأعرابي: حبر وحبر للعالم^(٣).

[وقال الليث: «هو حبر وحبر للعالم»^(٤) ذميأ كان أو مسلما بعد^(٥) أن يكون من أهل الكتاب»^(٦).

والكلام في الرهبان قد مضى عند قوله: ﴿قِتِيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾^(٧). [المائدة: ٨٢].

وقال أهل المعاني: «الحبر: العالم الذي صناعته تحبير المعاني بحسن البيان عنها، والراهب: الخاشي الذي يظهر عليه لباس الخشية، وكثير استعماله في متنيكي النصارى»^(٨).

قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿أَخْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُم﴾: فقهاؤهم

(١) ساقط من (ح).

(٢) «تهذيب اللغة» (حبر) ١/٧٢١.

(٣) «إصلاح المنطق» ص ٣٢، والمصدر السابق، نفس الموضع.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٥) في عبارة النسخة (ى) اضطراب، ونصها: ذميأ كان أو مسلما بعد حبر وحبر أن يكون ... إلخ.

(٦) «تهذيب اللغة» (حبر) ١/٧٢١، والنص في كتاب «العين» (حبر) ٣/٢١٨، وانظر إطلاق الحبر على العالم المسلم ولو لم يكن من أهل الكتاب في «صحيح البخاري» (٦٧٣٦)، كتاب الفرائض، باب ميراث ابنة ابن مع ابن.

(٧) انظر: النسخة (ح) ٢/٦٧ أ حيث قال: (وأما الرهبان فهو جمع راهب، مثل راكب وركبان، وفارس وفرسان، قال الليث: الرهبانية مصدر الراهب، والترهب: التعبد في صومعة .. وأصل الرهبانية من الرهبة بمعنى المخافة).

(٨) انظر: «تفسير الرازبي» ١٦/٣٧.

و عبادهم^(١). وقال الضحاك: «علماؤهم وقاراؤهم»^(٢).

وقال عدي بن حاتم: «انتهيت إلى رسول الله ﷺ وهو يقرأ من سورة براءة فقرأ هذه الآية، فقلت له: إنا لسنا نعبدهم! وكان عدي نصرانياً، فقال: «أليس يحرمون ما أحل الله فتحرموه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه^{(٣)؟}» فقلت بلى، فقال: «فذلك عبادتهم»^(٤).

وقال أبو البختري^(٥) في هذه الآية: «أما إنهم لم يصلوا لهم، ولو

(١) ذكره المصنف في «الوسيط» ٤٩٠/٢، ورواه ابن أبي حاتم ١٧٨٤/٦ بلفظ: الأَحْبَارُ: الْقُرَاءُ، وفِي «تَنْوِيرِ الْمَقْبَاسِ» ص ١٩١: ((اتخذوا أَحْبَارَهُمْ)): عَلَمَاءُهُمْ.

(٢) رواه ابن جرير ١١٤/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٤/٦.

(٣) في (م): (فتستحلونه).

(٤) رواه الترمذى (٣٠٩٥)، كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبه، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب آداب القاضي، رقم (٢٠٣٥٠) ١٩٨/١٠، وابن جرير ١١٤/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٤/٦، وذكره السيوطي في «الدر المنشور» ٤١٥/٣، وزاد نسبته إلى ابن سعد وعبد بن حميد وابن المنذر والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه، وفي سند الترمذى والبيهقي وابن جرير وابن أبي حاتم غطيف بن أعين، وهو ضعيف كما في «تقريب التهذيب» ص ٤٤٣ (٥٣٦٤)، وكتاب «الضعفاء والمتردكين» ص ٣٢٤، وقال الترمذى: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد السلام بن حرب، وغطيف بن أعين ليس معروفاً في الحديث.

لكن للحديث طرقاً انظرها في: «كتاب تخريج الأحاديث والأثار الواقعه في تفسير الكشاف» ٦٦/٢.

(٥) هو: سعيد بن فiroz الطائي مولاهم، أبو البختري الكوفي، تابعي فقيه ثقة، وكان مقدم الصالحين القراء الذين ثاروا على الحجاج في فتنة ابن الأشعث، وقتل في وقعة الجماجم سنة ٨٣هـ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ٤/٢٧٩، و«تهذيب التهذيب» ٢/٣٨، و«شذرات الذهب» ١/٩٢.

أمرؤهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم، ولكنهم أمرؤهم فجعلوا حلال الله حرامه، وحرامه حلاله فأطاعوهم، فكانت تلك الربوبية^(١).

وقال الربيع: «قلت لأبي العالية: كيف كانت تلك^(٢) الربوبية فيبني إسرائيل؟ فقال: إنهم وجدوا في كتاب الله ما أمروا به وما نهوا عنه، فقالوا^(٣): لن نسبق أهبارنا بشيء^(٤)، مما أمرونا به ائتمرنا، وما نهينا^(٥) عنه انتهينا، فاستنصرحوا الرجال ونبذوا كتاب الله وراء ظهورهم^(٦).

قال أهل المعاني: «معناه: اتخذوا أهبارهم ورهاة لهم كالأرباب حيث^(٧) أطاعوهم في كل شيء، كقوله: ﴿حَقَّ إِذَا جَعَلْنَاهُ نَارًا﴾ [الكهف: ٩٦] أي كنار^(٨).

وهذا بيان أن مخالف أمر الله في التحرير والتحليل كالمرشك في عبادة الله، لأن استحلال ما حرم الله كفر بالإجماع، وكل كافر مشرك، ومن اعتقد طاعة أحد لعينه أو لصفة فيه فأطاعه في خلاف ما أمر الله فهو من الذين ذكروا في هذه الآية أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة أهبارهم،

(١) رواه الثعلبي ٩٨/٦ أ، ورواه بمعناه ابن جرير ١١٥/١٠.

(٢) من (م).

(٣) في (ى): (فقال).

(٤) ما بين القوسين تحريف في تفسير ابن جرير (تحقيق: شاكر) هكذا: «قال: لم يسبوا أهبارنا بشيء مضى» وأشار المحقق إلى أنه لم يهتد للصواب، وحذفت الجملة برمتها في طبعة الحلبي، فليصحح.

(٥) هكذا في جميع النسخ، والأولى: نهونا، كما في تفسير ابن جرير والثعلبي.

(٦) رواه الثعلبي ٩٨/٦ ب، وبنحوه ابن جرير ١١٥/١٠، وأشار إليه ابن أبي حاتم

. ١٧٨٤/٦.

فأخبر الله تعالى أنهم اتخذوهم أرباباً.
وقوله تعالى: ﴿وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ﴾، قال ابن عباس: «يريد:
اتخذوه ربّا»^(١).

[وقوله ﴿وَمَا أَمْرُوا﴾] ^(٢)، قال: يريد في التوراة والإنجيل ^(٣)،
﴿إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا﴾ وهو الذي ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ سُبْحَانَهُ
كُمَا يُشْرِكُونَ نزه نفسه أن يكون له ولد، أو شريك، قال الزجاج:
«معناه: تنزيها له عن شركهم»^(٤).

-٣٢- قوله تعالى: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفُئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ﴾، قال ابن
عباس: «يريدون أن يخمدوا دين الله بتكذيبهم»^(٥)، فمعنى نور الله في قول
أكثراهم: الإسلام ^(٦)، يعني أنهم يكذبون به، ويعرضون عنه، يريدون إبطاله
 بذلك.

وقال الكلبي: «يردون» ^(٧) القرآن بألستهم تكذيباً له»^(٨)، قوله تعالى:
﴿وَيَأْكُلُ اللَّهَ إِلَّا أَن يُتَمَّمَ نُورُهُ﴾.

(١) ذكره المصنف في «الوسط» ٤٩٠/٢، ورواه الفيروزآبادي في «تنوير المقابس»
ص ١٩١ بلفظ: اتخاذوا المسيح ابن مريم إلهًا.

(٢) من (م).

(٣) ذكره المصنف في «الوسط» ٤٩٠/٢، ورواه الفيروزآبادي ص ١٩١ بلفظ: في
جملة الكتب.

(٤) في (م): (وهو الذي لا إله غيره). (٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٤/٢.

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٢٦/٣، والمصنف في «الوسط» ٤٩١/٢
وبنحوه الفيروزآبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٢.

(٧) انظر: «تفسير ابن جرير» ١١٦/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٤/٦، والشعبي ٩٨/٦ ب.

(٨) في (ح): (يريدون)، وهو خطأ.

(٩) رواه الشعبي ٩٨/٦ ب، والبغوي ٣٩/٤.

قال الفراء: «لم يجئ عن العرب حرف على (فعل) (يُفْعَل) مفتوح العين في الماضي والغابر إلا وثانية أو ثالثة أحد حروف الحلق، غير أبي يأبى، جاء نادراً»^(١)، ويقال: رجل أبيّ، وأبيان^(٢)، وأباء: ذو إباء شديد، وأخذه إباء^(٣): إذا كان يأبى الطعام فلا يشهيه.

وقوله تعالى: ﴿إِلَّا أَن يُتَمَّمْ تُورَهُ﴾، قال ابن عباس: «إلا أن يظهر دينه»^(٤).

قال الفراء: «دخلت (إلا) لأن في (أبيت) طرفاً من الجحد، إلا ترى أن (أبيت) كقولك: لم أفعل^(٥)، ولا أفعل، ولو لا ذلك لم يجز دخول (إلا) كما إنك لا تقول: ضربت إلا أخاك، ولا ذهب إلا أخوك، [دون أن تقول: ضربت القوم، وذهب القوم]»^(٦) وأنشد:

فهل^(٧) لي أم غيرها إن تركتها أبي الله إلا أن أكون لها ابنما^(٨)

(١) «تهذيب اللغة» (أبي) ١١٣/١، وقد زاد اللغويون: قلي يقل، وغضي يغضي، وشجي يشجي، وجبي يجي. انظر: المصدر السابق، نفس الموضع.

(٢) ساقط من (ي).

(٣) في (ح): (إباءة)، والصواب ما أثبته وهو موافق لما في «تهذيب اللغة» (أبي) ١١٣/١.

(٤) رواه الفيروزآبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٢.

(٥) في النسخة (ح) اضطراب وتحريف، ونص قول الفراء فيها: ودخلت (إلا) أن في أثبت طرفاً من الجحد إلا ترى أن أثبت لقولك لم أفعل ... إلخ، وما في (م) و(ي) موافق لما في «معاني القرآن».

(٦) ما بين المعقوفين ليس موجوداً في «معاني القرآن» ٤٣٣/١.

(٧) في «معاني القرآن»: وهل.

(٨) في (ح) و(م): (ابنا، والصواب ما في (ي) كما في «معاني القرآن» ٤٣٣/١.

(٩) البيت للمتلمس، وهو في «ديوانه» ص ٣٠. وانظر: «الأصمعيات» ص ٢٤٥، و«خزانة الأدب» ٥٨/١٠، و«المقاصد النحوية» ٥٦٨/٤، و«المقتضب» ٢/٩٣.

وقال الزجاج: «دخلت (إلا) ولا جحد في الكلام، وأنت لا تقول: ضربت إلا زيداً؛ لأن الكلام غير دال على المحذوف، وإذا قلت: ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتَسَمَّ نُورًا﴾ فالمعنى: ويأبى الله كل شيء إلا إتمام نوره، والمحذف مستعمل مع الإباء»^(١)، وأنكر قول الفراء فقال: «لو جاز ما قال على أن فيه طرفاً من الجحد لجاز: كرهت إلا أخاك، ولا دليل هنا على المكروه ما هو؟ ولا من هو؟ ف(كرهت) مثل (أبيت) [إلا أن أبيت]^(٢) الحذف مستعمل معها»^(٣)^(٤).

٣٣ - قوله تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ﴾، قال ابن عباس: «يريد: محمداً ﷺ»^(٥) ﴿بِالْهَدَى﴾ قال: بالقرآن^(٦)، وقيل: بالبيان الذي يؤدي إلى نعيم الثواب في الجنة»^(٧)، ﴿وَدِينُ الْحَقِّ﴾، قال ابن عباس: «يريد الحنيفة»^(٨)، ﴿لِيُظْهِرُمُ عَلَى الْدِينِ كُلَّهُ﴾ [قال ابن عباس: «ليظهر الرسول على الدين كله»^(٩)][^(١٠)] يعني^(١١): ليعلمه شرائع الدين كلها فيظهر

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٤ / ٢.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من: (ح).

(٣) ساقط من: (ح).

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٤ / ٢ وأكثر الجمل منقوطة بالمعنى.

(٥) رواه الفيروزآبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٢.

(٦) رواه الثعلبي ٩٩ / ٦، وفيروزآبادي ص ١٩٢.

(٧) ذكره بنحوه الثعلبي في الموضع السابق، ولم يعين القائل.

(٨) رواه الفيروزآبادي ص ١٩٢ بلفظ: «دين الإسلام، شهادة أن لا إله إلا الله».

(٩) رواه ابن جرير ١١٧ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٦ / ٦، والبيهقي في «سننه» ٣٠٦ / ٩، والشعبي ٩٩ / ٦ وهو من روایة علي بن أبي طلحة.

(١٠) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(١١) من (م).

عليها حتى لا يخفى عليه منها شيء.

وقال في رواية عطاء: «ليعلمه على جميع الأديان»^(١)، وعلى هذا اختلفوا: فقال أبو هريرة والضحاك: «ذلك عند خروج عيسى»^(٢). وقال السدي: «ذلك عند خروج المهدى لا يبقى أحد إلا دخل في دين الإسلام، أو أدى الخراج»^(٣)، وقال الكلبى: «لا تقوم الساعة حتى يكون ذلك»^(٤).

وقال أهل المعاني: «معناه: ليعلى دين الإسلام على كل دين بالحجۃ

(١) رواه بمعناه ابن أبي حاتم ١٧٨٦/٦ ب، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب النكاح، رقم (١٣٩٨٦) ٢٨٠/٧ من رواية عكرمة.

قال الإمام الشافعى: «فقد أظهر الله جل ثناؤه دينه الذى بعث به رسول الله ﷺ على الأديان بأن أبان لكل من سمعه أنه الحق وما خالفه من الأديان باطل، وأظهره بأن جماع الشرك دينان: دين أهل الكتاب، ودين الأميين فقهر رسول الله ﷺ الأميين .. وقتل من أهل الكتاب وسيى حتى دان بعضهم الإسلام، وأعطى بعض الجزية صاغرين وجرى عليهم حكمه ﷺ وهذا ظهور الدين كله».

«سنن البيهقي الكبرى»، كتاب المسير، باب ظهور دين النبي ٣٠١/٩.

(٢) رواه عن أبي هريرة الإمام ابن حجر ١١٦/١٠، وفي سنته راوٍ لم يسم. رواه أيضا عبد بن حميد وأبو الشيخ كما في «الدر المتصور» ٤/١٧٦، وذكره عنه بغير سند الثعلبي ٦/٩٩أ، والبغوي ٤/٤٠ وقد رواه في نفس الموضوع عن الضحاك. وقد جاء في «الصحيحين» ما يشهد له من بعض الوجوه، وهو قول النبي ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقوسطاً، فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد». رواه البخاري (٢٤٧٦)، كتاب المظالم، باب كسر الصليب، ومسلم (١٥٥)، كتاب الإيمان، باب نزول عيسى عليه السلام ...

(٣) رواه الثعلبي ٦/٩٩أ، وذكره القرطبي ١٢١/٨.

(٤) رواه الثعلبي في الموضوع السابق.

والغلبة»^(١)، وقد صح ظهوره عليها فحجّة هذا الدين أقوى الحجج، والغلبة لهذا الدين على سائر الأديان؛ فإنّ أهل الإسلام يغزون أهل سائر الملل، [وأهل سائر الملل]^(٢) لا يغزون أهل الإسلام^(٣).

وقيل: أراد في جزيرة العرب^(٤)، وحصل ذلك بإجلاء أهل الذمة منها، وظهور الدين فيها كلها.

٣٤ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِّنَ الْأَجَارِ وَالرُّهْبَانِ﴾ قال ابن عباس: «يريد أن كثيراً من الفقهاء والعباد من أهل

(١) رواه بنحوه الثعلبي ٩٩/٦ ب، عن الحسين بن الفضل الموصوف بأنه إمام عصره في معاني القرآن كما في «طبقات المفسرين» للسيوطى ص ٣٧، وهو أيضاً قول النحاس في «إعراب القرآن» ١٤/٢.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) هذا يوم كان المسلمون أمة واحدة معتصمين بحبل الله، مستمسكين بدينه، وكان الله يدافع عنهم، ويعلي شأنهم، ويقذف الرعب في قلوب أعدائهم، أما اليوم بعد أن طال على المسلمين الأمد، وقست قلوبهم، وتفرقت كلمتهم، وقد في قلوبهم الوهن -حب الحياة وكراهيّة الموت- فقد تسلط عليهم الأعداء، وأصبحت بلاد المسلمين نهباً لكل طامع، وصدق فيهم قول نبيهم ﷺ: «يوشك أن تداعى عليكم الأمم من كل أفق، كما تداعى الأكلة إلى قصعتها»، قيل: يا رسول الله! فمن قلة يومئذ؟ قال: لا، ولكنكم غثاء كفثاء السيل». رواه أحمد ١٧٨/٥ بسنده صحيح كما في «صحیح الجامع الصغير» رقم (٨١٨٣).

(٤) ذكره بمعناه الثعلبي ٩٩/٦ ب، والبغوي ٤/٤٠، وبلفظه القرطبي ١٢٢/٨، وأبو حيان ٥/٣٣، ولم يعين أحد منهم القائل.

وهذا القول فيه نظر؛ فقد صح عن النبي ﷺ أنه قال: «ليبلغن هذا الأمر ما بلغ الليل والنهار، ولا يترك الله بيت مدر ولا وبر إلا أدخله الله هذا الدين بعز عزيز أو بذل ذليل، عزا يعز الله به الإسلام وذلا يذل الله به الكفر». رواه أحمد في «المسندة» ٤/١٠٣، ٦/٤.

الكتاب»^(١)، وقال السدي: «أما الأخبار فمن اليهود، وأما الرهبان فمن النصارى»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ﴾ هو ما ذكرنا في موضع من أخذهم الرشى^(٣) في الحكم وما كانوا يصيرون من الماكل من سفلتهم، وخفوا ذهاب ذلك عنهم بتصديق النبي ﷺ لو صدقوه، فصرفوا الناس عن الإيمان به، فذلك قوله^(٤): ﴿وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال ابن عباس: «يريد قريظة والنضير وصدتهم^(٥) عن طاعة الله»^(٦)، قال أهل المعاني: «أراد بقوله: ﴿لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَطْلِ﴾ يتملكونها، فوضع يأكلون موضعه؛ لأن الأكل عرضهم لذلك»^(٧).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ ذكر في محل «الذين» قوله: أحدهما: النصب بالعطف على اسم إن، فيكون المعنى

(١) ذكره السمرقندى ٤٦/٢ بلفظ: الأخبار: العلماء، والرهبان: أصحاب الصوامع، وبنحوه في «تنوير المقباس» ص ٢٩٢.

(٢) رواه ابن حجر ١١٧/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٧/٦، وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٤١٧/٣.

(٣) الرشى: بضم الراء وكسرها، جمع رشوة، وهي ما يعطاه من يعين على الباطل. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (رشا) ٢٢٦/٢، و«السان العرب» (رشا) ١٦٥٣/٣.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) في (ح) و(وى): (فصدهم).

(٦) في «تنوير المقباس» ص ١٩٢: ((ويصدون عن سبيل الله): عن دين الله وطاعته).

(٧) انظر: «زاد المسير» ٤٢٨/٣، و«مفاتيح الغيب» ٤٣/١٦ ولم أجد من ذكره من أهل المعاني.

ويأكلها الذين يكتزون. والثاني: الرفع بالاستئناف^(١)، والقولان مبنيان على سبب النزول.

واختلفوا في نزول الآية، فالأكثرون على أن قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُون﴾ إلى آخره مستأنف نازل في هذه الأمة، قال ابن عباس في رواية عطاء: «﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ يريده: من المؤمنين»^(٢)، وقال السدي: «أما الذين يكتزون الذهب والفضة فهم أهل القبلة»^(٣)، وروي عن ابن عباس أنه قرأ هذه الآية فقال: هم أهل الكتاب، وهي خاصة [عامة]^(٤)، قال أهل العلم: «أراد أن الآية نازلة في أهل الكتاب وهي خاصة»^(٥) فيمن لم يؤد الزكاة من المسلمين، عامة في جميع أهل الكتاب من أنفق ومن^(٦) لم ينفق؛ لأنهم كفار لا تقبل منهم نفقاتهم وإن أنفقوا»^(٧)، وقال أبو ذر: «كنت بالشام فقرأت هذه الآية: ﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ الْذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ فقال معاوية: ليست هذه الآية فينا، إنما هذه الآية في أهل الكتاب، فقلت: إنها لفينا وفيهم»^(٨).

(١) انظر: «إعراب القرآن» للتحاس ١٤/٢-١٥، و«البحر المحيط» ٥/٣٦، و«الدر المصنون» ٦/٤١.

(٢) ذكره بنحوه ابن الجوزي ٣/٤٢٩.

(٣) رواه ابن حجر ١٠/١١٨، وابن أبي حاتم ٦/١٧٨٨.

(٤) رواه ابن حجر ١٠/١٢٠ من رواية العوفي.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٦) من (م).

(٧) القول لابن حجر، انظر: «تفسيره» ١٠/١٢١، والمبتادر إلى الذهن أن معنى قول ابن عباس -إن صح عنه-: هي خاصة في أهل الكتاب، عامة فيمن فعل فعلهم من المسلمين.

(٨) رواه بهذا اللفظ ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزكاة، باب ما ذكر في الكنز ..

وأصل الكنز في كلام العرب: الجمع، وكل شيء جمع بعضه إلى بعض فهو مكنوز، على ظهر الأرض كان أو في بطنها، يدل على ذلك قول الهذلي^(١):

لا دَرَّ دَرِّي إِنْ أَطْعَمْتَ نَازِلَكُمْ

قِرْفُ الْحَتِّيِّ وَعِنْدِي الْبَرُّ مَكْنُوزٌ^(٢)

وقال الليث: «يقال: كنز الإنسان مالاً يكتنزه، والكنز: اسم للمال إذا أحرز في وعاء»^(٣)، يقال: كنزت البر في الجراب فاكتنز، واختلفوا في المراد بهذا الكنز، وترك هذا الإنفاق، فالذي عليه الأكثرون - وهو الإجماع اليوم - أن المراد بهذا الكنز هو جمع المال الذي لا تؤدي زكاته^(٤).

= ٢١٢/٣، ورواه مطولاً البخاري (١٤٠٦)، كتاب: الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، وابن جرير ١٢١/١٠ - ١٢٢، والشعبي ٦/١٠٣ ب.

(١) هو: المتنخل الهذلي، وهو مالك بن عويمر أو عمرو بن عثمان بن حيش الهذلي، أبو أثيلة، شاعر مجيد، من نوابغ شعراء هذيل. انظر: «خزانة الأدب» ١٣٥/٢، و«الشعر والشعراء» ص ٤٣٨، و«الأعلام» ٥/٢٦٤.

(٢) البيت منسوب للمتنخل في «شرح أشعار الهذلين» ٣/١٢٦٣، و«جمهرة اللغة» (بر) ١/٦٧، و«شرح أبيات سيبويه» ١/٥٥٠، و«لسان العرب» (بر) ١/٢٥٤، كتاب «المعاني الكبير» ١/٣٨٤، ونسب البيت لأبي ذؤيب الهذلي في كتاب «الحيوان» ٥/٢٨٥، و«شرح شواهد الشافية» ص ٤٨٨، ونسب أيضاً للمتلمس، وهو في ملحق «ديوانه» ص ٢٩١.

قال ابن قتيبة: «يقال: لا در در فلان: أي لا كانت له حلوبة ولا رزق، والحتي: سويق المقل، والقرف: ما انقض منه» كتاب «المعاني الكبير» ١/٣٨٤.

(٣) «تهذيب اللغة» (كنز) ٤/٣٩٢، ونحوه في كتاب «العين» (كنز) ٥/٣٢١.

(٤) انظر: «المصنف» للصنعاني ٤/١٠٦ - ١٠٨، ولابن أبي شيبة ٣/١٩٠، و«تفسير ابن جرير» ١٠٧/١١٧ - ١٢٢، وابن أبي حاتم ٦/١٧٨٨ - ١٧٨٩، والشعبي ٦/٤١٧ - ٤١٩، و« الدر المنشور» ٣/٤١٧ - ٤١٩.

ومعنى قوله: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ لا يؤدون زكاتها وهذا مذهب عمر وابنه وجابر، وقول ابن عباس^(١) والضحاك^(٢) والسدي^(٣)، قال ابن عمر: «كل ما أدي زكاته فليس بكتز وإن كان تحت سبع أرضين، وكل مال لم تؤد زكاته فهو كنز، وإن كان فوق الأرض»^(٤)، وقال عمر: «ما أدي^(٥) زكاته فليس بكتز»^(٦)، وقال جابر: «إذا أخرجت الصدقة من مالك فقد أذهبت عنه شره وليس بكتز»^(٧).
وقال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ «يريد: الذين لا يؤدون زكاة أموالهم»^(٨).

(١) سيأتي تخریج قول ابن عباس ومن ذكر قبله.

(٢) رواه الثعلبي ٦ / ١٠٠ أ.

(٣) رواه ابن جرير ١١٨ / ١٠، والثعلبي ٦ / ١٠٠ أ.

(٤) رواه الصنعاني في «المصنف»، كتاب الزكاة، باب إذا أديت زكاته فليس بكتز، رقم (٧١٤١) ٤ / ١٠٧، وابن جرير ١١٨ / ١٠، وابن أبي حاتم ٦ / ١٧٨٨، والثعلبي ٦ / ١٠٠ أ، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الزكاة، باب تفسير الكتز رقم (٧٢٣٠) ٤ / ١٣٩، ورواه مختصرًا مالك في «الموطأ»، كتاب الزكاة، باب ما جاء في الكتز ١ / ٢١٨، وابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب الزكاة، باب ما قالوا في المال الذي تؤدى زكاته فليس بكتز ٣ / ١٩٠.

(٥) في (ى): (ما أدرى).

(٦) رواه الصنعاني وابن أبي شيبة وابن جرير وابن أبي حاتم والثعلبي في المصادر السابقة، نفس الموضع.

(٧) المصادر السابقة، نفس الموضع، عدا ابن جرير وابن أبي حاتم، ورواوه أيضًا البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الزكاة، باب الدليل على أن من أدى فرض الله ... إلخ رقم (٧٢٣٩) ٤ / ١٤١.

(٨) رواه ابن جرير ١٠ / ١٢١، وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣ / ٤١٧، وهو من رواية علي بن أبي طلحة.

وذهب آخرون إلى أن المراد بهذا جمع المال وإن أديت الزكاة، قال^(١) علي عليه السلام: «كل مال زاد على أربعة آلاف فهو كنز أديت منه^(٢) الزكاة أو لم تؤد»^(٣)، وقال عبد الواحد بن زيد^(٤): «كل ما فضل من المال عن حاجة^(٥) صاحبه إليه فهو كنز»^(٦)، وروى ثوبان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال لما نزلت هذه الآية: «تبأ للذهب تبأ للفضة يقولها ثلاثاً» قالوا: يا رسول الله: فأي المال نتخدم؟ قال: «لسانا ذاكراً، وقلبا شاكراً، وزوجة مؤمنة تعين أحدكم على دينه»^(٧).

(١) في (ى): (وقال)، وهو خطأ.

(٢) في (ح): (عنه).

(٣) رواه الصنعاني في «المصنف»، كتاب الزكاة، باب كم الكنز؟ رقم (٧١٥٠) / ٤، ١٠٩، وابن جرير ١١٩ / ١٠، وابن أبي حاتم ١٧٨٨ / ٦، والشعبي ٦ / ١٠٠ ب.

(٤) هو: عبد الواحد بن زيد القاصي، أبو عبيدة البصري، عابد قاص مشهور، له حكايات في الزهد والرقائق، لكنه ليس له علم بالحديث، قال البخاري: منكر الحديث، يذكر بالقدر، وقال الجوزجاني: سيء المذهب، ليس من معادن الصدق، وقال ابن عبد البر: أجمعوا على ضعفه. انظر: «حلية الأولياء» ٦ / ١٥٥، و«صفة الصفو» ٣ / ٢١٧، و«تعجيل المنفعة» ١ / ٨٣٠.

(٥) ساقط من (ح).

(٦) «تفسير الشعبي» ٦ / ١٠٠ ب.

(٧) رواه الترمذى (٣٠٩٤)، كتاب تفسير القرآن، سورة براءة، وابن ماجه، (١٨٥٦) كتاب النكاح، باب أفضل النساء، وأحمد في «المسند» (٥ / ٢٧٨، ٢٨٢، ٣٦٦)، وابن جرير ١١٩ / ١٠، والواحدى في «أسباب النزول» (ص ٢٥٠)، وصححه الألبانى كما في «صحیح ابن ماجہ» (١٥٠٥)، وقال الترمذى: حدیث حسن، وقال الزیلیعی فی «تخریج الأحادیث والآثار الواقعۃ فی تفسیر الكشاف» ٧١ / ٢: حدیث ضعیف لما فیه من الاضطراب.

وعن أبي ذر قال: أتيت رسول الله ﷺ وهو في ظل الكعبة، فلما رأني قد أقبلت قال: «هم الأخرسون ورب الكعبة، [هم الأخرسون ورب الكعبة]^(١)» قلت: من هم فداك أبي وأمي؟ قال: «الأكثرون، إلا من قال بالمال في عباد الله هكذا وهكذا، عن يمينه وعن شماله ومن خلفه، وقليل ما هم»^(٢).

وروي هنا أيضاً عن جماعة من الصحابة أنهم ذهبوا إلى أن^(٣) هذه الآية فيمن ادخر المال عن الإنفاق في سبيل الله بعد الزكاة أيضاً^(٤). والصواب: القول الأول؛ لأنَّه لا وعيد لمن جمع المال من الحلال وأدى الزكاة لقوله ﷺ: «من أدى زكاة ماله فقد أدى الحق الذي عليه»^(٥)، وقوله ﷺ: «نعمَا بالمال الصالح للرجل الصالح»^(٦)، وقول ابن عمر

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) رواه البخاري (٦٦٣٨)، كتاب الأيمان والندور، باب كيف كانت يمين النبي؟ ومسلم (٩٩٠)، كتاب الزكاة، باب تغليظ عقوبة من لا يؤدي الزكاة، والترمذى (٦١٧)، كتاب الزكاة، باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في منع الزكاة من التشديد، والنمسائي، كتاب الزكاة، باب التغليظ في حبس الزكاة ١٠/٥، ١١.

(٣) ساقط من (ى).

(٤) ذكر منهم علي بن أبي طالب وأبو ذر وأبو هريرة وعمار بن ياسر. انظر: «تفسير الشعلبي» ٦/١٠١، وابن كثير ٢/٣٨٨، وبعض الأسانيد إليهم ضعيفة.

(٥) حديث ضعيف، رواه أبو داود في «المراasil» عن الحسن عن النبي ﷺ، كما في «تلخيص الحبير» ٢/١٦٠، ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الزكاة، باب الدليل على أن من أدى فرض الله ... إلخ رقم (٧٢٤١) ٤/١٤٢، وانظر «ضعيف الجامع الصغير»، رقم (٥٣٧٩).

(٦) رواه الإمام أحمد في «المسند» ٤/٢٠٢، وذكره البغوي في «شرح السنة»، كتاب الرفاق، باب استحباب طول العمر ... ٧/٣١٩ بغير سند.

-وسئل عن هذه الآية-، فقال: «من كنترها فلم يؤد زكاتها فويل له، وما أبالي لو كان لي مثل أحد ذهباً أعلم عدده أزكيه وأعمل بطاعة الله فيه»^(١)، فعلى هذا من كان له دراهم أو دنانير فدفنها تحت الأرض وهو^(٢) يؤدي زكاتها فهو بمعزل عن^(٣) الوعيد المذكور في هذه الآية، ولا يطلق اسم الكنز بالشرع على ذلك المال^(٤)، وإن كان له مال فوق الأرض وهو لا يؤدي زكاته فذلك المال بالشرع يسمى^(٥) كنزاً، ولحقه الوعيد.

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْفِقُوهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال الفراء والزجاج: «إن شئت جعلت الكنية»^(٦) راجعة إلى مدلول عليه، وهو الكنوز كأنه قال: ولا

(١) رواه ابن ماجه (١٧٨٧)، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز، والبيهقي في «السنن الكبرى»، باب تفسير الكنز .. رقم (٧٢٢٩) / ٤، ١٣٩، ورواه البخاري (١٤٠٤) مختصرًا، كتاب الزكاة، باب ما أدي زكاته فليس بكنز.

(٢) من (م).

(٣) في (ى): (من).

(٤) ومما يؤيد ذلك ما يأتي:

أ - أن الله تعالى شرع الوصية والمواريث، ولو كان اتفاق جميع المال واجبًا لما كان لمشروعية ذلك فائدة.

ب - نهي النبي ﷺ سعدًا أن يتصدق بجميع ماله، بل وأن يتصدق بأكثر من الثلث وذلك في مرضه الذي غالب على ظنه موته فيه، ثم تعليل النبي ﷺ بذلك بقوله: «.. فالثلث والثلث كثير، إنك إن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة ينكفون الناس في أيديهم» رواه البخاري في «صحيحه»، كتاب الوصايا، باب أن يترك ورثته أغنياء خير .. ٤٧ / ٤، وهذا الحديث كان بعد فتح مكة كما جاء في أوله، فهو مبين ما استقر عليه الإسلام.

(٥) في (م): (يسمى بالشرع) ... إلخ.

(٦) يقصد الضمير في قوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْفِقُوهَا﴾ بالإفراد، وهو يعود إلى الذهب والفضة، وكان الظاهر أن يقول: ولا ينفقونهما.

ينفقون الكنوز^(١)، قال الزجاج: «ويجوز أن يكون محمولاً على الأموال^(٢)؛ لأن الأموال هي الذهب والفضة، قال: ويجوز أن تكون: ولا ينفقون الفضة، وحذف الذهب لأنه داخل في الفضة»^(٣)، وهذا معنى قول الفراء: «وإن شئت اكتفيت بذكر أحدهما من صاحبه، كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا بِحَرَّةً أَوْ لَهُوا أَنْقَضُوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١] فجعله^(٤) للتجارة، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكْسِبْ خَطِيبَةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرَوْهُ بِهِ بَرِيَّةً﴾ [النساء: ١١٢]^(٥) فجعله للإثم، وأنشدوا^(٦):

نحن بما عندنا وأنت بما عندك راض والرأي مختلف^(٧)
وأنشد الفراء للفرزدق:

إني ضمنت لمن أتاني ما جنى وأبى^(٨) وكان و كنت غير غدور^(٩)

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٤٣٤/١، و«معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٤٥/٢.

(٢) اهـ. كلام الزجاج، المصدر السابق، نفس الموضع.

(٣) المصدر السابق، نفس الموضع.

(٤) في (ح): (يجعلها).

(٥) قد كرر ناسخ (ح) ذكر هذه الآية وزاد بعد الموضع الأول قوله: فجعله للتجارة.

(٦) عبارة الفراء: وقال الشاعر في مثل ذلك.

(٧) البيت لعمرو بن امرئ القيس الخزرجي كما في «مجاز القرآن» ٣٩/١، و«شرح أبيات سيبويه» ٢٧٩/١، و«شرح شواهد الإيضاح» ص ١٢٨، و«اللسان» (فجر) وقيل: هو لقيس بن الخطيم، كما في «زيادات ديوانه» ص ٢٣٩، و«تلخيص الشواهد» ص ٢٠٥، و« الدرر اللوامع» ٣١٤/٥، و«كتاب سيبويه» ٧٥/١، ونسب في «الإنصاف» ص ٨٥ لدرهم بن زيد الانصاري.

(٨) في (ح): (وأتي).

(٩) البيت للفرزدق كما في: «الإنصاف» ٨٥٥٥، و«شرح أبيات سيبويه» ٢٢٦/١، و«كتاب سيبويه» ١/٧٦، و«السان العرب» (قعد) ٣٦٨٨/٦ وليس في ديوانه.

ولم يقل غدورين، وذلك لاتفاق المعنى يكتفى بذكر الواحد^(١). وهذا أيضاً مذهب أبي عبيدة قال: «صار الخبر عن أحدهما كالخبر^(٢) عنهما، وأنشد قول ضابيء البرجمي^(٣):

فمن يك أمسى بالمدينة رحله فإنني وقيار بها لغريب^(٤)
وإلى هذا ذهب صاحب النظم وزاد بياناً فقال: «الذهب والفضة في
أنهما جميعاً ثمنان للأشياء كلها^(٥) ويكتزان، وهما جميعاً جواهران يدخلان
يجريان في عامة الأمور مجرى واحداً، فاقتصر في الكنية عن أحدهما
دون الآخر؛ إذ^(٦) في ذكر أحدهما ذكر لهما^(٧) جميعاً»، وقال أبو بكر بن
الأنباري: «اكتفى بإعادة الذكر على الفضة لأنها أقرب إلى العائد وأعم
وأغلب، كقوله: ﴿وَأَسْتَعِنُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا﴾ [البقرة: ٤٥] رد الكنية
إلى الأغلب والأقرب^(٩).

وقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ أي ضع الوعيد بالعذاب

(١) «معاني القرآن» ٤٣٤ / ١.

(٢) في (ى): (عن الآخر).

(٣) هو بن الحارث بن أرطاة البرجمي التميمي. تقدمت ترجمته.

(٤) البيت لضابيء البرجمي كما في «الأصميات» ص ١٨٤، و«الإنصاف» ص ٨٥،
و«خزانة الأدب» ٣٢٦/٩، و«كتاب سيبويه» ١/٧٥، و«السان العربي» (قبر)
٣٧٩٣/٦، و«نوادر أبي زيد» ص ٢٠.

(٥) «مجاز القرآن» ١/ ٢٥٧ بفتحه.

(٦) ساقط من (ى).

(٧) ساقط من (ى).

(٨) في (ح) و(ى): (ذكرهما).

(٩) ذكر قول ابن الأنباري بلفظ مقارب الشعلبي في «تفسيره» ٦/١٠٢ أ.

الأليم موضع^(١) البشري بالنعيم، ويجوز أن يكون المعنى: فأخبرهم؛ لأن أصل البشري: ما يظهر في بشرة الوجه من فرح أو غم، إلا أنه أكثر^(٢) في الفرح، وكلا القولين مما مضى الكلام فيه^(٣).

٣٥ - قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ الآية، «يوم» ظرف للعذاب الأليم في قوله: ﴿فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

وقوله: ﴿يَوْمَ يُحْمَى﴾: قال الأصمعي: «أحميت الحديدة في النار فأنا أحميها إحماءً حتى حميت تحمي^(٤) حميًا»^(٥)، وذلك إذا أوقدت عليها، قوله: ﴿عَلَيْهَا﴾ ليس منه^(٦) صلة الإحماء؛ لأنه يقال: أحميت الحديدة ولا يقال: على الحديدة، إلا إذا جعل (على) من صلة معنى الإحماء، وهو الإيقاد فمعنى قوله: «يحمى عليها» أي يوقد عليها، أنسد ابن السكينة^(٧):

إن كنت جلمود بصر^(٨) لا أؤبسه أوقد عليه فأحميه فينندفع^(٩)

(١) في (ى): (مع).

(٢) في (م): (كثير).

(٣) انظر: «تفسير البسيط» البقرة: ٩٧.

(٤) ساقط من: (ى).

(٥) اهـ كلام الأصمعي، انظر: «تهذيب اللغة» (حمي) ١٠١٣.

(٦) ساقط من (ح).

(٧) انظر: «تهذيب إصلاح المنطق» ص ٨٣، و«تهذيب اللغة» (أبس) ١٠٧/١.

(٨) في (ح): (نصرًا)، وهو خطأ.

(٩) البيت لعباس بن مرداش. انظر «ديوانه» ص ٨٦، و«تهذيب إصلاح المنطق» ص ٨٣، و«السان العرب» (أبس) وبصر).

والجلمود: الصخر الغليظ، والبصر: الحجارة الرخوة تضرب إلى البياض، =

والكنية^(١) في ﴿عَلَيْهَا﴾ تعود إلى ما عادت في قوله: ﴿وَلَا يُفْقِهُهَا﴾^(٢)، قال ابن عباس: «﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا﴾ أي: على الكنوز»^(٣)، قوله تعالى: ﴿فَتُنَكِّوَنَّ بِهَا﴾ معنى الكي في اللغة: الصاق الحار من نار^(٤) أو حديدة بالعضو حتى يحترق الجلد، يقال: كوى البيطار^(٥) بالمكواة يكوي كيًا، قوله تعالى: ﴿جَاهَهُم﴾ جمع الجبهة وهي مستوى ما بين الحاجبين إلى الناصية، والأجبه: الرجل العريض الجبهة، وجبهت الرجل: إذا استقبلته بمكروه، كأنك ضربت به جبهته.

والجنوب: جمع الجنب، وهو الجانب المشبك بالعظم المقوسة، قال المفسرون: «من كان له مال في الدنيا لم يؤد زكاته أحمي دراهمه ودنانيره في نار جهنم وكوي بها في هذه الموضع، لا يوضع دينار مكان دينار ولا درهم مكان درهم، ولكن يوسع جلده، فيوضع بكل درهم ودينار

= ومعنى أؤبسه: أذلله. انظر: «لسان العرب» (أبس، بصر، جلمد)، قال ابن السكيت: «يقول: إنني أقدر عليك على كل وجه، ولو كنت حجرًا لا يذلل لأوقدت عليه حتى يتفتت». «تهذيب إصلاح المنطق» ص ٨٣.
(١) ساقط من (ح).

(٢) في (ى): (زيادة نصها): «الصاق النار من النار»، ولا معنى لها في هذا الموضع، وسيأتي موضعها عند قوله تعالى: ﴿فَتُنَكِّوَنَّ بِهَا﴾.

(٣) ذكره المصنف في «الوسط» ٤٩٢/٢، والفيروزآبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٢.

(٤) في (ى): (بالنار).

(٥) البيطار: «معالج الدواب». انظر: «لسان العرب» (بطر) ٣٠١/١.

كية على جلده»^(١)، وهذا معنى قول ابن مسعود^(٢) وابن عباس^(٣)، وكان أبو ذر يقول: «بشر الكانزين بكى في الجباء وكى في الجنوب وكى في الظهور حتى يلتقي الحر في أجوافهم»^(٤)، ولهذا المعنى الذي أشار إليه أبو ذر خصت هذه المواقع [بالكى]؛ لأن داخلها جوف بخلاف اليد والرجل، وكان أبو بكر الوراق^(٥) يقول: «خُصت هذه المواقع»^(٦)؛ لأن صاحب المال إذا رأى الفقير قبض جبهته وزوى ما بين عينيه وطوى عنه كشحه^(٧)، وولاه ظهره»^(٨).

وقوله تعالى: ﴿هَذَا مَا كَنَّتُمْ لِأَنفُسِكُمْ﴾ أي: يقال لهم: هذا الذي تكونون به ما جمعتم لأنفسكم وبخلتم به عن حق الله، وإضمار القول كثير في القرآن.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦/١٠٢ ب، والبغوي ٤/٤٤، و«الدر المثبور» ٣/٤١٩ - ٤٢٠.

(٢) رواه ابن جرير ١٢٤/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٧٩٠، والثلبي ٦/١٠٢ ب، والطبراني وأبو الشيخ كما في «الدر المثبور» ٣/٤١٩. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٠٤: «رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح».

(٣) رواه مختصاراً ابن المنذر، كما في «الدر المثبور» ٣/٤١٩.

(٤) رواه بنحوه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٢٧٣، وابن جرير ١٠/١٢٣.

(٥) هو: محمد بن إسماعيل بن العباس، أبو بكر الوراق، الإمام المحدث، كان حافظاً ثقة من شيوخ الدارقطني والبرقاني، ولد سنة ٢٩٣ هـ، وتوفي سنة ٣٧٨ هـ. انظر: «تاريخ بغداد» ٢/٥٣، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/٣٨٨، و«شذرات الذهب» ٣/٩٢.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٧) الكشح: ما بين الخاصرة إلى الضلع من الخلف، وقيل غير ذلك، وطوى عنه كشحه: أي قاطعه وعاداه، وقيل: أعرض عنه وتباعد.

انظر: «مجمل اللغة» (كشح) ٣/٧٨٦، و«السان العرب» (كشح) ٧/٣٨٨٠.

(٨) ذكره البغوي ٤/٤٤، والمؤلف في «الوسيط» ٢/٤٩٣، وبمعناه الثعلبي ٦/١٠٢ ب.

وقوله تعالى: ﴿فَدُوْلُؤَا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ﴾ من باب حذف المضاف، أي: ذوقوا عذاب ما كنتم تكنزون، وحديث أبي هريرة يفسّر هذه الآية، وهو ما أخبرنا الأستاذ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم^(١) [رحمه الله قال^(٢): أنا^(٣) أبو محمد عبد الله بن حامد الأصفهاني^(٤) قال: أخبرنا^(٤) أبو يحيى أحمد بن محمد بن إبراهيم]^(٥) السمرقندى^(٦) قال: ثنا محمد بن نصر المروزى^(٧) قال: ثنا محمد بن عبد الملك ابن أبي الشوارب^(٨) قال: ثنا عبد العزيز بن المختار^(٩) قال: ثنا

(١) هو الثعلبي، شيخ المؤلف، وقد تقدمت ترجمته عند ذكر شيوخه.

(٢) سقطت كلمة: (قال) من (ح) و(م) في جميع السندي على عادة المحدثين.

(٣) في (م): (حدثنا) في جميع السندي دون اختصار الكلمة.

(٤) في (ى): (أنا)، على عادة المحدثين.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) هو: أحمد بن محمد بن حازم أبو يحيى السمرقندى الكرايسى، روى عن محمد بن نصر وابن خزيمة، اتهم فى إكثاره من الرواية عن ابن نصر، وقد ثبت أن ابن نصر أجاز له بما صح عنده عنه.

انظر: «ميزان الاعتدال» ١٢٩/١، و«السان الميزان» ١/٢٥١.

(٧) هو: محمد بن نصر بن الحجاج المروزى، الإمام شيخ الإسلام أبو عبد الله الحافظ، إمام عصره في الحديث بلا مدافعة، وكان من أعلم أهل زمانه بالاختلاف، وأكثرهم صيانة في العلم، مع حسن العبادة، وجودة التصنيف، توفي سنة ٢٩٤هـ.

انظر: «تذكرة الحفاظ» ٦٥٠/٢، و«البداية والنهاية» ١٠٢/١١، و«تهذيب التهذيب» ٢/٧١٧.

(٨) هو: محمد بن عبد الملك بن أبي الشوارب محمد بن عبد الله الأموي، أبو عبد الله البصري، إمام ثقة محدث فقيه، من رجال مسلم، توفي سنة ٢٤٤هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٣٤٤/٢، و«سير أعلام النبلاء» ١٠٣/١١، و«تهذيب التهذيب» ٣/٦٣٤.

(٩) هو: عبد العزيز بن المختار الأنباري، أبو إسحاق الدباغ البصري، مولى حفصة =

سهيل^(١) عن أبيه^(٢) عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من صاحب كنز لا يؤدي زكاته إلا أحسي عليه في نار جهنم، فيجعل صفائح، فتكوى بها جبينه وجنباه، حتى يحكم الله بين عباده في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة مما تعلدون، ثم يرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار»^(٣).

٣٦- قوله تعالى: ﴿إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ أَثْنَا عَشَرَ شَهْرًا﴾ الآية، قد ذكرنا معنى العدة والشهر في سورة البقرة^(٤)، قال أبو إسحاق: «أعلم

= بنت سيرين، ثقة مكثر، من رجال البخاري ومسلم، وهو من الطبقة السابعة الذين توفوا بعد سنة ١٠٠هـ. انظر: «الكافش» ٦٥٨/٢، و«تقريب التهذيب» ٣٥٩/٤١٢٠، و«تهذيب التهذيب» ٥٩٣/٢.

(١) هو: سهيل بن أبي صالح ذكوان السمان، أبو يزيد المدنى، محدث مكثر، وثقة الجمهور وضعفه ابن معين وغيره، وقد تغير حفظه بأخره، وهو من رجال مسلم، وروى له البخاري مقويناً بغيره، توفي سنة ١٣٨هـ. انظر: «الكافش» ٤٧١/٢، و«تقريب التهذيب» ص ٢٥٩/٢٦٧٥، و«تهذيب التهذيب» ١٢٨/٢.

(٢) هو ذكوان، أبو صالح السمان الزيات، مولى جويرية بنت الأحمس الغطفاني، تابعي ثقة ثبت من أجل الناس وأوثقهم، كثير الحديث، مات سنة ١٠١هـ. انظر: «الكافش» ٣٨٦/٢، و«تقريب التهذيب» ص ٢٠٣ (١٨٤٢)، و«تهذيب التهذيب» ١/٥٧٩.

(٣) رواه مسلم في «صحيحه» (٩٨٧)، كتاب الزكاة، باب إثم مانع الزكاة، وأبو داود في «سننه» (١٦٥٨)، كتاب الزكاة، باب في حقوق المال، وأحمد في «المسندي» ٢٦٢، ٣٨٣/٢.

(٤) انظر النسخة الأزهرية: (١١٢/١ ب) وقد قال هنا: (والعدة: (فعله) من العد، وهو بمعنى المعدود، كالطحن بمعنى المطحون، ومنه يقال للجماعة المعدودة من الناس: عدة، وعدة المرأة من هذا) اهـ. وقال في نفس النسخة (١١٣/١ ب): ((الشهر مأخوذ من الشهرة، تقول: شهر الشيء يشهره شهراً، إذا أظهره، وسمي الشهر شهرًا لشهرة أمره في حاجة الناس إليه في معاملاتهم . . . إلخ).

الله يعْلَمُ أَن عَدَةَ شَهُورِ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي تُبَعْدُوا بِأَن يَجْعَلُوهَا لِسَنْتِهِمْ اثْنَا عَشْرَ شَهْرًا، عَلَى مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَاسْتَهْلَالِ الْأَهْلَةِ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَعْمَلُونَ عَلَى أَن السَّنَةَ تَلْسِمَائَةٍ وَخَمْسٍ وَسَوْنَ يَوْمًا وَبَعْضٍ يَوْمٌ، عَلَى هَذَا يَجْرِي أَمْرُ النَّصَارَى وَالْيَهُودِ، فَأَعْلَمُ اللَّهُ يعْلَمُ أَن سَنِي الْمُسْلِمِينَ عَلَى الْأَهْلَةِ»^(١).

قوله تعالى: «فِي كِتَبِ اللَّهِ»، قال الواقدي: «يعني اللوح المحفوظ»^(٢)، وهو قول عامة أهل التأویل^(٣)، ونحو هذا يحكى عن ابن عباس «فِي كِتَبِ اللَّهِ» قال: «في الإمام»^(٤) الذي عند الله كتبه يوم خلق السموات والأرض»^(٥).

قال أبو علي الفارسي: «[لا يجوز تعلق]^(٦) الكتاب بالعدة؛ لأن فيه^(٧) فصلاً بين الصلة والموصول بالخبر الذي هو اثنا عشر، ولكنه يتعلق بمحذوف على أن يكون صفة للخبر تقديره: «اثنا عشر شهراً مكتوباً في كتاب الله»، قال: والكتاب لا يكون إلا مصدراً، ولا يجوز أن يعني به كتاب من الكتب؛ وذلك لتعلق اليوم به، وسائر الظروف لا تتعلق بأسماء الأعيان؛ لأنه لا معاني في أسماء الأعيان للفعل، (لا تقول: غلامك يوم الجمعة)، على أن يتعلق اليوم بالغلام، فبهذا يعلم أنه

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ١٤٥/٢ باختصار وتصريف.

(٢) لم أجده في كتابه «المغازي».

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٢٤/١٠ - ١٢٩، والتعليق ١٠٥/٦ أ، وابن الجوزي ٤٣٢/٣.

(٤) في (م): (الأيام)، وهو خطأ.

(٥) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٣٢/٣، والمؤلف في «الوسط» ٤٩٤/٢.

(٦) في (ح): (يجوز أن لا يعلق)، وما أثبته موافق لما في «الحججة للقراء السبعة».

(٧) في (ى): (فيها)، وما أثبته موافق لما في «الحججة».

مصدر» هذا كلامه^(١).

ويمكن أن يكون الكتاب اسمًا على ما ذكره أهل التفسير^(٢)، ويضمmer للظرف ما^(٣) يتعلق به على أن يكون المعنى: «في كِتَبِ اللَّهِ»: كتبه يوم خلق السموات والأرض، على ما يحكى عن ابن عباس^(٤)، وذكر أبو علي هذه الآية في «المسائل الحلبيّة»، فقال: «الفائدة في قوله: «في كِتَبِ اللَّهِ» بعد قوله: «عِنْدِ اللَّهِ» أن في «كِتَبَ اللَّهِ» من الاختصاص ما ليس في قوله: «عِنْدِ اللَّهِ» ألا ترى أنه قد توصف أشياء بأنها عنده ولا توصف بأنها في كتابه كقوله: «إِنَّ اللَّهَ عِنْدُهُ عِلْمُ السَّاعَةِ» [لقمان: ٣٤] ففي «كِتَبَ اللَّهِ» معنى زائد على ما في «عِنْدِ اللَّهِ» فجرى في هذا المعنى مجرى قولهك: خرج من الدار من البيت^(٥) و«عِنْدِ اللَّهِ» متعلق بالمصدر الذي هو العدة وهو العامل فيه.

وقوله تعالى: «في كِتَبِ اللَّهِ» متعلق بمحذوف لأنّه صفة لـ(اثني عشر) قال: ويجوز أن يكون متعلقاً بـ«حرم» على تقدير: منها أربعة حرم في كتاب الله، أي: فيما كتب الله يوم خلق السموات والأرض، والمعنى: أنّ الحرم منها في كتاب الله أي فيما فرض كونه^(٦) حرمًا أربعة أشهر لا أكثر

(١) «الحجّة للقراء السبع» ٤٥٨/٢ بتصرف، والجملة التي بين القوسين مزيدة في كلام أبي علي.

(٢) سبق ذكر قول ابن عباس وعامة أهل التأويل.

(٣) في (ح): (وما).

(٤) سبق تخرّيجه عند ذكر أول الآية.

(٥) في (ى): (خرج من البيت)، والصواب ما في (ح) و(م)، وهو موافق لما في المسائل الحلبيّات.

(٦) في (ى): (من كونه)، وما في (ح) و(م) موافق لما في «المسائل الحلبيّات».

منه^(١)، فإذا نسأتم أنتم الشهور فجعلتم^(٢) أكثر من أربعة أشهر وحللتם ما حرم الله وحرمت ما أحل الله كان ذلك زيادة في الكفر، كما ذمهم الله بفعل ذلك^(٣).

وقوله تعالى: «مِنْهَا أَرْبَعَةُ حُرُمٌ» وهي: رجب وذو القعدة وذو الحجة والمحرم^(٤)، في قول الجميع، ومعنى الحرم: أنه يعظم انتهاك المحارم فيها بأشد^(٥) مما يعظم في غيرها، وكانت العرب تعظمها حتى لو لقي الرجل منهم قاتل أبيه لم يهجه.

قال أهل المعاني: «وفي جعل بعض الشهور أعظم حرمة من بعض فوائد من المصلحة في الكف عن الظلم فيها لعظم منزلتها في حكم خالقها، فربما أدى ذلك إلى ترك الظلم رأساً؛ لانطفاء الشائرة في تلك المدة»^(٦).

(١) في «الحلبيات»: منها.

(٢) هكذا في جميع النسخ، وفي «الحلبيات»: جعلتم، وتصرف الواحدي يغير المعنى الذي يريد أبو علي؛ فمعنى عبارة أبي علي: إن الله حرم أربعة أشهر فقط فإذا نسأتم الشهور كانت الحرم أكثر من أربعة، بينما جملة (يجعلتم أكثر من أربعة أشهر) في عبارة الواحدي تفسير لمعنى النسيء ولا يتم بها المعنى، ولذا اضطر لزيادة جملة (كان ذلك زيادة في الكفر) ليتم المعنى، وهذه الجملة بهذا المعنى مفحمة في كلام أبي علي.

(٣) «المسائل الحلبيات» ص ٣٠٧ بتصرف.

(٤) في (ح) (و) (ي): (رجب والمحرم... إلخ).

(٥) في (ي): (أشد)، وقد أثبتت ما في (ح) (و) (م) لموافقتها لما في «الوسيط» ٤٩٤ / ٢.

(٦) ذكره بنحوه الماوردي في «النكت والعيون» ٣٦٠ / ٢، وابن الجوزي في «زاد

المسيّر» ٤٣٤ / ٣ دون نسبة، ولم أجده في كتب أهل المعاني التي بين يدي.

وقد ذكرنا هذا مستقى عنده قوله: ﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾ [المائدة: ٩٧]^(١) الآية.

وقوله: ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيْمُ﴾ الدين له معان كثيرة في اللغة، ومعناه هنا^(٢): الحساب، ومنه قيل: «الكيس من دان نفسه، وعمل لما بعد الموت»^(٣) أي: حاسبها، و«القيم»: معناه المستقيم، وقد ذكرناه عند قوله:

(١) انظر النسخة (ح) ٧٤/٢ أ حيث قال: (اختلف المفسرون وأصحاب المعاني في هذه الآية، فقال ابن عباس في بعض الروايات: «قوله ﴿قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ قياماً لدينهم ومعالماً لحجتهم»، وقال سعيد بن جبير: «﴿قِيَامًا لِلنَّاسِ﴾ صلاحاً لدينهم» فعلى هذا، القيام مصدر قوله: قام قياماً والمعنى: إن الله جعل الكعبة سبباً لقيام الناس إليها للحج وقضاء النسك، فيصلح بذلك دينهم، لأنه يحط عنهم الذنوب والأوزار عندها ..

وقال جماعة من المفسرين وأكثر أصحاب المعاني: القيام هنا يراد به القوام، وهو العماد الذي يقوم به شيء، والتقدير فيه: جعل الله الحج للكعبة البيت الحرام قياماً لمعاش الناس ومكاسبهم ..) إخ.

(٢) ساقط من (ى).

(٣) هذا بعض حديث رواه الترمذى (٢٤٥٩)، كتاب صفة القيامة، وابن ماجه (٢٤٦٠) في «السنن»، كتاب الزهد، باب ذكر الموت، وأحمد في «المسند» ١٢٤/٤، والحاكم في «المستدرك»، كتاب الإيمان ١/٥٧، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب الجنائز، باب ما ينبغي لكل مسلم .. رقم ٦٥١٤/٣، والبغوي في «شرح السنة»، كتاب الرفاق، باب الاجتناب عن الشهوات، رقم ٤٠١١/٧.

قال الترمذى: حديث حسن، وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط البخارى، وتعقبه الذهبي بقوله: لا والله، أبو بكر واه.

قلت: والحديث في جميع المصادر السابقة يدور على هذا الراوى الضعيف وهو أبو بكر ابن عبد الله بن أبي مريم الغساني الشامي، قال الحافظ في «تقريب التهذيب» ص ٦٢٣ (٧٩٧٤): («ضعيف، وكان قد سرق بيته فاختلط»).

﴿دِينًا قِيمًا﴾ [الأنعام: ١٦١]. قال المفسرون وأهل المعاني: «ذلك الحساب المستقيم الصحيح، والعدد المستوى»^(١). وقال الحسن: «﴿ذَلِكَ الَّذِي أَقْيمَ﴾: الذي^(٢) لا يبدل ولا يغير»^(٣)، فالقيم على هذا معنى^(٤): القائم الدائم الذي لا يزول.

قال أهل العلم: «فالواجب على المسلمين بدليل هذه الآية أن يعتبروا به في بيوعهم، ومدد ديونهم، وأحوال زكاتهم، وسائل حكمائهم، السنة العربية بالأهله، ولا يجوز لهم^(٥) اعتبار السنة العجمية والرومية»^{(٦)(٧)}.

قوله تعالى: «﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُم﴾»، قال ابن عباس في رواية عطاء: «تحفظوا من أنفسكم فيها واجتنبوا الخطايا، فإن الحسنات فيها

(١) انظر: «تفسير غريب القرآن» ص ١٩٤، و«معاني القرآن» للنحاس ٣/٢٠٦، و«النكت والعيون» ٢/٣٦٠، و«زاد المسير» ٣/٤٣٢.

(٢) في (ى): (أي).

(٣) ذكره الفخر الرازى في «تفسيره» ١٦/٥٣.

(٤) في (ح): (معنى).

(٥) ساقط من: (ى).

(٦) السنة العجمية هي السنة الفارسية وهي اثنا عشر شهراً، كل شهر ثلاثون يوماً عدا شهر واحد فإنه خمسة وثلاثون يوماً، وأما السنة الرومية فهي أيضاً اثنا عشر شهراً، لكن الشهور مختلفة فشهر ثمانية وعشرون يوماً، وشهر ثلاثون يوماً وشهر واحد وثلاثون يوماً، وتعرف اليوم بالسنة الميلادية.

انظر تفصيل ما سبق في: «أحكام القرآن» لابن العربي ٢/٩٣٦.

(٧) انظر: «معاني القرآن» للزجاج ٢/٤٤٥، و«أحكام القرآن» لإلكيا الهراسى ٤/١٩٩، و«تفسير الرازى» ١٦/٥٥، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٣٣.

تضعف والسيئات فيها تضعف^(١)^(٢)، فعلى هذا القول: الكنية تعود إلى الحرم، وهو قول قتادة، قال: «الظلم في الأشهر الحرم أعظم وزراً من الظلم فيما سواها، وإن كان الظلم على كل حال عظيماً، ولكن الله يعظمن أمره ما يشاء، فاصطفى من الملائكة رسلاً، ومن الناس، ومن الأرض والمساجد، والأيام والشهور والليالي، فعظموا ما عظم الله»^(٣).

(١) السيئة لا تضعف بالمعنى المبادر للتضييف، وإنما يجزى بمثلها من غير زيادة كما قال تعالى: «وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ» [الأنعام: ١٦٠]، ولكن السيئة تعظم لسبب من الأسباب فيعظم جزاها، ومن ذلك: حرمة الزمان كما في هذه الآية وحرمة المكان كالحرم، قال تعالى: «وَمَنْ يُرِدُ فِيهِ بِالْحَادِيدِ بُطْلَمِ نُذْقَهُ مِنْ عَذَابِ أَلْيَمِ» [الحج: ٢٥] ومن ذلك أيضاً مكانة الشخص، قال تعالى: «يَنِسَاءَ أَلَّيَّ مَنْ يَأْتِ مِنْكُنَّ بِفَحْشَةٍ مُبِينَةٍ يُضَعَّفُ لَهَا الْعَذَابُ ضَعْفَيْنِ» [الأحزاب: ٣٠]، وكون الشخص ممن يقتدى به، قال تعالى: «لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَمَنْ أَوْزَارَ الَّذِينَ يُضْلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ» [النحل: ٢٥]، وغير ذلك من أسباب عظمة السيئة، وعلى هذا يحمل قول ابن عباس المذكور -ولا يصح عنه- وقد جاء ذلك مصريحاً به في رواية الوالبي الصحيحة، ونصها: «ثم خص من ذلك أربعة أشهر فجعلهن حرمًا، وعظم حرمتهن، وجعل الذنب فيهن أعظم، والعمل الصالح والأجر أعظم». انظر تخریج الرواية في الهاشم التالي.

(٢) «الوسط» ٤٩٤/٢، وقد سبق بيان أن رواية عطاء مكذوبة. ورواوه بمعناه من رواية الوالبي الإمام ابن جرير ١٢٦/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٩٣/٦، وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «الدر المثبور» ٤٢٥/٣ وفيه زيادة.

(٣) ذكر المؤلف قول قتادة بمعناه، وقد أخرجه ابن جرير ١٢٧/١٠، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المثبور» ٤٢٥/٣، ورواوه مختصراً ابن أبي حاتم ١٧٩٣/٦، والشعبي ٦/١٠٥ ب.

وقال محمد بن إسحاق: «﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾» بأن يجعلوا حرامها حلالاً، وحلالها حراماً كما فعل أهل الشرك في النسيء^(١)، وعلى هذا: الكنية تعود إلى الشهور كلها [وقد روي عن ابن عباس أنه^(٢) قال: «﴿فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ﴾»^(٣): في الشهور كلها]^(٤)[^(٥)، وحكى الزجاج القولين جميعاً، وقال: «من قال في الأربعه: أراد تعظيم شأن المعاشي فيهن كما قال تعالى: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَارٌ فِي الْحَجَّ﴾» [البقرة: ١٩٧]، وهذه الأشياء لا تجوز في غير الحج، ولكنه عَلَّقَ عرّف الأيام التي تكون فيها المعاشي أكثر إثماً وعقايباً^(٦)، واختار الفراء أن تكون الكنية راجعة إلى الأربعه لقوله: «﴿فِيهِنَّ﴾» ولم يقل (فيها) كما قال: «﴿مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ﴾» لما عادت الكنية إلى كلها، قال: وكذلك كلام العرب لما بين الثلاثة إلى العشرة يقولون: لثلاث خلون، إلى العشرة [إذا جُزِّت العشرة]^(٧) قالوا: خلت، ويقولون لما بين الثلاثة إلى العشرة]:^(٨) (هن) و(هؤلاء)^(٩) فإذا جُزِّت العشرة قالوا: (هي) و(هذه) إرادة أن تُعرف

(١) «سيرة ابن هشام» ٢٠٦/٢.

(٢) ساقط من (ي).

(٣) ساقط من (ح).

(٤) رواه ابن جرير ١٢٦/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٩٢/٦، واللفظ له، وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «الدر المنشور» ٤٢٥/٣.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٦/٢ بفتحه.

(٧) ما بين القوسين ساقط من (ي).

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٩) من (م).

سمة القليل من الكثير، قال: «ويجوز في كل واحد ما جاز في صاحبه»، وأنشد:

أصبحن في قُرْح وفي داراتها سبع ليال غير معرفاتها^(١)
ولم يقل: غير معرفاتهن وهي سبع، وكل صواب؛ إلا أن المؤثر ما
فسرت لك^(٢).

والأصل في هذا أن جمع القلة يكتفى عنه كما يكتفى عن جماعة مؤنة،
ويكتفى عن جمع الكثرة كما يكتفى عن واحدة مؤنة، كما قال حسان:
لنا الجفනات الغر يلمعن بالضحي^(٤) وأسيافنا يقطرن من نجدة^(٥) دما^(٦)
فقال: يلمعن ويقطرن؛ لأن الأسياف والجفනات جمع قلة، ولو جمع
جمع^(٧) الكثرة لقال: تلمع وتقطر، هذا هو الاختيار، ويجوز إجراء
أحدهما مجرى الآخر، كقول النابغة:
ولا عيب فيهم غير أن سيفهم بهن فلول من قراع الكتائب^(٨)

(١) في (ى): (المعروفاتها)، وهو خطأ.

(٢) سبق تخریج هذا الرجز عند تفسیر الآية ٢٥ من سورة براءة.
وقد بين ابن منظور في «السان العرب» ٦/٣٥٧٤ أن (قُرْح) بضم القاف وسكون
الراء: اسم وادي القرى أو سوق فيه.

والدارات: جمع دارة وهي كل أرض واسعة بين جبال. المصدر نفسه (دور) ٤/٢٩٦.

(٣) «معانی القرآن» ١/٤٣٥ باختصار.

(٤) في (ى): (في الضحي)، والمثبت موافق لديوانه.

(٥) في (م): (حدة)، والمثبت موافق لديوانه.

(٦) انظر: «شرح ديوان حسان» ص ٢٢١ وقال الشارح: الجفනات: القصاع، والغر:
البيض من كثرة الشحم وبياض اللحم، يصف حسان قومه بالندى والباس.

(٧) ساقط من (ى).

(٨) انظر: البيت في «ديوان النابغة» ص ٣٢، ونسب إليه أيضاً في «إصلاح المتنطق»
ص ٢٤، و«خزانة الأدب» ٣/٣٢٧، و«كتاب سيبويه» ٢/٣٢٦.

فقال: بهن والسيوف جمع كثرة، وروي عن ابن عباس أيضاً أنه قال: «فَلَا تَظْلِمُوا فِيهِنَّ أَنفُسَكُمْ» باستحلال القتل والغارة فيهن»^(١)، وهذا يوجب ترك القتال في الأربعة الحرم، وبقاوتها على ما كانت قبل الإسلام، وقد ذكرنا الخلاف في هذا الحكم في سورة البقرة^(٢)، في قوله: «يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَشْهُرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ» [البقرة: ٢١٧].

وقوله تعالى: «وَقَاتَلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَةً كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَةً»، قال ابن عباس: «كافه: جميعاً»^(٣)، يريد: قاتلوهم كلهم ولا تحابوا^(٤) بعضهم بترك القتال؛ كما أنهم يستحلون قتال جميعكم، ويجوز أن يكون المعنى: قاتلوهم بأجمعكم، مجتمعين على قتالهم كما يفعلون هم، يريد:

(١) رواه الثعلبي ٦/١٠٥ ب، والبغوي ٤/٤٥.

(٢) انظر النسخة الأزهرية: ١/١٣٢ أ حيث قال: (وأما حكم القتال في الشهر الحرام اليوم فالعلماء فيه مختلفون، قال ابن جريج: «حلف لي عطاء بالله ما يحل للناس أن يغزوا في الحرم ولا في الشهر الحرام، إلا أن يقاتلوا»، وروى أبو الزبير عن جابر قال: «لم يكن رسول الله ﷺ يغزوا في الشهر الحرام إلا أن يغزا، فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسليح»، وسئل سعيد بن المسيب هل يصلح للمسلمين أن يقاتلا الكفار في الشهر الحرام؟ قال: نعم، وقال ذلك سليمان بن يسار، وهو مذهب قنادة وغيره من العلماء، يرون القتال في الشهر الحرام، قال أبو عبيدة: والناس اليوم بالثغور جميماً على هذا القول).

(٣) رواه ابن جرير ١٠/١٢٨، وابن أبي حاتم ٦/١٧٩٣، وابن المنذر والبيهقي في «شعب الإيمان» كما في «الدر المنشور» ٣/٤٢٥، وهو من روایة علي بن أبي طلحة.

(٤) في (ى): (تخافوا)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لـ«الوسطي» ٢/٤٩٤، و«تفسير الرازى» ١٦/٥٤، والمحابة: قال الخليل في كتاب «العين» (حبو) ٣/٣٠٩: «الحياء: عطاء بلا مَنَّ ولا جزاء، حبوته أحبوه حباء، ومنه أخذت المحابة». وفي «لسان العرب» (حبو) ٢/٧٦٦: «حابي الرجل حباء: نصره واحتضنه ومال إليه».

تعاونوا وتناصروا على ذلك ولا تتجادلوا، وكلا المعنين يحتمله قوله^(١): جمِيعاً، والمعنى الثاني يوجب تعين فرض القتال على كل أحد، ونذكر الخلاف فيه في قوله تعالى: ﴿أَنفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا﴾ [التوبه: ٤١] الآية.

قال الفراء: «كافه يقول: جمِيعاً، والكافه لا تكون مذكرة ولا مجموعة على عدد الرجال، فتقول: كافين أو كافات للنسوة، ولكنها (كافه) بالهاء والتوكيد؛ لأنها وإن كانت على لفظ (فاعلة) فإنها في مذهب مصدر مثل: الخاصة والعاقبة والعافية^(٢)؛ لذلك لم تدخل فيها العرب الألف واللام؛ لأنها في^(٣) مذهب قولك: قاموا معًا، [وقاموا جميعاً]^{(٤)(٥)}.

وقال الزجاج: ﴿كَافَةً﴾ منصوب على الحال، وهو مصدر على (فاعلة) كما قالوا: العاقبة والعافية، ولا يجوز أن يثنى ويجمع، كما أنك إذا قلت: قاتلوهم عامة لم تثن ولم تجمع، وكذلك (خاصة)، هذا مذهب النحوين^(٦).

(١) يعني ابن عباس.

(٢) من (ي).

(٣) في (ي): (من)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لـ«معاني القرآن» للفراء.

(٤) اهـ. كلام الفراء، انظر: «معاني القرآن» ١/٤٣٦.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٤٦/٢ باختصار.

انظر نسبة القول للنحوين في: «تهذيب اللغة» (كف) ٤/٣٦٤، و«السان العربي»

(كف) ٧/٣٩٠٥، وانظر توضيح المسألة في: «البحر المحيط» ٢/١٢٠،

و«الكليليات» لأبي البقاء ص ٧٧٥.

وقد أحكمنا الكلام في هذا الحرف عند قوله: ﴿أَدْخُلُوا فِي الْسَّلْمِ كَافَةً﴾ [البقرة: ٢٠٨]^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾، قال ابن عباس: «يريد مع أوليائه الذين يخافونه فيما كلفهم من أمره ونهيه»^(٢)، قال الزجاج: «تأويله أنه ضامن لهم النصر»^(٣).

٣٧ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَلَّتِي زِيَادَةً فِي الْكُثُرِ﴾ الآية، قال أبو زيد: «نسأت الإبل عن الحوض فأنا نسأها نسأ: إذا أخرتها عنه»^(٤)، وأنسأته الدين إنساء: إذا أخرته عنه، واسم ذلك النسية والنسمة»^(٥).

قال^(٦) [أبو عبيد عن الأصممي]: «أنسأ الله فلاناً أجله [ونسأ في أجله]^(٧): [أي أخرى]»^(٨)[٩]، [وذكر الزجاج في باب الوفاق: «نسأ الله في

(١) انظر: النسخة الأزهرية: ١٢٦/١ ب حيث قال: ومعنى (الكافة) في اللغة: الحاجزة المانعة، يقال: كففت فلاناً عن السوء فكفت يكف كفًا .. وقيل لطرف اليد كف لأنَّه يكف بها عن سائر البدن، ورجل مكفوف: كف بصره من أن ينظر، فالكافة معناها المانعة، ثم صارت اسمًا للجملة الجامعة؛ لأنَّها تمنع من الشذوذ والتفرق.

(٢) «الوجيز» ٤٨٦/٦ مختصرًا.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٧/٢، المراد أن هذه معية خاصة لأوليائه، تستلزم النصر والتأييد والحفظ والرعاية.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) «تهذيب اللغة» (نسأ) ٣٥٦٦/٤ بلفظ مقارب، وبعضه في «الحجّة» ١٩٣/٤.

(٦) من (ى).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٨) «تهذيب اللغة» (نسأ) ٣٥٦٦/٤، وهو في «غريب الحديث» لأبي عبيد ٢٣/١ غير نسبة.

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (م) و(ى)، وهو كذلك غير موجود في المصادرتين التاليتين.

أجله وأنساً أجله: أي آخره^(١)[٢] فالنسيء في اللغة: معناه: التأخير على ما ذكره أهل اللغة^(٣).

وكان النسيء في الشهور: تأخير حرمٍ لشهر إلى شهر آخر ليست له تلك الحرمٌ، قال الفراء: «النسيء: المصدر، ويكون المنسوء، مثل قتيل ومقتول»^(٤).

وقال الأزهري: «النسيء في هذه الآية بمعنى الإناء، اسم وضع موضع المصدر الحقيقي من نسأت، قال: وقد قال بعضهم: نسأت في هذا الموضع بمعنى نسأت، ومنه قول عمير بن قيس بن جذل الطعان^(٥):
السنـا النـاسـئـين عـلـى مـعـدـ

شهـورـ الـحلـ نـجـعـلـهاـ حـرـاماـ^(٦)[٧]

(١) اهـ. كلام الزجاج، انظر: كتاب « فعلت وأفعلت» ص ٤٠، و«معاني القرآن وإعرابه» ١٩٠/١ ولعل الزجاج ذكره في كتاب آخر فيه باب الوفاق، ولم أعثر عليه.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٣) انظر أيضاً: «الصحاح» (نسأ) ٧٦/١، و«مجمل اللغة» (نسى) ٣/٧٦٦.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٣٧.

(٥) هو: عمير بن قيس أحد بنى علقة بن فراس بن غنم بن ثعلبة بن مالك بن كنانة، وجذل الطعان: لقب لجده علقة، وقيل: بل لقب له، والأول هو الظاهر من مصادر تخريج البيت، وسمي بذلك لثباته في الحرب كأنه جذل شجرة واقف، وقيل: لأنـهـ كـانـ يـسـتـشـفـيـ بـرـأـيـهـ وـيـسـتـرـاحـ إـلـيـهـ كـمـاـ تـسـتـرـيـعـ الـبـهـيمـةـ الـجـرـيـاءـ إـلـىـ الـجـذـلـ تـحـتـكـ بـهـ.

انظر: «سيرة ابن هشام» ١/٤٥، و«الروض الأنف» ١/٢٥١.

(٦) انظر البيت منسوباً لعمير بن قيس في «سيرة ابن هشام» ١/٤٦، و«تهذيب اللغة» (نسأ) ٤/٣٥٥٦، و«السان العربي» (نسأ) ٧/٤٤٠.

(٧) اهـ. كلام الأزهري، انظر: «تهذيب اللغة» (نسأ) ٤/٣٥٥٦.

قال أبو علي : «النبيء : مصدر كالنذير والنكير ، ولا يجوز أن يكون (فعيلا) بمعنى (مفعول)؛ لأنه إن^(١) حمل على ذلك كان معناه^(٢) : إنما المؤخر زيادة في الكفر^(٣) ، والمؤخر الشهر؛ وليس الشهر نفسه زيادة في الكفر إنما الزيادة في الكفر تأخير حرمة شهر إلى شهر آخر ليست له تلك الحرمة ، فأما نفس الشهر فلا»^(٤) ، فقد وافق أبو علي الأزهري في أن النبيء موضوع^(٥) موضع المصدر.

وهذا قراءة العامة^(٦) ، وروي عن ابن كثير^(٧) من طريق شبل^(٨) :

(١) ساقط من : (ى).

(٢) في (ى) : (المعنى).

(٣) في (ح) : (بالكفر).

(٤) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٩٣ . (٥) ساقط من (ى).

(٦) «كتاب السبعة» (ص ٣١٤) ، و«التبصرة في القراءات» ص ٢١٥ ، و«تقریب النشر» ص ٣٤ ، وقد أفاد المصدراں الآخیران أن ورشاً وافق الجمهور في إحدى الروایتين عنه ، وله رواية أخرى لفظها : (إنما النبيء) بغير همز ولا مد ، والياء مشددة.

(٧) هو : عبد الله بن كثير بن عمرو بن عبد الله الداري أبو عبد المكي ، إمام المكيين في القراءة ، وأحد القراء السبعة ، كان فصيحاً بليناً مفوهاً ، عليه سكينة ووقار ، توفي سنة ١٢٠ هـ.

انظر : «معرفة القراء الكبار» ١/٨٦ ، و«سير أعلام النبلاء» ٥/٣١٨ ، و«تقریب التهذیب» ص ٣١٨ (٣٥٥٠) ، و«غاية النهاية» ١/٤٣ .

(٨) في (ى) : (ابن شبل) ، والصواب ما في (ح) و(م) كما في كتاب «السبعة في القراءات» ص ٣١٤ ، و«الحجۃ للقراء السبعة» ٤/١٩٣ ، وهو شبل بن عباد المكي ، صاحب ابن كثير ، ومقرئ مكة ، وأحد شيوخ حمزة الزيارات ، كان ثقة من رجال البخاري ، توفي بعد سنة ١٥٠ هـ.

انظر : «معرفة القراء الكبار» ١/١٢٩ ، و«الكافش» ١/٤٧٨ ، و«تقریب التهذیب» ص ٢٦٣ (٢٧٣٧).

(النَّسْءُ) بوزن النَّسْعِ^(١)، وهو المصدر الحقيقي كقولهم: نَسَأْتُ: أي أَخْرَتْ، وروي عنه أيضًا (النَّسِيُّ) مخففة الباء^(٢)، ولعله لغة في (النَّسْءُ) بالهمز مثل: أَرْجَيْتُ وَأَرْجَاتُ^(٣)، وروي عنه أيضًا (النَّسِيُّ) مشددة الباء بغير همز^(٤)، وهذا على التخفيف القياسي، كما أن (مقرولة) في (مقرولة) في (مقرولة) تخفيف قياسي^(٥).

فأما معنى «النَّسِيُّ» في هذه الآية، قال العلماء وأهل التفسير: «إن العرب كانت تحرم الشهور الأربع، وكان ذلك ما تمسكت به من ملة إبراهيم وإسماعيل -عليهما السلام- وكانت العرب أصحاب حروب وغارات، فشق عليهم أن يمكثوا ثلاثة أشهر متالية لا يُغيرون فيها، وقالوا: لئن^(٦) توالى علينا ثلاثة أشهر حرم لا نصيب فيها شيئاً لنهلken، فكانوا يؤخرن تحريم المحرم إلى صفر، فيحرمونه، ويستحلون المحرم، [وكانوا يمكثون بذلك زماناً يحرمون صفر وهم يريدون به المحرم]^(٧)، ويقولون: هو أحد الصفرتين»^(٨).

(١) كتاب «السبعة» ص ٣١٤، و«الحججة للقراء السبعة» ٤/١٩١، و«إعراب القراءات السبع وعللها» لابن خالويه ١/٢٤٧.

(٢) انظر: المصادر السابقة، نفس الموضع، لكن ابن خالويه جعلها بالألف المقصورة على وزن: الدُّمُي.

(٣) كررت الكلمة في (ي).

(٤) انظر: المصادر السابقة، نفس الموضع.

(٥) انظر: «الحججة» ٤/١٩٤، و«لسان العرب» (قرأ) ٦/٣٦١٨.

(٦) في (ح): (التي).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٨) انظر: «تفسير السمرقندى» ٢/٤٨، والتعليق ٦/١٠٦ بـ، والبغوي ٤/٤٥، وابن الجوزي ٣/٤٣٥، والرازي ١٦/٥٧، وقد رواه ابن حاتم في «تفسيره» ٦/١٧٩٤ بمعناه عن السدي.

ولقد تأول بعض الناس قوله ﷺ: «لا صفر»^(١) على هذا^(٢). قال أبو عبيدة: «كانوا يؤخرن المحرم وذلك نسء الشهور، ولا يفعلون ذلك إلا في ذي الحجة، إذا اجتمعت العرب للموسم فينادي مناد: أن افعلوا ذلك، لحرب أو لحاجة وليس كل سنة يفعلون ذلك، فإذا أرادوا أن يحلوا المحرم نادوا: هذا صفر وإن المحرم الأكبر صفر»^(٣)، فيذهب الناس إلى منازلهم إذا نادى المنادي بذلك، وكانوا يسمون المحرم وصفر صفرين، ويقدمون صفرًا سنة ويؤخرونه»^(٤).

قال ابن عباس والضحاك وقتادة ومجاهد: «أول من نسأ النسيء: بنو مالك بن كنانة^(٥)، وكانوا ثلاثة^(٦): أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أمية

(١) رواه البخاري (٥٧١٧) في «صححه»، كتاب الطب، باب لا صفر وهو داء يأخذ البطن، ومسلم (٢٢٢٠) في «صححه»، كتاب السلام، باب لا عدوى .. ، وتفسير البخاري للحديث هو المشهور عند العلماء، انظر: «فتح الباري» ١٧١ / ١٠.

(٢) هذا تأويل الإمام مالك -رحمه الله-. انظر: «فتح الباري» ١٧١ / ١٠، وقد ذكر التأويل من غير نسبة أبو عبيد في غريب الحديث ٢٦ / ١، والشعبي في «تفسيره» ٦ / ١٠٦ ب.

(٣) نص عبارة أبي عبيدة: (نادى مناد: إن المحرم في صفر، وكانوا يسمون المحرم وصفر: الصفران، والمحرم صفر الأكبر، وصفر المحرم الأصغر).

(٤) «مجاز القرآن» ١ / ٢٥٨ بمعناه مع الزيادة وتقديم بعض الجمل.

(٥) هم بنو مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر. انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ١٠، و«أنسب قريش» ص ١١.

(٦) لم يذكر من الثلاثة في هذه الرواية سوى واحد، وكذلك ابن جرير ١٣٠ / ١٠ - ١٣١ ، والشعبي ٦ / ١٠٧ أ ، والبغوي ٤ / ٤٦ ، وقد ذكر المفسرون والعلماء أكثر من ثلاثة منهم :

١- عمرو بن لحي بن قمعة بن خندهف، رواه الشعبي ٦ / ١٠٧ ب ، والبغوي ٤ / ٤٧ عن ابن عباس بسند واه.

الكناني^(١)، كان يوافي الموسم على حمار فيقول: إني لا أعب ولا أحاب^(٢) ولا مرد لما أقول: إن آل هتكم قد أقسمت لترحمن - وربما قال: لتحلّن - هذا الشهر - يعني: المحرم -، فيحلونه^(٣) ويحرمون صفرًا، وإن

= ٢- أبو ثمامة صفوان بن أمية أحد بنى الحارث بن مالك الكناني، رواه ابن جرير ١٣١ عن قتادة، وانظر: «المجبر» (ص ١٣٣)، و«أمالى القالى» ١/٢٤٠.

٣- الحارث بن ثعلبة، ذكره عن مجاهد الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ١/٢٧٥.

٤- نعيم بن ثعلبة، رواه الفيروزأبادي في «تنوير المقباس» (ص ١٩٣) من روایة الكلبي عن ابن عباس، ورواه الشعبي ٦/١٠٧.

٥- القلمس، وهو حذيفة بن عبد بن فقيم الكناني، ثم ابنه عباد بن حذيفة، ثم ابنه قلع بن عباد، ثم ابنه أمية بن قلع، ثم ابنه عوف بن أمية، ذكرهم ابن إسحاق في «السيرة النبوية» ١/٤٥.

٦- أبو ثمامة جنادة بن عوف بن أمية الكناني، وكان آخرهم وفي زمانه أبطل الله النسيء، انظر: «تفسير ابن جرير» ٧/١٣٠، و«السيرة النبوية» ١/٤٥، و«الإصابة في تمييز الصحابة» ١/٢٤٦.

(١) هو: جنادة بن عوف بن أمية بن قلع من بني فقيم ثم من بني مالك بن كنانة، أبو ثمامة الكناني، نسأ الشهور أربعين سنة، وكان أبعد النساء ذكرًا، وأطولهم أمداً، وقد أسلم، وأدرك زمن عمر رضي الله عنهما.

انظر: «السيرة النبوية» ١/٤٥، و«الإصابة» ١/٢٤٦.

(٢) أحاب: بالحاء المهملة في (ح) و(م)، وكذلك في «المجبر» ص ١٥٧، وهو من الحوب، أي الإثم، انظر: «السان العرب» (حوب)، والمعنى: لا أنساب إلى الإثم، وفي النسخة (ى) و«معاني القرآن» للفراء ١/٤٣٦: أجاب، وفي «تفسير الشعبي»: أخاب من الخيبة، أي: لا يُخيب لي قول ولا يرد، أما معنى أجاب، فأقرب ما وجدت من معانيه أنه من المجاوبة: أي التحاور، والمعنى: لا أحاور ولا أجادل فيما أقول، وقد ذكر ابن منظور في «السان العرب» (جوب): (أن المجاوبة والتجاوب: التحاور).

(٣) ساقط من: (ى).

حرموه أحلاماً صفراء^(١)، وقال الكلبي: «أول من فعل ذلك رجل من بني كنانة يقال له: نعيم بن ثعلبة^(٢)، وكان من بعده جنادة بن عوف وهو الذي أدركه رسول الله ﷺ^(٣)، ونحو هذا قال الفراء^(٤)، وقال جوير عن الصحاك عن ابن عباس: «أول من فعل ذلك عمرو بن لحي بن قمعة بن خنديف^(٥)»، قال أبو بكر بن الأنباري: «وكان الذي يلي النسيء يظفر بالرئاسة، ويشرف ولده والمتتمون إليه، بعلوه وترئيس^(٦) العرب إياه.

قال الشاعر^(٧) مفتخرًا بذلك:

وَكَنَا النَّاسَيْنِ عَلَىٰ مَعْدٍ شَهُورُ الْحَلِّ نَجْعَلُهَا حِرَامًا

(١) ذكر الأثر عنهم جميعاً الثعلبي ١٠٧/٦ أ وهو لفظه من روایاتهم جميعاً، وذكر الإمام ابن جرير تلك الروایات مفصلاً، انظر «تفسيره» ١٢٩/١٠ - ١٣٢.

(٢) لم أقف له على ترجمة، ولم يذكره سوى الكلبي وحاله لا تخفي.

(٣) ذكره الثعلبي ١٠٦/٦ أ، والبغوي ٤٦/٤.

(٤) انظر: «معاني القرآن» ١/٤٣٦.

(٥) جد جاهلي قديم، وزعيم من طواغيت العرب، وقد صح في شأنه أمور منها:
أ - أن اسمه عمرو بن لحي بن قمعة بن خنديف، رواه البخاري في (٣٥٢٠)، كتاب المناقب، باب قصة خزاعة.

ب - أنه جد خزاعة القبيلة العربية المعروفة، رواه البخاري في الموضع السابق، لكن بعض العلماء يرى أن الحديث تصحف على بعض الرواية فقال: أبو خزاعة، والصواب: أخوه خزاعة وهذا هو المشهور، انظر: «البداية والنهاية» ١٨٩/٢.

ج - أنه أول من غير دين إبراهيم عليه السلام فقد روى مسلم في «صحيحه» أن رسول الله ﷺ قال: «رأيت عمرو بن لحي يجر قصبه في النار، وكان أول من سبب السوائب، وبحر البحيرة، وغير دين إسماعيل».

(٦) رواه الثعلبي ١٠٧/٦ ب، والبغوي ٤٧/٤.

(٧) في (م): (وتزيين)، ولا معنى له.

(٨) سبق تخریج هذا البيت عند تفسیر أول الآية.

وقال آخر^(١):

نسوا الشهور بها و كانوا أهلها من قبلكم والعز لم يتحول وأكثر العلماء على أن هذا التأخير كان من المحرم إلى صفر على ما ذكرنا^(٢)، وقال جماعة من العلماء: «ربما كانوا يحتاجون إلى تأخير صفر إلى الشهر الذي بعده ك حاجتهم إلى تأخير المحرم، فيؤخرن تحريمهم إلى ربيع، ثم يمكنون بذلك ما شاء الله، ثم يحتاجون إلى مثله، ثم كذلك، وكذلك تتدافع شهراً بعد شهر حتى استدار التحريم على السنة كلها، فقام الإسلام وقد رجع المحرم إلى موضعه الذي وضعه الله به، وذلك بعد دهر طويل»^(٣)، فذلك حين قال رسول الله ﷺ في خطبته في

(١) لم أهتد إليه، والبيت بلا نسبة في كتاب «الأمالي» للقالي ٤/١، و«تفسير ابن عطية» ٦/٤٨٩، و«البحر المحيط» ٥/٤٠، و«الدر المصنون» ٦/٤٧.

(٢) انظر: «تفسير ابن جرير» ١/١٣٠-١٣٢، وابن أبي حاتم ٦/١٧٩٤، والتعليق ٦/١٠٦، والبغوي ٤/٤٥، وابن الجوزي ٣/٤٣٥، و«السيرة النبوية» لابن هشام ١/٤٤-٤٥.

(٣) في (ح): (دهور طويلة). والمثبت موافق لما في «تفسير الشعبي».

(٤) هذا معنى قول عبد الله بن عمرو كما في «الدر المثور» ٣/٤٢٦، وقول مجاهد كما في «تفسير ابن جرير» ١٠/١٣١، وقول ابن أبي نجيح كما في «تفسير ابن أبي حاتم» ٦/١٧٩٤، والعبارة للشعبي في «تفسيره» ٦/١٠٦ ب، واعتبره الرازي ٦/٥٧ هو الصحيح في تفسير الآية، وأقول: إن المتأمل في مجموع الروايات الواردة في هذه القضية يتبين له أن النبي ﷺ عند العرب على ضررين:

الأول: تأخير تحريم شهر محرم إلى صفر؛ ل حاجتهم إلى الغزو والنهب، وهذا هو المذكور في هذه الآية بدلالة قوله تعالى: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾.

الثاني: تأخيرهم الحج عن وقته، ليكون ثابتاً في فصل من فصول السنة، كالأشهر في السنة الشمسية، فقد روى الطبراني وأبو الشيخ وابن مردوخه كما في «الدر المثور» ٣/٤٢٥ عن عبد الله بن عمرو «أن العرب كانوا لا يصيرون الحج - يعني =

حجـة^(١) الوداع: «ألا إـنـ الزـمـانـ قدـ استـدارـ كـهـيـئـتـهـ يـوـمـ خـلـقـ اللهـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ، السـنـةـ اـثـنـاـ عـشـرـ شـهـرـاـ مـنـهـ أـرـبـعـةـ حـرـمـ، ثـلـاثـ^(٢) مـتـوـالـيـاتـ: ذـوـ القـعـدـةـ وـذـوـ الحـجـةـ وـذـوـ الـمـحـرـمـ، وـرـجـبـ مـضـرـ الـذـيـ بـيـنـ جـمـادـىـ وـشـعـبـانـ»^(٣)،

= في شهر ذي الحجة- إلا في كل ست وعشرين سنة مـرـةـ». وـروـيـ عبدـ الرـزـاقـ فـيـ «ـتـفـسـيرـهـ» ١/٢٧٥ـ، وـابـنـ جـرـيرـ ١٣١/١٠ـ عنـ مجـاهـدـ قـالـ: «ـ..ـ فـكـانـواـ يـحـجـونـ فـيـ كـلـ شـهـرـ عـامـيـنـ»ـ وـمـاـ يـدـلـ عـلـىـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ النـسـيـءـ مـاـ رـوـيـ أـنـ حـجـةـ أـبـيـ بـكـرـ^ــ سـنـةـ تـسـعـ كـانـتـ فـيـ ذـيـ القـعـدـةـ، قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ فـيـ «ـفـتـحـ الـبـارـيـ»ـ ٨/٨٢ـ:ـ ذـكـرـ اـبـنـ سـعـدـ وـغـيـرـهـ بـإـسـنـادـ صـحـيـحـ عـنـ مجـاهـدـ أـنـ حـجـةـ أـبـيـ بـكـرـ وـقـعـتـ فـيـ ذـيـ القـعـدـةـ، وـوـافـقـهـ عـكـرـمـةـ بـنـ خـالـدـ فـيـمـاـ أـخـرـجـهـ الـحـاـكـمـ فـيـ «ـالـإـكـلـيلـ»ـ ١.ـهـ وـأـنـكـرـ الـإـمـامـ اـبـنـ كـثـيرـ فـيـ «ـتـفـسـيرـهـ»ـ ٣٩٣/٢ـ ذـلـكـ بـشـدـةـ.

هـذـاـ وـقـدـ بـيـنـ الرـازـيـ فـيـ «ـتـفـسـيرـهـ»ـ ٥٦/١٦ـ أـنـ غـرـضـهـ مـنـ ذـلـكـ هـوـ الـمـوـاءـمـةـ بـيـنـ موـسـمـ الـحـجـ وـموـاسـمـ الـتـجـارـةـ فـيـ سـائـرـ الـبـلـدـاـنـ.

وـاخـتـارـ الـإـمـامـ أـبـوـ عـبـيدـ الـقـوـلـ الثـانـيـ؛ـ لـقـولـ النـبـيـ ﷺـ «ـإـنـ الزـمـانـ قدـ استـدارـ كـهـيـئـتـهـ يـوـمـ خـلـقـ اللهـ السـمـوـاتـ وـالـأـرـضـ»ـ وـلـيـسـ فـيـ التـفـسـيرـ الـآـخـرـ اـسـتـدـارـةـ.ـ انـظـرـ:ـ «ـغـرـبـ الـحـدـيـثـ»ـ،ـ لـهـ ٢٩١ـ،ـ ٢٩٣ـ.

(١)ـ فـيـ (٤):ـ (ـخـطـبـةـ حـجـةـ الـوـدـاعـ).

(٢)ـ هـكـذـاـ فـيـ النـسـخـ،ـ وـهـوـ موـافـقـ لـرـوـاـيـةـ الـبـخـارـيـ (٧٤٤٧ـ)ـ كـتـابـ التـفـسـيرـ،ـ سـوـرـةـ بـرـاءـةـ،ـ وـرـوـاـيـةـ أـبـيـ دـاـوـدـ وـأـحـمـدـ،ـ قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ:ـ (ـقـالـ اـبـنـ التـيـنـ:ـ الصـوـابـ:ـ ثـلـاثـةـ مـتـوـالـيـاتـ؛ـ يـعـنـيـ لـأـنـ المـمـيـزـ الشـهـرـ،ـ قـالـ:ـ وـلـعـلـهـ أـعـادـهـ عـلـىـ الـمـعـنـىـ،ـ أـيـ ثـلـاثـ مـدـدـ مـتـوـالـيـاتـ.ـ اـنـتـهـىـ،ـ أـوـ باـعـتـارـ الـعـدـةـ،ـ مـعـ أـنـ الـذـيـ لـاـ يـذـكـرـ التـمـيـزـ مـعـ يـجـوزـ فـيـ الـتـذـكـيرـ وـالـتـأـيـثـ).ـ «ـفـتـحـ الـبـارـيـ»ـ ٣٢٥/٨ـ،ـ وـالـجـدـيـرـ بـالـتـبـيـيـهـ أـنـ الـبـخـارـيـ رـوـيـ الـحـدـيـثـ فـيـ مـوـضـعـ آـخـرـ بـلـفـظـ:ـ ثـلـاثـةـ.

(٣)ـ رـوـاهـ الـبـخـارـيـ فـيـ «ـصـحـيـحـهـ»ـ فـيـ عـدـةـ مـوـاضـعـ مـنـهـ كـتـابـ بـدـءـ الـخـلـقـ،ـ بـابـ مـاـ جـاءـ فـيـ سـبـعـ أـرـضـيـنـ (٤٦٦٢ـ)،ـ وـكـتـابـ التـفـسـيرـ،ـ سـوـرـةـ بـرـاءـةـ (٧٤٤٧ـ)،ـ وـكـتـابـ التـوـحـيدـ،ـ بـابـ قـوـلـهـ اللـهـ تـعـالـىـ:ـ «ـوـجـوـهـ يـوـمـيـزـ نـاـصـرـةـ إـلـىـ رـبـهـ نـاطـرـةـ»ـ (٢٣)،ـ وـرـوـاهـ أـيـضـاـ مـسـلـمـ (١٦٧٩ـ)،ـ كـتـابـ الـقـسـامـةـ،ـ بـابـ تـغـلـيـظـ تـحرـيمـ الـدـمـاءـ،ـ وـأـبـوـ دـاـوـدـ (١٩٤٧ـ)،ـ كـتـابـ الـمـنـاسـكـ،ـ بـابـ الـأـشـهـرـ الـحـرـمـ،ـ وـأـحـمـدـ فـيـ «ـالـمـسـنـدـ»ـ ٥/٣٧ـ.

أراد إن الأشهر الحرم رجعت إلى مواضعها، فهذا الذي ذكرنا أكثر قول^(١) أهل اللغة في النسيء والمفسرين.

وقال قطرب: «معنى النسيء وأصله: من الزيادة يقال: نساً في الأجل وأنساً: إذا زاد فيه^(٢)، وكذلك قيل للبن: النسيء؛ لزيادة الماء فيه ونُسئت المرأة: إذا حبت، جعل زيادة الولد فيها كزيادة الماء في اللبن، وقيل للناقة: نساتها: أي زجرتها ليزداد سيرها، وكل زيادة حدثت في شيء فهو نسيء»^(٣)، وهذا مذهب قتادة من المفسرين قال: «إنهم عمدوا فزادوا صفراً في الأشهر الحرم فقرنوه بالمحرم في التحريم، وأشاروا بينهما في الاسم فقالوا للمحرم وصفر: صفران»^(٤)، والصحيح: القول الأول، وأن أصل النسيء: التأخير، ونُسئت المرأة: إذا حبت؛ لتأخر حيضها، ونسأت الناقة معناه: زجرتها عن التأخير، ونسأت اللبن: إذا أخرته حتى كثر الماء فيه^(٥)، وقول قتادة: «أنهم زادوا صفراً في الحرم، فذلك يعود إلى تأخيرهم التحريم من المحرم إليه ولم يزيدوا»^(٦) زيادة أصل تبلغ به عدد الحرم خمسة أشهر، لأن الله تعالى قال: ﴿يُحِلُّونَهُ عَامًا وَيُحِرِّمُونَهُ عَامًا لِيُوَاطِّعُوا عِدَّةً مَا حَرَمَ اللَّهُ﴾ فبين أنهم لم يزيدوا في العدد وإنما نقلوا التحريم من موضعه.

(١) هكذا في جميع النسخ.

(٢) ساقط من (ى).

(٣) ذكر قول قطرب الرازي ١٦/٥٥ - ٥٦، وبنحوه الشعبي ١٠٦/٦ أ.

(٤) رواه بمعناه مختصر ابن جرير ١٣١/١٠، والشعبي ١٠٦/٦ أ، وابن المنذر كما في « الدر المثور » ٤٢٦/١٦.

(٥) من عادة اللبن أن الماء يطفو فوقه إذا ترك فترة.

(٦) في (ى): (ولا يزيدونه).

وقوله تعالى: ﴿زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾، قال ابن عباس: يزيد زيادة في كفرهم حيث أحلوا ما حرم الله وحرموا ما أحل الله^(١)، قال أهل المعاني: والزيادة في الكفر هو منه وفي معناه؛ لأنَّه كفر، كالزيادة في الدار هي منها؛ لأنَّها تصير معها داراً واحدة^(٢).

وقوله تعالى: (يَضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا) وهذه قراءة العامة^(٣)، وهو حسن؛ لإسناد الضلال إلى الذين كفروا؛ لأنَّهم إن كانوا ضالين في أنفسهم حسن إسناد الضلال إليهم، وإن كانوا مضللين لغيرهم حسن أيضاً؛ لأنَّ المضل لغيره ضال بفعله إضلال غيره.

وقرأ أهل الكوفة **﴿يُضِلُّ﴾** بضم الياء وفتح **﴿الضاد﴾**^(٤)، ومعناه: أنَّ كبراءهم يضلُّونهم بحملهم على هذا التأخير في الشهور، فأسندا

(١) ذكره المصنف في «الوسيط» ٤٩٥/٢، ورواه بمعناه مطولاً ابن جرير ١٣٠/١٠ من رواية علي بن أبي طلحة.

(٢) انظر: «تفسير الأصفهاني» ٣٥/٤ بـ بمعناه ولم أجده في كتب أهل المعاني التي بين يدي، وقد زاد القرطبي هذا المعنى إضافات فقال: قوله تعالى: **﴿زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ﴾** بيان لما فعلته العرب من جمعها أنواعاً من الكفر، فإنَّها أنكرت وجود الباري - تعالى - فقالت: (وما الرحمن) في أصح الوجوه، وأنكرت البعث فقالت: (من يحيي العظام وهي رميم) وأنكرت بعثه الرسل فقالوا: (أبشروا واحداً تبعه).. إلخ. «تفسير القرطبي» ٨/١٣٩.

(٣) يعني بفتح الياء وكسر الضاد، وهي قراءة ابن كثير ونافع وابن عامر وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر، انظر: «كتاب السبعة» ص ٣١٤، و«الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥، و«تقريب النشر» ص ١٢٠.

(٤) في (ي): (وضم)، وهو خطأ.

(٥) هذه قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص. انظر: المصادر السابقة، نفس الموضع.

ال فعل إلى المفعول كقوله في هذه الآية: ﴿زَيْنَ لَهُمْ سُوءٌ أَعْمَلُهُمْ﴾ أي: زين لهم ذلك حاملوهم وداعوهم^(١) إليه، وقرأ أبو عمرو في رواية أوقية^(٢) من طريق ابن مسم^(٣): (يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا) بضم الياء وكسر الضاد^(٤)، وله ثلاثة أوجه: أحدها: يضل الله به الذين كفروا، والثاني: يضل الشيطان^(٥) به الذين كفروا، والثالث: وهو أقواها يضل به الذين كفروا تابعيهم والآخذين بذلك، وإنما كان هذا الوجه أقوى لأنه لم يجر ذكر الله ولا ذكر الشيطان فيبني الفعل لهما، والكنية في (به) تعود إلى النسيء.

وقوله تعالى: ﴿يُحَلُّونَهُ عَامًا وَيُحَرِّمُونَهُ عَامًا﴾، قال ابن عباس: ي يريد: إذا قاتلوا فيه أحلوه وحرموا مكانه صفرًا، وإذا لم يقاتلوا فيه حرموه^(٦)، والكنية في ﴿يُحَلُّونَهُ﴾ و﴿وَيُحَرِّمُونَهُ﴾ تعود إلى النسيء^(٧)، أي: يحلون التأخير عاماً، وهو العام الذي يريدون أن يقاتلوا في المحرم، ويحرمون

(١) في (ح): (ودعواهم)، وهو خطأ.

(٢) هو: عامر بن عمر بن صالح أبو الفتح الموصلي، المعروف بأوقية، مقرئ حاذق، وتولى قضاء الموصل، توفي سنة ٢٥٠ هـ. انظر: «معرفة القراء الكبار» ١ / ٢٢٠، و«غاية النهاية» ١ / ٣٥٠.

(٣) هو: محمد بن الحسن بن يعقوب بن الحسن البغدادي، أبو بكر ابن مسم العطار، كان إماماً مقرأً نحوياً، ثقة، ومن أحفظ الناس نحو الكوفيين، وأعرفهم بالقراءات، وصنف في التفسير والمعاني، توفي سنة ٣٥٤ هـ. انظر: «تاريخ بغداد» ٢٠٦ / ٢، و«إنباه الرواة» ٣ / ١٠٠، و«غاية النهاية» ٢ / ١٢٣.

(٤) انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥، و«البحر المحيط» ٥ / ٤٠.

(٥) في (م): (الشياطين).

(٦) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢ / ٤٩٥، و«الوجيز» ٦ / ٤٩١.

(٧) وإلى هذا ذهب أيضاً ابن جرير ١٣٠ / ١٠، والشعبي ٦ / ١٠٨، والبغوي ٤ / ٤٧.

التأخير عاماً، وهو العام الذي يدعون^(١) المحرم على تحريمها.
وقوله تعالى: ﴿لَيُواطِئُوا عَدَّةً مَا حَرَمَ اللَّهُ﴾، قال أهل اللغة: ليوافقوا.
يقال: واطأت فلاناً على كذا: إذا وافقته عليه^(٢)، قال الزجاج: المواطأة:
الموافقة على الشيء^(٣)، قال المبرد: يقال: واطأت القوم على كذا،
وتواطئوا^(٤) هم: إذا اجتمعوا على أمر واحد، كأن كل واحد^(٥) يطأ حيث
يطأ صاحبه، والإيطة^(٦) في الشعر من هذا، وهو أن يأتي في القصيدة
بcaffitين على لفظ واحد ومعنى واحد^(٧).

قال ابن عباس: ليواطئوا أربعة أشهر؛ لأن الله حرم منها أربعة^(٨).

قال المؤرج: هو أنهم لم يحلوا شهراً من الحرم إلا حرموا مكانه
شهرًا من الحلال^(٩)، [ولم يحرموا شهرًا من الحلال إلا أحلو مكانه شهرًا

(١) في (ي): (الذي يريدون أن يدعوا.. إلخ). ولم أثبت هذه الزيادة لثلاثة أسباب:
أ- عدم وجودها في (ح) و(م).

ب- أن الرazi نقل الجملة منسوبة للواحدى وليس فيها هذه الزيادة، انظر:
«مفاتيح الغيب» ٥٩/١٦.

ج- كثرة الأخطاء والسقط في النسخة (ي).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (وطى) ٣٩١٢/٤، و«الصحاح» (وطأ) ٨١/١.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٧/٢ ولفظه: المواطأة: المماطلة والاتفاق على الشيء.

(٤) في (ي): (وواطئهم).

(٥) في (ح): (أحد).

(٦) في (ح): (ولا يطأ)، وهو خطأ.

(٧) انظر معنى الإيطة في «تهذيب اللغة» (وطى) ٣٩١٢/٤، و«طبقات فحول
الشعراء» ٧٢/١، ولم أقف على مصدر قول المبرد.

(٨) رواه بمعناه مطولاً ابن مردويه كما في «الدر المنشور» ٤٢٦/٣.

(٩) في (ح): (الحرم)، والصواب ما في (م) و(ي)، وهو موافق لما في «تفسير
التعلبي».

من الحرم^(١) لئلا تكون الحرم أكثر من الأربعة كما حرم الله، فتكون موافقة للعدد، فذلك الموافقة^(٢). وقال الزجاج: يجعلون صفرًا كالمحرم في العدد، ويقولون: إن هذه أربعة^(٣) بمنزلة أربعة^(٤)، وقال الفراء: يقول^(٥): لا يخرجون من تحريم أربعة أشهر^{(٦)(٧)}.
وقوله تعالى: ﴿رُتِّبْ لَهُمْ سُوءٌ أَعْكَلُهُمْ﴾، قال ابن عباس والحسن: يريد، زين لهم الشيطان هذا^(٨).
وقوله^(٩): ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكُفَّارِ﴾، قال: يريد: لا يرشد كل كفار أثيم.

٣٨ - قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ أَمْنَوْا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، أجمع المفسرون على أن هذه الآية حتّى لمن تناقل عن غزوة تبوك، وذلك كان في زمان^(١٠) عشرة من الناس، وجدب من البلاد، وشدة من الحر، حين أخرفت النخل، وطابت الشمار، فعظم ذلك على الناس وشق عليهم الخروج إلى القتال، فأنزل الله هذه الآية^(١١) يحرض

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٢) انظر: قول مؤرج في «تفسير الثعلبي» ٦/١٠٨ أ.

(٣) في (ي): (الأربعة)، وما أثبته موافق لما في «معاني القرآن وإعرابه».

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٧.

(٥) في (ي): (يقولون)، وما أثبته موافق لما في «معاني القرآن».

(٦) ساقط من (م). (٧) «معاني القرآن» ١/٤٣٧.

(٨) انظر: «تفسير البغوي» ٤/٤٧، والرازي ١٦/٥٨، و«الوسط» ٢/٤٩٥.

(٩) من (م).

(١٠) في (ي): (زمن)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لـ «الوسط» و«تفسير الثعلبي».

(١١) ساقط من (ج).

أولياءه على ذلك^(١)، وقوله تعالى: ﴿مَا لَكُمْ﴾ استفهام معناه التوبه، كقولك لمن تستبطئه في أمر: مالك متباطئاً عن هذا الأمر؟!.

وقوله تعالى: ﴿إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا﴾ يقال: استنفر الإمام الناس لجهاد^(٢) العدو^(٣) فنفروا ينفرون نفراً ونفيراً: إذا حثهم ودعاهم إليه، ومنه قول النبي ﷺ: «إِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفُرُوا»^(٤)، وأصل النفر: الخروج إلى مكان لأمر هاج عليه^(٥)، واسم ذلك القوم الذين يخرجون: الفير، ومنه قولهم: فلان لا في العير ولا في النفير^(٦).

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٣٣/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٩٦/٦، والسمرقندي ٤٩/٢، والشلبي ١٠٨/٦ أ، والبغوي ٤٨/٤، وأسباب النزول ص ٢٥٠-٢٥١، و«الوسط» للمؤلف ٤٩٥/٢، وذكر الزجاج أيضاً إجماع المفسرين على ذلك، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٧/٢.

(٢) في (ي): (للجهاد).

(٣) ساقطة من (ي).

(٤) رواه البخاري (٢٨٢٥) في عدة مواضع، منها كتاب: الجهاد، باب: وجوب الفير، ورواه مسلم (١٣٥٣)، كتاب: الإمارة، باب: تحريم رجوع المهاجر إلى استيطان وطنه، والنسائي في «سننه» كتاب: البيعة، باب: ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة ١٤٦/٧، والترمذى (١٥٩٠) كتاب: السير، باب: ما جاء في الهجرة، وأبو داود (١٤٧٩) كتاب: الجهاد، باب: الهجرة هل انقطعت، وأحمد في «المسند» ٢٢٦/١.

(٥) عبارة الطبرى ١٣٣/١٠: لأمر هاجه على ذلك، وعبارة «الوسط» ٤٩٦/٢: لأمر أو جب الخروج.

(٦) قال الأزهري: قيل هذا المثل لقريش من بين العرب، وذلك أن النبي ﷺ لما هاجر إلى المدينة، ونهض منها ليلقى عير قريش سمع مشركون قريش بذلك فنهضوا ولقوه بيدر ليأمن عيرهم المقابل من الشام مع أبي سفيان، فكان من أمرهم ما كان، ولم يكن تخلف عن العير والقتال إلا زمان أو من لا خير فيه، فكانوا يقولون لمن لا

وقوله تعالى: «أَثَاقْلَتُمْ إِلَى الْأَرْضِ»، قال ابن عباس: يريد أحبتكم المقام^(١)، وقال الزجاج: معناه تثاقلتم إلى الإقامة بأرضكم، قال: ويجوز: اثاقلتם إلى شهوات الدنيا^(٢)، وهذا نحو قوله تعالى: «وَلَنِكَنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الْأَرْضِ» [الأعراف: ١٧٦] وقد مر.

واثاقلتكم: أصله: تثاقلتم [ومعناه: تباطأتم]^(٣)، وهو نحو قوله: «فَأَذَرَّتُمْ» [البقرة: ٧٢] و«أَطْبَرَنَا» [النمل: ٤٧] وقد مرّ.

وقوله تعالى: «أَرَضَيْتُم بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ»، قال ابن عباس: ي يريد: قدمتم الدنيا على الآخرة^(٤) يريد بالآخرة الجنة، قال الزجاج: «أي رضيتم بنعيم الحياة الدنيا من نعيم الآخرة، وقال أبو علي الفارسي: المعنى^(٥): أرضيتم بالحياة الدنيا بدلاً من الآخرة، كما قال تعالى: «وَلَوْ شَاءَ لَعَنَّا مِنْكُمْ مَلِئَكَةً فِي الْأَرْضِ يَخْلُقُونَ»^(٦) أي بدلاً منكم^(٧).

قال الراعي:

= يستصلاحونه لهم: فلان لا في العير ولا في النغير، فالغير من كان منهم مع أبي سفيان، والنغير: من كان منهم مع عتبة بن ربيعة قاتلهم يوم بدر. «تهذيب اللغة» (نفر) ٤/٣٦٢٨.

(١) «تنوير المقالة» ص ١٩٣ بمعناه.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٧.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٤٩٦.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٧.

(٦) ساقط من (ح).

(٧) «الحجۃ للقراء السبعة» ٢/٢٤.

أخذوا المخاض من الفصيل غلبة ظلماً ويكتب للأمير فصيلاً^(١)
أراد: بدلاً من الفصيل.

﴿فَمَا مَتَّعَ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا﴾، قال ابن عباس: يريد: الدنيا كلها^(٢).
﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ عند شيء من الجنة^(٣)، وقال الزجاج: أي ما يتمتع به في
الدنيا قليل عند ما يتمتع به أولياء الله في الجنة^(٤).

٣٩ - قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبُكُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾، قال مقاتل:
إلا تنفروا مع نبيكم إلى الجهاد يعذبكم عذاباً أليماً^(٥)، وروي عن ابن
عباس أنه قال: هذا العذاب المتوعد به على ترك التفير هو إمساك
المطر^(٦)، قال: استنفر رسول الله ﷺ حياً من الأحياء فشققاً عنه
فامسك عنهم المطر^(٧)، وقال الزجاج: هذا وعد شديد في التخلف عن

(١) انظر: «ديوان الراعي» ص ١٤٥، و«جمهرة أشعار العرب» ص ٣٣٦، و«شرح أبيات المغني» الشاهد رقم ٥٢٩/١ ٣٤٢. والمخاض: الناقة الحامل.
والفصيل: ولد الناقة المفصل عن الرضاعة. انظر: «لسان العرب» (مخض وفصل). والشاعر يشكو جبأ الزكاة ويدرك ظلمهم.

(٢) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٤٩٦/٢، ورواه بمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقياس» ص ١٩٣.

(٣) روى مسلم في (٢٨٥٨)، كتاب: الجنـة، بـاب: فنـاء الدـنيـا عن المسـتورد بن شـداد أن رسول الله ﷺ قال: «وـالله ما الدـنيـا فـي الآخـرـة إـلـا مـثـلـ ما يـجـعـلـ أحـدـكـمـ أـصـبعـهـ هـذـهـ - وـأـشـارـ يـحـيـيـ (أـحـدـ الرـوـاـةـ) بـالـسـبـابـةـ - فـيـ الـبـيـمـ فـلـيـنـظـرـ بـمـ تـرـجـعـ».ـ

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٨/٢.

(٥) «تفسير مقاتل» ١٢٩ أ، ولفظه: إلا تنفروا في غزاة تبوك إلى عدوكم يعذبكم عذاباً أليماً.

(٦) هذا هو معنى أثر ابن عباس التالي.

(٧) رواه ابن جرير ١٠/١٣٤، والحاكم في «المستدرك» ٢/١١٨، وصححه، ووافقه =

الجهاد^(١)، قال عكرمة والحسن: هذه الآية منسوخة بقوله: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبه: ١٢٢]^(٢)، قال المفسرون: الصحيح أن هذه الآية خاصة فيمن استنفره رسول الله ﷺ^(٣).

وقوله تعالى: ﴿وَيَسْتَبَدِلُ قَوْمًا غَيْرَ كُمْ﴾، قال ابن عباس: يريد: من التابعين بإحسان^(٤)، وهذا كالاستعتاب من الله تعالى لأولئك القوم، والتوعيد لهم إن تركوا الغزو مع رسول الله ﷺ، أتى الله بقوم آخرين ينصر بهم الدين، وهم التابعون في قول ابن عباس^(٥)، وقال سعيد بن

= الذهبي، ورواه أيضًا البيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب: الجهاد، باب: النفير، رقم (١٧٩٤٣) ٩/٨٣، ورواه مختصرًا أبو داود (٢٥٠٦)، كتاب: الجهاد، باب: في نسخ نفير العامة بالخاصة.

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٨.

(٢) رواه عنهما ابن جرير ١٣٥/١٠، وابن أبي حاتم ١٧٩٧/٦ - ١٧٩٨، والصواب أن هذه الآية، وكذلك الآية التالية ﴿أَنْفِرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا﴾ محكمتان غير منسوختين، لأنه لا تنافي بينهم وبين الآية المدعى أنها ناسخة، وذلك لإمكان توجيه كل آية لحالة غير التي للأخرى، فالآياتان الأوليان لبيان حكم النفير حالة كون الجهاد فرض عين كحالة غلبة العدو على بلاد الإسلام، أو استنفار الإمام قومًا معينين، أو احتيج للجميع، أو كان النبي ﷺ خارجًا للجهاد.

أما قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ فهي لبيان حكم النفير حالة كون الجهاد فرض كفاية، فالآية تبين أن النفر في هذه الحالة واجب على بعضهم دون بعض. انظر: «الناسخ والمنسوخ» للنحاس ٢/٤٣٦، و«الناسخ والمنسوخ» لابن العربي ٢/٢٤٩، و«الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه» لمكي بن أبي طالب ص ٢٧٣، و«زاد المسير» ٣/٤٣٨، و«تفسير ابن كثير» ٢/٣٩٥.

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٣٥/١٠، وابن الجوزي ٣/٤٣٨، والرازي ١٦/٥٩.

(٤) انظر: «تفسير الرازي» ١٦/٦١.

(٥) سبق ذكره وتخرجه.

جبير: هم أبناء فارس^(١)، وقال أبو روق: هم أهل اليمن^(٢).
 وقوله تعالى: ﴿وَلَا تَضْرُو شَيْئًا﴾ الكنایة في قول الحسن راجعة إلى الله تعالى^(٣) أي: لا تضروا الله لأنه غني عنكم، وعن كل شيء، وفي قول الباقين: تعود إلى الرسول ﷺ^(٤)، أي: لا تضروه لأن الله عصمه عن^(٥) الناس، وأنه لا يخذه إن تناقلتم عنه.

٤- قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَضْرُو فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ الآية، قال أبو إسحاق: أعلمهم^(٦) الله أنهم إن تركوا نصره فلن يضره ذلك شيئاً، كما لم يضره قلة ناصريه حين كان بمكة^(٧)، وهم به الكفار ما هموا، فتولى الله تعالى نصره ورد كيد من ناوأه خائباً، ومعنى قوله: ﴿فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: أعاشه على أعدائه حين مكر به المشركون، وهو أن بعث إليه جبريل حتى أمره بالخروج^(٨)، وجعل كيدهم في تباب، وأراد بقوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ حين قصدوا إهلاكه، وذكرنا ذلك في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُشْتُوَكَ﴾

(١) رواه الشعبي ١٠٩/٦ أ، والبغوي ٤٨/٤.

(٢) انظر: «تفسير الشعبي» ١٠٩/٦ أ، والبغوي ٤٨/٤، والرازي ٦١/٦. قال الشوكاني في «فتح القدير» ٥٢٦/٢: ولا وجه للتعيين بدون دليل أقول: إن مراد السلف التمثيل لا الحصر، والله أعلم.

(٣) انظر: «زاد المسير» ٤٣٨/٣، و«تفسير الرازي» ٦١/٦، والماوردي ٢/٣٦٣.

(٤) انظر المصادر السابقة، نفس الموضع.

(٥) كذا، والأصح أن يقول: من.

(٦) في (م): (أعلم)، وما أثبته موافق للمصدر التالي.

(٧) اهـ. كلام أبي إسحاق الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٨/٢.

(٨) رواه ابن إسحاق كما في «سيرة ابن هشام» ٤/٢٠٦ وفي سنته راوٍ لم يسم.

[الأنفال: ٣٠] الآية، وأضاف إخراجه إلى الكفار لأنهم لما هموا بقتله صعب عليه المقام، واحتاج^(١) إلى الخروج من مكة، فأضيف الإخراج إليهم لما كانوا السبب في خروجه، قال ابن عباس في قوله: ﴿إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ي يريد: من مكة هارباً منهم^(٢)، وأما قوله: ﴿كَمَا أَخْرَجَكُرَبَكَ مِنْ بَيْتِكَ﴾ [الأنفال: ٥] ي يريد: أمره إياه بالخروج^(٣).

وقوله تعالى: ﴿ثَانِي أَثْنَيْنِ﴾ أي واحد اثنين، قال الزجاج: وهو نصب على الحال، المعنى: فقد نصره الله أحد اثنين أي نصره منفرداً^(٤) إلا من أبي بكر^(٥)، وهذا معنى قول الشعبي: عاتب الله عَجَّلَ أهل الأرض جمِيعاً في هذه الآية غير أبي بكر^(٦)، قال ابن عباس: والجمع في قوله:

(١) في (ج): (فاحتاج).

(٢) «تنوير المقابس» ص ١٩٣ بمعناه.

(٣) عبارة المؤلف توحى بأنه يرى أن الإخراج المذكور في الآيتين واحد، وهو الإخراج من مكة، ومن ثم جمع بين الآيتين، والصحيح أن الإخراج المذكور في آية الأنفال إنما هو من المدينة إلى بدر. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٨٢/٩.

(٤) في (ي): (مفردًا)، وما أثبته موافق لما في «معاني القرآن وأعرابه».

(٥) في (ي): (هو أبو بكر)، وهو خطأ.

(٦) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٤٩.

(٧) رواه الثعلبي ١١٠/٦، وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٤٣٥/٣، وفي سند الثعلبي داود بن المحرر وهو متروك، كما في «تقريب التهذيب» ٢٠٠ (١٨١١)، كما أن في متن هذا الأثر نظراً من ثلاثة أوجه:

أحداها: أن الله تعالى هو الذي كف أيدي أصحاب نبيه ﷺ عن نصرته في مكة كما أفاد ذلك قوله تعالى: ﴿أَنَّمَا تَرَى إِلَيَّ الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُواً أَيْدِيهِمْ﴾ [النساء: ٧٧].

الثاني: أنه ليس في الآية ما يفيد أن الصحابة كلفوا بنصرة نبيهم بمكة فتخلوا عنه حتى تكون عتاباً، أما قوله تعالى: ﴿إِلَّا تَصْرُّوْهُ﴾ فهو إخبار عن مستقبل ، وقد قام الصحابة بذلك خير قيام وفدوه بالنفس والمال ، ويكتفى شاهداً على ذلك أنه لم =

﴿ثَانِيُّ اثْنَيْنِ﴾ هو وأبو بكر^(١)، ويقال: فلان ثاني اثنين أي هو أحدهما مضاف، ولا يقال: هو ثان اثنين بالتنوين، وقد مر تفسيره مشبعاً في قوله: **﴿ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾** [المائدة: ٧٣]^(٢)، وقال صاحب النظم: (ثاني اثنين) أي: أحد اثنين ولو ذهب فيه مذهب الفعل كما تقول: كان واحداً فثنيته أي صيرته اثنين بنفسه لقيل: (ثاني واحد)، وكذلك قوله: (ثالث ثلاثة) أي: أحد ثلاثة، ولو ذهب به مذهب الفعل لقيل: (ثالث اثنين).

وقوله تعالى: **﴿إِذْ هُمَا فِي الْفَارِ﴾**، الغار: نقب في الجبل عظيم، قال قتادة: هو غار في جبل بمكة يقال له: ثور^(٣)، قال مجاهد: مكثا في

= يختلف عنه في غزوة تبوك من المؤمنين الصادقين الذين لا عذر لهم سوى بضعة نفر على الرغم من بعد الشقة وحرج الموقف.

الثالث: أن هناك من أصحاب رسول الله ﷺ من شارك أبا بكر في نصرة النبي ﷺ أيام هجرته منهم علي بن أبي طالب الذي نام في فراش النبي ﷺ وتسرى بيبردته، وعرض نفسه للخطر، وعبد الله بن أبي بكر الذي كان يتحسس أخبار المشركين ثم يخبر بها النبي ﷺ وصاحبه، وكذلك بنتا أبي بكر اللتان جهزتا الراغلتين، وعامر ابن فهيرة الذي كان يرعى حولهما الغنم فيشربان من لبنيها. انظر: « صحيح البخاري» (٣٩٠٥) كتاب المناقب، باب: هجرة النبي ﷺ، و«مسند الإمام أحمد» ١/٣٣١.

(١) في (ي): (هو أبو بكر)، والصواب ما أثبته وهو موافق لما في «الوسط» ٢/٤٩٧، ولم ينسبة فيه لأحد، وانظر: قول ابن عباس في «توكير المقباس» ص ١٩٣ بعنده.

(٢) انظر النسخة (ج) ٢/٦٥ أ وقد قال هنا: قوله تعالى: **﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ﴾**. قال الفراء: ثالث ثلاثة لا يكون إلا مضافاً ولا يجوز التنوين في (ثالث) فينصب الثلاثة، وكذلك قوله: (ثاني اثنين) لا يكون (اثنين) إلا مضافاً؛ لأن المعنى مذهب اسم، كأنك قلت: واحد من اثنين، وواحد من ثلاثة، ولو قلت أنت: ثالث اثنين، جاز الإضافة وجاز التنوين ونصب الاثنين . . . إلخ.

(٣) رواه ابن حجرير ١٣٦/١٠، وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ٣/٤٣٥.

الغار ثلاثة^(١)، وقال عروة بن الزبير: وكان عامر بن فهيرة^(٢) يروح عليهما بعزم لأبي بكر^(٣)، وقال قتادة: كان عبد الرحمن بن أبي بكر^(٤) يختلف إليهما^(٥)، فلما أراد رسول الله ﷺ الخروج جاءهما بناقتين^{(٦)(٧)}.

(١) رواه ابن جرير ١٣٦/١٠، والشعبي ١٠٩/٦ ب، وابن أبي شيبة كما في «الدر المنشور» ٤٣٦/٣.

(٢) هو: عامر بن فهيرة التميمي مولاهما، يقال: إن أصله من الأزد، أو من عز بن وائل، استرق في الجاهلية فاشتراء أبو بكر الصديق، ثم اعتقه، وهو من السابقين إلى الإسلام ومن كان يذهب في الله، وقد هاجر وشهد بدراً وأحداً واستشهد يوم بئر معونة سنة ٤٥هـ.

انظر: «سيرة ابن هشام» ٢٧٢/١، و«الإصابة» ٢٥٦/٢ (٤٤١٥)، و«تهذيب التهذيب» ٢٧٠/٢.

(٣) رواه ابن جرير ١٣٦/١٠، والشعبي ١٠٩/٦ ب، وقد رواه موصولاً عن عروة عن عائشة الإمام البخاري (٣٩٠٥) في «صحيحه»، كتاب المناقب، باب: هجرة النبي ﷺ ضمن حديث الهجرة الطويل.

(٤) هو: عبد الرحمن بن أبي بكر عبد الله بن أبي قحافة عثمان القرشي التميمي، أبو محمد، أكبر ولد أبي بكر الصديق، تأخر إسلامه إلى أيام صلح الحديبية ثم أسلم وحسن إسلامه، كان رجلاً صالحًا شجاعاً راماً لم يجرب عليه كذبة قط، توفي فجأة قرب مكة سنة ٥٨هـ. انظر: «المعارف» ص ١٠٢، و«الإصابة» ٢٣٩٢/٢ (٢٥٨٨). وانظر التعليق التالي.

(٥) الثابت في «صحيح البخاري» (٣٩٠٥)، كتاب المناقب، باب: هجرة النبي ﷺ أن الذي كان يختلف إليهما عبد الله بن أبي بكر، وهو الصواب، وقد أسلم قديماً مع آل أبي بكر، أما أخوه عبد الرحمن فقد تأخر إسلامه، كما مر في ترجمته.

(٦) في «صحيح البخاري» في الموضع السابق، حديث الهجرة الطويل وفيه: واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بنى الدليل.. أمناه فدفعا إليه راحلتيهما ووعدهما غار ثور بعد ثلات ليال براحلتيهما.

(٧) رواه الشعبي ١٠٩/٦ ب.

وقوله تعالى: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ خطب أبو بكر رضي الله عنه، فقال: أيكم يقرأ سورة التوبه؟ فقال رجل: أنا، [قال: اقرأ]^(١) فلما بلغ: ﴿إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ﴾ بكى أبو بكر، وقال: أنا صاحبه^(٢)، قال المفسرون: وهذه الصحبة كانت بأمر الله؛ لأن جبريل لما أمر رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه بالخروج قال: «ومن يخرج معي؟» قال: أبو بكر^(٣)، قال الحسين ابن الفضل: من أنكر أن يكون عمر أو عثمان أو أحد^(٤) من الصحابة كان صاحب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه فهو كذاب مبتدع، ومن أنكر أن يكون^(٥) أبو بكر صاحب رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه كان كافراً؛ لأنه رد نص القرآن^(٦).

وقوله تعالى: ﴿لَا تَحْزَنْ﴾، قال ابن عباس: خرج رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه وأبو بكر معه إلى الغار ليلاً، وأصبح المشركون يطلبونهما فاقتضوا الأثر إلى الغار، فحزن أبو بكر، وقال: أتينا يا رسول الله، فقال: «اللهم أعم أبصارهم» فعميت أبصارهم، وجعلوا يضربون يميناً وشمالاً حول الغار^(٧).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦ / ١٨٠٠.

(٣) في (ج): تكررت جملة: (قال: أبو بكر).

(٤) ذكره الزمخشري في «الكساف» ٢ / ١٩٠ بصيغة التمريض، وذكره الزيلعي في «تخریج الأحادیث والآثار الواقعه في تفسیر الكساف» ٣ / ٧٥ ولم يذكر من آخرجه.

(٥) في (ج): (واحد)، وما أثبته موافق لما في «الوسیط».

(٦) ساقط من (ي).

(٧) انظر: «معالم التنزيل» ٤ / ٤٩، و«الوسیط» ٢ / ٩٩.

(٨) أخرجه ابن عساکر كما في «الدر المتصور» ٣ / ٤٣٣ بفتحه، وذكر الشعلبي ٦ / ١٠٩ بقول الرسول صلوات الله عليه وآله وسلامه وما بعده، عن الزهرى.

وقال المفسرون: قال أبو بكر لرسول الله ﷺ لما خاف^(١) الطلب: يا رسول الله: إن قتلتُ فأنا رجل واحد، وإن قتلت هلكت الأمة، وكان حزنه شفقة^(٢) على رسول الله ﷺ، وخوفاً أن يُطلع عليه^(٣)، فقال رسول الله ﷺ: «لا تحزن إن الله معنا»^(٤)، قال الزجاج: لما أصبح المشركون اجتازوا بالغار فبكى أبو بكر، فقال رسول الله ﷺ «ما يبكيك؟» فقال: أخاف أن تقتل فلا يعبد الله بعد اليوم، فقال له رسول الله ﷺ: «لا تحزن إن الله معنا» أي إن الله يعذرهم منا وينصرنا، قال: أهكذا يا رسول الله؟ قال: «نعم» فرقاً دمع أبي بكر وسكن^(٥)، وقال أبو بكر: قلت للنبي ﷺ ونحن في الغار: لو [أن واحداً]^(٦) نظر إلى تحت قدميه لأبصرنا، فقال: «يا أبو بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»^(٧) فهذا معنى قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا».

(١) في (ي): (ضاق).

(٢) في (ج): (شفقته)، والصواب ما أثبته بدلالة السياق.

(٣) في هذا أبلغ الرد على الرافضة الذين يتقصون أبو بكر بحزنه المذكور، وانظر تفصيل ذلك في: «أحكام القرآن» لابن العربي ٩٥٣/٢ لأبصরنا، فقال: «يا أبو بكر ما ظنك باثنين الله ثالثهما»^(٧) فهذا معنى قوله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا».

(٤) انظر: «تفسير الشعبي» ١٠٩/٦، والبغوي ٤٩/٤.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٨/٢، وقد روى الأثر بمعناه مختصراً ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٧٩٨/٦ - ١٧٩٩ ولفظه: قلت: هذا الطلب قد لحقنا يا رسول الله وبكيت، فقال: «ما يبكيك؟» قلت: أما والله ما على نفسي أبيكي، ولكن أبيكي عليك. لكن هذا في مسيرهما إلى المدينة وليس في الغار.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٧) رواه بنحوه البخاري (٤٣٨١) كتاب التفسير، باب قوله ﴿ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْفَكَارِ﴾، ومسلم (٢٣٨١) كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي بكر الصديق.

وقوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ اختلفوا في رجوع الكنية من (عليه)، فقال أبو روق: على النبي ﷺ^(١)، قال الزجاج: لأن الله ألقى في قلبه ما سكن به وعلم أنهم غير واصلين إليه^(٢)، وقال ابن عباس: على أبي بكر، فأما النبي ﷺ فكانت^(٣) السكينة عليه من^(٤) قبل ذلك^(٥)، قال أهل المعاني: وهذا أولى لأن الخائف الذي احتاج إلى الأمان، والنبي ﷺ كان آمناً، لأنه كان قد وعد بالنصر، فكان ساكن القلب^(٦)، وقال عطاء، عن ابن هباس في قوله تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَيْهِ﴾ ي يريد: رحمته على نبيه وعلى صاحبه^(٧)، وعلى هذا: الكنية راجعة إليهما، وهو مذهب المبرد، قال: ويجوز أن تكون عليهما فاكتفى بذكر أحدهما كقوله: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ [التوبة: ٦٢]^(٨).

وذكر ابن الأنباري هذه الأقوال في رجوع الكنية، ونصر مذهب المبرد، وقال: التقدير: فأنزل الله سكينته عليهما وأيدهما، فاكتفى بإعادة الذكر على أحدهما من إعادته عليهما جميعاً كما قال: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ

(١) لم أجده من ذكره عنه، وقد رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٨٠١/٦ عن حبيب بن أبي ثابت، وذكره ابن الجوزي في «تفسيره» ٤٤٠/٣ عنه وعن علي وابن عباس.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٩/٢، وهذا أولى لأن في القول الثاني تفكك للضمائر.

(٣) في (ج): (كانت).

(٤) ساقط من (ج).

(٥) رواه ابن أبي حاتم ١٨٠١/٦، والشعلبي ١١٠/٦ ب، وأبو الشيخ وابن مردوه والبيهقي في «الدلائل» وابن عساكر في «تاريخه» كما في «الدر المثور» ٤٣٩/٣.

(٦) ذكره بمعناه ابن قتيبة في «غريب القرآن» ١٢/٢، والنحاس في «معاني القرآن الكريم» ٢١٠/٣، وفي «إعراب القرآن» ٢/٢١٥.

(٧) ذكره مختصرًا الماوردي في «النكت» ٣٦٤/٢، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٤٣.

(٨) لم أجده في كتب المبرد التي بين يدي.

أَن يُرْضُوهُ» [التوبة: ٦٢] الآية، وكما قال: «وَإِذَا رَأَوْا نِجْرَةً أَوْ هَوَّا أَنفَضُوا إِلَيْهَا» [الجمعة: ١١]^(١).

وقوله تعالى: «وَأَيْكَدُمْ بِجُنُودِ لَمْ تَرَوْهَا»، قال ابن عباس: ي يريد: وقواه بجنود لم تروها^(٢)، ي يريد: ا الملائكة يدعون الله له^(٣)، وقال الزجاج: أيده بملائكة يصرفون وجوه الكفار وأبصارهم عن أن يروه^(٤)، وقال غيره: يعني ما كان من تقوية الملائكة لقلبه بالبشرة بالنصر من ربه، ومن إلقاء اليأس في قلوب المشركين حتى انصرفوا خائبين^(٥)، وهذه الأقوال على أن هذا التأييد بالملائكة كان في الغار، والكلام في الكنية في قوله: (وأيده) كالكلام في الكنية في (عليه) غير أنه لا يجوز أن تكون الهاء في (وأيده) عائدة على أبي بكر خاصة؛ لأن المؤيد بـ الجنود هو رسول الله ﷺ، والاختيار أن تكون الكنية الأولى راجعة على أبي بكر، والثانية راجعة على النبي ﷺ.

وقال الكلبي: وأيده بـ الجنود لم تروها أي: قواه وأعانه بالملائكة يوم بدر^(٦)، ونحو هذا قال مجاهد، قال: ذكر الله ما كان في أول شأنه^(٧)،

(١) ذكر قول ابن الأنباري باختصار ابن الجوزي في «تفسيره» ٤١/٣ ولم أجده في كتبه المطبوعة.

(٢) «الوسط» ٤٤٩/٢، وبمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٣.

(٣) هذا التخصيص لا دليل عليه، وليس في سياق الرواية ما يشعر به.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٩/٢.

(٥) ذكر معنى هذا القول مختصراً ابن عطية في «تفسيره» ٦/٥٠٠.

(٦) رواه البغوي في «تفسيره» ٤/٥٣، وانظر: «الوسط» ٤٤٩/٢.

(٧) رواه ابن جرير ١٣٦/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٠١، وعزاه إلى السدي، وأبى شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المنشور» ولفظه عندهم: قال: ذكر =

ومعنى قول الكلبي : أن الله تعالى أخبر أنه صرف عنه كيد أعدائه ثم أظهر نصره بالملائكة يوم بدر، ومعنى قول مجاهد : أن هذه السورة من آخر ما نزل في القرآن ، ويوم بدر كان في حدثان قدوم النبي ﷺ المدينة ، فذكر في هذه السورة^(١) ما كان من نصره إياه في أول شأنه وهو يوم بدر^(٢).

وقوله تعالى : ﴿ وَجَعَلَ كَلِمَةَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَسْفَلًا وَكَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا ﴾ . قال ابن عباس : (السفلى) كلمة^(٣) الشرك ، و(العليا) لا إله إلا الله^(٤) ، وكان هذا يوم بدر ، وهذا قول مقاتل^(٥) ، واختيار الفراء^(٦) ، وقال عطاء عن ابن عباس : يريد ما كادوا به النبي ﷺ ومكروا جعله في ضلاله وندامه ﴿ وَكَلِمَةُ اللَّهِ ﴾ : يريد : موعد الله ومكره هو

= ما كان في أول شأنه حين بعث يقول الله : فأنا فاعل ذلك به وناصره كما نصرته إذ ذاك وهو ثاني اثنين ، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٦٩ بلفظ : قال : ذكر ما كان من أول شأنه حين أخرجوه ، فالله ناصره كما نصره وهو ثاني اثنين.

(١) في (ي) : (تكرار لبعض ما سبق ذكره ، ولفظ الزيادة : من آخر ما نزل في القرآن ، وذكر في هذه السورة).

(٢) هذا معنى قول مجاهد عند المؤلف ، والمتأمل في لفظي قول مجاهد - وقد سبق ذكرهما في التعليق الأسبق - يظهر له أن معناه : لقد ذكر الله تعالى نصرته لعبده في أول شأنه حين بعث إذ كان ثاني اثنين في الغار ، فالله ناصره بعد ذلك كما نصره في تلك الحادثة.

(٣) في (ج) : (كلمة السفلى : الشرك).

(٤) رواه ابن حجر ١٣٧/١٠ ، وابن أبي حاتم ١٨٠١/٦ ، والتعليق ٦/١١٠ ب ، والبيهقي في كتاب : «الأسماء والصفات» ، باب : ما جاء في فضل الكلمة الباقية .. ١/١٨٤ وهو من روایة علي بن أبي طلحة ، ولفظ : «وكان هذا يوم بدر» ليس من كلام ابن عباس حسب المصادر السابقة.

(٥) انظر : «تفسيره» ٢٩ أ.

(٦) انظر : «معاني القرآن» ١/٤٣٨ ، ولم يذكر الفراء أن ذلك كان يوم بدر.

الأعلى^(١)، وهذا اختيار ابن كيسان، قال: ﴿كَلِمَةُ الدَّيْرِ كَفَرُوا﴾: ما قدروا بينهم في الكيد به ليقتلوه فلم ينالوا أملهم، ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ﴾: وعد الله أنه ناصره هو الحق^(٢). والاختيار في قوله: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ﴾ الرفع^(٣)، وهو قراءة العامة^(٤) على الائتفاف من غير در الفعل الذي هو (جعل)، قال الفراء: ويجوز: ﴿وَكَلِمَةُ اللَّهِ﴾ بالنصب^(٥) ولست أستحب ذلك لظهور اسم الله؛ لأنه لو نصبها والفعل فعله كان أجود الكلام أن يقال: وكلمته هي العليا، ألا ترى أنك تقول: قد أعتق أبوك غلامه، ولا تقاد تقول: أعتق أبوك غلام أبيك، وقال الشاعر في إجازة ذلك:

متى تأتي زيداً قاعداً عند حوضه

لتهدم ظلماً حوض زيد تقارع^(٦)

(١) ذكره مختصراً ابن الجوزي في «الزاد» ٤٤١/٣، وأبو حيان في «البحر» ٤٤/٥ وأشار إليه المصنف في «الوسط» ٤٩٩/٢.

(٢) هكذا في جميع النسخ، ولعل الصواب: وهو الحق.

(٣) «الوسط» ٤٤٩/٢ دون جملة: هو الحق.

(٤) على الابتداء (هي) الخبر، أو تكون فصلاً والخبر (العليا).

(٥)قرأ بها العشرة غير يعقوب، انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥، و«تقريب النشر» ص ١٢٠، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٤٢، وهذه القراءة أبلغ لأن الجملة الاسمية تدل على الدوام والثبوت بخلاف الجملة الفعلية التي تدل على الحدوث والتتجدد، ولأن كلمة الله في ذاتها عالية ثابتة فلا حاجة إلى جعلها كذلك.

(٦) وقرأ بها يعقوب والحسن والأعمش في رواية المطوعي. انظر: «إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٤٢ عطفاً على (كلمة الذين كفروا)، والمعنى: وجعل كلمة الذين كفروا أسلوبياً، وجعل كلمة الله هي العليا.

(٧) لم أهتد إلى قائله. وانظر البيت بلا نسبة في: «شرح أبيات معاني القرآن» ص ٢١٤.

فذكر زيداً مرتين ولم يكن عنه في الثانية، والكتابية وجه الكلام^(١).
وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾، قال ابن عباس: عزيز في ملكه،
حكيم في خلقه^(٢).

وقال ابن كيسان: عزيز في انتقامه من أهل الكفر، حكيم في تدبيره
خلقه^(٣).

٤٤- قوله تعالى: ﴿أَنْفِرُوا خَفَافًا وَثِقَالًا﴾ الآية، اختلفوا في تفسير
الخفاف والثقال، فقال ابن عباس في رواية عطاء: شبانا وكهولاً^(٤)، وهو
قول أنس والضحاك ومجاهد وقتادة وعكرمة وشمر بن عطية^(٥)، ومقاتل بن

(١) «معاني القرآن» ٤٣٨/١ وقد رد النحاس قول الفراء هذا فقال: قرأ الحسن
ويعقوب (وكلمة الله) بالنصب عطفاً على الأول، وزعم الفراء أن هذا بعيد؛ قال:
لأنك تقول: أعتق فلان غلام أبيه، ولا تقول: غلام أبي فلان.. قال أبو جعفر:
الذى ذكره الفراء لا يشبه الآية، ولكن يشبهها ما أنشده سيبويه:
لا أرى الموت يسبق الموت شيء نغض الموت ذا الغنى والفقير
وهذا جيد حسن؛ لأنه لا إشكال فيه، بل يقول النحويون الحذاق: إن في إعادة
الذكر في مثل هذا فائدة وهي أن فيه معنى التعظيم، قال الله عز وجل: ﴿إِذَا زُلِّتِ الْأَرْضُ
زُلِّا هُمْ ① وَأَخْرَجَتِ الْأَرْضُ أَثْقَالَهُمْ﴾ [الزلزلة: ١ - ٢] فهذا لا إشكال فيه. «إعراب
القرآن» للنحاس ٧٥٢/٣.

(٢) لم أعثر على مصدره.

(٣) لم أعثر على مصدر هذا القول، وقد ذكره ابن الجوزي في «تفسيره» ٤٤٢/٣،
والمؤلف في «الوسط» ٤٩٩/٢ من غير نسبة.

(٤) ذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٠٢ بغير سند وبصيغة التمريض.

(٥) هو: شمر بن عطية بن عبد الرحمن الأسدى الكاهلى الكوفي، راوٍ صدوق، له
أحاديث صالحة، وثقة النسائي وابن معين وغيرهما، توفي بعد سنة ١٠٠هـ. انظر:
«الكافش» ٤٩٠/١، و«تقریب التهذیب» ٢٦٨ (٢٨٢١)، و«تهذیب التهذیب»
١٧٩/٢.

حيان والحسن، هؤلاء قالوا: شباناً وشيوخًا، وشباناً وشيباً^(١)، وروى عطاء عنه أيضاً: (رجالة وركبانا)^(٢) وهو قول عطية^(٣)، وروى طاوس عنه: نشاطاً وغير نشاط^(٤)، وروي عنه أيضاً: «خفافاً» أهل الميسرة من المال، «وثقائلاً»: أهل العسرة^(٥)، وهو اختيار الزجاج، قال: موسرين ومعسرين^(٦).

وعلى العكس من هذا قال أبو صالح: «خفافاً» من المال، أي فقراء، «وثقائلاً» منه، أي أغنياء^(٧)، وهو اختيار الفراء قال: «الخفاف: ذوو العسرة وقلة العيال، والثقال: ذوو العيال والميسرة^(٨)».

قال أهل المعاني: الأولى أن يقال: هذا عام في كل حال، وفي كل أحد؛ لأنَّه ما من أحد إلا وهو من تخف عليه الحركة أو تقل، فهو من

(١) ذكره عنهم جمِيعاً الثعلبي ١١٠/٦ بـ، وكذلك -عده أنس- الإمام ابن جرير ١٣٨/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٠٢/٦.

والجدير بالتنبيه أنَّ في تفسير ابن جرير: بشر بن عطية، وذكر المحقق أنَّ في اسمه اضطراباً ولم يهتد للصواب، والصواب: شمر بن عطية، كما ذكره الواحدى وابن أبي حاتم والثعلبي، فليصحح.

(٢) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٤٢/٣، والمُؤلف في «الوسيط» ٤٤٩/٢.

(٣) ذكره الثعلبي ١١١/٦ أ، والبغوي ٥٣/٤.

(٤) رواه ابن جرير ١٣٩/١٠، من ورایة العوفي وكذلك ابن أبي حاتم ٦/١٨٠٣، وذكره الثعلبي ٦/١١١ أ دون ذكر الراوى عنه.

(٥) ذكره البغوي ٤/٥٣ بصيغة التمريض، وكذلك ابن الجوزي في «تفسيره» ٣/٤٤٢، والمُؤلف في «الوسيط» ٤٩٩/٢.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٩٩/٢.

(٧) رواه الثعلبي ٦/١١١ أ، وبنحوه ابن جرير ١٣٩/١٠، والبغوي ٤/٥٣.

(٨) «معاني القرآن» ١/٤٣٩.

أمر في هذه الآية بالنفي^(١) ألا ترى إلى^(٢) ما روي عن أبي أويوب الأنصاري أنه شهد بدرًا ثم لم يختلف عن غزوة المسلمين^(٣)، وكان يقول: قال الله تعالى: ﴿أَنفِرُوا حَفَافًا وَثِقَالًا﴾ ولا أجدني إلا خفيًا أو ثقيلاً^(٤)، وقيل للقداد بن الأسود، وهو يريد الغزو وكان قد كبر وأحسن: قد أذر الله إليك، يعني: في القعود عن^(٥) الغزو، فقال: أبت علينا سورة براءة ﴿أَنفِرُوا حَفَافًا وَثِقَالًا﴾^(٦) وروي أيضًا أن أبو طلحة^(٧) قرأ هذه الآية فقال لبنيه: جهزوني جهزوني، فقالوا: لقد غزوت مع النبي ﷺ ومع أبي بكر عمر حتى ماتوا فنحن نغزو عنك، فقال: لا، جهزوني جهزوني^(٨)، ما أرى الله إلا يستنفرنا شبانا وشيوخًا^(٩).

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٤٩٩/٢، وبمعناه النحاس في «معاني القرآن الكريم» ٢١٢/٣.

(٢) في (ج): (أن).

(٣) بل ذكرت المصادر التالية أن أبو أويوب رض تخلف عاماً واحداً، وذكر بعضها أنه ندم على ذلك.

(٤) رواه ابن حير ١٤/١٣٨، والحاكم في «المستدرك»، كتاب «معرفة الصحابة» ٤٥٨/٣، وابن سعد في «الطبقات» ٣/٢/٤٩.

(٥) في (ج): (في).

(٦) رواه ابن حير ١٠/١٣٩ - ١٤٠، والحاكم في «المستدرك» كتاب: معرفة الصحابة ٣٤٩/٣، وقال: صحيح الإسناد، وابن أبي حاتم ٦/١٨٠٢.

(٧) هو: زيد بن سهل بن الأسود النجاري الخزرجي، أبو طلحة الأنصاري صاحب رسول الله صل ومن بني أخواله، وأحد أعيان البدريين، وأحد النقباء الاثني عشر ليلة العقبة، توفي سنة ٣٤هـ. انظر: «المعارف» ص ١٥٤، و«سير أعلام النبلاء» ٢/٥٦٦، و«الإصابة» ١/٢٧.

(٨) ساقط من (ج) و(م).

(٩) رواه الحاكم في «المستدرك»، كتاب: معرفة الصحابة، ذكر مناقب أبي طلحة

وهذه الآية مما دل بظاهره على وجوب^(١) الجهاد بكل حال، قال عطاء الخراساني عن ابن عباس في هذه الآية: نسختها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً﴾ [التوبه: ١٢٢]^(٢) الآية، وقد ذكرنا في سورة البقرة أن الجهاد كان واجباً على الأعيان، وهل ذلك يجب^(٣) اليوم كما كان يجب؟ ذكرنا الاختلاف فيه في قوله تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُم﴾ [البقرة: ٢١٦]^(٤).

= ٣٥٣/٣، وابن حبان في «صحيحه» (الإحسان) كتاب: المناقب، ذكر الموضع الذي مات فيه أبو طلحة، رقم (٧١٨٤) / ٥١٢ / ١٦، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٠٢، وصححه الحاكم، وقال: على شرط مسلم، وقال الذهبي: على شرط الشيدين.

(١) في (ج): (وجود)، وهو خطأ.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٠٣، والبغوي في «تفسيره» ٤/٤ بغير سند، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب: السير، باب: النفي.. رقم (١٧٩٣٨) ٩/٨١ وفي سنته عثمان بن عطاء الخراساني، قال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» ٢٨٥ (٤٥٠٢): (ضعيف. اهـ. وفيه علة أخرى وهي الإرسال؛ فإن عطاء الخراساني لم يسمع من ابن عباس كما في «العبر» ١/١٤٠، و«تهذيب التهذيب» ٣/٧١، ٧٢، وقد سبق بيان التحقيق في نسخ هذه الآية عند قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَفِرُوا يُعَذِّبُكُم﴾).

(٣) في (ي): (وهل يجب ذلك).

(٤) انظر: «النسخة الأزهرية» ١/١٣١ أو قد قال في هذا الموضع: اختلف العلماء في حكم هذه الآية، فمذهب عطاء أن المعنى بهذا أصحاب رسول الله ﷺ خاصة دون غيرهم؛ لأنه قال: كان القتال مع النبي ﷺ فريضة.. وقال بعضهم: كان الجهاد في الابتداء من فرائض الأعيان، ثم صار فرض كفاية، لقوله ﷺ ﴿وَلَا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى﴾. ولو كان القاعد مضيقاً فرضاً ما كان موعوداً بالحسنى، وقال بعضهم: لم يزل الجهاد فرض كفاية، غير أن رسول الله ﷺ كان إذا استنصرهم تعين عليهما النفي، لوجوب طاعته، .. والإجماع اليوم على أنه من فروض الكفاية، إلا أن

وقوله تعالى: ﴿وَجَاهُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾، قال أهل العلم: هذا يدل على أن الموسر يجب عليه الجهاد بالمال إذا عجز عن الجهاد بيده لزمانة^(١) أو علة، فوجوب الجهاد بالمال كوجوب الجهاد بالبدن على الكفاية^(٢)، قوله تعالى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ قيل: ذلكم خير لكم من التناقل إلى الأرض إذا استفرتم^(٣)، وقيل: معناه: إن الخير فيه لا في تركه^(٤)، ف(خير) هنا ليس بالذي يصحبه (من)، وليس للتفضيل؛ لأن (خيراً)^(٥) تستعمل بمعنىين: أحدهما^(٦) بمعنى: هذا خير من ذاك، والثاني أنه بمعنى: خير في نفسه، كقوله: ﴿إِنِّي لِمَا أَنزَلْتَ إِلَيَّ مِنْ خَيْرٍ فَقِيرٌ﴾ [القصص: ٢٤]: ﴿وَإِنَّهُ لِحُبِّ الْخَيْرِ﴾ [العاديات: ٨] ومثله كثير.

= أن يدخل المشركون ديار المسلمين فإنه يتعمى على كافة المسلمين إلى أن يقوم بكفایتهم من يصرف وجههم.

(١) الزمانة: العاهة والبلوى، انظر: «القاموس المحيط»، فصل الزاي، باب: النون ص ١٢٠٣، و«مختر الصاحب» (زم ن) ص ٢٧٥.

(٢) انظر: «تفسير ابن الجوزي» ٤٤٣/٣، والرازي ١٦/٤٤٣، والرازي ٧٠-٧١، والخازن ٢/٢٢٨، و«حاشية الروض المربع» ٢٥٦/٤، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: والعاجز عن الجهاد بنفسه يجب عليه الجهاد بما له في أصله قوله العلماء.. فإن الله أمر بالجهاد بالمال والنفس في غير موضع من القرآن، و«المجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٢/٨٧.

(٣) هذا قول ابن جرير، انظر «تفسيره» ١٠/١٤٠.

(٤) ذكر هذا القول الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٦٦، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٤.

(٥) في (ج): (خير).

(٦) في (ج): (أحد).

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾: قال ابن عباس: إن كنتم تعلمون ما لكم من الثواب^(١) والجزاء، وقيل: [إن كنتم]^(٢) تعلمون الخير في الجملة فاعلموا أن هذا خير^(٣).

٤٢ - قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا﴾ الآية، قال المفسرون: نزلت هذه الآية في المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك^(٤)، قال الكلبي: لما رجع رسول الله ﷺ من تبوك أبدى الله نفاقهم، وأنزل هذه الآية^(٥)، قال الزجاج والمبرد وغيرهما: لو كان ما دعوا إليه أو^(٦) لو كان المدعو إليه سفراً قاصداً، فحذف اسم (كان) لدلالة ما تقدم من الكلام عليه^(٧) و﴿عَرَضًا قَرِيبًا﴾ يريده: من عرض الدنيا، قاله ابن عباس^(٨)، وقال الضحاك: غنيمة قريبة^(٩).

(١) لم أجده من ذكره سوى المؤلف في «الوجيز» ٤٦٥/١.

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٣) لم أهتد إلى القائل.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٤١/١٠، والشلبي ٦/١١١ ب، والبغوي ٤/٥٤، وابن الجوزي ٣/٤٤٤، وأسباب النزول» للمؤلف ص ٢٥١.

(٥) ذكره بمعناه الهواري في «تفسيره» ٢/١٣٤.

(٦) في (ج): (و).

(٧) انظر: قول الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٩/٢، وانظر أيضاً: «تفسير الطبرى» ١٤١/١٠، والشلبي ٦/١١١ ب، والبغوي ٤/٥٤، وابن الجوزي ٣/٤٤٤، وأبي حيان ٥/٤٥، ولم أجده مصدر قول المبرد، ولعله في كتابه «معاني القرآن» الذي لم أثر عليه.

(٨) رواه بمعناه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٠٤، والفiroز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٤.

(٩) لم أجده من ذكره عنه، وقد رواه ابن أبي حاتم في المصدر السابق، نفس الموضوع عن الضحاك عن ابن عباس.

وقال الكلبي: مالاً قريباً^(١)، ومضى الكلام في العرض عند قوله: ﴿يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الْأَدْنَى﴾ [الأعراف: ١٦٩].

وقوله تعالى: ﴿وَسَفَرًا قَاصِدًا﴾، قال الليث: القصد^(٢): استقامة الطريقة يقال: قصد يقصد قصداً فهو قاصداً^(٣)، قال ابن عباس: سفراً قاصداً يريد: قريباً^(٤)، قال الكلبي: هينا^(٥)، قال الزجاج: أي سهلاً قريباً^(٦)، وقال أهل المعاني: سفراً قاصداً سهلاً باقتصاده من غير طول في أمره، وإنما قيل للعدل قصد لأنه مما ينبغي أن يقصد^(٧)، قال المبرد: قاصداً: ذا قصد، أي ذا اعتدال في غير طول، أو ذا لين وسهولة واستقامة، كقولهم: لابن^(٨) ورامح^(٩) وتمار^(١٠).

وقوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ بَعْدَ عَلَيْهِمُ الشَّقَّةُ﴾، قال الليث: الشقة: بعد مسير إلى أرض بعيدة، يقال: شقة شاقة^(١١)، قال الضحاك: ﴿بَعْدَ عَلَيْهِمُ

(١) ذكره الهواري في «تفسيره» ١٣٤/١ بنحوه.

(٢) ساقط من (ج).

(٣) «تهذيب اللغة» (قصد) ٢٩٧١/٣، والنص في كتاب: «العين» (قصد) ٥٤/٥.

(٤) «تنوير المقباس» ص ١٩٤ بمعناه.

(٥) ذكره الهواري في «تفسيره» ١٣٤/٢.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٤٩/٢.

(٧) ذكر نحو هذا القول الرازمي في «تفسيره» ٧٢/١٦، ولم أجده من ذكره من أهل المعاني.

(٨) لابن: أي ذو لbin. انظر: «السان العرب» (لbin) ٧/٣٩٨٩، (رمح) ٣/١٧٢٤.

(٩) رامح: أي ذو رمح. انظر: المصدر السابق (رمح) ٣/١٧٢٤.

(١٠) الكلمة ساقطة من (ي)، ومعناها: ذو تمرا. انظر: المصدر السابق، نفس الموضعين.

(١١) «تهذيب اللغة» (شق) ١٩٠٦/٢، والنص في كتاب: «العين» (شق) ٥/٧ دون قوله: يقال.. الخ.

الشقة: المسافة^(١)، وقال الكلبي: يعني السفر إلى الشام^(٢)، وقال الزجاج: بعدهم عليهم الغاية التي تقصدها^(٣)، ونحوه قال ابن كيسان^(٤)، وقال قطرب: الشقة: السفر البعيد؛ لأنَّه يشق على الإنسان^(٥)، وقال غيره: الشقة: القطعة من الأرض التي يشق ركوبها على صاحبها^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَسَيَحْلِفُونَ بِإِلَهٍ لَّوْ أَسْتَطَعْنَا لَخَرْجَنَا مَعَكُمْ﴾، قال الكلبي: يعني: لو قدرنا وكان لنا سعة في المال^(٧)، قال أهل المعاني: وفي هذا دلالة على نبوة محمد ﷺ لأنَّه أخبر أنَّهم سيحلفون، ثم جاءوا فحلفوا كما أخبر أنه سيكون منهم^(٨).

وقوله تعالى: ﴿يُهْلِكُونَ أَنفُسَهُمْ﴾، قال ابن عباس: بالكذب والنفاق^(٩)، قوله^(١٠): ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُمْ لَكَذِبُونَ﴾، قال قتادة: لأنَّهم كانوا يستطيعون الخروج ولكن كانت تبطئة من عند أنفسهم زهادة في

(١) لم أعثر على من خرجه، وقد رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٨٠٤ / ٦ عن الصحاك عن ابن عباس بلفظ: المسيرة.

(٢) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٥٠٠ / ٢.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٠ / ٢.

(٤) انظر قوله في «تفسير الثعلبي» ٦ / ١١١ ب.

(٥) انظر قوله في المصدر السابق، نفس الموضع.

(٦) هذا قول علي بن عيسى الرمانى. انظر: «البحر المحيط» ٥ / ٤٥.

(٧) لم أجده من ذكره عنه، وقد ذكره من غير نسبة المؤلف في «الوسيط» ٢ / ٥٠٠، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣ / ٤٤٤، والماوردي في «النكت والعيون» ٢ / ٣٦٧.

(٨) القول للحوفي في كتابه «البرهان» ١١ / ١٨٥ أ، وانظر: «الكشف» ٢ / ١٩١، و«مفآتيخ الغيب» ١٦ / ٧٥.

(٩) ذكره الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٤ بلفظ: بالحلف الكاذبة.

(١٠) من (م).

الخير^(١)، وقال الحسن: لكاذبون: أي مستطيون^(٢) للخروج^(٣) ، وقال مجاهد: أي ذلك الذي قالوا بألستهم مخالف لما في قلوبهم^(٤). فإن قيل: أليس عندكم لو استطاعوا لخرجوا وإذا^(٦) لم يخرجوا فلأنهم لم يستطيعوا، والله تعالى قد كذبهم في قولهم^(٧) لم نستطع، فبان أنهم استطاعوا ولم يخرجوا؟^(٨)

قلنا: الاستطاعة هنا معناه: الزاد والسلاح والمركب وكانوا ميسير ذوي عدة فاستطاعتهم كان بالعدة وكذبوا في قولهم: لم نستطع^(٩).

(١) رواه ابن جرير ١٤١/١٠، وعبد بن حميد وابن المنذر كما في «الدر المثور» ٤٤١/٣.

(٢) في (ي): (مستطعين).

(٣) ساقط من (ج).

(٤) لم أقف عليه.

(٥) لم أعثر عليه في المصادر التي بين يدي.

(٦) في (ج): (إذا).

(٧) في (ج) وفي (ج): (قوله)، وهو خطأ.

(٨) ذكر الرازبي أن من اعترض هذا الاعتراض أبا على الجبائي والكعبي. انظر: «تفسير الفخر الرازبي» ١٦/٧٢ - ٧٣.

(٩) يشير المؤلف -رحمه الله- إلى خلاف محتمد بين المعتزلة والأشاعرة في باب الاستطاعة والقدرة، وفي المسألة عدة أقوال أبرزها:

الأول: قول المعتزلة، وهو أن الاستطاعة قبل الفعل، يقول عبد الجبار الهمданى: وجملة ذلك أن من مذهبنا أن القدرة متقدمة لمقدورها، وعند المجبرة أنها مقارنة له. «شرح الأصول الخمسة» ص ٣٩٨، وانظر أيضاً: «مقالات الإسلاميين» ١/٣٠٠، و«الفرق بين الفرق» ص ١٣٧، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٢/٦٣٣.

الثاني: قول الأشاعرة ومن وافقهم، وهو أن الاستطاعة تكون مع الفعل، ولا يجوز أن تقدمه البة، يقول الجويني في «الإرشاد» ص ٢١٩: والدليل على أن الحادث =

٤٣ - قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لِمَ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾، قال المفسرون: أذن رسول الله ﷺ لطائفة في التخلف عنه فأنزل الله هذه الآية^(١)، قال الحسين بن الفضل: هذا من لطيف المعايبة ولو لم يفتح الخطاب بالغفو ما كان يقوم لقوله: ﴿لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ فطيب الله نفسه بتصدير العفو، وذلك أنه أذن لهم من غير مؤامرة^(٢)، ولم^(٤) يكن^(٥) له أن يمضي^(٦) شيئاً

= مقدور، وأن الاستطاعة تقارن الفعل، وأن نقول: القدرة من الصفات المتعلقة، ويستحيل تقديرها دون متعلق لها، فإن فرضنا قدرة متقدمة، وفرضنا مقدوراً بعدها في حالتين متعاقبتين فلا يتقرر على أصول المعتزلة تعلق القدرة بالمقدور، فإنما إذا نظرنا إلى الحالة الثانية فلا تعلق للقدرة فيها، فإذا لم يتحقق في الحالة الأولى إمكان، ولم يتقرر في الحالة الثانية اقتدار، فلا يبقى لتعلق القدرة معنى. أهـ. وانظر أيضاً: «غاية المرام من علوم الكلام» ص ٢٤٥، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٢/٦٣٣.

الثالث: قول عامة أهل السنة ومحققي المتكلمين، وهو أن الاستطاعة قسمان:
أـ استطاعة للعبد بمعنى الصحة والوسع، وسلامة الآلات والتمكن وانتفاء الموانع، وهذه قد تقدم الفعل، وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿وَلَلَّهِ عَلَى النَّاسِ جُنُاحُ الْبَيْتِ مَنِ أَسْتَطَعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧]، وكذا في قوله تعالى: ﴿فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَإِطْعَامُ سَيِّئَاتِ مُسِكِنَاتِهِ﴾ [المجادلة: ٤]، فالمراد من الاستطاعة في الآيتين استطاعة الأسباب والآلات وانتفاء المانع.

بـ- استطاعة للعبد تكون موجبة للفعل، محققة له، فيها يتحقق وجوده، ويظهر كيانه، وهذه الاستطاعة مقارنة للفعل لا تقدمه. انظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ٨/٣٧٢، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٢/٦٣٣.

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٤٢/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٠٥، والسمرقدي ٢/٥٣، وابن الجوزي ٣/٤٤٥.

(٢) ساقط من (ج). (٣) يعني: من غير أمر الله له بذلك.

(٤) ساقط من (ج).

(٥) في (ج): (لكن).

(٦) في (ج): (ينهي).

إلا بُو حِي^(١)، قال قتادة وعمرو بن ميمون^(٢): اثنان فعلهما رسول الله ﷺ ولم يؤمر فيهما بشيء: إذنه للمنافقين، وأخذه الفداء من الأسارى، فعاتبه الله كما تسمعون^(٣).

وقوله تعالى: ﴿لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾، قال ابن عباس: يريد في التخلف^(٤)، قال أهل المعاني: وهذا يدل على أنه فعل ما لم يؤذن له فيه، لأنه لا يقال: لم فعلت: فيما أذن له في فعله^(٥). قوله: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الَّذِينَ صَدَقُوا وَنَعْلَمَ الْكَاذِبِينَ﴾ أي: حتى تعرف من له العذر منهم في تخلفه ومن لا عذر له، فيكون إذنك لمن أذنت له على عذر، وقال ابن عباس: وذلك أن رسول الله ﷺ لم يكن يعرف يومئذ المنافقين، وما عرفهم إلا بعدما نزلت^(٦) سورة^(٧) براءة^(٨)، وقال أهل المعاني: هذه الآية بيان عما توجبه العجلة في الأمر قبل التبيين من التنبيه على ما ينبغي من التثبت حتى تظهر الحال فيعامل كل فريق بما يستحقه من التقريب أو

(١) لم أجده من ذكره عنه، وكتاب الحسين بن الفضل في معان القرآن مفقود.

(٢) هو: عمرو بن ميمون الأودي، أبو عبد الله الكوفي، أسلم في حياة النبي ﷺ ولم يلقه، كان ثقة عابداً كثيراً الحج، وتوفي سنة ٧٤هـ. انظر: «الكافش» ٢/٨٩، و«تهذيب التهذيب» ٣٠٧-٣٠٨.

(٣) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٤٢، والشعبي ٦/١١١ ب، والبغوي ٤/٥٤، وابن الجوزي ٣/٤٤٥، والقرطبي ٨/١٥٤.

(٤) «تنوير المقباس» ص ١٩٤ بنحوه.

(٥) انظر: «إعراب القرآن» للنحاس ٢/٢١.

(٦) في (ي): (بعد نزول).

(٧) ساقط من (ي).

(٨) ذكره بنحوه البغوي ٤/٥٥، وابن الجوزي ٣/٤٤٥، والقرطبي ٨/١٥٥. والمؤلف في «الوسط» ٢/٥٠١.

الإبعاد^(١)، وذكر ابن الأنباري وغيره من أهل الحقائق في قوله: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾ وجهاً آخر سوى ما ذكرنا، وهو أنه قال: لم يأت النبي ﷺ مائماً ولم يخاطب بالذى خوطب به لجرم أجرمه، لكن الله تعالى وقره^(٢) ورفع من شأنه بافتتاح الكلام بالدعاء له^(٣) كما يقول الرجل لمحاطبه إذا كان كريماً عنده: عفا الله عنك، ما صنعت في حاجتي؟ ورضي الله عنك، ألا زرتني؟ وعافاك الله، ألا عرفت حقي؟ فلا يقصد فيما يفتح به من الدعاء إلا قصد التمجيل لمحاطبه والرفع لمحله^(٤).

٤٤ - قوله تعالى: ﴿لَا يَسْتَدِنُكَ الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ الآية.

قال ابن عباس: هذا تعير للمنافقين حين استأذنوا في القعود عن الجهاد^(٥)، [وقال الزجاج:]^(٦) أعلم الله نبيه أن علامة النفاق في ذلك الوقت الاستئذان^(٧).

(١) ذكره الرازى بمعناه ولم ينسبه لأحد. انظر: «تفسيره» ١٦/٧٣.

(٢) في (ي): (وفقه)، وهو خطأ. وما أثبته موافق لـ«زاد المسير».

(٣) ساقط من (ج).

(٤) ذكر أكثره ابن الجوزى في «زاد المسير» ٤٤٥/٣ عن ابن الأنباري، واعتبره النحاس قوله مرجوحاً في الآية. انظر: «إعراب القرآن» له ٢١٧/٢، وحكاه القرطبي في «تفسيره» ٨/١٥٤، عن مكي والمهدوى، وضعفه الشوكاني في «فتح القدير» ٢/٥٣٢، وقبله الكرمانى في «غرائب القرآن» ١/٤٥٥.

(٥) رواه ابن حجر، وابن أبي حاتم ١٨٠٦/٦، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٤٣٩/٢.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٧) «معانى القرآن وإعرابه» ٤٥٠/٢، وبقية النص: في التخلف عن الجهاد.

وقوله تعالى: ﴿أَن يُجْهِدُوا بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ﴾، قال: موضع (أن) نصب، المعنى: لا يستأذنك هؤلاء في أن يجاهدوا^(١)، ولكن (في) حذفت فأفضى الفعل فنصب (أن)^(٢). قال سيبويه: ويجوز أن يكون موضعه^(٣) جرًا لأن حذفها هنا جاز من ظهور (أن) فلو أظهرت المصدر لم تمح (في)، لا يجوز: لا يستأذنك القوم الجهاد^(٤) [حتى تقول: في الجهاد، ويجوز: لا يستأذنك القوم أن يجاهدوا]^{(٥)(٦)}.

(١) ذكر النحاس في «إعراب القرآن» ٢١/٢ هذا التقدير عن الزجاج ثم قال: قال غيره: هذا غلط، وإنما المعنى ضد هذا، ولكن التقدير: (إنما يستأذنك الذين لا يؤمنون بالله واليوم الآخر) في التخلف لئلا يجاهدوا، وحقيقة في العربية: كراهة أن يجاهدوا كما قال جل وعز: ﴿يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ أَن تَضْلُلُوا﴾ [النساء: ١٧٦]. وانظر: «الكساف» ١٩٢/٢ وحاشيته، فقد جوز الزمخشري ما ذهب إليه الزجاج، وزاده إيضاحًا ابن المنير، واعتبره أدبًا إسلاميًّا يجب أن يقتفي فلا يليق بالمرء أن يستأذن أخيه أن يسدي إليه معرفة.

وأقول: إن أسباب النزول وسياق الآيات لا سيما قوله تعالى: ﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ لَمْ أُذِنْتَ لَهُمْ﴾ يدل على ضعف هذا القول، فما كان الله ليغتاب نبيه على إذنه لهم بالجهاد، بل على إذنه بالتخلف عن الجهاد، وهذا يدل على أنهم استأذنوه القعود لا في الجهاد.

(٢) القول للزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٠/٢.

(٣) في «معاني القرآن وإعرابه»: موضعها.

(٤) في (ج): (أن يجاهدوا)، والصواب ما أثبته وهو موافق لـ«معاني القرآن وإعرابه».

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٦) انظر قول سيبويه في «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٥٠/٢ ولم أجده في مظانه في كتاب سيبويه، كما أن الأستاذين د/ محمد عبد الخالق عضيمة، وعبد السلام هارون لم يذكرا هذه الآية في فهرسيهما لكتاب سيبويه، وقد ذكر سيبويه النصب على نزع الخافض في عدة مواضع في كتابه منها: ١٥٩، ٣٨/١، ١٢٧/٣، ١٣٥، ١٣٧، ومن أقواله في كتابه ١٥٤/٣: واعلم أن اللام ونحوها من حروف =

قال أصحاب الحقائق^(١): ليست هذه الآية على ظاهرها؛ لأن ترك الاستئذان عن^(٢) الإمام في الجهاد مذموم، وهؤلاء محمودون في هذه الآية بترك الاستئذان^(٣)، وهن إضمار وهو أحد شيئاً: أحدهما: أن يكون التقدير: لا يستأذنك هؤلاء أن يجاهدوا فحذف (لا)، والثاني: لا يستأذنك هؤلاء كراهة أن يجاهدوا^(٤)، وقد ذكرنا نحو هذا في قوله تعالى: ﴿يَبْيَثُ اللَّهُ لَكُمْ أَنْ تَضْلُلُوا﴾ [النساء: ١٧٦] وفي غيره من الموضع، والذي دل على هذا المحذوف ذم المنافقين وسياق القصة، وهو قوله: ﴿لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ إنما كان ذلك إذنًا في القعود عن الجهاد لا في الجهاد، ويدل عليه أيضًا ما بعده من قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَعِذُنَّكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ أي في القعود عن الجهاد.

وقال صاحب النظم: ظاهر نظم^(٥) هذه الآية والتي بعدها يوهم أن الاستئذان في الجهاد مذموم، وهذا غير سائغ في المعنى؛ لأن الذم إنما وقع على من يستأذن في القعود عن الجهاد، فالتأويل: لا يستأذنك الذين يؤمنون بالله واليوم الآخر في القعود عن الجهاد، فجاء هذا النظم على سبق

= الجر قد تمحض من (أن) كما حذفت من (أن)، جعلوها بمنزلة المصدر حين قلت: فعلت ذلك حذر الشر، أي لحذر الشر، ويكون مجروراً على التفسير الآخر.

(١) أهل الحقائق عند المؤلف هنا هم أهل المعاني كابن الأنباري كما بين ذلك من قبل.
 (٢) هكذا في جميع النسخ، والصواب: (من)، عبارة المؤلف في «الوسط» ٣/٥٠١:
 .. وإنما فالاستئذان من الإمام في القعود عن الجهاد غير مذموم.

(٣) في (ي): (الإيذان).

(٤) ذكر بعض هذا القول النحاس في «إعراب القرآن» ٢/٢١، والرازي في «تفسيره» ١٦/٧٦.

(٥) ساقط من (ي).

العلم من الجميع إلى أنه^(١) لا يقع الذم في مثل هذا إلا على من يستأذن^(٢) في ترك الجهاد والقعود عنه، ومثله قوله: ﴿وَرَغْبُونَ أَن تَكِحُوهُنَّ﴾ [النساء: ١٢٧] فهذا أيضًا ظاهره أنهم يرغبون في نكاحهن والمعنى على خلافه؛ لأن هذا ورد في عضل الولي^(٣) عن التزويج وامتناعه من أن يتزوجها، والعرب تقول: رغبت أن أفعل كذا بمعنى: عن أن أفعله، ورغبت أن أفعله [بمعنى في أن أفعله]^(٤) ولا يعرف ذلك إلا بالاعتبار بمكانه^(٥) الذي وقع به، والقصة التي حدث فيها، من ذلك قول الخنساء:

يا صخر ورّاد ماء قد تناذره أهل الموارد ما في ورده عار^(٦)
 ظاهر قولها: ما^(٧) في ورده عار، أن معناه [ما على من ورده عار]^(٨) ومعناه في الباطن: ما في ترك ورده مخافة عار؛ لأنها عنت: ماء ورده في موضع مخوف يتناذره الناس ويتحامونه، تقول: فهو يرد هذا الماء لشجاعته وجرأته، وإن ترك ورده تارك لم يكن عليه عار لهول ما فيه.

(١) في (ي): (لأنه).

(٢) في (ي): (يستأذنك).

(٣) في «الصحاح» (عضل) ١٧٦٧/٥: عضل الرجل أيمه: إذا منعها من التزويج.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٥) في (ج): (المكانه)، وهو خطأ.

(٦) انظر: «ديوان الخنساء» ص٤٨، ومعنى تناذره: أنذر بعضهم بعضاً، والموارد: جمع مورد، وهو المنهل والماء الذي يورد للسقيا. وهي تعني الموت، أي لقادمه وشجاعته.

انظر: «الكامل» ٤/٤٨، و«أنيس الجلسات في شرح ديوان الخنساء» ص٧٥.

(٧) لفظ: (ما) ساقط من (ج).

(٨) نص ما بين المعقوفين في (ي) هكذا: (على ما في ورده عار)، وهو خطأ ظاهر.

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَقِبِّلِينَ﴾، قال ابن عباس: يريد: ليس فيهم منافق^(١).

قال أهل المعاني: لم يخرجهم من^(٢) صفة المتقين إلا لأنه علم أنهم ليسوا منهم^(٣).

٤٥ - قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَسْتَدِينُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ الآية، أجمعوا على أن هذا الاستئذان في القعود عن الجهاد، وإخبار أن من فعل ذلك غير مؤمن بالله^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَأَرْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ﴾، قال ابن عباس: يريد: شكوا في دينهم، ﴿فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَرْدَدُونَ﴾، قال: يريد في شكهم يتمادون^(٥). وقال أهل المعاني: هذه صفة الشاك المتحير في دينه الذي ليس على بصيرة من أمره، لا يجد ثقة الإيمان لما هو عليه من الحيرة

(١) في «تنوير المقباس» ص ١٩٤: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُتَقِبِّلِينَ﴾ الكفر والشرك.

(٢) ساقط من (ج).

(٣) «البرهان» للحوفي ١٩٢/١١ ب بنحوه.

(٤) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٤٣/١٠، والسمرقندي ٥٣/٢، والبغوي ٤/٥٥، وقول المؤلف: وإخبار أن من فعل ذلك غير مؤمن بالله، ليس على إطلاقه، فإن الاستئذان في التخلف عن الجهاد قد يكون عن ريبة وشك ونفاق، وقد يكون جيناً أو كسلاً، وقد قيد بعض العلماء الآية بزمن رسول الله ﷺ، قال الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٠/٢: أعلمـه - جلـ وعلا - أن علامـة النـفاق في ذـلك الـوقـت الاستـئذـان في التـخلف عنـ الـجهـاد. وانـظـر: «تفسير ابن جـرـير» ١٤٣/١٠، والراـزي ٧٦/١٦، ٧٧، والقرـطـبي ١٥٥/٨.

(٥) في (م): (يتمارون)، وما أثبتـه موافقـ لـ «الـوسـيط» وـ «الـوجـيز».

(٦) «الـوسـيط» ٥٠١، وـ «الـوجـيز» ٦/٥٠٨-٥٠٩، وـ نحوـه في «ـ تـنـويرـ المـقـبـاسـ» ص ١٩٤.

(٧) في (ي): (ليس له).

والاضطراب حتى زهد في الجهاد، واستأذن في المقام بما لا يجوز من الاعتدار، وقال أبو إسحاق: أعلم الله - جل وعز - أن من ارتاتب وشك في الله وفي البعث فهو كافر^(١).

٤٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَرَادُوا الْخُرُوجَ لَأَعَدُوا لَهُ عَدَّةً﴾، قال ابن عباس: ي يريد: من الزاد والماء وما يركبون؛ لأن سفرهم بعيد، وفي زمان شديد^(٢)، وقال الزجاج: فتركهم العدة دليل على إرادتهم التخلف^(٣)، وقال غيره: هذا إشارة إلى أنهم كانوا ميسير قادرین علىأخذ العدة لو أرادوا الخروج إلى الجهاد^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلِكِنْ كَرَهَ اللَّهُ أَنْعَاثَهُمْ﴾ الانبعاث: الانطلاق في الأمر، يقال: بعثت^(٥) البعير فانبعث، وبعثته لأمر كذلك فانبعث: أي نفذ فيه^(٦)، ومنه الحديث في عقر الناقة: «فانبعث لها رجل عارم»^(٧)^(٨).

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٠.

(٢) ذكره الرازى في «تفسيره» ١٦/٧٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٤٨، وبمعناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٦.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٠.

(٤) ذكر ذلك من غير تعين الرازى في: «تفسيره» ١٦/٧٨، والمؤلف في «الوسط» ٢/٥٠١، و«الوجيز» ٦/٥١٠-٥١١.

(٥) في (م): (بعث).

(٦) انظر: «تهذيب اللغة» (بعث) ١/٣٥٤، و«الصحاح» (بعث) ١/٢٧٣.

(٧) عارم: أي خبيث شرير، والعارم: الشدة والقوة والبطش. انظر: «النهاية في غريب الحديث والأثر» (عزم) ٣/٢٢٣.

(٨) رواه مطولاً البخاري (٤٩٤٢)، كتاب: التفسير، سورة الشمس وضحاها، ومسلم (٢٨٥٥)، كتاب: الجنة، باب: النار يدخلها الجبارون، والجنة يدخلها الضعفاء، والترمذى (٣٣٤٣)، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة الشمس وضحاها، =

قال ابن عباس في تفسير ﴿أَنْعَاثُهُم﴾ : يريد: خروجهم معك ونحوه
 قول^(١) الزجاج: (كره الله أن يخرجوا معكم)^(٢) ، قال أصحابنا: معنى:
 (كره الله): لم يرد الله؛ لأن الكراهة للشيء ضد الإرادة له^(٣).
 وقوله تعالى: ﴿فَتَبَطَّهُم﴾ التثبيط: ردك الإنسان عن الشيء يفعله،
 قال ابن عباس: ي يريد: فخذلهم وكسلهم عن الخروج^(٤) ، وعنده أيضًا:
 (فحبسهم) في رواية الضحاك^(٥) ، والأول في رواية عطاء، وقال الحسن:
 (خذلهم)^(٦) ، وهذا ظاهر في أن الله تعالى يخلق الخذلان والكفر، ألا

= وأحمد في «المسند» ٤/١٧.

(١) في (ج): (قال).

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٠.

(٣) انظر: «رسالة إلى أهل الثغر» للأشعري ص ٢٣١، وكتاب: «أصول الدين» للبغدادي ص ١٠٢.

وهذا القول من تأويل الأشاعرة لصفات الله الفعلية وردتها إلى الإرادة، ومذهب السلف إثبات صفة الكراهة، بناء على قاعدتهم بأن الله يوصف بما وصف به نفسه، وبما وصفته به رسالته نفيًا وإثباتًا، من غير تكيف ولا تمثيل، ومن غير تحريف ولا تعطيل.

انظر: «عقيدة السلف» للصابوني ص ١٨٩، ٢٢٣، وكتاب: «الأسماء والصفات» للبيهقي ٢/١١٣، و«مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية» ٣/٣، ١٧، و«شرح العقيدة الطحاوية» ٢/٦٨٥، و«مدارج السالكين» ١/٢٧٨، و«معارج القبول» ١/٣٤٦.

(٤) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠١، و«الوجيز» ١/٤٦٦، وبنحوه أبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٤٨.

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٠٧، ومثلها رواية الكلبي كما في «تنوير المقباس» ص ١٩٤.

(٦) لم أعثر عليه.

ترى^(١) أنه^(٢) أضاف حبسهم ومنعهم من الخروج إلى نفسه في قوله:
﴿فَشَيَطَنُوهُمْ﴾^(٣).

وقوله تعالى: **﴿وَقِيلَ أَقْعُدُوا مَعَ الْقَعْدِينَ﴾**، قال ابن عباس: يعني: أولي الضرر والزمني^(٤)، وقال عطيه: يعني الصبيان والنساء^(٥)، واختلفوا في أن هذا القول ممن كان؟ فقال بعضهم: رسول الله قال لهم لما^(٦) استأذنا: أعدوا مع الخالفين غضباً منه عليهم، ولم يقصد بذلك سوى الوعيد فاغتنموا هذه اللفظة، قالوا: قد أذن لنا رسول الله ﷺ^(٧)، فقال

(١) في (ج): (ألا تراه).

(٢) ساقط من (ج) و(م).

(٣) وهذا مذهب أهل السنة قاطبة، انظر: «شرح العقيدة الطحاوية» ٦٤٠ / ٢، ولكن يجدر بالتنبيه أن الله تعالى لا يخلق الكفر في نفس إنسان إلا إذا باشر أسباب ذلك كما قال تعالى: **﴿فَلَمَّا رَأَوْا أَزَاغَ اللَّهُ قُوَّبِهِمْ﴾** [الصف: ٥].

(٤) لم أجده من ذكره إلا المؤلف في «الوجيز» ٤٦٦ / ١.

(٥) ذكره الثعلبي ١٣٥ / ٦، والبغوي ٨١ / ٤، عند تفسير قوله تعالى: **﴿فَأَقْعُدُوا مَعَ الْخَالِفِينَ﴾** دون تعين القائل.

(٦) في (ج): (كما)، وهو خطأ.

(٧) ذكر هذا القول مختصراً النحاس في: «إعراب القرآن» ٢٢ / ٢، والماوردي في «النكت والعيون» ٣٦٨ / ٢، والخازن في «تفسيره» ٢٣٠ / ٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٥٦ / ٨. ولا يخفى ضعف هذا القول لما يأتي:
 أ- أن الأصل في اللفظ الحقيقة، ولا يجوز تجريد لفظ كلام الله من حقيقته إلا ببرهان قاطع، وليس ثمت برهان.

ب- أن الآية صدرت بقوله تعالى: **﴿عَفَا اللَّهُ عَنْكَ﴾** المشعر بأن رسول الله ﷺ خالف الأولى، فدل ذلك على أنه أذن للمنافقين بالقعود إذنًا حقيقياً لا صوريًا.
 ج- أن جميع من ذكر هذا القول لم يستند إلى شاهد حال، وإنما قيل على وجه الظن والتخمين.

الله تعالى : ﴿لَمْ أَذِنْتَ لَهُمْ﴾ والمراد لفظ الإذن لا حقيقته^(١) ، وقال مقاتل : وحِيَا إِلَى قُلُوبِهِمْ^(٢) ، يعني أن الله ألههم أسباب الخذلان ، وأوحى إلى قلوبهم : ﴿أَقْعُدُوا مَعَ الْفَقِيدِينَ﴾ ويجوز أن يكون بعضهم قاله لبعض^(٣) .

وقوله تعالى : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ﴾ الآية ، قال ابن زيد : هذا تسلية للنبي ﷺ عن حزنه على تخلف من تخلف عنه من المنافقين فقال : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾^(٤) ، وقال الزجاج : أعلم الله تعالى لم كره خروجهم بقوله : ﴿لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ﴾ الآية^(٥) ، قال ابن عباس : لو خرجوا معكم^(٦) .

وقوله تعالى : ﴿مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا﴾ الخبر : الفساد والشر في كل شيء^(٧) ، وهو مما ذكرناه في سورة آل عمران [١١٨] ، والمراد بالخبر هنا : الاضطراب في الرأي ، وذلك^(٨) بتزيين أمر لفريق وتقبيحه عند فريق ليختلفوا فتفترق كلمتهم ولا تنتظم ، يقول : لو خرجوا لأفسدوا عليكم أمركم ، هذا معنى قول المفسرين^(٩) .

(١) في (ج) : (لا حقيقة الإذن).

(٢) «تفسير مقاتل» ص ١٢٩.

(٣) وهذا ما اعتمد البغوي في «تفسيره» ٤/٥٥ ، وانظر : «الكساف» ٢/١٩٣.

(٤) هذا معنى أثر ابن زيد ، وقد رواه ابن جرير ١٤٥/١٠ ، وابن أبي حاتم ١٨٠٧/٦.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٠.

(٦) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٤ من رواية الكلبي ، وسنده لا يخفى.

(٧) انظر : «الصحاب» (خبل) ٤/١٦٨٢ ، و«الكساف» ٢/١٩٤.

(٨) ساقط من (ي).

(٩) انظر : «تفسير ابن جرير» ١٤٤/١٠ ، والتعليق ٦/١١٢ آ ، والبغوي ٤/٥٦.

قال ابن عباس في قوله: «مَا زَادُوكُمْ إِلَّا خَبَالًا» ي يريد: عجزاً وجينا^(١)، يعني: أنهم يجبنونهم^(٢) عن لقاء العدو بتهويل الأمر عليهم، وقال الكلبي: «إِلَّا شرًا»^(٣) وقال مرة^(٤): «إِلَّا غشًا»^(٥)، وقال يمان^(٦): «إِلَّا مكرًا»^(٧)، وقال الضحاك: «إِلَّا غدرًا»^(٨).

قال أصحاب النحو والعربية: هذا أمر الاستثناء المنقطع بتقدير: ما زادوكم قوة لكن طلبوا لكم الخبال، وذلك أنهم لم يكونوا على خبال فيزداودا ذلك^(٩)، ويجوز أن يكونوا^(١٠) على تلون في الرأي لما يعرض في النفس، فكانوا يصيرون خبالاً^(١١) فلا يكون استثناء منقطعاً.

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠١، وذكره أيضاً الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٦٨ بلفظ: فساداً.

(٢) في (م): (يجبنوه).

(٣) رواه الثعلبي ٦/١١٢ ب.

(٤) في (ي): (المرة، والصواب ما أثبته)، وهو مرة الهمداني.

(٥) لم أجده.

(٦) هو: يمان بن رئاب (بكسر الراء) البصري الخراساني، وهو ضعيف في باب الرواية.

(٧) ذكره الرازى في «تفسيره» ١٦/٨٠.

(٨) رواه الثعلبي ٦/١١٢ ب.

(٩) انظر: «البحر المحيط» ٥/٤٩، و«الدر المصنون» ٦/٥٩، وقد أنكر الزمخشري ذلك في «كتابه» ٢/١٩٤، فقال: «إِلَّا خبالًا»: ليس من الاستثناء المنقطع في شيء كما يقولون؛ لأن الاستثناء المنقطع هو أن يكون المستثنى من غير جنس المستثنى منه، كقولك: ما زادوكم خيراً إِلَّا خبالاً، والمستثنى منه في هذا الكلام غير مذكور، وإذا لم يذكر وقع الاستثناء من أعم العام الذي هو الشيء فكان استثناء متصلاً؛ لأن الخبال بعض أعم العام كأنه قال: ما زادوكم شيئاً إلى خبالاً.

(١٠) في (ي): (يكون).

(١١) المعنى: أنه قد يطرأ على نفوس الصحابة شيء من اختلاف الرأي ونحوه، فإذا =

وقوله تعالى: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلْلَكُم﴾، قال النضر: وضع البعير إذا عدا، وأوضعته أنا: إذا حملته عليه^(١)، ونحو ذلك قال أبو زيد^(٢)، وأنشد الليث^(٣):

لماذا^(٤) تردين امرأ جاء لا يرى كودك ودًا قد أكل^(٥) وأوضعا^(٦)
وقال الفراء: العرب تقول: أوضع الراكب، ووضعت الناقة، وربما
قالوا للراكب: وضع، وأنشد:

إني إذا ما كان يوم ذو فزع ألفيتني محتملاً بزّي^(٧) أضع^(٨)

= وُجد هؤلاء المفسدون ضخمو هذا العارض، وتلونوا في آرائهم لتفريق الصف،
وتصير الخبر.

(١) انظر قول الضر بن شميل في: «تهذيب اللغة» (وضع) ٣٩٠٥ / ٤.

(٢) انظر: «النوادر في اللغة» لأبي زيد ص ٢٢١.

(٣) انظر: «تهذيب اللغة» (وضع) ٣٩٠٥ / ٤. ولم أجده في مادة (كل) و(وضع) من كتاب: العين.

(٤) في «تهذيب اللغة» بمذا.

(٥) في (ج): (أذل)، وأثبتت ما في (م) و(ي) لموافقتها ما في المصدر السابق.

(٦) لم أهتد إلى قائله، وانظر البيت بلا نسبة في: «تهذيب اللغة» (وضع) ١ / ٣٩٠٥ و«السان العربي» (وضع) ٨ / ٤٨٥٩.

(٧) هكذا في جميع النسخ و«تهذيب اللغة»، وفي «معاني القرآن» للفراء ١ / ٤٤٠، و«السان العربي» (وضع): (بذى). والبز: الثياب، انظر: «السان العربي» (بز) ١ / ٢٧٤.

أما علي روایة الفراء فقد قال المحقق في حاشية الموضع السابق: قوله: بذى، كأنه يريد: بذى الناقة، أو بذى الفرس، وقد يكون المراد: محتملاً رحلي - على صيغة اسم الفاعل - بالبعير الذي أضعه، فذى هنا موصول على لغة الطائبين.

(٨) لم أهتد لقائلهما، والبيت الثاني بلا نسبة في «تهذيب اللغة» (وضع) ١ / ٣٩٠٥، و«السان العربي» (وضع) ٨ / ٤٨٥٩، وهما بلا نسبة أيضاً في «شرح أبيات معاني القرآن» ص ١ / ٢٠١.

وقال الأخفش: يقال: أوضعت^(١) وجئت موضعًا ولا توقعه على شيء، قال: وقد يقول بعض قيس^(٢): أوضعت بعيري، فلا يكون لحنا^(٣)، وقال أبو عبيد: فيما روي عنه عليه السلام أنه أفاض من عرفة وعليه السكينة، وأوضع في وادي محسر^(٤)، الإيضاع: سير مثل الخبر^(٥)، فحصل من هذه الأقوال أن الإيضاع في قول أكثر أهل اللغة معناه حمل البعير على العدو، حتى لا يجوز أن يقال: أ وضع الرجل: إذا سار بنفسه سيرًا حثيثاً، [و عند الأخفش وأبي عبيد يجوز أن يقال: أ وضع بمعنى سار سيرًا حثيثاً]^(٦) من غير أن يراد أ وضع ناقته أو بعيره، وأكثر ما جاء في الشعر (أ وضع) إنما جاء من غير إيقاع على شيء، قال لبيد^(٧):

(١) في (ج): (وضعت)، وأثبتت ما في (م) و(ي) لموافقتها لـ«تهذيب اللغة».

(٢) هو جد قديم، وهو قيس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان، وبنوه قبائل كثيرة منه «هوازن» و«سليم» و«غطفان» و«باهرة». انظر: «جمهرة أنساب العرب» ص ٢٣٢، و«الأعلام» ٥/٢٠٧.

(٣) انظر: قول الأخفش في «تهذيب اللغة» (وضع) ١/٣٩٠٥.

(٤) رواه النسائي في «سننه»، كتاب: مناسك الحج، باب: الأمر بالسکينة في الإفاضة ٥/٢٥٨، والدارمي في «سننه»، كتاب: المناسك، باب: الوضع في وادي محسر رقم (١٨٩١) ٢/٨٤، وأحمد في «المستند» ٣/٣٣٢، ٣٦٧، ٣٩١، وبنحوه الترمذى (٨٨٦) كتاب: الحج، باب: ما جاء في الإفاضة من عرفات.

(٥) «غريب الحديث» لأبي عبيد ١/٤٦٠.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٧) لم أجده من ذكر البيت لليد سوى الرazi ١٦/٨١ وهو ناقل النص من الواهidi بدلالة السياق، والمشهور أنه لامرئ القيس وهو في «ديوانه» ص ٤٣ ونسب إليه أيضًا في «الصحاح» (سحر) ٢/٦٧٩ مع الشك في ذلك، وعباراته: ويُشنَد لامرئ القيس، وذكر البيت، كما نسب إليه أيضًا في «البحر المحيط» ٥/٤٩، و«الدر المصنون» ٤/٣١، و«لسان العرب» (سحر) ٤/١٩٥٢ وبعده في الديوان:

أرانا موضعين لحتم غيب

ونسحر بالطعم وبالشراب

أرد: مسرعين، ولا يجوز أن يريد: موضعين^(١) الإبل أو المطية؛

لأنه لم يرد السير في الطريق، وقال عمر بن أبي ربيعة:

تباهن^(٢) بالعرفان لما عرفني وقلن امرؤ باع أكل وأوضعا^(٣)

والأية أيضاً تشهد لقول الأخفش وأبي عبيد.

وقوله تعالى: ﴿خَلَّكُمْ﴾ أي: فيما بينكم، ومنه^(٤) قوله: ﴿وَفَجَرَّنَا

خَلَّهُمَا نَهَرًا﴾ [الكهف: ٣٣]، قوله: ﴿فَجَاسُوا خَلَلَ الدِّيَار﴾ [الإسراء: ٥]

وأصله من الخلل وهو الفرجة بين الشيئين، وجمعه خلال^(٥).

ومنه قوله: ﴿فَرَى الْوَدْقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلْلِهِ﴾ [النور: ٤٣]^(٦)، وقرئ:

عصافير ذبان دود وأجرأ من مجلحة الذئاب
وينسب البيت أيضاً لزهير وهو في «ديوانه» ص ١٠٠ (طبعة دار صادر ودار بيروت
عام ١٣٧٩هـ) وبعده:

كما سحرت به إرم وعاد فأضحاها مثل أحلام النائم
ومعنى (نسحر): (نعلل، أو نخدع، قوله: (لحتم غيب): (في المصادر السابقة:
لأمر غيب، وهو يريد الموت، انظر: «البحر المحيط» و«السان العربي»، نفس
الموضع السابق).

(١) في (ي): (موضعين لحتم)، وهو خطأ.

(٢) في (ج): (تناهلن)، والصواب ما أثبتته كما في «شرح الديوان»، وفيه: تباهلن:
تصنعن البلة وتتكلفنه، وأكل: أتعب راحلته، وأوضع: أي سار أشد السير.

(٣) انظر: «شرح ديوانه» ص ١٧١.

(٤) ساقط من (ي).

(٥) في (ج): (خلا)، وهو سهو من الناسخ.

(٦) الودق: المطر. انظر: «تفسير البغوي» ٦/٥٤.

(من خللهم)^(١) وهي مخارج مصب القطر، وقال الأصمسي: «تخللت القوم: إذا دخلت من^(٢) خللهم وخلالهم»^(٣)، ويقال: جلسنا خلال بيوت الحي، وخلال دورهم، أي جلسنا بين البيوت ووسط الدور.

قال أهل المعاني: ومعنى الإيضاع ههنا: إسراعهم في الدخول بينهم للتضريب^(٤) ينقل الكلام على التحريف^(٥)، وعلى هذا المعنى دل كلام المفسرين، قال عطاء عن ابن عباس في قوله: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُم﴾ ي يريد: أضعفوا شجاعتكم^(٦)، يعني: بالتضريب بينهم لتفترق الكلمة فتجنبوا عن العدو، وقال الحسن: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُم﴾ بالنمية لإفساد ذات بينكم^(٧)، هذا هو المعنى الصحيح، وقال الكلبي: يعني ساروا بينكم يبغونكم العنت^(٨)، وعلى هذا قوله: ﴿وَلَا وَضَعُوا خِلَالَكُم﴾ عبارة عن سيرهم فيما بينهم

(١) بفتح الخاء وبلا ألف على الإفراد، وهي قراءة ابن مسعود وابن عباس والضحاك ومعاذ العنبري، عن أبي عمرو والزعراني والأعمش، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» ص ١٠٢، و«البحر المحيط» ٤٦٤/٦، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٣٢٥.

(٢) في (م): (تخللت بين).

(٣) «تهذيب اللغة» (خل) ١٠٩٧/١.

(٤) في «السان العربي» (ضرب) ٥/٥٦٨: ضربت الشيء بالشيء وضربه: خلطته، وضربت بينهم بالشر: خلعت، والتضريب بين القوم: الإغراء.

(٥) ذكر معناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٨ عن الحسن ولم أجده فيما بين يدي من كتب أهل المعاني.

(٦) لم أجده بهذا اللفظ، وانظر المعنى في: «الوجيز» ٦/٥١٢.

(٧) ذكره ابن الجوزي في: «زاد المسير» ٣/٤٤٨، وابن القيم كما في «التفسير القيم» ٢/٣٥٨.

(٨) رواه التعلبي ٦/١١٢ ب، والبغوي ٣/٥٦، لكنه تصحف في «تفسير البغوي»، فقال: العيب.

فقط، وقوله تعالى: ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ حال لهذا السير ولهم، وقال أصحاب العربية في قوله: ﴿وَلَا وَضَعُوا خَلَالَكُم﴾: أي أوضعوا مراكبهم خلالكم^(١)، وهو قول أبي الهيثم^(٢)، ونحوه الكسائي: خيبوا^(٣) ركائبهم فيما بينكم^(٤).

ولا يكون في^(٥) هذا ذمًا لهم إلا أن يحمل هذا على معنى قول الكلبي، وقال ابن الأعرابي: أي: لأسرعوا في الهرب خلالكم^(٦)، ونحوه قال ابن الأنباري: أسرعوا الفرار في أوساطكم^(٧)، وهذا قول بعيد؛ لأن لفظ الآية ليس يدل على معنى الهرب، [وأي فائدة لقوله في^(٨) ﴿خَلَالَكُم﴾] لو أراد بالإيضاع: الهرب^[٩]، وقال أبو إسحاق: أي: ولأسرعوا فيما يخل بكم^(١٠)، وهذا راجع إلى القول الأول وهو أنه إسراع بالنمية، والنمية^(١١) مما يخل بهم.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٤٤٠/١، و«تهذيب اللغة» (وضع) ٣٩٠٦/٤ و«السان العرب» (وضع) ٤٨٥٩/٨.

(٢) انظر: قوله في «تهذيب اللغة» (وضع) ٣٩٠٦/٤.

(٣) الخبر: ضرب من العدو. انظر: «مجمل اللغة» (خبر) ٢٧٧/٢.

(٤) لم أجده فيما بين يدي من مصادر.

(٥) في (ي): (على).

(٦) لم أجده فيما بين يدي من مصادر.

(٧) ذكره الشعبي في «تفسيره» ١١٢/٦ ب، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٤٩/٥.

(٨) كذا. ولا معنى لذكر لفظ (في).

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(١٠) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥١/٢.

(١١) ساقط من (ي).

وقوله^(١) : يخل بكم ، ليس من لفظ الخلال^(٢) ، ولا بتفسير له ، بل هو مضمون في الإيضاع يعني : ولا وضعوا مخلين بكم بالنميمة ، وليس الخلال من الإخلال في شيء ، هذا معنى قول أبي إسحاق^(٣) ، وكتب في المصاحف «وَلَا أَوْضَعُوا» بزيادة ألف ومثله : «أَوْ لَا أَذْبَحَنَّهُ» [النمل : ٢١] في بعضها ، قال الفراء : وهو من سوء هجاء الأولين ، وقال الزجاج : إنهم كانوا في ذلك الزمان يكتبون الفتحة ألفاً ولم يكن ذلك من هجاء العرب ، والكتابة بالعربية ابتدئ به بقرب نزول القرآن فوقع فيه زيادات في أمكناة^(٤).

(١) يعني الزجاج في قوله السابق.

(٢) في (ي) : (الخيال) ، وهو خطأ.

(٣) يعني الذي تقدم ذكره.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٢ / ٢ ، ووافقه الزمخشري أيضًا في «الكشاف» ٢ / ١٩٤ وخالفهم الإمام أبو عمرو الداني الذي بين أن زيادة الألف هنا لفائدة فقال : أما زيادة الألف في (لَاوْضَعُوا) و (لَاذْبَحَنَّهُ) فلمعان أربعة ، هذا إذا كانت الزائدة فيما المنفصلة عن اللام ، وكانت الهمزة هي المتصلة باللام ، وهو قول أصحاب المصاحف : فأحددها : أن تكون صورة لفتحة الهمزة ، من حيث كانت الفتحة مأخوذة منها.

والثاني : أن تكون الحركة نفسها ، لا صورة لها ، على مذهب العرب في تصوير الحركات حروفًا.

والثالث : أن تكون دليلاً على إشباع فتحة الهمزة وتمطيتها في اللفظ ؛ لخفاء الهمزة ، وبعد مخرجها ، وفرقًا بين ما يتحقق من الحركات ، وبين ما يختلس منهن ، وليس ذلك الإشباع والتمطيط بالمؤكد للحروف ، إذ ليس من مذهب أحد من أئمة القراءة ، وإنما هو إتمام الصوت بالحركة لا غير.

والرابع : أن تكون تقوية للهمزة وبيانًا لها.

وإذا كانت الزائدة من إحدى الألفين المتصلة في الرسم باللام ، وكانت الهمزة هي المنفصلة عنها وهو قول الفراء وأحمد بن يحيى من النحة - فزيادتها لمعنىين :

وقوله تعالى: ﴿يَبْغُونَكُمُ الْفِتْنَةَ﴾ أي: يبغون لكم، قال كعب بن زهير:

إذا ما نتجنا أربعاً عام كفاءة

بغاثاً خناسيراً فأهلوك أربعاً^(١)

أي: بغي لها خناسير، وهي الدواهي، ومعنى بغي ه هنا: طلب.
الأصمعي: يقال ابغني كذا أي: اطلبه لي، ومعنى ابغني وابغ لي
سواء، وإذا قال: أبغي فمعناه أعني على بعاته^(٢).

أبو عبيد عن الكسائي: أبغيتك^(٣) الشيء، إذا أردت: أعتنته على

= أحدهما: الدلالة على إشباع فتحة اللام وتمطيط اللفظ بها.
والثاني: تقوية للهمزة، وتأكيداً لها وبياناً. «المحكم في نقط المصاحف» للداني
ص ١٧٦، ١٧٧.

(١) البيت في «شرح ديوان كعب بن زهير»، ونسب إليه أيضاً في «تهذيب اللغة» (بغي)
٣٦٧/١، و«تهذيب إصلاح المنطق» ص ٢٩٢.

وفي المصدر الأخير: نتج فلان إبله كفاءة وكفاءة: وهو أن يفرق إبله فرقتين،
فيُضرب الفحل العام إحدى الفرقتين، ويدع الأخرى، فإذا كان العام الم قبل أرسل
الفحل في الفرقة التي لم يكن أضربيها الفحل في العام الماضي، وترك التي أضربيها
في العام الماضي؛ لأن أفضل النتاج أن يُحمل على الإبل الفحول عاماً، وترك
عاماً.. ونتج الرجل الناقة: إذا ولدت عنده، يقول: إذا نتجت أربع من إبله أربعة
أولاد، هلك من إبله الكبار أربع، فيكون ما هلك منه أعظم مما أصاب،
والخناسير: الْهُلَاكُ، لا واحد له، وفي (بغاثاً) ضمير من الجد -يعني: الحظ-
هو الفاعل. «تهذيب إصلاح المنطق» ص ٢٩١ - ٢٩٢ مختصراً.

وقال السكري في «شرح الديوان» ص ٢٢٧: يقول: إنه من شؤم حظه إذا نتج أربع
نوق أنت الدواهي فأهلكتهن.

(٢) «تهذيب اللغة» (بغي) ٣٦٧/١.

(٣) في (ج) (و) (ي): (بغيتك)، وما أثبته من (م) وهو موافق لمصدرى تخريج القول.

طلبه، فإذا أردت أنك فعلت ذلك له^(١) قلت: بغيته، وكذلك أعكمتك^(٢)، وأحلبتك^(٣): إذا أعتنته، وعكمتك العكم^(٤): أي فعلته لك^(٥)، ونحو هذا قال الفراء^(٦)، ومعنى الفتنة هنا: النفاق في قول ابن عباس^(٧)، والشرك، في قول محمد بن مسلم^(٨)، باختلاف كلمتهم وافتراهم فيما بينهم وذلك شرك ونفاق، وهو أن يختلفوا على النبي ﷺ^(٩)، وقال الكلبي: يبغونكم العنت، يبطئونكم^(١٠)^(١١).

(١) ساقط من (ي).

(٢) في (ج): (علمتك، وما في (ي)): (موافق لما في «تهذيب اللغة» «السان العرب»، يقال: عكم المتعاج يعكمه عكماً: شده ثوب، وهو أن يبسه ويجعل فيه المتعاج ويشده، ويسمى حيئتكم عكماً، والعكام، ما عكم به، وهو الجبل الذي يعكم عليه. «السان العرب» (عكم) ٣٠٦/٥.

(٣) كذا في جميع النسخ، وكذلك في «تفسير الثعلبي»، ولفظ «تهذيب اللغة» و«السان العرب»:

أحملتك، أي: أعتنك على حمل المتعاج، ومعنى أحلبتك: أعتنك على حلب الناقة ونحوها كما فسره الثعلبي في «الكشف والبيان» ٦/١١٢ ب.

(٤) في (ج): (علمتك العلم)، والصواب ما أثبته وهو موافق لمصدرى تخریج القول.

(٥) انظر: قول الكسائي في «تهذيب اللغة» (بغى) ١/٣٦٧، و«السان العرب» (بغى) ١/٣٢٢.

(٦) انظر: «معاني القرآن» له ١/٤٤٠.

(٧) لم أقف على مصدر هذا القول.

(٨) يعني ابن قتيبة، انظر: «تفسير غريب القرآن»، له ص ١٩٦.

(٩) قال الإمام ابن كثير في «تفسيره» ٢/٣٩٧-٣٩٨: فليحذر وليخشى من خالف شريعة الرسول باطناً وظاهراً (أن تصيّبهم فتنة) أي: في قلوبهم، من كفر أو نفاق أو بدعة.

(١٠) في (ي): (يبغونكم الفتنة يبطئونكم).

(١١) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١١٢ ب، والبغوي في «تفسيره» ٤/٥٦ بلفظ: العنت والشر.

وقوله تعالى: ﴿وَفِيكُمْ سَمَّاعُونَ لَهُمْ﴾ أي: عيون لهم ينقلون إليهم ما يسمعون منكم، هذا قول مجاهد^(١) وابن زيد^(٢) والكلبي^(٣)، وقال قتادة: وفيكم من يسمع كلامهم ويطيعهم^(٤)، وقال ابن إسحاق: وفيكم قوم أهل محبة لهم وطاعة [فيما يدعونهم إليه لشرفهم فيهم]^(٥)، ومعناه على هذا: وفيكم أهل سمع لهم وطاعة^(٦) لو صح بهم هؤلاء المنافقون أفسدوهم عليكم^(٧) بتشييدهم إياهم عن^(٨) السير معكم، وكل هذا إخبار عن حال المنافقين من حرصهم على خبال المؤمنين وطلب الغواصات لهم^(٩).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾، قال ابن عباس: (يريد المنافقين)^(١٠).

(١) رواه ابن جرير ١٤٦/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٠٩/٦، وابن أبي شيبة وابن المندز وأبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٤٤٣/٣.

(٢) رواه ابن جرير ١٤٦/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٠٩/٦.

(٣) لم أقف على مصدر قوله.

(٤) رواه ابن جرير ١٤٦/١٠، والشعلبي ١١٢/٦ ب.

(٥) «السيرة النبوية» لابن هشام ٢٠٨/٤.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٧) في (ي): (عليك).

(٨) في (ي): (على).

(٩) المنافق لا يخرج للجهاد إلا تقية وخوفاً من المسلمين، أو طمعاً في غنيمة، ثم هو ذو قلب حائر يبحث الخور والضعف في الصفوف، وذو نفس خائنة تمثل خطراً على الجيش، فمثله لا يزيد المسلمين قوة، بل فوضى واضطراها، وفتنة وتفریقاً، وهي العامل الأساسي في انهيار الجيوش وهزيمتها.

(١٠) «تنوير المقابس» ص ١٩٤، و«الوسط» ٥٠١/٢.

٤٨ - قوله تعالى: ﴿لَقَدِ ابْتَغُوا الْفِتْنَةَ مِنْ قَبْلُ﴾، قال ابن عباس: «طلبو لك العنت والشر من قبل تبوك»^(١)، قال العوفي وابن جريج: وهو أن اثني عشر رجلاً من المنافقين وقفوا على ثنية الوداع ليلة العقبة^(٢) ليفتکوا بالنبي ﷺ^(٣).

وقال كثير من المفسرين: يعني: طلبو صد أصحابك عن الدين وردهم إلى الكفر وتخذيل الناس عنك قبل هذا، وهو ما فعل عبد الله بن أبي يوم أحد حين انصرف عنك بأصحابه^(٤)، فمعنى الفتنة هنا: الاختلاف الموجب للفرقـة بعد الألفـة، وهو الذي طلبـه المنافقـون للمؤمنـين فسلمـهم اللهـ منهم^(٥).

(١) «تـوـير المـقـباـس» ص ١٩٥، بـنـحـوـهـ وـهـوـ فـيـ «زـادـ المـسـيرـ» ٤٤٨/٣ مـخـتـصـراـ.

(٢) المراد بذلك: ليلة هبوط العقبة في غزوـةـ تـبـوكـ كـماـ سـيـأـتـيـ.

(٣) ذكرـهـ عنـ ابنـ جـريـجـ الإـمامـ القرـاطـبـيـ فـيـ «تـفـسـيرـهـ» ١٥٧/٨، وأـبـوـ حـيـانـ فـيـ «الـبـحـرـ الـمـحيـطـ» ٥٠/٥، وقد روـيـ القـصـةـ الإـمامـ أـحـمـدـ فـيـ «الـمـسـنـدـ» ٤٥٣/٥ عـنـ أـبـيـ الطـفـيلـ، قـالـ: لـمـاـ أـقـبـلـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ مـنـ غـزـوـةـ تـبـوكـ، أـمـرـ مـنـادـيـ فـنـادـيـ إـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ آـخـذـ العـقـبةـ فـلـاـ يـأـخـذـهـ أـحـدـ، فـيـنـمـاـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ يـقـوـدـ حـذـيفـةـ، وـيـسـوـقـ بـهـ عـمـارـ إـذـاـ أـقـبـلـ رـهـطـ مـتـلـمـذـونـ عـلـىـ الرـوـاحـلـ غـشـوـ عـمـارـاـ وـهـوـ يـسـوـقـ بـرـسـوـلـ اللهـ ﷺـ أـوـ أـقـبـلـ عـمـارـ يـضـرـبـ وـجـوـهـ الرـوـاحـلـ، فـقـالـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ لـحـذـيفـةـ: «قـدـ قـدـ» حـتـىـ هـبـطـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ فـلـمـاـ هـبـطـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ نـزـلـ، وـرـجـعـ عـمـارـ، فـقـالـ: «يـاـ عـمـارـ هـلـ عـرـفـتـ الـقـوـمـ؟» فـقـالـ: قـدـ عـرـفـتـ عـامـةـ الرـوـاحـلـ، وـالـقـوـمـ مـتـلـمـذـونـ، قـالـ: «هـلـ تـدـرـيـ مـاـ أـرـادـوـاـ؟!» قـالـ: اللهـ وـرـسـوـلـهـ أـعـلـمـ، قـالـ: «أـرـادـوـاـ أـنـ يـنـفـرـوـاـ بـرـسـوـلـ اللهـ ﷺـ فـيـطـرـحـوـهـ» الـحـدـيـثـ، وـأـصـلـهـ فـيـ «صـحـيـحـ مـسـلـمـ» (١١/٢٧٧٩)، كـتـابـ صـفـاتـ الـمـنـافـقـينـ.

(٤) انظر: «تـفـسـيرـ اـبـنـ جـرـيرـ» ١٤٧/١٠، وـالـشـعـلـيـ /١١٣ـ أـ، وـالـبـغـويـ ٤/٥٦ـ، وـكـانـ عـبـدـ اللهـ بـنـ أـبـيـ اـنـخـزـلـ عـنـ رـسـوـلـ اللهـ ﷺـ يـوـمـ أـحـدـ بـثـلـثـ الـجـيـشـ. انـظـرـ: «الـسـيـرـةـ النـبـوـيـةـ» ٤/٢٠٨ـ.

(٥) وهذا ما اعتمدـهـ الشـوـكـانـيـ فـيـ «تـفـسـيرـهـ» ٢/٥٣٤ـ، وـيـرـىـ اـبـنـ جـرـيرـ أـنـ الـفـتـنـةـ: صـدـ =

وقوله تعالى: ﴿وَكَلَّبُوا لَكَ الْأُمُور﴾ تقليل الأمر: تصريفه وترديده للتذمیر يعني: اجتهدوا في الحيلة عليك، والكيد بك، قال ابن عباس وابن إسحاق: «أداروا^(١) لك الأمور، وبغوا لك الغوائل ليخذلوا عنك أصحابك ويردوا عليك أمرك»^(٢).

وقوله تعالى: ﴿حَتَّى جَاءَ الْحَقُّ﴾ إلى آخره، أي: حتى أخزاهم الله بإظهار الحق، وإعزاز الدين على رغم منهم وكره^(٣).

٤٩ - قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَن يَكُفُّلُ أَثْذَنَ لِي﴾، قال ابن عباس والمفسرون كلهم: نزلت في جد بن قيس^(٤) المنافق، قال له رسول الله ﷺ لما أرادوا غزو تبوك: «هل لك يا جد العام في جlad بن الأصفر - [يعني:

= المؤمنين عن دينهم، وحصرهم على رده إلى الكفر بالتخذيل عنه، و«تفسير ابن جرير» ١٤٧/١٠.

(١) في (ي): (إذا رأوا)، وسقط لفظ (لك) من (م).

(٢) لفظ ابن عباس: بغو لك الغوائل، كما في «زاد المسير» ٤٤٨/٣، و«تنوير المقباس» ص ١٩٥، ولفظ ابن إسحاق: ﴿وَكَلَّبُوا لَكَ الْأُمُور﴾: أي: ليخذلوا عنك أصحابك، ويردوا عليك أمرك) كما في «السيرة النبوية» ٤/٢٠٨.

(٣) في (م): (على كره منهم ورغم).

(٤) هو: جد بن قيس بن صخر بن خنساء أحدبني جشم بن الخزرج ثم من بنى سلمة، كان سيدبني سلمة، وروى الطبراني وابن منه بسند قوي - كما يقول الحافظ ابن حجر - أنه من شهد بيعة العقبة، وذكر عنه عدة روايات تصمه بالتفاق، لكن أسانيدها لا تخلو من ضعف، وروى عبد الرزاق عن معاذ، عن قتادة في قوله تعالى: ﴿خَلَطُوا عَمَّا صَلِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا﴾ قال: هم نفر من تخلف عن غزوة تبوك منهم أبو لبابة ومنهم جد بن قيس ثم تيب عليهم، مات الجد في خلافة عثمان.

انظر: «تفسير عبد الرزاق» ٢٨٦/٢/١، و«الإصابة في تمييز الصحابة» ١/٢٢٨. (١١٠).

الروم^(١) - تتخذ منهم سراري ووصفاء؟» وكان^(٢) رسول الله ﷺ حرض المؤمنين على غزوة بني الأصفر، وقال: «إن الله تعالى أمرني أن أغزوهم»، وقال^(٣): «إنكم لن تغزوا أكرم أحساباً^(٤)، ولا أصبح وجوهاً، ولا أذب أفواهاً منهم^(٥)». فقال جد: ائذن لي في القعود عنك، وأعينك بمالي فقد عرف قومي أنني مغرم بالنساء، وإنني أخشى إن رأيت بنات الأصفر ألا أصبر عنهن، فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ﴾^(٦).

قال ابن عباس: يريده جد بن قيس، ﴿أَئْذَنْ لِي﴾ في التخلف، ﴿وَلَا تَقْتَنِي﴾، قال: يريده لصباحة وجههم، وعدوينة أفواههم^(٧)، يعني: لا تقتني بينات الأصفر، [فإني مستهتر]^(٨) بالنساء، وهذا قول مجاهد^(٩)،

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٢) في (ج): (قال).

(٣) في (ج): زيادة لا معنى لها، ونصها: (إن الله تعالى).

(٤) في (ج): (أجساماً).

(٥) ساقط من (ج).

(٦) رواه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٢٦٥٤) / ١٢ / ١٢٢ من طريق الضحاك عن ابن عباس، وإسناده ضعيف كما في «مجمع الزوائد» ٧/٦٠٦، ورواه مختصرًا ابن جرير من طريق حجاج، عن ابن جريج، قال: قال ابن عباس. وفي سنته انقطاع بين ابن عباس وابن جريج، ورواه مختصرًا أيضًا الطبراني في «الكبير» رقم (١١٠٥٢) / ١١ / ٦٣ دون ذكر الاسم، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/٦٠٦ فيه أبو شيبة إبراهيم بن عثمان، وهو ضعيف.

(٧) رواه بنحوه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٢ / ٢٧٧ عن الكلبي.

(٨) في (م): (مشهور)، ومعناهما متقارب، إذ الاستهتار، الولوع بالشيء والإفراط فيه انظر: «السان العرب» (هتر) ٥/٢٤٩.

(٩) رواه ابن جرير ١٤٨ / ١٠ وهو مرسل.

وقتادة^(١)، وابن جرير^(٢)، واختيار الفراء^(٣)، والزجاج^(٤)، قال ابن عباس: اعتل جد بن قيس بقوله: ولا تفتني ببنات الأصفر^[٥] ولم يكن له علة إلا النفاق، وكراهة الخروج^(٦)، وقال الحسن: ﴿وَلَا تَفْتَنِي﴾ لا تهلكني في ضياعي ومالي بالخروج معك^(٧)، ونحو هذا قال ابن زيد: ﴿وَلَا تَفْتَنِي﴾ أي: إن لم تأذن لي افتنت وعصيت^(٨)، وقال الضحاك: (لا تحرجنني)^(٩)، وقال قتادة: (لا تؤثمني)^(١٠)، وقال أبو العالية: (لا تعرضني

(١) لم أجده من ذكره عن قتادة، لكن روى ابن جرير ١٤٨/١٠ عنه تفسير قوله تعالى: ﴿وَلَا تَفْتَنِي﴾ قال: ولا تؤثمني، ألا في الإثم سقطوا، ولم يذكر الجد، وقد روى عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٨٦/٢/١ بسند صحيح ما يدل على أن قتادة يرى أن الجد بن قيس من المؤمنين الذين خلطوا عملاً صالحاً وأخر سيئاً، وقد تيب عليه، وليس من المنافقين.

(٢) المذكور في «كتب التفسير» قول ابن جرير، عن ابن عباس، انظر: «تفسير ابن جرير» ١٤٨/١٠.

(٣) «معاني القرآن» ١/٤٤٠.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥١/٢.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٦) رواه البغوي ٥٧/٤ بنحوه، وفي تفسير البغوي إشكال علمي أفقده بعض قيمته العلمية، حيث أنه ذكر أسانيده في المقدمة فقط، فإذا كان المفسر كابن عباس مثلاً له عدة أسانيد بعضها صحيح، وبعضها ضعيف أو مكذوب، اختلطت الأقوال بعضها، ولم يستطع الباحث الحكم على الأثر ما لم يرد في كتاب آخر ذكر الأسانيد مفصلاً، ومثل البغوي أبو إسحاق الشعبي.

(٧) وأشار إلى معناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٤٩.

(٨) رواه ابن جرير ١٤٩/١٠.

(٩) رواه أبو الشيخ مطولاً كما في «الدر المتنور» ٣/٤٤٥.

(١٠) رواه ابن جرير ١٤٩/١٠، والشعبي ٦/١١٣ أ.

للفتنة^(١)، فقول قتادة وأبي العالية يحتمل الوجهين^(٢).
وقوله تعالى: ﴿أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا﴾، قال ابن كيسان: يريد أن
اعتلالهم بالباطل هو الفتنة لأنها الشرك والكفر^(٣)، وقال الزجاج: أعلم
الله أنهم قد سقطوا في الإثم^(٤)، وقال قتادة: مما سقط فيه من الفتنة بتخلقه
عن رسول الله ﷺ، والرغبة بنفسه عنه أعظم^(٥)، قال المفسرون: أي في
الشرك والإثم وقعوا بنفاقهم وخلافهم أمر رسول الله ﷺ^(٦)، قال أهل
المعاني: وهذا بيان عما يوجبه التعليل^(٧) بالباطل من أنه ينقلب على
صاحبته حتى يقع به^(٨)، وجمع الكنایة في قوله: ﴿سَقَطُوا﴾ لأنه أراد جدًا
وأصحابه من المنافقين المتخلفين.

وقوله تعالى: ﴿وَإِنَّ جَهَنَّمَ لِمُجِبَّةٍ بِالْكُفَّارِ﴾ يقول^(٩): هي من
ورائهم يصيرون إليها بأعمالهم الخبيثة، وقال يمان: هي محدقة بمن كفر
بإله جامعة لهم^(١٠).

(١) لم أقف عليه.

(٢) يعني الفتنة بالنساء أو الفتنة بالتخلف وعصيان أمر رسول الله ﷺ.

(٣) ذكره في «الوسيط» ٥٠٢/٢.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٢/٢.

(٥) هذا اللفظ رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٤٨/١٠ عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر بن قتادة وغيره، والنص في «سيرة ابن هشام»، أما ما روي عن قتادة في هذه الجملة فلفظه: «ألا في الإثم سقطوا». انظر: «تفسير ابن جرير» ١٤٩/١٠.

(٦) انظر: «تفسير السمرقندى» ٥٤/٢، والتعليق ١٣/٦ أ، والبغوي ٥٧/٤.

(٧) في المصدر التالي: (التعلل)، وهو أصوب.

(٨) «البرهان في علوم القرآن» للحوفي ١٩٧/١١.

(٩) من (م).

(١٠) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٥٠٢/٢.

٥٠ - قوله تعالى: ﴿إِن تُصِّبَكَ حَسَنَةً تَسْوِهُمْ﴾، قال ابن عباس والمفسرون: ي يريد النصر والغنية ﴿وَإِن تُصِّبَكَ مُصِيبَةً﴾ من القتل والهزيمة^(١)، ﴿يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ﴾، قال ابن عباس: ي يريد: قد أخذنا حذرنا حين تخلفنا^(٢)، ونحو ذلك قال مجاهد^(٣)، وقال الزجاج: أي قد عملنا بالحزم في التخلف^(٤)، قال أهل المعاني: كأنه قيل: قد أخذنا أمرنا عن مواضع الهمكة، فسلمنا مما وقعوا^(٥) فيه^(٦). وقوله تعالى: ﴿مِنْ قَبْلٍ﴾ أي: من قبل هذه المصيبة ﴿وَيَكْتُلُوا﴾، قال الكلبي: (عن الإيمان)^(٧)، ﴿وَهُمْ فَرِحُونَ﴾: معجبون بذلك^(٨) وهذا بيان عما توجبه العداوة من الاعتمام بتجدد النعمة والفرح بلاحق المصيبة.

٥١ - قوله تعالى: ﴿قُلْ لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾ أي: لن يصيّبنا خير وشر وشدة ورخاء إلا وهو مقدر علينا، مكتوب في اللوح

(١) رواه بنحوه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٥، وبمعناه ابن جرير ١٥٠/١٠، وهو قول مجاهد وقتادة والسدي كما في «الدر المتشور» ٤٤٥/٣، واعتمده الشعلبي في «تفسيره» ١٣/٦ ب، والبغوي ٥٧/٤، والسمرقندي ٥٥/٢ وغيرهم.

(٢) رواه الفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٥، وانظر: «الوجيز» ٦/٥١٧.

(٣) رواه ابن جرير ١٥٠/١٠، وابن أبي حاتم ١٨١١/٦، وهو في «تفسير مجاهد» ص ٣٧٠.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٢.

(٥) في (ج): (وقعنا)، وهو خطأ.

(٦) «البرهان» للحوفي ٢٠١/١١ بنحوه.

(٧) لم أقف عليه في مصدر آخر.

(٨) ساقط من (ي).

المحفوظ، وهذا معنى قول الحسن^(١)، ومقاتل^(٢)، ونظير هذه الآية قوله: (ما أَصَابَ^(٣) مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنفُسِكُمْ^(٤)) الآية [الحديد: ٢٢]، وقال ابن عباس: ي يريد: ما قضى الله لنا من الشهادة^(٥)، وهذا كأنه جواب لهم عن شماتتهم بهم^(٦) إذا أصابتهم مصيبة، أي إن أعظم ما يصيّنا القتل وهو شهادة لنا، فليس يصيّنا غير هذا، وعلى هذا القول **﴿مَا كَتَبَ اللَّهُ﴾** مخصوص هنا بالشهادة، وفي القول الأول عام في كل ما يصيّب. قال الزجاج: وفيه وجه آخر: **﴿لَنْ يُصِيبَنَا إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا﴾** أي: بين الله لنا في كتابه من أنا نظر فيكون ذلك حسني لنا، أو نقتل فتكون الشهادة حسني لنا أيضاً، أي فقد كتب الله ما يصيّنا وعلمنا ما لنا فيه من الحظ^(٧).

والأكثرون من المفسرين على القول الأول^(٨)، وقالوا: هذا يدل على أن أمر^(٩) العباد يجري على تقدير قد أحكم، وتدبير قد أبرم^(١٠)،

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٧١.

(٢) انظر: «تفسيره» ص ١٣٠ أ.

(٣) في (ي): (ما أصابكم)، وهو خطأ.

(٤) في (ج): (ولا في السماء)، وهو خطأ.

(٥) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٥٠، والفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٥ مختصراً.

(٦) من (م).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٢ بتصريف. وهذا القول فيه بعد وتكلف، والظاهر هو القول الأول وأنه عام في كل مصيبة، وهو الذي تدل عليه نظائر الآية.

(٨) وهو ما اعتمدته ابن جرير ١٥٠/١٠، والثعلبي ٦/١٣ ب، والبغوي ٤/٥٧، وابن كثير ٢/٣٩٩.

(٩) في (ج): (من)، هو خطأ.

(١٠) في (ي): (أدب).

فلا يحدث في الكائنات شيء إلى وقد جرى به قضاء سابق. وقوله تعالى: ﴿هُوَ مَوْلَانَا﴾، قال ابن عباس: (ناصرنا)^(١)، وقيل: الذي يتولى حياطتنا ودفع الضرر عنا^(٢)، ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَتَوَكَّلَ الْمُؤْمِنُونَ﴾، أي: وإليه فليفوض المؤمنون أمرهم على الرضا بتدبيره والثقة بحسن اختياره، قال أصحاب المعاني: وهذا بيان عما يوجبه إظهار شماتة الأعداء من الإقرار بأنه لا يصيب العبد إلا ما قضى^(٣) عليه والتسليم لأمره، والتوكيل عليه.

٥٢ - قوله تعالى: ﴿قُلْ هَلْ تَرَبَصُونَ إِنَّا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيَّنِ﴾ الآية، يقال: فلان يتربص بفلان الدوائر: إذا كان يتنتظر وقوع^(٤) مكروه^(٥) به، وهذا مما سبق الكلام فيه^(٦)، وقال أهل المعاني: التربص: التمسك بما يتضرر به مجيء حينه، وكذلك قيل: تربص بالطعام إذا تمسك به إلى حين زيادة سعره^(٧)، وابن عباس والمفسرون يقولون في التربص هنا: الانتظار^(٨) والحسنى: تأنيث الأحسن.

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٧١ من غير نسبة.

(٢) انظر: «الوسيط» ٢/٥٠٣، و«البحر المحيط» ٥/٥٢.

(٣) هكذا في جميع النسخ، وال示意 يقتضي أن يقول: ما قضى الله عليه.

(٤) ساقط من (م).

(٥) في (ي): (المكرور).

(٦) انظر: «تفسير البسيط» المائدة: ٥٢.

(٧) انظر معنى التربص في: «تهذيب اللغة» (ربض) ٢/١٣٤٤، و«السان العرب» (ربض) ٣/١٥٥٨.

(٨) «البرهان» للحوفي ١١/٢٠٣، و«تنوير المقباس» ص ١٩٥، و«الوسيط» ٢/٥٠٣ عن ابن عباس، وانظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٥١، والشعلبي ٦/١١٤، والبغوي ٤/٥٧.

قال ابن عباس وجميع المفسرين في: ﴿إِحْدَى الْحُسْنَيْنِ﴾ يعني الغنيمة والفتح، أو^(١) الشهادة والمغفرة^(٢)، وقد قال رسول الله ﷺ «تضمن الله لمن خرج في سبile لا يخرج إلا إيماناً بالله وتصديقاً لرسوله أن يرزقه الشهادة، أو يرده إلى أهله مغفوراً نائلاً ما نال من أجر وغنيمة»^(٣).

أخبرنا^(٤) الأستاذ أبو إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم^(٥)، قال: أخبرنا الحسن بن محمد بن الحسن المفسر^(٦) قال^(٧): أثنا أبو بكر محمد ابن أحمد بن جعفر العدل^(٨)، ثنا أبو^(٩) عبد الله محمد بن إبراهيم

(١) في (ج): (و).

(٢) أخرجه ابن عباس الإمام ابن جرير ١٥١/١٠، وابن أبي حاتم ١٨١٢/٦، وهو قول مجاهد وقناة وابن جريج.

انظر: «تفسير ابن جرير» ١٥١/١٠، والبغوي ٤/٥٧.

(٣) رواه بنحوه البخاري (٣١٢٣)، كتاب: الخمس، باب: قول النبي ﷺ: «أحلت لكم الغنائم» رقم، ومسلم (١٨٧٦) كتاب: الإمارة، باب: فضل الجهاد، ورواه بلفظه الثعلبي في «تفسيره» ٣/١١٤ أ.

(٤) في (ج): (أخبرنا).

(٥) هو: الثعلبي المفسر.

(٦) هو: الحسن بن الحسن بن حبيب بن أيوب، أبو القاسم النيسابوري الوعاظي المفسر، كان إمام عصره في معاني القرآن وعلومه، أديباً نحوياً، عارفاً بالمعازي والسير، وسمع الحديث الكثير، ولهم مصنفات في القراءات والتفسير والأداب، توفي سنة ٤٠٦ هـ.

انظر: «العبر» ٢١٢/٢، و«طبقات المفسرين» للداودي ١/١٤٤.

(٧) ساقط من (ج) و(م).

(٨) لم أقف على ترجمة له فيما بين يدي من مصادر.

(٩) ساقطة من (ي).

العبدى^(١)، ثنا أبو بكر أمية بن بسطام^(٢)، أثنا يزيد بن زريع^(٣)، عن روح ابن القاسم^(٤)، عن سهيل، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ فذكر الحديث.

وأخبرنا أبو منصور عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن إبراهيم بن يحيى التميمي^(٥) أثنا أبو عمرو إسماعيل بن أبي أحمد السلمي^(٦)، أثنا،

(١) هو: محمد بن إبراهيم بن سعيد بن عبد الرحمن العبدى، أبو عبد الله البوشنجى المالكى النيسابورى الإمام العلامة الحافظ، ذو الفنون، شيخ أهل الحديث فى عصره بنىسابور، ارتحل فى طلب الحديث ولقى الكبار، وصنف، وسار ذكره، وبعد صيته. توفي فى غرة محرم سنة ٢٩١هـ.

انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٣/٥٨١، و«تذكرة الحفاظ» ٢/٦٥٧، و«تهذيب التهذيب» ٣/٤٨٩.

(٢) هو: أمية بن بسطام بن المنشى، أبو بكر العيشى البصري، الحافظ الثقة، حدث عنه البخارى ومسلم فى صحيحهما، ومات سنة ٢٣١هـ.

انظر: «التاريخ الكبير» ٢/١١، و«سير أعلام النبلاء» ١١/٩، و«تهذيب التهذيب» ١/١٨٧.

(٣) هو: يزيد بن زريع العيشى، أبو معاوية البصري، ثقة ثبت حافظ، إليه المنتهى فى الثبات بالبصرة، وهو من رجال الصحيحين والسنن الأربع، توفي سنة ١٨٢هـ. انظر: «الكافش» ٢/٣٨٢، و«تقريب التهذيب» ص ٦٠١ (٧٧١٣)، و«تهذيب التهذيب» ٤/٤١١.

(٤) هو: روح بن القاسم التميمي العنبرى، أبو غيث البصري، كان ثقة ثبتاً حافظاً متقدماً، وهو من رجال الكتب الستة، توفي سنة ١٤١هـ. انظر: «الكافش» ١/٣٩٩، و«تقريب التهذيب» ص ٢١١ (١٩٧٠)، و«تهذيب التهذيب» ١/٦١٦.

(٥) تقدمت ترجمته عند ذكر شيوخ الواحدى.

(٦) هو: إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن يوسف السلمي، النيسابوري، الصوفى، كبير الطائفة، وصفه الذهبي بقوله: شيخ عصره، ومسند مصره. سمع عبد الله بن أحمد ابن حنبل ومحمد بن إبراهيم العبدى وغيرهما، وروى عنه جماعة منهم أبو منصور =

العبدى فذكره بإسناده، وقال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُقَتَّلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ أَوْ بَغْلَبَ فَسَوْفَ تُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٧٤].

وقوله تعالى: ﴿وَنَحْنُ نَرَبَصُ بِكُم﴾، قال ابن عباس: ننتظر بكم^(١)، ﴿أَن يُصِيبَكُمُ اللَّهُ بِعِذَابٍ مِّنْ عِنْدِهِ﴾^(٢)، قال: ي يريد بقارعة من السماء^(٣)، وقال الكلبي: بعذاب من عنده كما أصاب الأمم الخالية^(٤).

وقوله تعالى: ﴿أَوْ يَأْتِيَنَا﴾، قال ابن عباس: ي يريد بإذن الله لنا في قتلهم فنقتلهم^(٥)، وقال ابن كيسان: أي إن أظهرتم ما في قلوبكم قتلناكم^(٦).

وقوله تعالى: ﴿فَرَبَصُوا إِنَّا مَعَكُمْ مُّتَرِّضُونَ﴾، قال ابن عباس: فانتظروا^(٧) إننا معكم منتظرون^(٨)، وقال الحسن: فربصوا مواعيد الشيطان

= البغدادي وأبو عبد الله الحاكم، وتوفي سنة ٣٦٥هـ. انظر: «سير أعلام النبلاء» ١٤٦/١٦، و«تاريخ الإسلام» (وفيات سنة ٣٦٥هـ) ص ٢٣٥، و«الإكمال» لابن ماكولا ١٨٨/١.

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠٣، والفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٥.

(٢) في (ي): (زيادة نصها: كما أصاب الأمم الخالية). اهـ. وهي التباس من الناسخ بسبب الجملة التالية.

(٣) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١١٤ أ بلفظ: الصواعق، ومثله ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٥١.

(٤) لم أجده من نسبة للكلبي، وقد اعتمد الثعلبي في «تفسيره» ٦/١١٤ أ، والبغوي ٤/٥٨، والقرطبي ٨/١٦٠ وغيرهم.

(٥) ذكره ابن جرير في «تفسيره» ١٠/١٥١، مختصرًا من رواية ابن جريج وهي منقطعة.

(٦) لم أجده من ذكره عنه، وقد اعتمد الثعلبي في «تفسيره» ٦/١١٤ أ.

(٧) في (ج): (وانتظروا).

(٨) «تنوير المقباس» ص ١٩٥.

إنا معكم متربصون مواعيد الله، من إظهاره دينه واستئصال من خالقه^(١)، وكان الشيطان يمني المنافقين موت النبي ﷺ وهو قوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ تَّرَبَّصُ بِهِ، رَّبِّ الْمَنْوِنَ﴾ [الطور: ٣٠].

وقال أبو إسحاق: يقول أنتم تربصون بنا إحدى الحسينين، ونحن نترbus بكم إحدى السوأتين^(٢) فيبين ما تنتظرون ونتظر^(٣) فرق عظيم^(٤). قال أهل المعاني: ومعنى صيغة الأمر في قوله: فتربيصوا التهدد^(٥)، وذلك أن تربصهم تمسك بما يؤدي إلى الهلاك، وتربيص المؤمنين تمسك بما يؤدي إلى النجاة، وهذا بيان عما يوجبه اختلاف أحوال المحقق والمبطل.

٥٣ - قوله تعالى: ﴿قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾، قال ابن عباس: نزلت في جد بن قيس حين قال للنبي ﷺ: ائذن لي في القعود وهذا مالي أعينك به^(٦)، قال الفراء والزجاج: هذا لفظ أمر، ومعناه معنى الشرط والجزاء، المعنى: إن أنفقتم طائعين أو مكرهين لن يتقبل منكم، وأنشدا قول كثير:

(١) رواه الثعلبي ٦/١١٤ أ، والبغوي ٤/٥٨.

(٢) في «معاني القرآن وإعرابه»: الشرتين. وفي «الوسيط» ٢/٥٠٣. السوأتين أيضاً لكن المحققين أبدلوا اللفظ إلى: الشرتين.

(٣) في (ج): (وينتظرون)، وفي «معاني القرآن وإعرابه»: ونتظره.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٢.

(٥) انظر: «مفاتيح الغيب» ١٦/٩٠ ولم أجده عند أهل المعاني.

(٦) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٠/١٥٢ بسند منقطع. ورواه أيضاً الثعلبي ٦/١١٤ أ، والبغوي ٤/٥٨، وقد سبق بيان أن أسانيد الثعلبي والبغوي لا يتميز غتها من سمينها وصححها من ضعيفها بسبب اكتفائهما بذكر الأسانيد في المقدمة.

أسيئي بنا أو أحسني لا ملومة لدينا ولا مقلية إن تقلت^(١) قال الزجاج: فلم يأمرها بالإساءة ولكن أعلمها أنها إن أساءت أو أحسنت فهو على عهدها^(٢)، ووقوع الأمر في موقع الخبر كوقوع لفظ الخبر في معنى الأمر في الدعاء كقولك: غفر الله لفلان ورحمه، ومعناه: اغفر له وارحمه. قال الفراء: ومثل هذه الآية في قوله: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦] الآية^(٣)، ونذكره في موضعه إن شاء الله^(٤)، وقال ابن عباس في قوله: ﴿طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ ي يريد: طائعين أو كارهين^(٥). وقوله تعالى: ﴿لَنْ يُنَقِّبَ مِنْكُمْ﴾ الآية، قال^(٦): ي يريد [أنه]^(٧) لا يتقبل من أعدائه صدقاتهم ونفقاتهم^(٨)، ﴿إِنَّكُمْ كُنْتُمْ قَوْمًا فَسِيقِينَ﴾ قال:

(١) انظر: «ديوانه» ١/٥٣، ونسب إليه في «السان العرب» (قلا) ٦/٣٧٣١، و«زاد المسير» ٣/٤٥١، ومعنى (تقلت) أي: تقلبت بمعنى: تبغضت. انظر: «اللسان»، الموضع السابق.

(٢) الكلام السابق كله للزجاج في «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٣، وللقراء نحوه في «معاني القرآن» ١/٤٤١.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه»، الموضع السابق.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٤١.

(٥) قال في هذا الموضع: (.. ثم ذكر أن استغفاره لا ينفعهم، فقال: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ﴾). قال قادة ومقاتل: نزلت هذه الآية بعد قوله: ﴿أَسْتَغْفِرَ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ الآية، ولذلك أنها لما نزلت قال النبي ﷺ: «خبرني ربي فلازيدنهم على السبعين»، فأنزل الله هذه الآية).

(٦) «تنوير المقاييس» ص ١٩٥ بمعناه.

(٧) ساقط من (ج) والقاتل ابن عباس.

(٨) ساقط من (ج).

(٩) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠٤.

يريد^(١) عاصين الله على غير طريقة الإسلام^(٢).

٤٥ - قوله تعالى : ﴿وَمَا مَنَعْهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَتْهُمْ﴾ وقرئ : يقبل بالباء^(٣) ، فمن قرأ بالباء فلأن الفعل مستند إلى مؤنث ، ومن قرأ بالياء ذهب إلى أن النفقات^(٤) بمعنى الإنفاق^(٥) ، كقوله : ﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةً﴾ [البقرة : ٢٧٥].

قال الفراء والزجاج وجميع النحويين : موضع (أن) الأولى نصب ، والثانية في قوله : ﴿إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾ رفع ، والتقدير : وما منعهم قبول نفقاتهم إلا كفراهم^(٦) ، قال أهل العلم : وهذه الآية دليل على أن الكافر لا يقبل له عمل ولا يكتب له معروف ، فإن أسلم كتب له ما أتاها من طاعة في الشرك^(٧).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٢) «ال وسيط »، الموضع السابق. وفي «تنوير المقباس» ص ١٩٥ : منافقين.

(٣) قرأ حمزة والكسائي وخلف (أن يقبل) بالياء ، والباقيون بالباء. انظر : «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥ ، و«إرشاد المبتدى» ص ٣٥٣ ، و«تحبير التيسير» ص ١٢٠.

(٤) في (ي) : (النفاق) ، وهو خطأ.

(٥) ذكر أبو علي الفارسي في «الحجۃ» ٤/١٩٦ وجها آخر للقراءة بالياء وهو أن التأنيث غير حقيقي.

(٦) انظر : «معاني القرآن» للفراء ٤٤٢/١ ، و«معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٥٣/٢ و«إعراب القرآن» للنحاس ٢٥/٢ ، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي ص ٣٣٠.

(٧) انظر : «المحرر الوجيز» ٦/٥٢٤ ، و«الجامع لأحكام القرآن» ٨/١٦١ ، و«صحيح مسلم بشرح النووي» ٢/١٤٠ ، و«فتح الباري» ١/٩٩ ، وقد ذكر النووي رحمه الله أقوالاً كثيرة ثم قال : (وذهب ابن بطال وغيره من المحققين إلى أن الحديث يعني : حديث حكيم الذي ذكره المؤلف - على ظاهره ، وأنه إذا أسلم الكافر ومات على الإسلام يثاب على ما فعله من الخير في حال الكفر واستدلوا بحديث أبي سعيد الخدري رض ، قال : قال رسول الله صل : «إذا أسلم الكافر فحسن إسلامه -

قال حكيم بن حزام لرسول^(١) الله ﷺ: إننا كنا نتحنث بأعمال في الجاهلية، فقال رسول الله ﷺ: «أما أنت فقد أسلمت على ما قدمت من الخير»^(٢).

قوله تعالى: «وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى» مضى الكلام في (كسالي) في سورة النساء [١٤٢].

قال عطاء عن ابن عباس: يريد إن كان في جماعة صلي، وإن كان

= كتب الله تعالى له كل حسنة زلفها، ومحا عنه كل سيئة زلفها».. قال ابن بطال رحمه الله تعالى: بعد ذكره الحديث: «ولله تعالى أن يتفضل على عباده بما يشاء، لا اعتراض لأحد عليه».. ثم قال النووي: وأما قول الفقهاء لا يصح من الكافر عبادة، يعتد بها، فمرادهم أنه لا يعتد له بها في أحكام الدنيا، وليس فيه تعرض لثواب الآخرة، فإن أقدم قائل على التصریح بأنه إذا أسلم لا يثاب عليها في الآخرة رد قوله بهذه السنة الصحيحة)، و«صحيح مسلم بشرح النووي» ١٤٣ - ١٤٠ / ٢، وقال الحافظ ابن حجر: قال المازري: (الكافر لا يصح منه التقرب، فلا يثاب على العمل الصالح الصادر منه في شركه؛ لأن من شرط المتقرب أن يكون عارفاً لمن يتقرب إليه والكافر ليس كذلك)، ثم نقل رد النووي هذا القول، ثم قال: والحق أنه لا يلزم من كتابة الثواب للمسلم في حال إسلامه تفضلاً من الله وإحساناً أن يكون ذلك لكون عمله الصادر منه في الكفر مقبولاً، والحديث إنما تضمن كتابة الثواب ولم يتعرض للقبول، ويحتمل أن يكون القبول يصير معلقاً على إسلامه فيقبل ويثاب إن أسلم وإلا فلا، وهذا قوي، و«فتح الباري» ٩٩ / ١. قلت: والقول الأخير سالم من الاعتراضات وما قيل في غيره من مخالفة القواعد، وله نظائر في الشريعة ككون الدعاء يرد القضاء، وصلة الرحم تزيد العمر أي أن ذلك معلق بذلك، فإن دعا رد عنه القضاء، وإن وصل رحمه زاد عمره وإلا فلا.

(١) في (ج): (يا رسول).

(٢) رواه البخاري في (١٤٣٦)، كتاب: الزكاة، باب: من تصدق في الشرك ثم أسلم، ومسلم (١٢٣)، كتاب: الإيمان، باب: بيان حكم عمل الكافر إذا أسلم بعده، وأحمد في «المسند» ٤٠٢ / ٣.

وحله لم يصل^(١)، يريد إن صلى لم يرج لها ثواباً، وإن تركها لم يخف عليها عقاباً، هذا معنى يأتونها^(٢) كمالاً، فإن قيل: أي صلاة تصح لهم حتى ذموا بالكسل عنها؟

قيل: إنما ذموا بأنهم صلوها^(٣) على غير الوجه الذي أمروا به من النفاق الذي يبعث على الكسل عنها، دون الإيمان الذي يبعث على النشاط لها^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَرِهُونَ﴾، قال المفسرون: وذلك أنهم يعدون الإنفاق مغرماً ومنعه مغنمًا^(٥)، وهذا يوجب أن تكون النفس طيبة عند أداء الزكاة والإنفاق في سبيل الله؛ لأن الله ذم المنافقين بكراهتهم الإنفاق وهذا معنى قوله ﷺ: «وأدوا زكاة أموالكم طيبة بها أنفسكم»^(٦) فإن أداها وهو كاره لذلك كان من علامات الكفر والنفاق.

٥٥ - قوله تعالى: ﴿فَلَا تُعِجِّلَكَ أَمْوَالُهُمْ﴾ الآية، معنى الإعجاب،

(١) ذكره الرازي في «تفسيره» ٩٠ / ١٦.

(٢) في (ي): (يأتوها)، والصواب ما أثبته.

(٣) في (ي): (صلوا).

(٤) في (م): (بها).

(٥) انظر: «تفسير الثعلبي» ٦ / ١١٤ ب، والبغوي ٤ / ٥٨، وابن الجوزي ٣ / ٤٥٢.

(٦) هذا الحديث جزء من خطبة خطبها النبي ﷺ في حجة الوداع، وقد رواه بلفظ المصنف الإمام أحمد في «المسندي» ٥ / ٢٦٢، ورواه بنحوه الترمذى (٦١٦)، كتاب: أبواب الصلاة، باب: ما ذكر في فضل الصلاة، وابن حبان في «صححه» (الإحسان)، كتاب: السير، باب: طاعة الأنئمة، رقم (٤٥٦٣) ١٠ / ٤٢٦، والحاكم في «المستدرك» كتاب: الزكاة ١ / ٣٨٩، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

السرور بما يتعجب منه، قال المفسرون: يقول لا تستحسن^(١) ما أنعمنا عليهم من الأموال الكثيرة والأولاد، فإن العبد إذا كان مستدرجاً كثراً ماله وولده^(٢)، قال ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَلَا أَوْلَادُهُم﴾ هو أن كثيراً من المنافقين كان لهم أولاد أتقياء كحنظلة بن أبي^(٣) عامر^(٤)، غسلته الملائكة وعبد الله بن عبد الله بن أبي^(٥)، شهد بدرًا وكان من الله بمكان، وهم بشّر كثيرون صالحون أبرياء من النفاق^(٦)، يريد أن صلاح أولادهم لأنفسهم وهم لا يغنوون عن هؤلاء شيئاً، وعلى هذا يحتمل^(٧) أن يكون المعنى في أموالهم^(٨) ما ينفقون منها في سبيل الله ولا ينفعهم ذلك فإنه لا يقبل منهم^(٩).

(١) في (ي): (ما يستحسن).

(٢) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/١١٤ ب، والبغوي ٤/٥٩.

(٣) ساقط من (ي).

(٤) هو: حنظلة بن أبي عامر بن صيفي الأوسي الأنصاري، المعروف بغسيل الملائكة، وكان أبوه في الجاهلية يعرف بالراهب، ويدرك البعث ودين الحنيفية، فلما بعث النبي ﷺ حسده وعاداه، وخرج إلى مكة ثم إلى الروم للت陶يل على المسلمين، وكان ابنته حنظلة حسن الإسلام، واستأذن النبي ﷺ في قتل أبيه فلم يأذن له، ولما سمع الهيئة يوم أحد خرج عليه جنابة فقتل غسلته الملائكة. انظر: «الاستيعاب» ١/٤٣٢، و«الإصابة» ١/٣٦٠ - ٣٦١.

(٥) هو: عبد الله بن عبد الله بن أبي بن مالك الخزرجي الأنصاري، والده رأس المنافقين المعروف بابن أبي بن سلول، وكانت سلول جدة له فعرف بها. كان عبد الله ابن حسن الإسلام، شهد بدرًا، واستأذن النبي ﷺ في قتل أبيه فنهاه، واستشهد باليمامنة في قتال مسلمة الكلذاب سنة ١٢هـ. انظر: «الاستيعاب» ٣/٧١، و«الإصابة» ٢/٣٣٥ - ٣٣٦.

(٦) لم أقف على مصدره. (٧) في (ي): (محتمل).

(٨) في (ي): (أولادهم)، وهو وهم من الناسخ.

(٩) حكى هذا القول التشيري كما في «البحر المحيط» ٥/٥٤، والمعنى المشهور أن =

[وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ بِهَا﴾، قال النحويون: في الآية مقدر كأنه قيل: إنما يريد الله أن ي ملي لهم فيها ليذبهم، فتكون هذه اللام لام العاقبة^(١)، ويجوز أن تكون هذه اللام بمعنى (أن) تعاقبها^(٢)[٣].] وقوله تعالى: ﴿فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾، قال مجاهد^(٤)، وقتادة^(٥)، والسدي^(٦): المراد بهذا: التقديم، على تقدير: أموالهم^(٧) وأولادهم في الحياة الدنيا، إنما يريد الله ليذبهم بها في الآخرة، وهذا يروى عن ابن عباس أيضاً: رواه الوالبي^(٨)، ومن المفسرين من أقره في موضعه^(٩)، قال

= الآية كقوله تعالى: ﴿وَلَا تَمْدَنَ عَيْتَكَ إِلَى مَا مَتَّعْنَا بِهِ، أَزْوَاجًا يَنْهَمُ زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِفَتْحِهِمْ فِيهِ﴾ وقوله تعالى: ﴿أَيَحْسَبُونَ أَنَّمَا تُمْدَهُمْ بِهِ، مِنْ مَالٍ وَبَيْنَ ٦٠٠ شَارِعٌ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا يَشْعُرُونَ﴾. انظر: «تفسير ابن جرير» ١٥٣/١٠، وابن عطية ٥٢٥/٦، وابن كثير ٢/٣٩٩.

(١) ذكر أبو حيان أن هذا القول للرمانبي المعتزلي، واستنكره. انظر: «البحر المحيط» ٥٤/٥.

(٢) يعني أن اللام و(أن) تعيقان وتحل إدحاماً مكان الأخرى، كقوله تعالى: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾ [النساء: ٢٦] أي: أن يبين لكم.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٤) رواه الثعلبي ٦/١١٤ ب، والبغوي ٤/٥٩.

(٥) رواه ابن جرير ١٥٣/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨١٣، والثعلبي والبغوي، نفس الموضعين السابقين.

(٦) رواه ابن أبي حاتم والثعلبي، نفس الموضعين السابقين.

(٧) اختصر المؤلف الجملة، وفي «تفسير الثعلبي» والبغوي وغيرهما: فلا تعجب أموالهم ... إلخ.

(٨) رواه ابن جرير ١٥٣/١٠، وابن المنذر كما في «الدر المنشور» ٣/٤٤٧.

(٩) منهم الإمام ابن جرير حيث قال في «تفسيره» ١٥٣/١٠: (أولى التأويلين بالصواب في ذلك عندنا، التأويل الذي ذكرنا عن الحسن؛ لأن ذلك هو الظاهر من =

الحسن: إنما يريد الله ليعذبهم بها في الحياة الدنيا بأخذ الزكاة والنفقة في سبيل الله^(١)، وقال ابن زيد: يعذبهم بها في الحياة الدنيا بالمصائب فيها، فهي لهم عذاب وللمؤمن أجر^(٢)، وقيل: بالتعب في جمعه والوجل في حفظه والكره في إإنفاقه^(٣)، والقولان ذكرهما الفراء^(٤)، والزجاج^(٥).

وقوله تعالى: «وَتَرَهُقَ أَنفُسُهُم»، قال ابن عباس: (يريد: وتموت أنفسهم)^(٦)، يقال: زهقت نفسه فهي تزهق: أي تذهب^(٧)، قال الكسائي: زهقت نفسه وزهقت لغتان^(٨)، وقال أبو زيد: (زهقت نفسه وزهق الباطل، وزهق إذا سبق، ليس في شيء منه زهق)^(٩)، قال الزجاج: المعنى وخرج أنفسهم وهم على الكفر^(١٠).

= التزيل، فصرف تأويله إلى ما دل عليه ظاهره أولى من صرفه إلى باطن لا دلالة على صحته)، واختاره أيضاً ابن كثير في «تفسيره» ٣٩٩/٢، والقرطبي في «الجامع لأحكام القرآن» ١٦٤/٨.

(١) رواه ابن جرير ١٥٣/١٠، والشعلبي ٦/١١٤ ب، والبغوي ٤/٥٩.

(٢) رواه ابن جرير ١٥٣/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٣.

(٣) انظر: «تفسير الشعلبي» ٩/٦١٥ أ، والبغوي ٤/٥٩، ولم يعينا القائل.

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٤٢.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٤.

(٦) رواه بمعناه الفيروزآبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٦.

(٧) انظر: «الصحاح» (زهق) ٤/١٤٩٣.

(٨) «تهذيب اللغة» (زهق) ٢/١٥٧١.

(٩) المصدر السابق، نفس الموضع، بنحوه، والمقصود أن الفعل (زهق) دائمًا مفتوح الهاء، وقال الجوهري في «الصحاح» (زهق) ٤/١٤٩٣ حكى بعضهم: زهقت نفسه تزهق زهوقاً بالكسر، لغة في زهقت.

(١٠) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٤، لكن بلفظ: وخرج أنفسهم، أي: يغلظ عليهم المكروه حتى تزهق أنفسهم.

قال أصحابنا: وهذا نص في أن الله يريد أن يموتوها كافرين^(١).

٥٦ - قوله تعالى: ﴿وَلَحِلْفُونَ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لَمِنْكُمْ﴾، قال أبو إسحاق: أي يحلفون بالله أنهم مؤمنون كما أنتم مؤمنون فأكذبهم الله بقوله: ﴿وَمَا هُمْ مِنْكُمْ﴾^(٢)، قال ابن عباس: يريد أنهم ليسوا بأنصار ولا كرامة^(٣)، وقال الزجاج: لأنهم يظهرون الإيمان ويبطون الكفر^(٤).

٥٧ - قوله تعالى: ﴿وَلَا كِنَّهُمْ قَوْمٌ يَقْرَبُونَ﴾ أي: [يفرقون أن]^(٥) يظهروا^(٦) ما هم عليه فيقتلوا، قال الضحاك: أي إنما يحلفون تقية^(٧)، والفرق: الخوف، ومنه قيل: رجل فروقة وهو الشديد الخوف.

قوله تعالى: ﴿لَوْ يَحْدُثُنَّكَ مَلْجَأً﴾ الملجأ: المكان الذي يتحصن فيه، ومثله اللجاً مقصور ومهموز^(٨)، قال الزجاج^(٩): وأصله من لجا إلى

(١) انظر: معنى هذا القول في «رسالة إلى أهل الشر» ص ٢٥٢، و«الغنية في أصول الدين» ص ١٣٠، وكتاب: «الإرشاد إلى قواطع الأدلة» ص ١٩٢، و«تفسير الرازى» ٩٥/١٦، والإرادة المذكورة هي الإرادة الكونية التي تستلزم الواقع، فما شاء الله كان، وما لم يشاً لم يكن، أما من ناحية الإرادة الشرعية فالله لا يريد الكفر، كما قال تعالى: ﴿فِيهِ مِنْ تَالِعَبِينَ سَارِعُ لَهُمْ فِي الْخَيْرَاتِ بَلْ لَا﴾ [الزمر: ٧] وهذه الإرادة لا تستلزم الواقع.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٤/٢ بنحوه.

(٣) «تنوير المقباس» ص ١٩٦ بمعناه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٤/٢.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٦) في (ي): (نظهر).

(٧) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨١٤، وأبو الشيخ كما في «الدر المتصور» ٤٤٧/٣.

(٨) في (ي): (مقصور مهموز)، وما أثبته موافق لـ «معاني القرآن وإعرابه».

(٩) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٤/٢.

كذا يلْجأ لجأ، بفتح اللام وسكون الجيم، ومثله: إِلْتَجَأ^(١)، وألْجأَهُ إِلَى كذا أَيْ: اصْطَرَرَتْهُ^(٢) إِلَيْهِ، قال ابن عباس: يريد مهرباً^(٣).

وقوله تعالى: ﴿أَوْ مَغَرَّاتٍ﴾ هي جمع مغارة، وهي الموضع الذي تغور فيه أَيْ: تستتر، قال أبو عبيدة: كل شيء غرت فيه فغبت فهي مغارة^(٤) لك^(٥)، ومنه^(٦) غار الماء في الأرض وغارت العين، قال عطاء، عن ابن عباس: يعني سراديب^(٧).

وقوله تعالى: ﴿أَوْ مُدَخَّلًا﴾، قال الزجاج: أصله مدْخَلٌ والتاء بعد الدال تبدل دالاً؛ لأن التاء مهموسة والدال مجهرة، وهو من مكان واحد^(٨)، وهو (مفتول) من الدخول كالمتلنج^(٩) من^(١٠) الولوج، ومعناه

(١) كررت الكلمة في (ي).

(٢) في (ي): (أضررته)، وهو خطأ.

(٣) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠٤، ورواه ابن جرير ١٥٥/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨١٤، بلفظ: الملجاً: الحرث في الجبال، كما رواه الشعبي ٦/١١٥، والبغوي ٤/٥٩، عن عطاء بلفظ المؤلف.

(٤) في (ي): (مغارات).

(٥) عبارة أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٦٢: (ما يغورون فيه فيدخلون فيه وينغيرون). اهـ. أما اللفظ الذي ذكره المؤلف فقد عزاه الشعبي في «تفسيره» ٦/١١٥ إلى الأخفش.

(٦) في (ي): (مثله)، وما أثبته من (ح) و(م) موافق لما في «تفسير الشعبي».

(٧) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠٤، والقرطبي ٨/١٦٥، ورواه ابن جرير ١٥٥/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨١٤ بلفظ: (الغiran في الجبال)، كما رواه الشعبي ٦/١١٥، والبغوي ٤/٥٩ بلفظ المؤلف عن عطاء.

(٨) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٥، وقد نقله الواحدi بمعناه.

(٩) في (ج): (المبتلج).

(١٠) في (ي): (في).

المسلك الذي يت-dessس بالدخول فيه، قال قتادة: سربا^(١)، وقال الكلبي
وابن زيد: نفقا كنفق اليربوع^(٢)، وقال الضحاك: مأوى^(٣)، وقال الحسن:
وجها يدخلونه^(٤).

وقوله تعالى: ﴿لَوْلَا إِلَيْهِ﴾، قال ابن قتيبة: لرجعوا إِلَيْهِ^(٥) [وأدبوا إِلَيْهِ]^(٦)، يقال: ولِي إِلَيْهِ بنفسه إذا انصرف، وولِي غيره: إذا صرفه^(٧).
 وقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَجْحَوْنَ﴾ أي: يسرعون إِسْرَاعًا لا يرد وجوههم شيء، ومن هذا يقال: جمْح الفرس، وهو فرس جمْوح وهو^(٨) الذي إذا حمل لم^(٩) يرده اللجام^(١٠)، قال ابن عباس: ﴿وَهُمْ يَجْحَوْنَ﴾^(١١): ي يريد مثل ما يجمع الفرس^(١٢)، قال ابن كيسان والزجاج وغيرهما: معنى الآية

(١) رواه ابن جرير ١٥٥، والشعلبي ٦١٥، والبغوي ٤٥٩.

(٢) رواه عنهما الثعلبي ٦/١١٥ أ، كما رواه عن الكلبي، البغوي ٤/٥٩.

(٣) رواه الثعلبي، في المصدر السابق، نفس الموضع، ورواه ابن أبي حاتم ١٨١٥ / ٦ عن الصحاح عن ابن عباس.

(٤) رواه الشعبي ١١٥ ب، والبغوي ٤/٥٩ ولوظه عندهما: (وجهاً يدخلونه على خلاف رسول الله ﷺ) اهـ. فالحسن - رحمة الله - يقصد أن هؤلاء المنافقين يتحينون الفرصة للخلاف والمشaqueة والمعاندة، لا يقصد محسوساً يسلكونه.

(٥) اهـ. كلام ابن قتيبة، انظر: «تفسير غريب القرآن» له ص ١٩٦.

٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٧) في (ي) : (أصرفه).

(٨) في (ج): (وهذا)، وما أثبته موافق لما في «تهذيب اللغة».

(٩) في (ي): (لا)، وأثبت ما في (ح) و(م) لموافقتها لما في «تهذيب اللغة».

(١٠) انظر: «تهذيب اللغة» (جمع) ٦٤٥ / ١

(١١) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(١٢) في «تنوير المقابس» ص ١٩٦: يهرولون هرولة.

أن هؤلاء المنافقين لا بصيرة لهم في الدين ولا احتساب، وإنما هم فيه كالمسخرين، حتى لو وجدوا أحد هذه الأشياء التي ذكرت لأسرعوا إليه طلباً للفرار^(١).

٥٨ - قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ الآية، قال أبو سعيد الخدري: بينما رسول الله ﷺ يقسم مالاً إذ جاءه ابن ذي^(٢) الخويصرة التميمي وهو حرقوص بن زهير^(٣)، أصل الخوارج، فقال:

(١) لم أعثر على هذا القول في مظانه من كتب التفسير، ولم يذكره الزجاج في «معاني القرآن وإعرابه»، ومعناه في «البرهان» للحوفي ٢٠٩/١١ أ منسوباً لابن عباس ومجاهد وقتادة.

(٢) في (ج) و(ي): (ابن الخويصرة. وأثرت ما في (م) لموافقته لما في «صحيح البخاري»، و«تفسير الشعبي»، و«أسباب النزول» للمؤلف.

(٣) هو: حرقوص بن زهير السعدي التميمي، ذكره الطبرى في «تاريخه» ٤/٧٦ فقال: (إن الهرمزان الفارسي - صاحب خوزستان - كفر ومنعه ما قبله، واستعان بالأكراد، فكشف جمعه، فكتب سلمى ومن معه بذلك إلى عتبة بن غزوان، فكتب عتبة إلى عمر بن الخطاب، فكتب إليه عمر يأمره بقصده، وأمد المسلمين بحرقوص بن زهير السعدي، وكانت له صحبة من رسول الله ﷺ، وأمره على القتال وعلى ما غالب عليه، فاقتتل المسلمون والهرمزان، وانهزم الهرمزان، وفتح حرقوص سوق الأهواز، ونزل بها، وله أثر كبير في قتال الهرمزان، وبقي حرقوص إلى أيام علي، وشهد معه صفين، ثم صار من الخوارج، ومن أشدتهم على علي بن أبي طالب، وكان من الخوارج لما قاتلهم علي، فقتل يومئذ سنة ٣٧هـ. وانظر: «أسد الغابة» ١/٤٧٤، و«الإصابة» ١/٣٢٠. وعندى شك أن ابن ذي الخويصرة هو حرقوص المذكور، فقد روى البخاري في «صححه»، (٦٩٣٣) كتاب استتابة المرتدين، باب: من ترك قتال الخوارج للتألف ٩/٣٠ عن أبي سعيد قال: بينما النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله ﷺ، فقال: «وبذلك من يعدل إذا لم أعدل؟!» قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه، قال: «دعه، فإن له أصحاباً يحرقون أحدكم صلاته، وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية..» الحديث فهذا يفيد:

اعدل يا رسول الله، فقال: «وilyك ومن يعدل إذا لم أعدل؟!» فنزلت هذه الآية^(١). وقال الكلبي: نزلت في المؤلفة قلوبهم وهم المنافقون^(٢)، قال رجل منهم يقال له أبو الجواظ^(٣):

لم تقسم بالسوية فأنزل الله هذه الآية^(٤). ونحو ذلك قال ابن زيد: هؤلاء المنافقون قالوا: والله^(٥) ما يعطيها محمد إلا من^(٦) أحب ولا يؤثر

= أولاً: أن اسم ابن ذي الخويصرة عبد الله.

ثانياً: أن عمر^{رض} كان حاضراً القصة وكان شديداً على الرجل، فهل يليق بالفاروق أن يوليه قيادة الجيوش، وإمرة ما فتح بعد أن سمع نعنه من رسول الله^{صل}؟!.. ويؤكد هذا الشك ما ذكر الحافظ ابن حجر عن الهيثم بن عدي قال: إن الخوارج تزعم أن حرقوص بن زهير كان من أصحاب النبي^{صل} وأنه قتل معهم يوم الهروان، قال: فسألت عن ذلك، فلم أجده أحداً يعرفه. «الإصابة» ١/٣٢٠.

(١) رواه بنحوه مطولاً البخاري في «صححه» في عدة مواضع منها (٦٩٣٣) كتاب استتابة المرتدين.. باب: من ترك قتال الخوارج للتألف، ومسلم (١٤٨)، كتاب: الزكاة، باب: ذكر الخوارج وصفاتهم، وأحمد في «المسندة» ٣/٥٦، ورواه بلفظ المؤلف مطولاً الثعلبي في «تفسيره» ٦/١١٦ أ، ومن طريقة المؤلف في «أسباب النزول» ص ٢٤٨.

(٢) المؤلفة قلوبهم في عهد رسول الله^{صل} ليسوا منافقين، بل صنفان: الأول: كفار صرقاء فأعطاهم النبي تأليفاً لهم على الإسلام كصفوان بن أمية. انظر: «الإصابة» ٢/١٨٧.

الثاني: حدثوا عهد بإسلام ولم يتمكن الإيمان من قلوبهم، كأبي سفيان بن حرب، والحارث بن هشام، وعيينة بن حصن وغيرهم. انظر: «المعارف» ص ١٩٢.

(٣) لم أجده ترجمة، والكلبي كذاب لا يوثق بروايته، انظر: «تهذيب التهذيب» ٣/٥٦٩.

(٤) رواه الثعلبي ٦/١١٦ ب، والبغوي ٤/٦٠، وذكره المؤلف بغير سند في «أسباب النزول» ص ٢٥٣ - ٢٥٤.

(٥) ساقط من (ي)، وما أثبته موافق لـ«تفسير ابن جرير».

(٦) في (ي): (لمن)، وما أثبته موافق لـ«تفسير ابن جرير».

بها^(١) إلا هواء^(٢).

قال الليث: اللمز كالغمز في الوجه، رجل لمزة يعييك في وجهك [ورجل همزة يعييك بالغيب^(٣)]^(٤)، وقال الزجاج: يقال: لمزت الرجل المزم بكسر الميم، وللمزت بضم الميم^(٥): [إذا عبته]^(٦) وكذلك همزته أهمزه: إذا عبته، والهمزة اللمزة الذي يغتاب الناس ويغضهم^(٧)، وكذلك قال ابن السكين، ولم يفرق بينهما^(٨)، وكذلك قال الفراء^(٩).

قال الأزهري: وأصل الهمزة واللمز الدفع، قال الكسائي: يقال: همزته ولمزته ولهزته^(١٠): إذا دفعته^(١١).

(١) ساقط من (ي). واللفظ ثابت في (ج) و(م) و«تفسير ابن جرير».

(٢) رواه ابن جرير ١٥٧/١٠.

(٣) «تهذيب اللغة» (المز) ٤/٣٢٩٦، ونحوه في كتاب «العين» (المز) ٧/٢٧٢.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٥) اضطراب قول الزجاج في النسخة (ج) ونصه فيها: (يقال: لمزه الرجل بكسر الميم، وللمزة بضم الميم: إذا عبته) وما أثبته موافق لما في «معاني القرآن وإعرابه».

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٥، وتفسير الهمزة اللمز ليس فيه، بل في «تهذيب اللغة» (المز) ٤/٣٢٩٦.

(٨) انظر: «المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم» (المز) ٢/٦٨٢، و(همز) ٢/٨١٠ حيث لم يفرق ابن السكين بينهما، وانظر أيضاً: «تهذيب اللغة» (المز) ٤/٣٢٩٦.

(٩) «معاني القرآن» ٣/٢٨٩ وعبارته: .. يهمز الناس ويلمزهم: يغتابهم ويعييهم.

(١٠) في (ي): (ونهرته)، والصواب ما أثبته وهو موافق لما في «تهذيب اللغة».

(١١) «تهذيب اللغة» (المز) ٤/٣٢٩٦، والكسائي يعني أن أصل تلك الكلمات =

قال ابن عباس في رواية عطاء: يلمزك يغتابك^(١).

وقال قتادة: يطعن عليك^(٢).

وقال الكلبي: ﴿يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ أي: يعييك في أمرها، ويطعن عليك فيها^(٣).

وقال أبو علي: المعنى في حذف الإضافة والتقدير: يعييك في تفريق الصدقات^(٤).

وقال أهل المعاني: هذه^(٥) الآية بيان عما يوجبه الخلق الدني^(٦) من الشره إلى الصدقة حتى يعييك ما لا عيب فيه إذا لم يعطه ما يرضيه^(٧).

وقال جوير عن الضحاك في هذه الآية: كان رسول الله ﷺ يقسم بينهم ما آتاه الله من قليل المال وكثيره، وكان المؤمنون يرضون بما أعطوا ويحمدون الله عليه، وأما المنافقون فإن أعطوا كثيراً فرحاً، وإن أعطوا قليلاً سخطوا^(٨).

= الدفع كما بينه أبو منصور الأزهري في الموضع نفسه، ولا يعني أن معنى الآية كذلك.

(١) رواه الثعلبي ٦/١٦ ب عن عطاء.

(٢) رواه ابن جرير ١٥٦/١٠.

(٣) ذكره مختصرًا الرازي في «تفسيره» ٩٨/١٦، ونحوه في «تنوير المقابس» ص ١٩٦ عنه عن ابن عباس.

(٤) «الحججة للقراء السبعة» ٤/١٩٨.

(٥) ساقط من (ج).

(٦) في (ج): (الذي)، وهو خطأ.

(٧) القول بنصه للحوفي في «البرهان» ١١/٢١١ أ.

(٨) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨١٦.

٥٩ - قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا﴾ الآية، جواب (لو) ممحوف بتقدير: لكان خيراً لهم، وأعود عليهم^(١)، قال ابن عباس: ولكن غالب عليهم النفاق، ولم يحق الإيمان في قلوبهم، فيتوكلا على الله حق توكله^(٢).

ثم إن الله تعالى بين لمن الصدقات فقال:

٦٠ - ﴿إِنَّمَا الْصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ﴾ الآية، قال ابن عباس: يريد صدقات الأموال^(٣). وذكرنا معنى الصدقة عند قوله: ﴿إِنْ بُشِّرُوا أَصَدَقَتِي﴾ [البقرة: ٢٧١] الآية^(٤).

واختلفوا في معنى الفقير والمسكين، والكلام في اشتقاهم قد سبق^(٥)، فأما معناهما: فقال ابن عباس والحسن وجابر بن زيد^(٦) والزهري

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨١٦. في «السان العرب» (عود) ٥/٣١٥٧: قال الليث: هذا الأمر أعود عليك: أي أرفق بك وأنفع؛ لأنه يعود عليك برفق ويسر.

(٢) لم أقف على مصدره. (٣) لم أقف على مصدره.

(٤) انظر: «النسخة الأزهرية» ١/١٦١ أ حيث قال: الصدقة تطلق على الفرض والتلف، والزكاة لا تطلق إلا على الفرض، قال الزجاجي: (ص دق) على هذا الترتيب موضوع للصحة والكمال، من ذلك قولهم: رجل صدق النظر، وصدق اللقاء وصدقوهم القتال، وفلان صادق المودة.. وسمى الله تعالى الزكاة صدقة؛ لأن المال بها يصح ويکمل، فهي سبب لكمال المال.

(٥) ذكر الكلام في اشتلاق المسكنة عند تفسير الآية ٦١ من سورة البقرة، وذكر اشتلاق الفقير عند قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ [البقرة: ٢٦٨]، وأصله في اللغة: المفقر الذي نزعت فقرة من فقر ظهره، فكانه انقطع ظهره من شدة الفقر، فصرف من مفقر إلى فقير، كما قيل: مجروح وجريح. انظر: «تهذيب اللغة» (فقر) ٦/٣٤٤٤-٢٨١٢، و«السان» (فقر) ٦/٢٨١٣-٢٨١٤.

(٦) هو: جابر بن زيد الأزدي اليحمدي مولاهم، البصري، المعروف بأبي الشعناء، كان عالماً أهل البصرة في زمانه، وفي طبقة الحسن البصري وابن سيرين، ومن كبار تلاميذ ابن عباس، كان ليبيًا مجتهداً في العبادة، توفي سنة ٩٣ هـ.

ومجاهد وابن زيد: الفقير: المتعفف الذي لا يسأل الناس^(١)، والمسكين الذي يسأل^(٢)، وهذا اختيار الفراء، قال: القراء أهل الصفة لم تكن لهم عشائر ولا مال كانوا يأوون إلى مسجد رسول الله ﷺ والمسكين: الطوافون على الأبواب^{(٣)(٤)}.

وسائل أبو العباس عن تفسير الفقير والمسكين فقال: قال أبو عمرو بن العلاء فيما روى عنه^(٥) الأصمعي: الفقير [الذي له ما يأكل، والمسكين الذي لا شيء له]^(٦).

وقال يونس^(٧): [الفقير يكون له بعض ما يقيمه، والمسكين الذي لا شيء له، وقال^(٩): قلت لأعرابي أفقير أنت؟ قال: لا والله بل مسكين، قال: فالمسكين أسوأ حالاً من الفقر، والفقير الذي له بلغة من العيش^(١٠)،

= انظر: «التاريخ الكبير» ٢/٢٠٤، و«حلية الأولياء» ٣/٨٥، و«سير أعلام النبلاء» ٤/٤٨١، و«تهذيب التهذيب» ٢/٢٧٩.

(١) ساقط من (م).

(٢) أخرج آثارهم بلفاظ متقاربة ابن جرير ١٥٨/١٠، ١٦٠/١٠، والثعلبي ٦/١١٧، كما خرج أكثرها السيوطي في «الدر المنشور» ٣/٤٤٩ - ٤٥٠.

(٣) «معاني القرآن» ١/٤٤٣ بتصريف. ويعني الفراء التمثيل بأهل الصفة لا الحصر.

(٤) رجح هذا القول أبو جعفر النحاس في «الناسخ والمنسوخ» ٢/٤٤٦ وأيده بالحجج النقلية واللغوية، ورد ما يمكن أن يعرض به عليه. وقد قال قبل ذلك: إن قول من قال: المسكين كذا، والفقير كذا، لم يقل إنه لا يقال لغيره مسكين ولا فقير. وانظر أيضاً: «تفسير الطبرى» ١٠/١٥٩ - ١٦٠ فهو يؤيد هذا القول.

(٥) في (ج): (عن)، وما أثبته موافق لما في «تهذيب اللغة».

(٦) «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٢. (٧) هو: يونس بن حبيب البصري.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٩) ساقط من (ي)، والسائل يونس كما بينه الأزهري في المصدر التالي.

(١٠) انظر أقوال يونس في «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٣.

ونحو هذا قال ابن السكيت^(١) وابن قتيبة^(٢)، وهو مذهب أهل العراق^(٣)، واحتجوا على هذا بقول الراعي:

أما الفقير الذي كانت حلوبته وفق العيال فلم يترك له سبد^(٤)
فسماه فقيراً، وله حلوبة تكفيه وعياله^(٥).

وقال محمد بن مسلمة^(٦): الفقير الذي له المسكن يسكنه والخادم

(١) انظر: «المشفوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم» (فقر) ٢/٥٧٢.

(٢) انظر: «تفسير غريب القرآن»، له ص ١٩٦.

(٣) انظر: «بدائع الصنائع» ٢/٩٠١، و«المغني» لابن قدامة ٩/٣٠٦، ٣٠٧، و«تفسير البغوي» ٤/٦٢، و«حاشية ابن عابدين» ٢/٣٣٩.

(٤) انظر: «ديوانه» ص ٦٤ ونسب إليه أيضاً في: «طبقات فحول الشعراء» ١/٥١١، و«السان العرب» (فقر)، و«المخصص» ١٢/٢٨٥.

والسبد: الوبر، والعرب تقول: ما له سبد ولا لبد، أي ماله ذو وبر ولا صوف متلبد، انظر: «السان العرب» (سبد) ٤/١٩١٨، والشاعر يشكو السعاة والعاملين على الصدقات من قبل عبد الملك بن مروان، ويقول: إنهم لم يرحموا أحداً حتى الفقير الذي لا يملك إلا ناقة حلوباً على قد عياله، أخذت منه، ولم يترك له شيء.

(٥) ذكر الأزهري أنه لا حجة في هذا البيت؛ لأن المعنى: كانت لهذا الفقير حلوبة فيما مضى دون الحالة الحاضرة. انظر: «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٣، وبسبقه أبو

بكر بن الأنباري في «الزاهر في معاني كلمات الناس» ١/١٢٨.

(٦) في (ي): (سلمة)، وما أثبته موافق لمصدري تخريج القول.

(٧) هو: محمد بن مسلمة بن الوليد، أبو جعفر الواسطي الطيالسي، محدث معمر، قال الدارقطني: لا بأس به، وقال الخطيب: رأيت أبي القاسم اللالكائي والحسن بن محمد الخلال يضعفانه، قال: وله مناكير، توفي سنة ٢٨٢هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٣/٣٠٥، و«سير أعلام النبلاء» ١٣/٣٩٥.

أقول: هذا ما ترجح لدى أنه المذكور، ولست على يقين بذلك وأستبعد أن يكون هو محمد بن مسلمة الأنصاري الصحابي كما جزم بذلك مفهروس «تفسير القرطبي» ٢٢/٣٢٦؛ لأن النص في «تفسير الثعلبي» طويل، وفيه تعليلات لم يعهد مثلها في =

يخدمه^(١)، والمسكين الذي لا ملك له^(٢)، وهؤلاء قالوا^(٣): كل محتاج إلى شيء فهو مفتقر إليه وإن كان غنياً عن غيره، قال الله تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥] والمسكين المحتاج إلى كل شيء، ألا ترى كيف حض على إطعامه وجعل الكفارات من الأطعمة له ولا فاقة أعظم من سد الجوعة.

وقال الشافعي: الفقراء: الزمني الضعاف الذي لا حرفة لهم وأهل الحرفة الضعيفة التي لا تقع حرفته من حاجتهم موقعاً، [والمساكين: السؤال من لهم حرفة تقع موقعاً]^(٤) ولا تغنيه وعياله^(٥)، فالفقير أشد هما حالاً عند الشافعي وإلى هذا ذهب جماعة^(٦)، وقال أحمد بن عبيد^(٧): المسكين أحسن

= كلام الصحابة، ونص قوله: ..(والمسكين: الذي لا ملك له، قال: وكل محتاج إلى شيء فهو مفتقر إليه، وإن كان غنياً عن غيره، قال الله تعالى: ﴿يَتَائِبُهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ﴾ [فاطر: ١٥]، والمسكين المحتاج إلى كل شيء، ألم تر كيف حض على إطعامه..) إلخ. انظر: «تفسير الثعلبي» ٦/٦١٧ ب.

(١) هذا خلاف ما رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو، وسأله رجل فقال: ألسنا من فقراء المهاجرين؟ فقال له عبد الله: ألك امرأة تأوي إليها؟ قال: نعم، قال ألك مسكن تسكنه؟ قال: نعم. قال: فأنت من الأغنياء، قال: فإن لي خادماً، قال: فأنت من الملوك. «صحيح مسلم» (٢٩٧٩) كتاب: الزهد.

(٢) «تفسير الثعلبي» ٦/٦١٧ ب، والقرطبي ٨/١٧١.

(٣) في «تفسير الثعلبي» القائل هو: محمد بن مسلمة.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٥) «الأم» ٢/١١٠.

(٦) ساقط من (ج). وانظر: «كتاب الأموال» ص ٧١٩ - ٧١٧، و«المغني» ٩/٣٠٦، و«السان العرب» (فقر) ٦/٣٤٤٤ - ٣٤٤٥.

(٧) هو: أحمد بن عبيد بن ناصح الديلمي ثم البغدادي، أبو جعفر النحوي، المعروف =

حالاً من الفقر؛ لأن الفقير أصله في اللغة المفكور الذي نزعت فقرة من فقر ظهره، فصرف عن مفكور إلى فقير كما قيل: مطبخ وطبيخ ومجروح وجريح^(١). وقال خالد بن يزيد^(٢): لأن الفقر إنما سمي فقيراً الزمانة تصيبه مع حاجة شديدة، تمنعه الرزمانة من التقلب في الكسب على نفسه فهذا هو الفقر^(٣)، ولا حال في الإقلال والبؤس هي أوكد من هذه الحال، وأنشدوا للبيد:

لما رأى لبد النسور طاييرت رفع القوادم^(٤) كالفقير الأعزل^(٥)

= بأبي عصيدة، من نحاة الكوفة، كان نحوياً محدثاً رأساً في العربية من أهل الصدق، وهو من تلاميذ الأصمسي ومن شيوخ أبي بكر بن الأنباري، توفي سنة ٢٧٨هـ. انظر: «تاريخ بغداد» ٤/٢٥٨، و«نرفة الأباء» ص ١٥٨، و«إنباء الرواية» ١/١١٩.

(١) ذكره بنحوه أبو بكر بن الأنباري في كتابه «الزاهر في معاني كلمات الناس» ١/١٢٨، وانظر أيضاً: «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٣، (سكن) ٢/١٧٢٤.

(٢) هو أبو الهيثم الرازي.

(٣) اهـ. كلام خالد بن يزيد في «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٣.

(٤) في (ي): (الفقير)، وهو خطأ.

(٥) البيت في «ديوان ليد» ص ٣٤، وفي «شرحه» ص ٢٧٤، ونسب إليه أيضاً في «تهذيب اللغة» (فقر) ٣/٢٨١٣، و«لسان العرب» (فقر) ٦/٣٤٤٥. ولبد: هو النسر السابع من نسور لقمان بن عاد، والأعزل من الخيل: المائل الذنب.

والشاعر يذكر قصة متداولة عند العرب؛ إذ يقال أن لقمان بن عاد خُثير في عمره، فاختار أن يكون كعمر سبعة أنس، فكان يأخذ فرخ النسر فيجعله في فجوة في الجبل الذي هو في أصله، فيعيش الفرخ خمسماة سنة أو أقل أو أكثر، فإذا مات أخذ آخر مكانه، حتى هلكت ستة، فأخذ السابعة وسماه لبداً، وكان أطولها عمراً حتى ضرب به المثل، فقيل: طال الأبد على لبد، ثم هلك النسر، فمات لقمان، وقد زعموا أنه عاش ثلاثة آلاف وخمسمائة سنة. انظر: «شرح ديوان ليد» ص ٢٧٤، و«مجمع الأمثال» ١/٤٢٩.

قال ابن الأعرابي في هذا البيت: الفقير: المكسور الفقار يضرب مثلاً لكل ضعيف لا ينفذ في الأمور^(١).

وقال قتادة: الفقير: الزمن المحتاج، والمسكين: الصحيح المحتاج^(٢)، فجعل الفقر أسوأ حالاً، ومما يدل على صحة هذا القول أن الله ابتدأ بذكرهم، فدل أنهم أولى الأصناف بالصدقات لسوء حالهم، وما روي أن رسول الله ﷺ تعود من الفقر^(٣)، وروي عنه أنه قال: «اللهم أحيبني مسكيناً، وأمتنني مسكيناً^(٤)، واحشرني في زمرة المساكين»^(٥).

(١) «تهذيب اللغة» (فقر) ٢٨١٣/٣.

(٢) رواه ابن جرير ١٥٨/١٠، وابن أبي حاتم ١٨١٩/٦ - ١٨٢٠، وذكره السيوطي في « الدر المنشور » ٤٤٩/٣، وزاد: عبد الرزاق وابن المنذر والنحاس وأبو الشيخ.

(٣) رواه أبو داود ١٥٤٤ كتاب: الصلاة، باب: في الاستعاذه، والنسائي في «سننه» كتاب: الاستعاذه، الاستعاذه من القلة ٢٦١/٨، وابن ماجه (٢٨٤٢)، كتاب: الدعاء، باب: ما تعود منه رسول الله ﷺ، وأحمد في «المستند» ٣٠٥/٢، والحاكم في «المستدرك»، كتاب: الدعاء ٥٤١/١. وقال: صحيح الإسناد.اهـ ولفظ الحديث عنده وعند أحمد: «اللهم إني أعوذ بك من الفقر والقلة ..» الحديث.

(٤) قال ابن الأثير: أراد به التواضع والإخبار، وأن لا يكون من الجبارين المتكبرين. «النهاية في غريب الحديث» (سكن) ٣٨٥/٢، ونحوه في «السنن الكبرى» للبيهقي ١٩/٧.

(٥) رواه الترمذى ٢٣٥٢ كتاب: الزهد، باب: ما جاء أن فقراء المهاجرين يدخلون الجنة قبل أغانيهم، وقال: حديث غريب، وابن ماجه (٤١٢٦)، كتاب: الزهد، باب: مجالسة الفقراء، والحاكم في «المستدرك» كتاب: الرفاق ٣٢٢/٤، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ووافقه الذهبي، وهو وهم منها؛ لأن جميع أسانيد الحديث لا تخلو من قادح، ولذا قال الألبانى بعد أن ذكر من صححه: (وهذا عجيب منهم، خاصة الذهبي فقد أورد يزيد بن خالد هذا في «الضعفاء» ص ٢٠٧ =).

ولو كان المسكين أسوأ حالاً من الفقير لتناقض الحديثان؛ لأنه يتغىظ من الفقر ثم يسأل حالاً أسوأ منه، ولا تناقض بينهما؛ لأنه تعوذ بالله من ^(١)الضر، وسوء الحال، وسائله الخضوع وأن لا يجعله من الجبارين.

والمسكنة حرف مأخوذ من السكون، يقال: تمسكن الرجل: إذا لان وتواضع وخشع، ومنه قول النبي ﷺ: «تبأس وتمسكن» ^(٢) يريد: تواضع وتخشع، فيجوز أن يكون الرجل يملك شيئاً، وله حالة من الدنيا، ويكون مسكوناً على ما ذكرنا، ألا ترى أن الله تعالى استجاب دعاء نبيه ﷺ وأعاده من الفقر؛ لأنه قبضه موسراً غنياً بما أفاء عليه، وإن كان لم يضع درهماً على درهم، والله عَزَّل يقول: ﴿وَوَجَدَكَ عَابِلًا فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٨]. هذا الذي ذكرنا كلام ابن قتيبة في هذين الحديثين ^(٣).

واحدة ابن الأنباري لهذه ^(٤) الطريقة بقوله: ﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ

= و«الميزان» ٩٥/٦، وساق أقوال الأئمة فيه، وكلها تتفق على تضعيقه، وساق له أحاديث فيما أنكرت عليه هذا أحدها).

ثم ساق الألباني شاهدين ضعيفين للحديث ثم قال: (والخلاصة: أن جميع طرق الحديث لا تخلو من قادح، إلا أن مجموعها يدل على أن للحديث أصلاً، فإن بعضها ليس شديداً لضعف كحديث أبي سعيد وعبادة، والأحاديث تصل بمجموعها إلى درجة الحسن. يعني: الحسن لغيره). انظر: «إرواء الغليل» رقم ٣٥٨/٣-٣٦٣.

(١) في (ج): (الضر).

(٢) هذا بعض حديث رواه أبو داود (١٢٩٦)، كتاب: الصلاة، باب: في صلاة النهار، وابن ماجه (١٣٢٥)، كتاب: إقامة الصلاة، باب: ما جاء في صلاة الليل والنهار مثني مثنى.

(٣) انظر: «تأويل مختلف الحديث» ص ١٩٦.

(٤) في (ج): (بهذه).

لِمَسْكِينَ» [الكهف: ٧٩] الآية، فوصف بالمسكنة من له سفينة من سفن البحر تساوي جملة من الدنانير^(١)، وبقوله تعالى: «أَوْ إِطْعَمْتُ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْعَبَةٍ ١٤ يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ١٥ أَوْ مِسْكِينًا ذَا مَتْرَبَةٍ ١٦» [البلد: ١٤-١٦]، ومسكين ذو متربة: هو الفقير الذي قد لصق بالتراب من شدة الفقر، والمسكين الذي ليس بذى متربة هو أحسن حالاً من الفقير؛ لأنّه ذو مال، ونعت الله تعالى هذا المسكين بأنه ذو متربة يدل على أنّ ثم مسكيناً ليس بذى متربة يخالف المنعوت ولا يبلغ منزلته في شدة الفقر.

وأما احتجاجهم ببيت الراعي، قلنا: قد ذكر الفقير وحده وكل فقير أفردته بالاسم جاز إطلاق المسكين عليه، وكذلك إطلاق الفقير على المسكين، وإنما يتبيّن مقصود هذه المسألة عند الجمع بينهما وفائدة هذا الخلاف لا تبيّن في تفريقي الصدقات، وإنما تبيّن في الوصايا، وهو أن رجلاً لو^(٢) قال: أوصيت للفقراء بمائتين وللمساكين بخمسين وجب^(٣) دفع المائتين إلى من هو أسوأ حالاً من الفريقين.

ومن الناس من سوى بين الفقير والمسكين وقال: هما واحد إلا أنه

(١) ليس في هذا دليل على ما ذكر؛ لأنّ العرب تطلق لفظ المسكين على الذليل الخاضع، فإن كان الذي أذله هو الفقر، كان فقيراً مسكيناً، وإن كان الذي أذله غير الفقر، فهو مسكين غير فقير، كما أشار إلى ذلك المؤلف، قال ابن عرفة بعد أن ذكر نحو ما سبق: «إذا كان مسكيناً قد أذله سوى الفقر فالصدقة لا تحل له، إذ كان شائعاً في اللغة أن يقال: ضرب فلان المسكين، وظلم المسكين، وهو من أهل الشروءة واليسار». «لسان العرب» (فقر) ٦/٣٤٤٤.

(٢) ساقط من (ي).

(٣) في (ج): (يوجب).

ذكر^(١) بالصفتين لتأكيد أمره^(٢).

والظاهر من هذه الأقوال الذي يوافق اللغة قول قتادة، هو أن الفقير ذو الزمانة من أهل الحاجة، والمسكين الصحيح منهم، وهو في اللغة (مفعيل) من السكون مثل المنطيق من النطق، ومضى الكلام فيه عند قوله تعالى: ﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ﴾ [البقرة: ٦١].

وحدّ الفقير والمسكين الذي يجوز دفع الزكاة إليه هو من لا يفي دخله بخرجه.

وقوله تعالى: ﴿وَالْعَمَلِينَ عَلَيْهَا﴾، قال ابن عباس: يريد الذين يستخرجونها^(٣). وقال الزهري وابن زيد: هم السعاة لجباية الصدقة^(٤). وهؤلاء يعطون من الصدقات بقدر أجور أمثالهم، وهو مذهب الشافعي^(٥)، وقول عبد الله بن عمرو^(٦)، وابن زيد^(٧)، وقال مجاهد والضحاك: يعطون الثمن من الصدقات^(٨).

(١) في (ي): (ذكرنا).

(٢) ذكر القرطبي في «تفسيره» ١٦٩/٨، ١٧٠ أن هذا أحد قولي الشافعي، وإليه ذهب أبو يوسف وابن القاسم وسائر أصحاب مالك، وانظر: «حاشية ابن عابدين» ٢/٣٣٩.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٨٢١/٦ بلفظ: السعاة أصحاب الصدقة.

(٤) رواه ابن جرير ١٦٠/١٠ مختصرًا عن الزهري، وبمعناه عن ابن زيد.

(٥) انظر: «الأم» ٢/١١١.

(٦) في (ي): (عمر)، والصواب ما أثبته، وانظر قوله في «تفسير ابن جرير» ١٦١/١٠، والشعبي ٦/١١٨ ب.

(٧) رواه ابن جرير ١٦١/١٠، والشعبي ٦/١١٨ ب.

(٨) رواه ابن جرير ١٦٠/١٠-١٦١ بإسنادين ضعيفين، ففي سنته عن مجاهد مجهول،

ومسلم بن خالد الزنجي قال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ٥٢٩ (٦٦٢٥): صدوق كثير الأوهام، وفي سنته عن الضحاك ضعيف، وهو جوبي.

والصحيح أن الهاشمي والمطليبي^(١) لا يجوز أن يكون عاماً على الصدقات [بعمالة منها]؛ لأن رسول الله ﷺ أبى أن يبعث أبا رافع^(٢) عاماً على الصدقات^(٣)، وقال: «أما علمت أن مولى القوم منهم؟!»^(٤).
وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْلَفَةُ قُلُوبُهُمْ﴾، قال ابن عباس: هم قوم من أشراف العرب استألفهم رسول الله ﷺ ليردوا عنهم قومهم ويعينوه على عدوه، منهم عباس بن مرادس السلمي، وعيسى بن حصن الفزارى^(٥)، والأقرع بن حابس

(١) الهاشمي: نسبة إلى هاشم بن عبد مناف بن قصي، والمطليبي: نسبة إلى المطلب بن عبد مناف بن قصي. انظر: «السيرة النبوية» ١١٨/١.

(٢) للنبي ﷺ موليان بهذا الاسم، أبو رافع عبد أبي أحىحة، وقد أعتقد كل من بنيه نصبه منه سوى واحد فإنه وهب نصبه للنبي ﷺ فأعتقده، والثاني أبو رافع القبطي وقد أفاد الذهبي أنه هو المذكور في حديث الصدقة، واختلف في اسمه، فقيل: أسلم، وقيل: إبراهيم، وقيل غير ذلك، والأول أشهر، كان عبداً للعباس فوهبه للنبي ﷺ، فلما أن بشر النبي ﷺ بإسلام العباس أعتقده، وكان ذا علم وفضل، وقد شهد غزوة أحد وما بعدها، وتوفي بالكوفة سنة ٤٠هـ. وقيل قبل ذلك: انظر: «المعارف» ص ٨٥، و«سير أعلام النبلاء» ١٦/٢، و«الإصابة» ٤/٦٧ - ٦٨ (٣٩٦).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ج).

(٤) رواه النسائي في «سننته»، كتاب: الزكاة، باب: مولى القوم منهم ٥/٥١٠، والترمذى ٦٥٧، كتاب: الزكاة، باب: ما جاء في كراهة الصدقة للنبي.. ، وأبو داود (١٦٥٠)، كتاب: الزكاة، باب: الصدقة على بنى هاشم، وأحمد في «المسنن» ٦/٨، والحديث بنحوه دون ذكر أبي رافع في «صحیح البخاری» (٦٧٦١)، كتاب: الفرائض، باب: مولى القوم من أنفسهم.

(٥) هو: عيسى بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزارى، أبو مالك، زعيم فزارة وغطفان، أسلم قبل فتح مكة وشهادها، وشهد حنيناً والطائف، ثم ارتد في عهد أبي بكر ثم عاد إلى الإسلام، وكان من المؤلفة قلوبهم، وفيه جفاء البدية، مع حمق وتهىء، توفي في خلافة عثمان بن عيسى.

التميمي^(١)، والحارث بن هشام المخزومي، وأبو سفيان بن حرب الأموي، وجماعة^(٢)، وهذا قول الكلبي^(٣) والأكثرين^(٤).

وكان رسول الله ﷺ يعطيهم سهماً من الزكاة، فأما اليوم فقد أغنى الله المسلمين عن ذلك إنما كانوا على عهد رسول الله ﷺ خاصة، وهذا قول الحسن^(٥) والشعبي^(٦)، فإن رأى الإمام على مقتضى الحال يريد أن يؤلف قلوب قوم على الإسلام فله الإعطاء إذا كانوا مسلمين، إذ لا يجوز صرف شيء من زكاة الأموال إلى المشركين، فأما المؤلفة من المشركين فإنما يعطون من مال الفيء لا من الصدقات^(٧).

= انظر: «المعارف» ص ١٧١، و«الإصابة» ٥٤ / ٣ (٦١٥١).

(١) هو: الأقرع بن حابس بن عقال بن محمد المجاشعي الدارمي التميمي، من زعماء بني تميم، أسلم قبل فتح مكة وشهد فتحها وحنيناً والطائف، وكان من المؤلفة قلوبهم، ثم حسن إسلامه، وكان حكيمًا شريفاً في الجاهلية والإسلام، قتل بجوزجان في خلافة عثمان رضي الله عنهما.

انظر: «السيرة النبوية» ٤ / ١٣٥، ١٤١، ١٤٣، و«الإصابة» ١ / ٥٨.

(٢) ذكر نحوه الرازي في «تفسيره» ١٦ / ١١١، وروى ابن جرير ١٦١ / ١٠ عن ابن عباس قال: (هم قوم كانوا يأتون رسول الله ﷺ قد أسلموا.. فإذا أعطاهم من الصدقات فأصابوا منها خيراً قالوا: هذا دين صالح؛ وإن كان غير ذلك عابوه وتركوه). وانظر: «إرواء الغليل» ٣ / ٣٦٩.

(٣) رواه الثعلبي ٦ / ١١٨.

(٤) مثل يحيى بن أبي كثیر، ومجاھد. والحسن، وقتادة والضحاك وسعید بن جبیر والشعبي، انظر: «تفسير ابن جریر» ١٠ / ١٦١-١٦٢، و«الدر المثور» ٣ / ٤٥٠-٤٥١.

(٥) رواه ابن جریر ١٠ / ١٦٢، والثعلبي ٦ / ١١٦.

(٦) انظر المصادرتين السابقتين، نفس الموضع، و«تفسير ابن أبي حاتم» ٦ / ١٨٢٢.

(٧) انظر: كتاب «الأم» للإمام الشافعی ٩٧ / ٢، ومذهب الإمام أحمد جواز إعطاء المؤلفة قلوبهم من الزكاة ولو كانوا مشركين، انظر: «المغني» ٩ / ٣١٨.

وقوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾، قال ابن عباس: (يريد المكاتبين)^(١)، وقال الزجاج: (كأن يعاون المكاتب حتى يفك رقبته)^(٢). وهذا على حذف المضاف؛ لأن المعنى: وفي فك الرقاب، وقد مضى مثل هذا في سورة البقرة [١٧٧] في قوله تعالى: ﴿وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ﴾. وسهم الرقاب موضوع في المكاتبين^(٣) ليعتقوا به، وهذا مذهب الشافعي^(٤) والليث بن سعد^(٥). ومذهب مالك^(٦) وأحمد^(٧) وإسحاق^(٨): أنه موضوع^(٩) لعتق الرقاب يشتري به عبيد فيعتقدون.

ومذهب^(١٠) أبي حنيفة وأصحابه أنه لا يعتق من الزكاة رقبة كاملة،

(١) «تنوير المقابس» ص ١٩٦، و«تفسير الرازي» ١١٢/١٦، و«الوسط» ٢/٥٠٦.

(٢) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٦/٢.

(٣) المكاتب: العبد يكاتب على نفسه بثمنه، فإذا دفع ثمنه لسيده عتق. انظر: «معجم مقاييس اللغة» (كتب) ١٥٩/٥، و«السان العربي» (كتب) ٦/٣٨١٧.

(٤) انظر: كتاب «الأم» ٢/١١٣.

(٥) انظر: «فتح الباري» ٣/٣٣٢.

(٦) هذه إحدى الروايات عن الإمام مالك، انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٢/٩٦٧، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨٢.

(٧) هذه إحدى الروايات عن الإمام أحمد، لكن لا يعني ذلك أن المكاتبين لا يعانون من الزكاة عنده، بل يعانون منها المكاتب ويعتقدونها العبيد، واستحب أن لا يعتقد الفرد من زكاته رقبة كاملة. انظر: «المغني» ٩/٣٩١-٣٢١.

(٨) انظر قوله في: «المغني» ٩/٣٢٠، و«فتح الباري» ٣/٣٣٢، والمذكور هو إسحاق ابن إبراهيم بن مخلد الحنظلي التميمي أبو يعقوب المروزي.

(٩) في (ى): (موضوع)، والصواب ما أثبته بدلاله ما قبله.

(١٠) من هنا إلى قوله: فيعتقدون، مكرر في (ح).

ولكن يعطى منها في رقبة ويعان بها مكاتب^(١)، وهذا قول سعيد بن جبير^(٢)
والنخعي^(٣).

وقال الزهري: (سهم الرقاب نصف نصف للمكاتب المسلمين، ونصف يشتري به رقاب ممن صلوا وصاموا وقدم إسلامهم، فيعتقدون، من الذكور والإناث)^(٤).

قال أصحابنا: (والاحتياط في سهم الرقاب دفعه إلى السيد بإذن المكاتب^(٥))^(٦)، وهذا معنى تغيير اللفظ على ما ذكره صاحب «النظم»، وهو أنه قال: قوله: «إِنَّمَا أَصَدَّقْتُ» إلى قوله: «وَفِي الرِّقَابِ» فصل جاء بنظم له معنى خاص دون ما بعده، وذلك أن الله تعالى قصد به دفع الصدقات إلى هؤلاء ليعملوا فيما يعطون ما شاؤوا في نفقاتهم وغيرها، ثم

(١) انظر: «بدائع الصنائع» ٩٠٦/٢.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٧٩/٣ كتاب الزكاة، باب: في الرقبة تعنق من الزكاة، وأبو عبيد في كتاب «الأموال»، باب: سهم الرقاب والغارمين ص ٧٢٣، ولفظه عند أبي عبيد: (لا تعنق من زكاة مالك فإنه يجر الولاء).

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ١٧٩/٣، كتاب: الزكاة، باب: في الرقبة تعنق من الزكاة، وأبو عبيد في كتاب «الأموال»، باب: سهم الرقاب والغارمين ص ٧٢٣، ولفظه عند أبي عبيد: (قال: يعان منها في الرقبة ولا يتعنق منها)، ورواه ابن المنذر كما في «الدر المثور» ٤٥٢/٣، ولفظه: (لا يتعنق من الزكاة رقبة تامة، ويعطى في رقبة، ولا بأس أن يعين بها مكتاباً).

(٤) ذكره عن الزهري، الشعبي في «تفسيره» ٦/١٢٠ أ، والصواب أن الزهري رواه عن عمر بن عبد العزيز كما في «تفسير ابن أبي حاتم» ٦/١٨٢٤، وانظر: «الدر المثور» ٤٥١/٣.

(٥) في (ح): (بإذن عبد المكاتب)، وهو خطأ ولا معنى له.

(٦) انظر: «روضة الطالبين» ٢/٣١٥.

قال : ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ إلى آخر الآية^(١) فجاء هذا بنظم غير ذلك النظم ، فكأنه يُعَلَّم أمر بأن يوضع ما يقدر لهم في المواقع التي بها استحقوا الصدقة دون أن يدفع إليهم فيصرفوه في غيره ، فيجب أن يوضع في الرقاب بأن يؤدى عنهم ، وكذلك : ﴿وَالْفَرِمَن﴾ ويصرف ما أوجب للسبيل وابنه إلى ما يحتاجون إليه من آلة ونفقة ، دون دفعه إليهم ، وإنما قلنا هذا على ظاهر النظم لأنه لم يجعله فصلين بنظمين مختلفين إلا وقد قصد به معنيين متغيرين .

وقوله تعالى : ﴿وَالْفَرِمَن﴾ ، قال ابن عباس : (يريد أهل الدين)^(٢) ، وقال مجاهد^(٣) وقتادة^(٤) والزهري^(٥) : (الغارمون : الذين لزمهم الديون في غير معصية ولا إسراف).

قال الشافعي : (وهم صنفان : صنف ادانوا في مصلحتهم أو معروف أو غير معصية ثم عجزوا عن أداء ذلك في العرض والنقد ، فيعطون في غرمهم ، وصنف ادانوا في حمالات وصلاح ذات بين ، ولهم عروض إن بيعت أضر بهم فيعطي هؤلاء وتتوفر عروضهم^(٦) ، وذلك إذا كان دينهم في غير فسق ولا تبذير ولا معصية ، فأما من ادان في معصية الله فلا أرى أن

(١) في (ى) : (آخرها).

(٢) «تنوير المقاييس» ص ١٩٦.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» ، كتاب : الزكاة ، باب : ما قالوا في الغارمين منهم ٣/٢٠٧ ، وابن جرير ١٦٤/١٠ ، وابن أبي حاتم ١٨٢٤/٦.

(٤) رواه ابن جرير ١٦٤/١٠ ، والثعلبي ٦/١٢٠ ب.

(٥) رواه ابن أبي شيبة ، وابن جرير في المصدررين السابقين ، نفس الموضع.

(٦) «الأم» ٩٧/٢ بتصريف يسير واختصار ، والكلام التالي ذكره الشافعي في كتاب «الأم» ١١٣/٢.

يعطى)، قال الزجاج: (لأن ذا المعصية إن أدي عنه الدين كان ذلك تقوية له على المعاichi)^(١).

وأصل الغرم في اللغة: لزوم ما يشق ويتعذر، والغرام: العذاب اللازم أو^(٢) العشق أو الشر اللازم، وفلان مغرم بالنساء: -إذا كان مولعاً بهن- من هذا^(٣).

وقوله تعالى: «وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ» يعني: الغزاوة والمرابطين، عند عامة المفسرين^(٤)، قال الزجاج: (أي للمجاهدين حق في الصدقة)^(٥). ومذهب الشافعی في هذا: أن الغازی يجوز أن يعطى وإن كان غنياً إذا طلب^(٦) وهو مذهب مالک^(٧) وإسحق^(٨) وأبی^(٩) عبید^(١٠).

وقال أبو حنيفة واصحابه^(١١): (لا يعطى الغازی إلا أن يكون

(١) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٦/٢.

(٢) في (ح): (و).

(٣) انظر: «اللسان» (غرم) ٦/٣٢٤٧.

(٤) انظر: «تفسير ابن جریر» ١٦٥/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٢٤ - ١٨٢٥، و«الدر المنشور» ٣/٤٥٢.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٦/٢.

(٦) «الأم» ٢/٩٨.

(٧) انظر: «أحكام القرآن» لابن العربي ٢/٩٦٩، و«الجامع لأحكام القرآن» للقرطبي ٨/١٨٥.

(٨) انظر: «المغني» ٩/٣٢٦.

(٩) في (ى): (ابن)، وهو خطأ.

(١٠) كتاب: «الأموال»، له ص ٧٢٦.

(١١) هما أبو يوسف ومحمد بن الحسن.

محاتجاً^(١)، واحتاج^(٢) الشافعي بما روى أن النبي ﷺ قال: «لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة: رجل عمل عليها، أو رجل اشتراها بماله، أو في سبيل الله^(٣)، أو ابن السبيل^(٤)، أو رجل كان له جار فتصدق عليه فأهداها له»^(٥).

وقوله تعالى: «وَابْنَ السَّبِيلِ»، قال ابن عباس: (يريد عابر السبيل)^(٦)، قال المفسرون: (المسافر المنقطع يأخذ من الصدقة وإن كان

(١) انظر: «بدائع الصنائع» ٩٠٧/٢، و«المغني» ٣٢٦/٩.

(٢) في (ح): (الاحتاج).

(٣) في (ح): (سبيل)، دون لفظ الجلالة.

(٤) هكذا ذكر الواهدي: (ابن السبيل) ومثله ابن جرير ١٦٥/١٠، والتعليق ٦/١٢٠ بـ، ولم يذكره الشافعي ولا غيره من أخرج الحديث ممن سيأتي ذكرهم، وإنما ذكروا مكانه (الغارم).

ورواية ابن جرير ضعيفة للإرسال ولضعف ابن وكيع، فهو ساقط الحديث كما بينه ابن حجر في «التقريب» ص ٢٤٥٦ (٢٤٥٦)، أما التعليق فقد ذكر الحديث بغير سند.

(٥) انظر: «الأم» ٩٨/٢، وقد ذكر الواهدي رواية ابن جرير، ولفظه عند الشافعي: (لا تحل الصدقة إلا لغاز في سبيل الله أو لعامل عليها، أو لغام، أو لرجل اشتراها بماله، أو لرجل له جار مسكين فتصدق على المسكين فأهدي المسكين للغنى) ولفظه عند غيره: (لا تحل الصدقة لغنى إلا لخمسة، لغاز.. إلخ، رواه أبو داود ١٦٣٥)، كتاب: الزكاة، باب: من يجوز لهأخذ الصدقة وهو غني، وابن ماجه ١٨٤١)، كتاب: الزكاة، باب: من تحل له الصدقة، وأحمد في «المسندة» ٣/٥٦، والحاكم في «المستدرك»، كتاب: الزكاة ٤٠٧/٢، وقال: صحيح على شرط الشيختين، ووافقه الذهبي.

(٦) في (ح): سبيل، وقد روى الأثر ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما في «الدر المثبور» بلفظ: المسافر.

غنىًّا في بلده^(١)، وهذا قول مجاهد^(٢) والزهري^(٣)، وقال الزجاج: (هو الذي قطع عليه الطريق)^(٤).

قال الشافعي: (ابن السبيل المستحق للصدقة: هو الذي يريد السفر في غير معصية، فيعجز عن بلوغ سفره إلا بمعونة)^(٥)، قال أصحابنا: (ومن أنشأ السفر من بلده لحاجة جاز أن يدفع إليه سهم ابن السبيل كالمجتاز بذلك)^(٦).

وقوله تعالى: «فَرِيَضَةٌ مِّنْ أَنَّهُ»، قال الزجاج: (منصوب على التوكيد؛ لأن قوله: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ» لهؤلاء كقوله: فرض الله الصدقات^(٧) لهؤلاء)^(٨).

«فَرِيَضَةٌ»، قال ابن عباس: (يريد أن الله تبارك وتعالى افترض هذا على الأغنياء في أموالهم)^(٩) «وَاللَّهُ عَلِيمٌ» بخلقه «حَكِيمٌ» بما حكم فيهم^(١٠).

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٦٥/١٠، و«الدر المثبور» ٣/٤٥٢.

(٢) رواه ابن جرير ١٦٦/١٠.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب: الزكاة، باب: ما قالوا في الغارمين من هم ٣/٢٠٧، وابن جرير ١٦٦/١٠.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٦. (٥) «الأم» ٢/٩٨.

(٦) انظر: «المهذب في فقه الإمام الشافعي» ١/١٧٣، و«روضة الطالبين» ٢/٣٢٥.

(٧) في (ى): (الصدقة الصدقات)، وهذه الزيادة لا معنى لها، وليس في «معاني القرآن وإعرابه».

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٧. ومراد الزجاج أن المعنى: فرض الله الصدقات لهؤلاء فريضة.

(٩) «الوجيز» ٦/٥٤٦.

(١٠) في (ح): (فيه).

فأما حكم هذه الآية فقال قوم: قاسم الصدقة له أن يضعها في أي هؤلاء الأصناف شاء، وإنما سمي^(١) الله الأصناف الثمانية^(٢) إعلاماً منه أن الصدقة لا تخرج من هذه الأصناف إلى غيرها، وهذا قول عمر وحذيفة وابن عباس وابن جبير وعطاء وأبي العالية وإبراهيم^(٣)، ومذهب أبي حنيفة^{(٤)(٥)}.

(١) في (ى): أسمى، وأثبت ما في (ح) و(م) لموافقته لما في «تفسير الثعلبي».

(٢) في (ح): الثلاثة، وهو خطأ.

(٣) روى أثر إبراهيم ومن قبله ابن أبي شيبة في «المصنف»، كتاب: الزكاة، باب: ما قالوا إذا وضع الصدقة في صنف واحد ١٨٢/٣، وابن جرير ١٦٦/١٠ - ١٦٧، وابن أبي حاتم ١٨١٧/٦، والثعلبي ١٢١/٦ أ، والبيهقي في «السنن الكبرى»، كتاب: قسم الصدقات، باب: من جعل الصدقة في صنف واحد ١١/٧، ١٢.

(٤) انظر: «بدائع الصنائع» ٩٠٨. وهو أيضاً مذهب الحنابلة كما في «المغني» ٤/٤. ١٢٧.

(٥) قلت: ومن أقوى أدلة هذا القول حديث سلمة بن صخر الذي ظاهر من امرأته ثم واقعها، وفيه: (ادهب إلى صاحب صدقة بنى زريق، فقل له: فليدفعها إليك)، رواه أبو داود رقم (٢٢١٣)، كتاب: الطلاق، باب: في الظهار، والترمذى رقم (٣٢٩٩)، كتاب التفسير، باب: ومن سورة المجادلة، وابن ماجه رقم (٢٠٦٢)، كتاب: الطلاق، باب: الظهار، وأحمد ٣٧/٤، والحاكم ٢٠٣/٢، وقد حسن الترمذى، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الألبانى في «إراوه الغليل» ١٧٩/٧: (وبالجملة فالحديث بطرقه وشهاده صحيح).

والشاهد فيه أن النبي ﷺ أعطاه صدقة بنى زريق كلها ولم يقسمها على الأصناف الثمانية.

وكذلك قول النبي ﷺ لمعاذ حين بعثه إلى اليمن: «إإن هم أطاعوك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنىائهم فترد على فقرائهم»، رواه البخاري (١٣٩٥)، كتاب: الزكاة، باب: وجوب الزكاة، فلم يأمره النبي ﷺ أن يقسم الزكاة على الأصناف الثمانية.

وكان الشافعي يجري الآية على ظاهرها ويقول: ذكر الله تعالى ثمانية أصناف فين أن كل صنف منهم يستحق سهمه فلا يجوز حرمان صنف موجود، وكيف يجوز مع هذه القسمة^(١) التي تولاه سبحانه ثم أكدتها بقوله: «فَرِيْضَةً مِّنْ اللَّهِ» فإذا تولى رب المال قسمها فإن عليه وضعها في ستة أصناف [لأن سهم]^(٢) المؤلفة ساقط، وسهم العاملين^(٣) يبطل بقسمه إليها، ولا يجزئه أن يعطي من كل صنف منهم أقل من ثلاثة أنفس، ولا يصرف منها سهم ولا شيء منه عن أهله ما دام من أهله أحد^(٤) يستحقه؛ ولا يخرج من بلد وفيه أهله، وترد حصة من لم يوجد من أهل السهمان على من وجد منهم)^(٥)، وهذا قول عمر^(٦) بن عبد العزيز^(٧) وعكرمة^(٨) والزهري^(٩).

(١) في (ى): (التسمية).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٣) في (ى): الغارمين، والصواب ما أثبته وهو موافق لما في كتاب: «الأم».

(٤) ساقط من (ح).

(٥) انظر: أول قول الشافعي إلى قوله (فريضة من الله) في كتاب: «الأم» ٢/٩٤-٩٦ بمعنىه، وانظر: بقية قوله في المصدر نفسه ص ١٠٦ بتصرف.

(٦) هو: عمر بن عبد العزيز بن مروان الأموي، أبو حفص، أمير المؤمنين، وخامس الخلفاء الراشدين، ومضرب المثل في العدل وحسن السياسة، وكان أحد الأئمة المجتهدین، توفي سنة ١٠١ هـ.

انظر: «العبر» ١/٩١، و«تقريب التهذيب» ص ٤١٥ (٤٩٤٠).

(٧) رواه ابن أبي حاتم مفرقاً في مواضع من «تفسيره»، انظر ٤/٥٩-٦٠ ب-٦١، وانظر أيضاً «تفسير الثعلبي» ٣/١٢١ ب.

(٨) ذكره الثعلبي ٦/١٢١ ب، والبغوي ٤/٦٥، وقد روی عنه ابن أبي شيبة في «المصنف» ٣/١٨٣ مثل قول الجمهور.

(٩) ذكره الثعلبي ٦/١٢١ ب.

قال أصحابنا : (أقل عدد كل صنف ثلاثة فصاعداً ، للفظ الجمع في الآية ، فإن دفع سهم القراء إلى فقيرين ضمن نصيب الثالث ، وهو ثلث سهم القراء ، يضمنه لفقير واحد أو أكثر) ^(١) .

وأما كيفية قسمها فهو أن تنظر فإن وجدت خمسة أصناف وقد لزمك أن تتصدق بعشرة دراهم ، جعلت العشرة خمسة أسمهم ، كل سهم درهماً ، ولا يجوز التفاضل ، ثم يلزمك أن تدفع إلى كل صنف درهماً ، وأقل عددهم ثلاثة ولا تلزمك التسوية بينهم ، ولنك أن تعطي فقيراً درهماً ، وفقيراً خمسة أسداس ، وفقيراً سدس درهم ، هذه صفة قسم الصدقات على مذهب الشافعي ^(٤) .

٦١ - قوله تعالى : «**وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذِنَ النَّبِيُّ**» ، قال المفسرون : (نزلت في رجل من المنافقين يقال له نبتل بن الحارث ^(٥) وجماعة معه ، كانوا يؤذون رسول الله ﷺ وبلغون حديثه إلى المنافقين ويعيرون ، ويقولون فيما بينهم : نقول ما شئنا ثم نأتيه ونحلف له ونقول : ما قلنا فيصدقنا ؛ لأنه أذن ، فأنزل الله تعالى : «**وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذِنَ النَّبِيُّ**» ^(٦)

(١) ساقط من (ح).

(٢) في (ح) : (و).

(٣) انظر : «المذهب في فقه الإمام الشافعي» ١/١٧٣ ، و«روضة الطالبين» ٢/٣٢٩.

(٤) انظر : «الأم» ، كتاب : قسم الصدقات ٢/٩٤ وما بعدها ، و«روضة الطالبين» ٢/٣٣٠.

(٥) هو : نبتل بن الحارث بن قيس الأوسي ، أخوبني عمرو بن عوف ، ذكره ابن إسحاق في المنافقين ، على وجه الظن من غير سند واعتمد قوله من جاء بعده . وقال الحافظ ابن حجر : (يتحتم أن يكون أبو عبيدة اطلع على أنه تاب).

انظر : «السيرة النبوية» ٤/٢٠٨ ، و«تفسير ابن جرير» ١٦٨/١٠ ، و«الإصابة» ٣/٥٤٩.

(٦) انظر : «تفسير ابن جرير» ١٦٨/١٠ ، والتعليق ٦/١٢٢ أ ، والبغوي ٤/٦٧ ، و«السيرة النبوية» لابن هشام ٤/٢٠٨ ، و«أسباب النزول» للمؤلف ص ٢٥٤.

يعني^(١) من المنافقين من يوذيه بنقل حديثه، وعييه ﴿وَيَقُولُونَ هُوَ أَذْنٌ﴾ أي يسمع من كل أحد ما يقول ويقبله، وقال^(٢) الحسن: (قالوا: ما هذا الرجل إلا أذن، من شاء صرفه كيف شاء، ليست له عزيمة^(٣)).

وقرأ نافع^(أذن) بالتخفيف^(٤)، مثل عنق وظفر وطنب، وكل ذلك يجيء فيه^(٥) التخفيف، والأذن في الأصل عبارة عن جارحة مخصوصة، ويجوز أن يطلق على الجملة، ويوصف به، كما قال الخليل في الناب من الإبل: (إنه سميت به لمكان الناب البازل^(٦) فسميت الجملة كلها به^(٧))^(٨). وكما قالوا للريئة^(٩)، وهو عين القوم، ويجوز أن يجري الاسم وصفاً للشيء إذا وجد معنى ذلك الاسم فيه^(١٠)، وذلك كما أنسد أبو عثمان^(١١):

(١) ساقط من (ى).

(٢) في (ى): (قال).

(٣) ذكره عن الحسن، الشيخ هود بن محكم في «تفسيره» ١٤٥/٢، والرازي في «تفسيره» ١١٦/١٦، والمؤلف في «الوسيط» ٢/٥٠٧.

(٤) انظر: «كتاب السبعة في القراءات» ص ٣١٥، و«إتحاف فضلاء البشر» ص ٢٤٣.

(٥) في (ى): (في).

(٦) قال الجوهرى في «الصحاح» (بزل) ١٦٣٣/٤: (بزل البعير ينزل بزوّلاً: فطر نابه، أي انشق، فهو بازل، ذكرًا كان أو أنثى وذلك في السنة التاسعة، وربما بزل في السنة الثامنة، والبازل أيضًا: اسم للسن التي طلت).

(٧) في (ح): (بها).

(٨) انظر: «كتاب سيبويه» ٣/٤٨٣، و«الحججة للقراء السبعة» ٤/١٩٩.

(٩) قال ابن فارس في «مجمل اللغة» (ربو) ٢/٤١٧: (الريئة: عين القوم، يكون فوق مربأ من الأرض)، ونحوه في «تهذيب اللغة» (ربا) ١/١٣٣٤.

(١٠) ساقط من (ح).

(١١) هو: بكر بن محمد، أبو عثمان المازني.

مئبرة العرقوب إشفي الممرفق^(١)

فوصف المرفق بالإشفي لما أراد من الدقة^(٢) والهزال، وخلاف الدرم^(٣).

وقال آخر^(٤):

فلولا الله والمهر المفدى لأبى وأنت غربال الإهاب
 يجعله غربالاً لكثرة الخروق فيه من آثار الطعن، فكذلك **﴿هُوَ أذن﴾**
أجرى على الجملة اسم الجارحة لإرادة^(٥) كثرة استعمالها^(٦) في الاصقاء
بها، ويجوز أن تكون (فعلا) من أذن يأذن: إذا استمع، ويكون معناه: إنه
كثير الاستماع، وفي التنزيل: **﴿وَأَذِنْتَ لِرَبِّهَا وَحْتَ﴾**^(٧) أي استمعت، وقالوا:
ائذن لكلامي: أي استمع له، وفي الحديث: «ما أذن الله لشيء كإذنه لنبي

(١) لم أهتد إلى قائله، وانظر الرجز بلا نسبة في: «الخصائص» ٢٢١/٢، ١٩٥/٣، و«المخصص» ١٥/١٠٦، و«الممتع في التصريف» ٧٤/١.

والمعنى: ما رق من الرمل، وإبرة الفرس: ما انحدر من عرقويه. اللسان (أبر).
والإشفي: المثقب. المصدر السابق (شفا).

يقول: إنها حادة العرقوب، حادة المرفق بسبب الهزال.

(٢) في (ى): (الذمة)، وهو خطأ.

(٣) الدرم في الكعب: أن يوازيه اللحم حتى لا يكون له حجم، ودرم الكعب
والعرقوب والساقي درماً: استوى، والأدرم: الذي لا حجم لعظماته، وكل ما غطاه
الشحم واللحم وخفي حجمه فقد درم. انظر: «اللسان» (درم) ١٣٦٦/٣.

(٤) البيت لمنذر بن حسان كما في «المقاديد النحوية» ٣/١٤٠، وهو بلا نسبة في
«الخصائص» ٢/٢٢١، و«الدرر اللوامع» ٢/١٣٦، و«شرح الأشموني» ٢/٣٦٢،
و«لسان العرب» (غribل) ٦/٣٢٣١، و«المخصص» ١٥/١٠٦.

(٥) في (ح) و(ى): (لإرادته).

(٦) في (م): (استعماله لها).

(٧) الآية: ٢ والآية: ٥ من سورة الانشقاق.

يُتَغْنِي بِالْقُرْآنِ^(١)، وَمِنْهُ قَوْلُ عَدِيٍّ^(٢):

فِي سَمَاعِ يَأْذَنِ الشَّيْخِ لَهُ وَحْدِيْثٌ مُثْلِ مَا ذَيْ مَشَارٌ^(٣)
وَيَقُوِيُّ هَذَا الْوَجْهُ أَنَّ أَبَا زِيدَ قَالَ: رَجُلٌ أُذْنٌ، وَيَقَنٌ: إِذَا كَانَ يَصْدُقُ
بِكُلِّ مَا يَسْمَعُ^(٤)، فَكَمَا أَنْ يَقَنٌ صَفَةُ كَبْطُلٍ^(٥)، كَذَلِكَ أُذْنٌ كَأْنُفٌ.

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿قُلْ أُذْنٌ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أَيْ مُسْتَمِعٌ خَيْرٌ وَصَلَاحٌ
وَمُصْنَعٌ إِلَيْهِ، لَا مُسْتَمِعٌ شَرٌّ وَفَسَادٌ، وَرَوْيُ الْأَعْشَى^(٦) وَالْبَرْجَمِي^(٧): (أُذْنٌ

(١) الحديث بهذا اللفظ رواه مسلم في «صحيحه»، كتاب صلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن، (رقم ٢٣٤ / ١)، (٥٤٦ / ١)، وبنحوه رواه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب من لم يتغم بالقرآن، (رقم ٤٢ / ٦)، (٣٢٨ / ٦).

(٢) هو: عدي بن زيد بن حمار العبادي التميمي، شاعر جاهلي، من دهاء العرب، كان يسكن الحيرة، ويحسن الفارسية فاتخذه كسرى ترجماناً بينه وبين العرب، وعلماء العربية لا يرون شعره حجة لتأثيره بالعجم، قتله النعمان بن المنذر نحو سنة ٢٥ هـ. انظر: «طبقات فحول الشعراء» ١٣٧ / ١، ١٤٠، و«الشعر والشعراء» ص ١٣٠، و«الأعلام» ٤ / ٢٢٠.

(٣) البيت لعدي بن زيد كما في «ديوانه» ص ٩٥، و«شرح حماسة التبريزي» ٤ / ٤، ٢٤، والمرزوقي ص ١٤٥١، و«اللسان» (شور) ٤ / ٢٣٥٦.

والماذى: العسل الأبيض، والمشار: المجتنى. انظر: «لسان العرب»، الموضع السابق.

(٤) «النواذر في اللغة»، له ص ٣٢١، و«الحجۃ للقراء السبعة» ٤ / ٢٠١.

(٥) ساقط من (إ).

(٦) هو: يعقوب بن محمد بن خليفة الكوفي، أبو يوسف الأعشى، أجل تلاميذ شعبة، كان قارئاً مجيداً ضابطاً، توفي نحو سنة ٢٠٠ هـ. انظر: «معرفة القراء الكبار» ١ / ١٥٩، و«غاية النهاية» ٢ / ٣٩٠.

(٧) هو: عبد الحميد بن صالح بن عجلان البرجمي التميمي، أبو صالح الكوفي، مقرئ ثقة، من تلاميذ شعبة، توفي سنة ٢٣٠ هـ. انظر: «معرفة القراء الكبار» ١ / ٢٠٢، و«غاية النهاية» ١ / ٣٦٠.

خَيْرٌ)^(١) على وصف الأذن بـ(خير) ومعناه: أن يسمع منكم ويصدقكم خير لكم من أن يكذبكم ولا يقبل قولكم، و﴿خَيْرٌ﴾ في القراءة الأولى بمعنى صلاح^(٢)، وفي الثانية بمعنى أصلاح، قال أبو إسحاق: (من قرأ (أذن خَيْرٌ) بالتنوين، فالمعنى: قل من يسمع منكم، ويكون قريباً منكم، قابلاً للعذر، خير لكم)^(٣).

والقراءة هي الأولى؛ لأن ما بعده يؤكده، وهو قوله: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي يسمع ما ينزله^(٤) الله جل وعز عليه^(٥) فيصدق به ويصدق المؤمنين فيما يخبرونه به، فهو أذن خير، لا أذن شر، وقال عطاء عن ابن عباس في قوله: ﴿قُلْ أذنْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ (يريد: يسمع كلام جبريل فينهاكم عن معاichi الله، ويأمركم بطاعته، ولتطرحوا عنكم ما علم الله في قلوبكم من النفاق)^(٦)، وقال الفراء في قوله: ﴿يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾: أي يصدق بالله، و﴿يُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ ويصدق المؤمنين أراد: لكنه لا يصدقكم إنما يصدق المؤمنين، قال: وهو كقوله: ﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤] أي يرعبون ربهم^(٧).

(١) يعني بالرفع والتنوين في الكلمتين، وقد روى هذه القراءة الأعشى والبرجمي عن أبي بكر عن عاصم، انظر: «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٥، و«حججة القراءات» لابن زنجلة ص ٣١٩، و«تفسير البغوي» ٤/٦٧.

(٢) في (ى): (صاد).

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٧.

(٤) في (ح): (ما بين).

(٥) من (م).

(٦) هذا الأثر من روایة عطاء التي لم أعثّر على مصدرها.

(٧) «معاني القرآن» ١/٤٤٤.

ويقال: آمن به وأمنه وأمن له، أي: صدقه، وقال أبو علي: اللام في **﴿لِلْمُؤْمِنِينَ﴾** على حدها في قوله **﴿رَدَفَ لَكُم﴾** [النمل: ٧٢] أو على المعنى؛ لأن معنى يؤمن: يصدق، فعدى باللام كما عدی مصدق به في نحو: **﴿مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَةِ﴾** [المائدة: ٤٦]^(١).

قال المفسرون^(٢): وهذا تكذيب من الله للمنافقين، كأنه قال: إن محمداً يصدق الله ويصدق المؤمنين، قال: وهو قوله: **﴿لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ﴾** [الأعراف: ١٥٤].

وتكلم صاحب «النظم» في هذه الآية فأفاد، وهو أنه قال: من قرأ ترك الإضافة قوله: **﴿أَذْن﴾** رفع بالابتداء في الظاهر، وموضعه في الباطن نصب على الحال؛ لأن تأويله: قل هو أذناً خير لكم، أي: إذا كان أذناً خير لكم، و(خير) بمنزلة (أفعل) لأنه يقبل منكم ما تقولون فيما تعترضون به، وليس ذلك راجعاً عليه بعيب، ويكون قوله: (هو) -لو ظهر- مبتدأ، وقوله تعالى: (أذناً)^(٣) بعده حال.

وقوله تعالى: **﴿خَيْرٌ لَكُم﴾** خبر للمبتدأ، كما تقول في الكلام: هو حافظاً خيراً لك^(٤)، [أي: في حال الحفظ خيراً لك]^(٥)، فلما كف عن ذكره (هو) وضع ما بعده من الحال موضعه فصار مبتدأ، كما تقول في الكلام: هو حافظ خيراً لك، والعرب تضمر (هو) في الكلام، قوله: **﴿سَيَقُولُونَ﴾**

(١) «الحجّة» ٤/٢٠٤.

(٢) القول للإمام ابن جرير، انظر: «تفسيره» ١٠/١٦٩، وانظر معناه في: «تفسير الشعبي» ٤/٦٧، والبعوي ٤/٦٧.

(٣) يعني في حالة التأويل.

(٤) في (ح): (لكم)، وأثبتت ما في (م) وفي (ي) لموافقتها للمواعين بعده.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

﴿تَلَّثَةُ﴾ [الكهف: ٢٢] الآية^(١).

ومن قرأ بالإضافة في (خير) ليس على (أفعل) وتقديره^(٢) تقدير (فضل) و(نفع) [بمعنى: قل هو أذن نفع]^(٣) لكم، لما^(٤) تجدون فيه وعنده من السهولة والمسامحة فيما يبلغه عنكم، ثم بين الله - ﷺ - ذلك بقوله: **﴿يَوْمَنِ إِلَّا وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾** أي يصدقهم كما قال - ﷺ -: **﴿وَلَا تُؤْمِنُوا إِلَّا لِمَنْ تَبعَ دِينَكُمْ﴾** [آل عمران: ٧٣] أي: لا تصدقوها، والمؤمنون هنّا: المنافقون^(٥) الذين آمنوا بأسنتهم ولم^(٦) يخلصوا بقلوبهم، فقبل **ﷺ** ظاهرهم، وخلطهم بالمؤمنين في الأحكام، ومنه قوله: **﴿إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُهُنَّ﴾** [المتحنة: ١٠] [فسماهن مؤمنات بإقبالهن إلى الهجرة ثم قال: **﴿فَإِنْ عِلِّمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾**]^(٧) ولا يقع الامتحان إلا على من لا يعرف إيمانه، ثم قال: **﴿فَإِنْ عِلِّمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ﴾** أي بما يظهرن من الإيمان بأسنتهم. وأما قوله: **﴿وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ آمَنُوا﴾** فهم^(٨) المخلصون؛ لأن الرحمة لا تناول إلا من أخلص إيمانه، وقد يحتمل أن يكون قوله: **﴿وَيُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِينَ﴾** أي يصدق المؤمنين المخلصين فأما غير المخلصين فإنه يسمع منهم

(١) انظر: قول صاحب النظم في «تفسير الرازبي» ١١٧-١١٨ / ١٦ وقال: هذا الوجه شديد التكلف.

(٢) ساقط من (ح).

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٤) في (ح): (ما).

(٥) في (ى): (المنافقين)، وهو خطأ.

(٦) في (ح): (وإن لم).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٨) ساقط من (ح).

ما يقولون ولا يظهر لهم التكذيب، ويكل أمرهم إلى الله - عَزَّلَهُ -^(١)، والله أعلم بما أراد من ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وَرَحْمَةً لِّلَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾، قال الزجاج: (أي وهو رحمة، لأنه كان سبب إيمان المؤمنين)^(٢)، فجعله الرحمة لكثره هذا المعنى منه، وعلى هذا: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنياء: ١٠٧].

وقرأ حمزة (ورحمة) بالجر^(٣)، عطفا على خير، كأنه: أذن خير ورحمة، أي مستمع رحمة، وجاز هذا كما جاز مستمع خير، ألا ترى أن الرحمة من الخير، فإنه قيل: فهلا^(٤) استغنى بشمول الخير للرحمة وغيرها عن^(٥) تقدير عطف الرحمة عليه؟ فالقول: إن ذلك لا يمتنع، كما لم يمتنع ﴿أَفَرَا يَأْسِرُ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، ثم خص فقال: ﴿خَلَقَ إِلَيْنَا مِنْ عَلِيقٍ﴾ [العلق: ٢] كذلك الرحمة، وإن كانت من الخير، لم يمتنع أن تُعطف عليه^(٦) فتخصيص^(٧) الرحمة بالذكر من بين ضروب الخير لغلبة ذلك في وصف النبي ﷺ وكثرته، قال أبو عبيدة: (هذه القراءة بعيدة في مذهب

(١) وهذا الوجه هو اختيار ابن جرير في تفسيره ١٦٩/١٠ حيث قال: يقول جل شأنه: إنما محمد ﷺ مستمع خير، يصدق بالله وبما جاء من عنده، ويصدق المؤمنين، لا أهل النفاق والكفر بالله.

(٢) اهـ. كلام الزجاج، كما في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٧/٢.

(٣) كتاب: «السبعة» ص ٣١٥، وكتاب: «التيسير» ص ١١٨.

(٤) في (ى): (هلا)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لما في «الحجۃ للقراء السبعة»؛ لأن النص منقول منه حرفيًا.

(٥) في (ى): (من)، وأثبتت ما في (ح) للسبب السابق.

(٦) ساقط من (ى).

(٧) في (ح): (فتخصص).

النحو^(١)؛ لأنه تباعد عن الذي عطفته عليه)^(٢).

قال أبو علي: (البعد بين^(٣) الجار وما عطف عليه لا يمنع من العطف، ألا ترى أن من قرأ ﴿وَقِيلَهُ يَتَرَبَّ﴾ [الزخرف: ٨٨] إنما يحمله على: (﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ وعلم قوله^(٤))^(٥).

٦٢ - قوله تعالى: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ﴾ أي يحلف هؤلاء المنافقون فيما بلغكم عنهم من أذى رسول الله ﷺ والطعن عليه أنهم ما أتوا ذلك، قال الزجاج: (حلفو أنهم ما قالوا ما حكى عنهم ليرضوا المؤمنين بيمينهم)^(٦).

وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَقُّ أَنْ يُرْضَوْهُ﴾ ولم يقل: يرضوهما لأن المعنى يدل عليه، فحذف استخفافاً؛ لأن رضا الرسول ﷺ برضاء الله ﷺ. وهذه المسألة قد مضت عند قوله: ﴿وَالَّذِينَ يَكْرِزُونَ أَذْهَبَ وَالْفِضَّةَ﴾ [التوبه: ٣٤] وفي^(٧) غيرها من الآيات^(٨).

وقوله تعالى: ﴿إِنْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ﴾، قال الزجاج: (أي إن كانوا

(١) في (ى): (النحوين).

(٢) انظر: «تفسير الرازي» ١١٨/١٦ ولم أجده قول أبي عبيد في مصدر آخر، وانظر اختياره لقراءة الجمهور في «تفسير الشعلبي» ٦/١٢٢ ب.

(٣) في (م): (من).

(٤) يعني أنه قد بعد ما بين المعطوف والمعطوف عليه، فإن قوله: (﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ من الآية ٨٥ من السورة نفسها.

(٥) «الحجۃ للقراء السبعة» ٤/٢٠٤.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٨ مع تصرف يسیر.

(٧) ساقط من (ى).

(٨) انظر مثلاً: تفسير الآية: ٢٠، والآية: ٢٤ من سورة الأنفال.

على ما يظهرون، فكان^(١) ينبغي ألا يعيروا النبي ﷺ فـيكونوا بقبولهم^(٢) قوله، وترك عيـه مؤمنين^(٣)^(٤)، وهذا تهجـين لهؤلاء السفهاء بطلب مرضـة العـباد مع ترك مرضـة رب العـباد، والرسـول المـبعوث لصلاح العـباد^(٥).

٦٣ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ مَنْ يُحَكِّمُ اللَّهُ﴾ الآية، قال ابن عباس والكلبي: (نزلت في المنافقين الذين تخلفوا عن غزوة تبوك)^(٦)، قال أهل المعانـي: معنى قولـك: ألم تعلم [لـمن لا يـعلم]^(٧): [الاستـبطـاء لـه]^(٨) في تـخلفـه عن ذلك الـعلم^(٩).

وقـولـه تعالى: ﴿أَنَّهُ﴾^(١٠) الـكـنـاـيـةـ فيه ضـمـيرـ الشـأـنـ وـالـقـصـةـ، قال أبو علي الجرجاني: (وـذـلـكـ أـنـ) يتـضـمـنـ ما بـعـدـهـ منـ الـمـبـدـأـ وـالـخـبـرـ، وـيـشـتمـلـ عـلـيـهـمـاـ^(١١) حتى يـصـيرـ مـعـهـمـاـ^(١٢) قـصـةـ وـشـأـنـاـ، مـثـلـ قولـكـ: زـيدـ

(١) ساقط من (م).

(٢) في (ى): (بـقولـهـ)، وفي «معـانـيـ الـقـرـآنـ وـإـعـرـابـهـ»: بـتـولـيـهـمـ النـبـيـ.

(٣) في (ى): (المـؤـمـنـينـ)، وـالـصـوـابـ ما أـثـبـتـهـ وـهـوـ موـافـقـ لـمـاـ فيـ «ـمـعـانـيـ الـقـرـآنـ وـإـعـرـابـهـ».

(٤) اـهـ. كـلـامـ الزـجاجـ، انـظـرـ: «ـمـعـانـيـ الـقـرـآنـ وـإـعـرـابـهـ» ٤٥٨/٢.

(٥) في (ى): (المـبـعـوثـ منـ ربـ العـبـادـ).

(٦) ذـكـرـهـ عـنـ الـكـلـبـيـ سـيـبـاـ لـنـزـولـ الـآـيـةـ السـابـقـةـ الـثـلـبـيـ ١٢٣/٦ أـ، وـالـبـغـويـ ٦٨/٤، وـابـنـ الـجـوزـيـ ٤٦١/٣ـ، وـفـيـ «ـتـنـوـيرـ الـمـقـبـاسـ»ـ صـ١٩٧ـ:ـ (ـأـلـمـ يـعـلـمـواـ)ـ:ـ يـعـنيـ جـلـاسـاـ وـأـصـحـابـهـ.

(٧) ما بـيـنـ الـمـعـقـوـفـينـ سـاقـطـ منـ (ـحـ).

(٨) في (ح) و(ى): (الـاـسـطـالـةـ).

(٩) ذـكـرـهـ بـمـعـناـهـ مـعـ النـسـبـةـ إـلـىـ أـهـلـ الـمـعـانـيـ، الرـازـيـ فـيـ «ـتـفـسـيـرـهـ»ـ ١١٩/١٦ـ، وـالـخـازـنـ فـيـ «ـتـفـسـيـرـهـ»ـ ٢٣٨/٢ـ وـلـمـ أـجـدـهـ فـيـ كـتـبـهـمـ الـتـيـ بـيـنـ يـدـيـ.

(١٠) سـاقـطـ منـ (ـىـ).

(١١) في (ح): (علـيـهـ).

(١٢) في (ح): (ـمـعـهـاـ)، وـفـيـ (ـىـ):ـ (ـمـعـاـ).

مريض، فإذا أردت أن تعلم غيرك مرضه قلت: اعلم أن زيداً^(١) مريض، ولو قلت: اعلم زيداً مريضاً، كان العلم واقعاً على زيد نفسه دون المرض وانتقل المعنى عما كان عليه، فإذا قلت: اعلم أنه زيد مريض فقد تضمن (أن) ما بعده من المبتدأ والخبر، وجمع معناهما في الهاء التي وقع عليها^(٢) (أن) وعمل (أن) فيها، وشغل بها عن غيرها، فصارت الهاء كنایة عن القصة والشأن، وارتفع ما بعدها من المبتدأ والخبر لشغلك (أن) بالهاء، وصار ما بعد الهاء من المبتدأ والخبر بياناً لما في الهاء من نية تلك القصة لأنها مبهمة، فقوله عَلَّمَكَ: ﴿الَّمْ يَعْلَمُوا أَنَّهُ﴾ الهاء^(٣) قد تضمنت ما بعدها من المبتدأ وخبره، وما بعدها من قوله: ﴿مَنْ يُحَكِّدُ اللَّهَ﴾ مبتدأ، ولذلك^(٤) جزم لأنه شرطٌ مبتدأ^(٥).

وقوله تعالى: ﴿مَنْ يُحَكِّدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ قال الليث: (حدّته أي: عاصيته^(٦) وخالفته، والمحادة كالتجانبة والمخالفة والمعاداة، وذكر الزجاج اشتقاقة من الحد، قال: (ومعنى حاد فلان فلاناً: أي: صار في حد غير حده، كقولك: شاقه، ومعنى: ﴿مَنْ يُحَكِّدُ اللَّهَ﴾ أي يصير في حد غير حد أولياء الله بالمخالفة)^(٧).

(١) في (ى): (زيد)، وهو خطأ.

(٢) في (ح): (عليهما).

(٣) ساقط من (ح). (٤) في (ح): (وكذلك)، وهو خطأ.

(٥) (من) الجازمة شرطية، وهي اسم باتفاق. انظر: «أوضح المسالك» ١٨٩/٣.

(٦) اهـ. الكلام المنسوب للبيث، انظر: «تهذيب اللغة» (حد) ٧٦٠/١، والنص في كتاب: «العين» للخليل (حد) ٢٠/٣.

(٧) ذكر الزجاج بعض معنى هذا القول في «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٨/٢، والبعض الآخر في المصدر السابق: نفسه ١٣٦/٥.

قال ابن عباس: (يعني من يخالف الله ورسوله بتكذيب نبيه، والإظهار باللسان خلاف ما في القلب)^(١)، وقال الأخفش: «يُحَادِدُ اللَّهَ» : يحارب الله^(٢)، وقال قطرب: (يعاند الله)^(٣)، وقال الزجاج: (يعاد^(٤) الله)^(٥).
 «فَأَكَ لَمْ نَارَ جَهَنَّمَ» [المعنى: فله نار جهنم]^(٦) ولكنه لما طال الكلام أعيد (أن) ليكون أوكد، ويجوز كسر (فإن) على الاستئناف بعد الفاء، القراءة بالفتح^(٧)، هذا معنى كلام أبي إسحاق^(٨)، والكلام في إعراب هذه الآية يأتي^(٩) في قوله: «كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّهُ فَأَنَّهُ يُضْلَلُ» [الحج: ٤]^(١٠).

(١) انظر: «زاد المسير» ٤٦٢/٣، و«الوسيط» ٥٠٧/٢.

(٢) لم أجده، وقد ذكره من غير تعين القائل الرazi ١١٩/١٦ - ١٢٠، و«الخازن» ٢٣٨/٢.

(٣) انظر: المصدررين السابقين، نفس الموضع، دون تعين القائل.

(٤) في (م): (تضاد)، وفي «معاني القرآن»: يعادي، وذكره الرazi ١٢٠/١٦ بمثل ما أثبته.

(٥) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٨/٢.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٧) يعني القراءة المتواترة، وقدقرأ ابن أبي عبلة وأبو رزين وأبو عمران وغيرهم بالكسر، انظر: «المحرر الوجيز» ٥٥٢-٥٥٣/٦، و«زاد المسير» ٤٦٢/٣، و«البحر المحيط» ٦٤/٥.

(٨) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٩/٢ لكنه قال: (القراءة بالفتح والكسر). وكذلك قال أبو البقاء العكيري في «التبيان في إعراب القرآن» ص ٤٢٣، وأنكر قراءة الكسر ابن جرير في «تفسيره» ١٧١-١٧٠/١٠، ولا شك أنها شاذة، انظر التعليق السابق.

(٩) في (ح): (بأن).

(١٠) انظر: «النسخة الأزهرية» ٤/٣ أ حيث قال: (قال أبو إسحاق: «كُتِبَ عَلَيْهِ أَنَّهُ مَنْ تَوَلَّهُ» (أنه) في موضع رفع «فَأَنَّهُ يُضْلَلُ» عطف عليه، والفاء الأجود فيها أن =

٦٤ - قوله تعالى: ﴿يَحْذِرُ الْمُنَافِقُونَ﴾ الآية، قال مجاهد والكلبي : (كان المنافقون يعيرون رسول الله ﷺ فيما بينهم، يقولون: عسى الله أن لا يفشي علينا سرنا، فأنزل الله هذه الآية)^(١).
وقوله تعالى: ﴿يَحْذِرُ الْمُنَافِقُونَ﴾ إخبار عنهم بما كانوا يفرقون من هتكهم وفضحتهم، قال الزجاج: (ويجوز أن يكون لفظه خبراً ومعناه أمراً)^(٢)، وهذا بعيد، وأخر الآية دليل على أن المراد بقوله: ﴿يَحْذِرُ الْمُنَافِقُونَ﴾^(٣) الخبر وهو قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذِرُونَ﴾.
وقوله: ﴿أَنْ تُنَزَّلَ عَلَيْهِمْ سُورَةً﴾ الظاهر أن الكناية عائدة على المنافقين ، والوجه أن ترجع إلى المؤمنين ، [والمعنى: أن تنزل على المؤمنين]^(٤) سورة تنبئهم بما في قلوب المنافقين^(٥)، [ونحو هذا قال الحسن^(٦) .

= تكون في معنى الجزاء، وجائز كسر (إن) مع الفاء، وتكون جزاء لا غير، .. وحقيقة (أن) الثانية أنها مكررة على جهة التوكيد؛ لأن المعنى: كتب عليه أنه من تولاه أصله) ثم ذكر رأي أبي علي الفارسي وأطال في ذلك.

(١) رواه عن مجاهد بنحوه ابن جرير ١٧١/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٢٩/٦، والثعلبي ١٢٣/٦ أ ولم أجده من ذكره عن الكلبي.

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٩/٢ بنحوه.

(٣) من (ى).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٥) في (ى): (قلوبهم).

(٦) ذكر عن الحسن عدة أقوال بهذا المعنى، فروى عنه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٢٣ أ أنه قال: (كان المسلمون يسمون هذه السورة الحفارة حفرت في قلوب المنافقين فأظهرته)، وذكره عنه الهواري في «تفسيره» ٢/١٤٧ بلفظ: (كانت تسمى حافرة، أنبات بما في قلوب المنافقين)، وقال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٣: في

وقوله تعالى: ﴿تُنَيِّثُمْ بِمَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾^(١) قال ابن عباس: (يريد: ينزل الله في تلك السورة [ما استروا به من الناس) والمعنى: يظهر^(٢) ما في قلوبهم من الحسد لرسول الله ﷺ والمؤمنين وما كانوا ينطون^(٣) عليه من العداوة لهم.

وقوله تعالى: ﴿قُلْ أَسْهِرُوا أَمْرٌ وَعِيدٌ إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَّا تَحْذَرُونَ﴾ ظهوره، قال عطاء عن ابن عباس: (أنزل الله أسماء المنافقين وكانوا سبعين رجلاً فأنزل الله أسماءهم، وأسماء آبائهم وعشائرهم في القرآن، ثم نسخ تلك الأسماء رأفة منه ورحمة؛ لأن أولادهم كانوا مسلمين، والناس يغير بعضهم بعضاً)^(٤)، فعلى هذا قد أنجز الله وعده بإظهار ذلك في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ مُخْرِجٌ مَا تَحْذَرُونَ﴾، وقال بعضهم: (إن الله أخرج ذلك حيث ألمهم النبي ﷺ معرفتهم فقال: ﴿وَلَتَعْرِفُنَّهُمْ فِي لَهْنِ الْقَوْلِ﴾ [محمد:^(٥)]، قال عطاء ومقاتل وقتادة: (كانت تسمى هذه السورة الفاضحة والمثيره والمبعثرة، أثارت مخازي المنافقين وفضحتهم)^(٦) فإن قيل: أكان

= قوله (يحذر المنافقون) قوله:

أحدهما: أنه إخبار من الله ﷺ عن حالهم، قاله الحسن.. إلخ.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٣) في (ى): (ينطون)، بلا نقط في جميع الحروف.

(٤) رواه البغوي في «تفسيره» ٦٨ / ٤ بنحوه.

(٥) ذكره القرطبي في «تفسيره» ٨ / ١٩٦ ولم يعين القائل، واعتمد هذا القول المؤلف في «الوسط» ٢ / ٥٠٧.

(٦) رواه عن قتادة بلفظه الشعبي ٦ / ١٢٣، والبغوي ٤ / ٦٨، وبنحوه ابن جرير ١٠ / ١٧١، وابن أبي حاتم ٦ / ١٨٢٩، وانظر: قول مقاتل في «تفسيره» ١٣١ مختصراً، ولم أجده من ذكره عن عطاء.

المنافقون يحدرون هذا وهم ينطون^(١) على الكفر ومجانبة الإيمان؟.
 قيل: هذا لا يلزم على مذهب الزجاج، حيث جعل^(٢) قوله: (يحدرون)
 بمعنى الأمر^(٣)، وإن جعلته خبراً فالممنافقون كانوا ينحرفون عن النبي ﷺ
 حسداً له^(٤) وبغيًا، وقلوبهم تشهد بصدقه، وهم يخافون نزول سورة عليه
 يكشف فيها أمرهم، إذا كانوا لا يشكون في نزول الملائكة عليه، وأن الله
 يطلع من الغيب على ما هو مستور عن غيره، هذا كلام ابن الأنباري^(٥)،
 وقد أشار الزجاج إلى هذه الجملة حيث قال في قوله: ﴿يَحْذَرُ الْمُنَافِقُونَ﴾:
 (ويجوز أن يكون خبراً عنهم؛ لأنهم كانوا يكفرون عناً وحسداً^(٦)).

٦٥ - قوله تعالى: ﴿وَلِئِنْ سَأَلْتَهُمْ﴾، قال ابن عمر، وزيد بن أسلم
 والقرظي: (قال رجل من الممنافقين في غزوة تبوك: ما رأيت مثل هؤلاء
 أرغب بطوناً، ولا أكذب ألسناً، ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله ﷺ
 والمؤمنين، فقال له عوف بن مالك^(٧): كذبت، ولكنك منافق [لا خير
 فيك]^(٨)، لأخبرن رسول الله ﷺ، فذهب عوف ليخبره فوجد القرآن قد

(١) في (ى): (يقطون)، بلا نقط.

(٢) في (م): (يجعل).

(٣) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٩/٢.

(٤) ساقط من (ى).

(٥) ذكره ابن الجوزي ٤٦٣/٣ بمعناه مختصرًا، وأشار إلى أن محمد بن القاسم بن الأنباري اختاره.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٥٩/٢.

(٧) هو: عوف بن مالك بن أبي عوف الأشجعي، صحابي مشهور، من مسلمة الفتح،
 وقيل: إنه شهد الفتح، وكانت معه راية أشجع، توفي سنة ٧٣هـ. انظر: «الكاف»
 ١٠١، و«الإصابة» ١٨٢/٣، و«تقرير التهذيب» ص ٤٣٣ (٥٢١٧).

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله ﷺ وقد ارتحل وركب ناقته، فقال: يا رسول الله، إنما كنا نلعب ونتحدث بحديث الركب نقطع به عناء الطريق، قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة^(١) ناقة رسول الله ﷺ وإن الحجارة لتنكب رجله، وهو^(٢) يقول: إنما كنا نخوض ولنلعب، ورسول الله ﷺ يقول: ﴿قُلْ أَيُّ الْلَّهِ وَءَايَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ ما يلتفت إليه، وما يزيده عليه^(٣).

وقال قتادة والحسن: «إن المنافقين قالوا في غزوة تبوك أيرجو هذا الرجل أن يفتح قصور الشام وحصونها، هيئات هيئات^(٤)، فأطلع الله^(٥)نبيه على ما قالوا^(٦)»^(٧)، فقوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ﴾، قال الزجاج: (عما كانوا فيه من الاستهزاء)^(٨).

(١) النسع: سير عريض، تشد به الرحال، والقطعة منه نسعة، وسمى نسعاً لطوله «القاموس المحيط»، فصل النون، باب: العين ص ٧٦٦.

(٢) ساقط من (م).

(٣) ذكره عنهم بنحو هذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٢٣ ب، ورواه عنهم ابن جرير بالفاظ مختلفة. انظر: «تفسيره» ١٠/١٧٢-١٧٣، وانظر: «تفسير ابن أبي حاتم» ٦/١٨٢٩-١٨٣٠.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) ساقط من (ى).

(٦) في (ح): (قاله).

(٧) ذكره عنهما بهذا اللفظ الماورد في «النكت والعيون» ٢/٣٧٨، ورواه عن قتادة مطولاً ابن جرير ١٠/١٧٢، وابن أبي حاتم ٦/١٨٣٠، والثعلبي ٦/١٢٤ أ.

(٨) لم يذكر الزجاج هذا القول عند تفسير هذه الآية في «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٩.

وقال غيره: هذا سؤال تأنيب كقولك للإنسان: لم فعلت هذا القبيح^(١)? وكذلك قيل لهم: لم طعتم في الدين بالباطل والزور؟ فأجابوا بما لا عذر فيه، بل هو وبال على المجب، وهو قولهم: ﴿إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ﴾ وأصل الخوض الدخول في ماءع، مثل الماء والطين، ثم كثر حتى صار في كل دخول فيه تلويث وأذى، فمعنى ﴿نَخْوَض﴾: أي: في الباطل من الكلام كما يخوض الركب يقطعون به الطريق، ﴿وَنَلْعَبُ﴾، فأجابهم الرسول ﷺ ﴿أَبِّاللَّهِ وَأَمَانِيَّهُ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: (يريد: حدوده وفرائضه ﴿كُنْتُمْ تَسْتَهِزُونَ﴾).

وذكر الكلبي ومقاتل بن سليمان وغيرهما في سبب نزول هذه الآية غير ما ذكرنا أولاً، وهو أنهم قالوا: كان رسول الله ﷺ راجعاً من غزوة تبوك في مسيره، وثلاثة نفر^(٢) يسيرون بين يديه، فجعل رجلان منهم يستهزآن بالقرآن ورسول [الله ﷺ]^(٣) والثالث يضحك، فنزل جبريل وأخبر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ للمؤمنين: «أتدرؤن ما يتحدث به هؤلاء النفر الثلاثة^(٤)؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «فإنهم يستهزئون بالله ورسوله وبالقرآن، نزل علي جبريل فأخبرني بذلك، ولئن أرسلت إليهم فسألتهم مم كانوا يضحكون؟ ليقولن: كنا نتحدث بحديث الركب ونضحك»، ثم قال لعمار بن ياسر: «انطلق فاسألكم عمما كانوا^(٥) يضحكون

(١) لم أعثر فيما بين يدي من المصادر على هذا القول.

(٢) في «تفسير مقاتل»: النفر الأربع، وقد جاء في السيرة النبوية ٢٠٩/٤ تسمية اثنين منها هما وديعة بن ثابت، ومخشي بن حمير.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (إ).

(٤) في (ح): (الثلاثة النفر).

(٥) من (م).

ويتحذرون، وقل لهم: [احترقتم أحرقكم الله]، فاتبعهم عمار فلحقهم، وقال لهم: [١) مم تضحكون وتتحذرون؟ قالوا: نتحدث بحديث الركب ونضحك بيننا، فقال: صدق الله ورسوله^(٢)، احترقتم أحرقكم الله^(٣).

٦٦ - قوله تعالى: ﴿لَا تَعْتَذِرُوا﴾، قال المفضل بن سلمة: (معنى الاعتذار محو أثر الموجدة)، من قولهم اعتذر المنازل إذا درست^(٤)، يقال: مررت بمنزل معذره بال. قال ابن أحمر في الاعتذار بمعنى الدروس: قد كنت تعرف آيات فقد جعلت أطلال إلفك بالودكاء تعذر^(٥) وأخذ الاعتذار من هذا؛ لأن من اعتذر شاب اعتذاره بكذب^(٦) يعفي على ذنبه.

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في (ى): (صدق رسول الله).

(٣) «تفسير مقاتل» ١٣١ أبنحوه، وذكره بلفظ مقارب ابن الجوزي في «تفسيره» ٣/٤٦٤ عن أبي صالح عن ابن عباس، ورواه عن الكلبي مختصراً عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٨٢/١، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في « الدر المثور » ٤٥٦/٣، وروى بعضه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٣٠ عن كعب بن مالك، وانظر: «السيرة النبوية» ٤/٢٠٩.

(٤) اهـ. كلام المفضل، انظر: «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٨.

(٥) البيت لابن أحمر كما في «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٨، و«السان العرب» ٥/٢٨٥٩، (ودك) ١٠/٥٠٩.

والودكاء: موضع، أو رملة. انظر: «السان العرب»، الموضع السابق الأخير. والشاعر يذكر شيخوخته وزوال شبابه، إذ يقول في بيت سابق: **بان الشباب وأفني ضعفه العمر** الله درك، أي العيش تنتظر يقول: عشت ضعف عمر رجل، مما يعني البقاء والانتظار، ثم إن الآيات والعلامات في بقايا وأطلال المكان الذي كنت آله قد بدأت تدرس وتزول.

(٦) في (ح): (بكدر)، وأثبتت ما في (م) و(ى) لموافقتها لما في «تهذيب اللغة» (عذر).

وقال ابن الأعرابي : (اعتذرت إليه : هو قطع ما في قلبه)^(١) ، ومنه عذرة الغلام لقلفته ، وهي ما يقطع عند الختان ، وعذرة الجارية سميت عذرة بالعذر وهو القطع ، قاله اللحاني^(٢) ، لأنها إذا خفضت^(٣) قطعت نواتها ، وإذا افترعت^(٤) انقطع خاتم عذرتها ، ومن هذا يقال : اعتذرت المياه إذا انقطعت ، وعلى هذا معنى العذر^(٥) : قطع اللائمة عن الجاني ، فالقولان قريبان من السواء لأن محو أثر الموجدة قطع له.

وقوله تعالى : ﴿فَدَّ كُفَّرُكُمْ بَعْدَ إِيمَنُكُمْ﴾ ، قال أبو إسحاق : (تأويله : قد ظهر كفركم بعد إظهاركم الإيمان)^(٦).

وقوله تعالى : ﴿إِنْ نَفَّعَ عَنْ طَائِفَةٍ مِنْكُمْ نُعَذِّبْ طَائِفَةً﴾ ، قال المفسرون : (الطائفتان كانوا ثلاثة نفر هزيء اثنان وضحك واحد على ما بينا)^(٧) ، فالطائفة الأولى الضاحك ، والأخرى الهازئان ، قال مجاهد في

(١) اهـ. كلام ابن الأعرابي ، انظر : «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٨.

(٢) انظر قوله في : «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٨.

(٣) الخفض للجارية : كالختان للغلام . «لسان العرب» (خفض).

(٤) في «لسان العرب» (فرع) ٦/٣٣٩٥ : افترع البكر : افتضها ، والفرعة : دمها ، وقيل له : افتراع لأنه أول جماعها.

(٥) ساقط من (ح).

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٥٩ ، قوله الزجاج هذا بناء على أنهم كانوا كفاراً منافقين قبل هذا القول ، لكن لفظ الآية أعم مما ذكره الزجاج ، فالاستهزاء بالله أو رسوله أو شيء مما جاء به الإسلام يعد باب من أبواب الكفر الأكبر ؛ لأنه يدل على الاستخفاف والاستصغار ، وأساس الإيمان تعظيم الله تعالى وما يمتد إليه بسبب بأقصى ما يمكن.

(٧) انظر : «تفسير ابن جرير» ١٠/١٧٣ ، و« الدر المثور » ٣/٤٥٦ - ٤٥٧.

قوله تعالى : ﴿وَلَيَشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور : ٢] أقلها واحد^(١)،
وقال عطاء : أقلها اثنان^(٢).

وقال أبو إسحاق : (الطائفة في اللغة : أصلها الجماعة؛ لأنها المقدار الذي يطيف بالشيء، وقد يجوز أن يقال^(٣) للواحد : طائفة يراد نفس طائفة)^(٤).

وقال ابن الأنباري : (العرب توقع الجمع على الواحد فتقول : خرج فلان إلى مكة على الجمال، والله تعالى يقول^(٥) : ﴿أَلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ﴾ [آل عمران : ١٧٣] يعني نعيم بن مسعود. قال : ويجوز أن تكون الطائفة إذا أريد بها الواحد يكون أصلها طائفًا فتدخل الهاء للمبالغة)^(٦).
وروى الفراء بأسناده عن ابن عباس قال : (الطائفة : الواحد بما فوقه)^(٧)، قال الكلبي : (الذي ضحك هو المعفو عنه)^(٨)، وقال محمد بن

(١) رواه ابن جرير ٦٩/١٨ (ط. الحلبي) وعبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٠، والبغوي في «تفسيره» ٦/٨، وابن المنذر وابن أبي حاتم، كما في «الدر المثور» ٣/٤٥٧.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٥٠، والبغوي ٦/٨.

(٣) في (ى) : (تكون)، وهو خطأ.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠.

(٥) ساقط من (ح).

(٦) انظر : «زاد المسير» ٣/٤٦٦ مختصراً.

(٧) «معاني القرآن» ٢/٢٤٥ وسنه واؤه؛ إذ هو من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٨) رواه بمعناه عبد الرزاق في «تفسيره» ١/٢٨٢، وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٤٥٦، وذكره بلفظ مقارب ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٣٦٤.

إسحاق: (الذى عفى عنه رجل واحد يقال له: مخسي^(١) بن خمير الأشجعى^(٢)، أنكر^(٣) عليهم بعض ما سمع، وجعل يسير مجاناً لهم، فلما نزلت هذه الآية بريء من النفاق)^(٤).

٦٧ - قوله تعالى: ﴿الْمُتَفَقُونَ وَالْمُتَنَفِّقُتُ بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾، قال ابن عباس: (أي على دين بعض)^(٥).

قال أبو علي: (أي بعضهم يلبس بعضاً، ويؤالي بعضاً، وليس المعنى على النسل^(٦) والولادة؛ لأنه قد يكون من نسل المنافق مؤمن، ومن نسل المؤمن منافق)^(٧).

وقال أبو إسحاق: (هذا يتلو قوله: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ إِنَّمَا لِمِنْكُمْ﴾ [التوبة: ٥٦] أي ليس المنافقون من المؤمنين)^(٨).

(١) في السيرة النبوية: مخشن، وقد أشار ابن هشام في موضع سابق ٤/٥٢٤ إلى الاختلاف في اسمه، وأثبت ابن حجر في «الإصابة» ٣/٣٩١ ما ذكره المؤلف، ولم يشر إلى الخلاف، بل إن ابن جرير رواه في «تفسيره» ١٠/١٧٣ عن ابن إسحاق بلفظ المؤلف، وهذا يدل على أنه الراجح في اسمه.

(٢) هو: مخسي بن حمير - مصغرًا - الأشجعى، كان من نزل فيه قوله تعالى: ﴿وَلَئِنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُوا إِنَّمَا كُنَّا نَخْوَضُ وَنَلْعَبُ﴾ فكان من عفي عنه، فقال يا رسول الله: غير اسمي وأسم أبي، فسماه عبد الله بن عبد الرحمن، فدعا ربه أن يقتل شهيداً حيث لا يعلم به، فقتل يوم اليمامة ولم يعلم له أثر.

انظر: «السيرة النبوية» ٤/٢٠٩، و«الإصابة» ٣/٣٩١.

(٣) في (ح): (نكر).

(٤) «السيرة النبوية» ٤/٢٠٩.

(٥) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٧، والممؤلف في «الوسط» ٢/٥٠٨.

(٦) في (ح): (النسك)، وهو خطأ.

(٧) «الحججة للقراء السبعة» ١/١٧٢.

(٨) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠.

وقال غيره من أهل المعاني: (معنى ﴿بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ يضاف إلى بعض بالاجتماع على النفاق^(١)، كما تقول للإنسان^(٢): أنت مني وأنا منك، أي أمرنا واحد لا ينفصل)^(٣)، وقد ذكرنا هذا عند قوله: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ [النساء: ٢٥].

وقوله تعالى: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُنْكَرِ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: (يريد: بالنفاق والتشييط عن الجهاد في سبيل الله، والتکذیب برسول الله ﷺ)^(٤)، وقال الضحاك: (يأمرؤن بالکفر بمحمد)^(٥)، ونحوه قال الزجاج^(٦). ﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾، قال ابن عباس: (عن اتباع رسول الله ﷺ)^(٧)، وقال عطاء عنه: (الاخلاص لله بنية صادقة)^(٨)، وقال الزجاج: (عن الإيمان بمحمد ﷺ)^(٩). وقال الضحاك: (عن الإسلام وأداء الصدقات إلى رسول الله ﷺ)^(١٠).

(١) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٧٩، والبغوي في «تفسيره» ٤/٧١، دون تعين القائل.

(٢) في (ح): (يقول الإنسان).

(٣) لم أجده عند أهل المعاني، وانظر معناه في: «تفسير الرازى» ١٦/١٢٦.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٣١ من روایة علي بن أبي طلحة بلفظ: التکذیب، ورواه الفیروز أبادی في «تنویر المقباس» ص ١٩٧ من روایة الكلبی عن أبي صالح عنه بلفظ: (بالکفر ومخالفة الرسول).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) «معانی القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠.

(٧) رواه الفیروز أبادی في «تنویر المقباس» ص ١٩٧ بلفظ: (عن الإيمان وموافقة الرسول).

(٨) رواه بمعناه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٣٢ من روایة علي بن أبي طلحة.

(٩) «معانی القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠.

(١٠) لم أجده من أخرجه فيما بين يدي من المصادر.

وقوله تعالى: ﴿وَيَقْبِضُونَ أَيْدِيهِم﴾، قال ابن عباس: (عن النفقه في سبيل الله)^(١)، وهو قول الحسن^(٢) ومجاحد^(٣).

وقال قتادة: (لا يبسطونها بخير)^(٤)، وقال القرظي: (يقبضون أيديهم عن كل خير)^(٥).

وقال الزجاج: (أي: لا يصدقون ولا يزكون)^(٦).

والأصل في هذا أن^(٧) المعطي يمد يده ويسطحها بالعطاء، فقيل لمن بخل ومنع: قد قبض يده، وقد ذكرنا هذا المعنى^(٨) مستقصى في^(٩) قوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤]^(١٠).

(١) «زاد المسير» ٤٦٧/٣، و«تنوير المقباس» ص ١٩٧.

(٢) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» ٣٧٩/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٧/٣.

(٣) رواه ابن جرير ١٧٤/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٣٢/٦، وابن أبي شيبة وابن المنذر وأبو الشيخ كما في «الدر المتشور» ٢٣٣/٤.

(٤) رواه ابن جرير ٣٣٨/١٤، وابن أبي حاتم ٦٥/٤ أ، وبنحوه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٨٣/٢.

(٥) لم أجده من ذكره فيما بين يدي من المصادر.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦٠/٢.

(٧) ساقط من (ي).

(٨) ساقط من (ي).

(٩) في (ي): (عند).

(١٠) انظر النسخة (ج) ٦١/٢ ب وقد قال في هذا الموضوع: (قوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾: [قال ابن عباس في رواية عطاء: (يريد الإمساك عن الرزق) وقال في رواية الوالبي: ليسوا يعنون بذلك أن يده موثقة، ولكن يقولون: إنه بخيل أمسك ما عنده].. قال الفراء: (أرادوا ممسكة عن الإنفاق والإسباغ علينا).

وقوله تعالى: ﴿نَسُوا اللَّهَ فَتَسِيهُمْ﴾، قال ابن عباس: (تركتوا ما أمرهم [به من]^(١) طاعته^(٢)، وحضرهم عليه من الجهاد في سبيله، فتركهم وخذلهم في الشك في قلوبهم)^(٣)، وقال الضحاك: ([تركتوا أمر الله فتركهم من كل خير)^(٤)، وقال أهل المعاني: (معناه: [٥]: تركوا أمره حتى صار بمنزلة المنسي بالسهو عنه، فجازاهم بأن صيرهم بمنزلة المنسي من ثوابه ورحمته، وجاء هذا على مزاوجة الكلام)^(٦).

﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ هُمُ الْفَنِيسُونَ﴾ أي: العاصون لله^(٧) والخارجون عن أمره وطاعته.

٦٨ - قوله تعالى: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَيَّقَتِ﴾ الآية، يقال: وعده بالخير وعداً، ووعده بالشر وعيداً، قوله تعالى: ﴿نَارٌ جَهَنَّمَ خَلَدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ﴾ [العامل في الحال محدود بتقدير: أن يصلوها]^(٨) ﴿خَلَدِينَ فِيهَا هِيَ حَسْبُهُمْ﴾[٩]، قال الزجاج وغيره: (هي كفاية^(١٠) ذنوبهم، ووفاء

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في (ى): (بطاعته).

(٣) رواه بنحوه ابن أبي حاتم ١٨٣٢/٦ وأبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٤٥٨،

ولفظ ابن أبي حاتم: (تركتوا الله فتركهم من ثوابه وكرامته).

(٤) رواه أبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٤٥٨.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٦) انظر موضوع مزاوجة الكلام وتشابه الألفاظ مع اختلاف المعنى في: «تأويل مشكل إعراب القرآن» ص ٢٧٧، و«الحججة للقراء السبعة» ١/٣١٥.

(٧) في (ى): (له).

(٨) في (ح): (أي يصلونها).

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(١٠) في (ى): (كنية)، والصواب ما في (ح) و(م).

لجزاء عملهم، كما يقال: عذبتك حسب فعلك، وحسب فلان ما نزل به،
أي ذلك على قدر فعله^(١).^(٢)

٦٩ - قوله تعالى: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ هذا الرجوع من الخبر إلى الخطاب، قال الفراء: (فعلتم كأفعال الذين من قبلكم)^(٣)، يعني أن قوله: ﴿يَأْمُرُونَ بِالْمُتَكَبِّرِ وَيَنْهَاوْنَ عَنِ الْمَعْرُوفِ﴾ وصف لهم بهذه الأفعال، ثم قال: ﴿كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ أي فعلتم هذه الأفعال [كأفعال الذين من قبلكم]^(٤) فيكون المعنى على حذف المضاف، وقال الزجاج: (موقع الكاف نصب، أي وعدهم الله -عَزَّوجَلَّ- على الكفر به كما وعد الذين من قبلكم)^(٥)^(٦)، فعلى هذا: قوله: ﴿كَالَّذِينَ﴾ أي: كوعد الدين، والكاف متعلق بقوله: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الْمُنَّافقِينَ﴾.

وقال غيره^(٧): (شبه المنافقون في عدولهم عن أمر الله للاستماع بلذات الدنيا بمن قبلهم) فعلى هذا: الكاف في محل الرفع بأنه خبر^(٨) ابتداء محذوف على تقدير: أنتم كالذين من قبلكم^(٩). قال ابن عباس: (يريد الأمم الخالية)^(١٠).

(١) في (ح): (فعلك). وأثبتت ما في (م) و(ئ) لموافقتها لما في «معاني القرآن وإعرابه».

(٢) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠. (٣) «معاني القرآن» ١/٤٤٦.

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٥) في المصدر التالي: قبلهم. وهو أولى لتناسق الضمائر.

(٦) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٠.

(٧) هو الحوفي في «البرهان» ١١/٢٣٣ أ.

(٨) في (ح): (في خبر).

(٩) هذا أحد قولي الزمخشري في «كشافه» ٢٠١/٢، وانظر: «تفسير القرطبي» ٢٠٠/٨، و«البحر المحيط» ٥/٦٨.

(١٠) رواه بمعناه ابن جرير ١٧٦/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٣٤.

وقوله تعالى: ﴿فَاسْتَمْتَعُمْ بِخَلْقِكُنَّ﴾، قال: (يريد: بنصيبيهم في الدنيا)^(١)، قال الفراء: (يقول رضوا بنصيبيهم في الدنيا من^(٢) أنصبائهم^(٣) في الآخرة)^(٤)، قوله تعالى: ﴿فَاسْتَمْتَعُمْ بِخَلْقِكُنَّ﴾ يعني: أن هؤلاء استمتعوا بنصيبيهم من الخير العاجل، وباعوا بذلك الخير الآجل فهلكوا بشر استبدال، وقال الفراء: (أي أردتم ما أراد الذين من قبلكم)^(٥).

وقوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُوا﴾، قال: يريده: كخوضهم الذي خاضوا^(٦)، ف(الذي) صفة مصدر محذوف، دل عليه الفعل، قال ابن عباس: (يريد في الطعن على أنبيائهم)، وقال أهل المعاني: (يعني في كل باطل؛ لأن الخوض الدخول فيما يؤدي إلى تلويث صاحبه).

وقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ حَطَّتْ أَعْنَلُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ﴾ أي: بطلت حسناتهم في الدنيا بأنها لا تقبل منهم، وفي الآخرة بأنهم لا يثابون عليها، قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: (يريد في الدنيا مقتهم المؤمنون، وفي الآخرة العذاب والخزي)^(٧)، ويروى عنه: الخاسرون أنفسهم ومنازلهم وخدمهم في الجنة، وورثها المؤمنون^(٨).

(١) رواه بنحوه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٨، وذكره ابن الجوزي ٤٦٧/٣.

(٢) ساقط من (ى). (٣) في (ح): (أصابهم).

(٤) «معاني القرآن» ١/٤٤٦.

(٥) المصدر السابق: السابق، نفس الموضع.

(٦) اه كلام الفراء، المصدر السابق، نفس الموضع، وانظر: «المسائل العضديات» ص ١٧٠، حيث نسب هذا التقدير للبغداديين أيضاً.

(٧) ساقط من (ح).

(٨) لم أقف عليه.

٧٠ - قوله تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِهِمْ بَأْلَذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ﴾ الآية، احتج الله تعالى على الكفار والمنافقين بالكفار الماضية، أي أنهم إذا هلكوا بعلة التكذيب فلم يأمن هؤلاء أن ينزل بهم مثل ما نزل بمن قبلهم؟ قال الزجاج: (أي ألم يأتهم خبر الذين أهلکوا في الدنيا بذنبهم^(١) فيتعظوا؟)^(٢) وهذا الاستفهام للتنبيه والتحذير والتوبیخ.

وقوله تعالى: ﴿وَقَوْمُ إِبْرَاهِيمَ﴾، قال ابن عباس: (يريد: نمرود بن كنعان^(٣))^(٤).

وقوله تعالى: ﴿وَاصْحَابِ مَدْيَنَ﴾ مدین^(٥): اسم البلد الذي كان فيه قوم شعیب [قال المفسرون: يعني قوم شعیب]^(٦) أهلکوا بعذاب يوم الظلة^(٧).

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْفَكَاتُ﴾ قال المفسرون: يعني^(٨) قريات قوم لوط^(٩)، وهي جمع مؤتفكة، ومعنى الاشتراك في اللغة: الانقلاب^(١٠)،

(١) ساقط من (ى).

(٢) اهـ. كلام الزجاج، انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦١/٢.

(٣) يقال: إنه النمرود بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح، وكان أحد ملوك الدنيا، وقد طغى وبغى وتجبر، وادعى الربوبية، وأنكر الخالق جل جلاله وسعى لإحراء إبراهيم الصَّلَوة، ويذكر أن سبب هلاكه بعوضة دخلت في منخره. والله أعلم.

انظر: «تاريخ ابن جریر» ١/٢٣٣-٢٤٢، و«البداية والنهاية» ١/١٤٨.

(٤) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٨، والمؤلف في «الوسیط» ٢/٥٠٩.

(٥) ساقط من (ح).

(٦)

ما بين المعقوفين

ساقط من (ى).

(٧) انظر: «تفسير ابن جریر» ١٠/١٧٧، والتعليق ٦/١٢٦، والبغوي ٤/٧٢.

(٨) ساقطة من (ى).

(٩) انظر المصادر السابقة، نفس الموضع.

(١٠) قال ابن فارس: اشتكىت البلدة بأهلها: انتسبت. «مجمل اللغة» (أفك) ١/٩٩.

وتلك القرى اتتفكت بأهلها، أي انقلب بأهلها^(١) فصار أعلاها أسفلها و(المؤتفكات) معطوفة على (مدين) يعني : وأصحاب المؤتفكات . ويقال : أفكه فائتفك أي : قلبه فانقلب^(٢).

وقوله تعالى : ﴿أَنَّهُمْ رُسُلُهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ ، قال عطاء عن ابن عباس : (لوط وحده)^(٣) فعلى هذا قال المفسرون : (كان لوط قد بعث في كل قرية رسولاً يدعوهم إلى الله)^(٤) ، ويجوز أن يكون هذا من الجمع الذي أريد به الواحد كقوله تعالى : ﴿يَتَأَبَّهَا الرَّسُولُ كُلُّوْمِنَ الظَّيِّبَاتِ﴾ [المؤمنون : ٥١] ولم يكن في عصره سواه رسول ، وقال آخرون : (الكنية في الرسل تعود إلى جميع الأمم المذكورة)^(٥).

وقوله تعالى : ﴿فَمَا كَانَ اللَّهُ لِيَظْلِمَهُمْ﴾ ، قال ابن عباس : (يريد ليهلكهم حتى يبعث إليهم نبياً ينذرهم)^(٦) ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [قال أبو إسحاق : (أعلم الله تعالى أن تعذيبهم كان باستحقاقهم وأن ذلك عدل منه)]^(٧).

٧١ - قوله تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلَيَاءُهُمْ بَعْضٌ﴾ ، قال ابن

(١) من (ى).

(٢) انظر : «السان العربي» (أفك) ٩٧/١.

(٣) لم أقف عليه.

(٤) ذكر هذا التوجيه ابن جرير ١٧٨/١٠ ، والقرطبي ٢٠٢/٨ ، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٥/٧٠.

(٥) انظر : «تفسير ابن جرير» ١٧٨/١٠ ، وابن الجوزي ٤٦٨/٣ ، وهود بن محكم ٤٥٨/٥ ، واستظهر هذا القول أبو حيان في «البحر المحيط» ٤٥٨/٢.

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٦٨/٣ ، والمؤلف في «الوسیط» ٥٠٩/٢.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٦١/٢.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

عباس: (يريد في الرحمة والمحبة)^(١).

قال أبو علي: (المعنى فيه أن بعضهم يوالى بعضاً ولا يبراً بعضهم من بعض كما يبرؤون ممن خالفهم وشاقهم، ولكنهم يد واحدة في النصرة والموالاة، فهم أهل كلمة واحدة لا يفترقون، ومن ثم قالوا في خلاف الولاية: العداوة، ألا ترى أن العداوة من عدا الشيء: إذا جاوزه، فمن ثم كانت^(٢) خلاف الولاية)^(٣).

وقوله تعالى: ﴿يَأْمُرُوكُ بِالْمَعْرُوفِ﴾، قال ابن عباس: (بأنه لا إله إلا الله)^(٤) ﴿وَنَهَا عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ يريد: عن الشرك بالله^(٤)، قال أبو العالية: (كل ما ذكر الله في كتابه من الأمر بالمعروف فهو الدعاء إلى الإسلام، والنهي عن المنكر: النهي عن عبادة الأوثان)^(٥). وقال بعض أهل المعاني: [ذكر الله المنافقين]^(٦)، فقال: ﴿بَعْضُهُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ وذكر المؤمنين فقال: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلَاءُ بَعْضٍ﴾، وذلك أن المعنى في المنافقين: أن بعضهم يضاف إلى بعض بالاجتماع على النفاق، ولا يكون بينهم موالاة؛ لأن قلوبهم تكون مختلفة، ولا تكون كقلوب المؤمنين في التواد والتعاطف)^(٧).

(١) ذكره المؤلف في «الوسط» ٢/٥٠٩، ورواه بمعناه أبو الشيخ كما في «الدر المثور» ٣/٤٥٩.

(٢) في (ح): (كأنه)، وما أثبته موافق للمصدر التالي.

(٣) «الحجۃ للقراء السبعة» ٢/٢٣٣.

(٤) رواه بمعناه الفيروزأبادي في «تنوير المقابس» ص ١٩٨.

(٥) رواه بنحوه ابن جرير ١٧٩/١٠، والشعبي ١٢٦/٦، والفيروز أبادي ص ١٩٨.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٧) ذكر هذا القول بنحوه القرطبي في «تفسيره» ٨/٢٠٣، وبمعناه ابن عطية في «المحرر الوجيز» ٣/٥٨، ولم ينسبه لأحد.

٧٢ - قوله تعالى: «وَعَدَ اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ» إلى قوله: «وَمَسَكَنَ كُلِّيَّةً» قال عطاء عن ابن عباس: (يريد قصور الزبرجد والدر والياقوت يفوح طيبها من مسيرة خمسماة عام)^(١)، ونحوه قال الحسن^(٢).
وقوله تعالى: «فِي جَنَّتِ عَدْنٍ»، قال الأزهري: (العدن مأخذ من قولك: عدن فلان بالمكان إذا أقام به يدعونا، قال ذلك أبو زيد وابن الأعرابي.

وقال شمر: تقول العرب: تركت إبل بني فلان عوادن بمكان كذا، وهو أن تلزم الإبل المكان فتألفه ولا تبرحه، قال: ومنه المعدن لإنبات الله **جَنَّةُ الْجَوَهْرِ** فيه وإنباته إياته في الأرض حتى عدن فيها أي ثبت^(٣)، ونحو هذا قال أبو عبيدة وغيره من أهل اللغة: (إن معنى: «جَنَّةُ عَدْنٍ»: جنات إقامة)^(٤).

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٥٠٩/٢، كما ذكره من غير نسبة القرطبي في «تفسيره» ٢٠٤/٨، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٧١/٥.

(٢) روى ابن جرير في «تفسيره» ١٧٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٨٣٩/٦ - ١٨٤٠ أثراً نحو هذا الأثر عن الحسن عن عمران بن حصين وأبي هريرة عن النبي ﷺ، وفي سنته جسر بن فرقد، قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٦/٢: (ليس بذلك) وذكره الدارقطني في كتابه «الضعفاء والمتروكون»، رقم (١٤٦) ص ١٧١، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٠٦/٧ بعد أن ساق الخبر: رواه البزار والطبراني في الأوسط، وفيه: جسر بن فرقد، وهو ضعيف، وقد وثقه سعيد بن عامر، وبقية رجال الطبراني ثقات.

(٣) اهـ. كلام الأزهري، انظر: «تهذيب اللغة» (عدن) ٣/٢٣٦٢ - ٢٣٦٣ وقد تصرف الواحدى في عبارته.

(٤) انظر: قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٦٣، وانظر: «تهذيب إصلاح المنطق» (عدن) ص ١٥٦، و«معجم اللغة» (عدن) ٣/٦٥٢.

قال ابن مسعود: ﴿جَنَّتٌ عَدْنٌ﴾ : (بطنان الجنة)^(١)، قال الأزهري: (وبطنانها وسطها، وبطنان الأودية: المواقع التي يستنقع فيها ماء السيل فيكرم نباتها واحدتها بطن)^(٢).

وقال عطاء عن ابن عباس: (هي قصبة الجنة، وسقفها عرش الرحمن)^(٣).

وقال الضحاك: (هي مدينة الجنة، وفيها الرسل والأنبياء والشهداء وأئمة الهدى، والناس حولهم بعد، والجනات حولها)^(٤).

[وقال مقاتل والكلبي: (عدن: أعلى درجة في الجنة وفيها عين التسنيم، والجنان حولها]^(٥) محدقة بها وهي مغطاة من يوم خلقها الله حتى ينزلها^(٦) أهلها الأنبياء والصديقون والشهداء والصالحون، وفيها قصور الدر والياقوت والذهب، فتهب ريح طيبة من تحت العرش فتدخل عليهم كثبان المسك الأبيض)^(٧).

وقال عبد الله بن عمرو^(٨): (إن في الجنة قصرًا يقال له: عدن، حوله

(١) رواه ابن جرير ١٨١/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٤٠.

(٢) «تهذيب اللغة» (عدن) ٣/٣ - ٢٣٦٢ - ٢٣٦٣.

(٣) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥١٠، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٩، ورواه الشعبي في «تفسيره» ٦/١٢٧ أ عن عطاء.

(٤) رواه ابن جرير ١٨٢/١٠، والشعبي ٦/١٢٧ أ.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٦) في (ى): (يتركها)، وهو خطأ مخالف للنسختين الآخرين ولمصادر تخریج الأثر التالية.

(٧) رواه عنهما الشعبي في «تفسيره» ٦/١٢٧ أ، والبغوي ٤/٧٣، وهو في «تفسير مقاتل» ص ١٣٢ أ مختصراً.

(٨) في (ح): (عمر). وما أثبته موافق لمصادر تخریج الأثر.

البروج والمروج^(١)، له خمسة آلاف باب، على كل باب خمس آلاف حبرة^(٢)، لا يدخله^(٣) إلا نبي أو صديق أو شهيد^(٤)، فعلى قول المفسرين وأهل الأثر: جنات عدن مخصوصة من سائر الجنات، كما ذكرنا^(٥)، وعلى قول أهل اللغة: هي عامة؛ لأن الجنات كلها جنات إقامة، إذ أهلها مخلدون فيها لا يطعنون عنها.

وقوله تعالى: «وَرَضْوَنٌ» مِنَ اللَّهِ أَكْبَرُ، قال ابن عباس: (أي أكبر مما يوصف)^(٦)، وقال أبو إسحاق: (أي أكبر مما هم فيه من النعيم)^(٧)، وقال أهل المعاني: (إنما صار الرضوان أكبر من الثواب؛ لأنه لا يوجد شيء منه إلا بالرضوان، إذ هو الداعي إليه، والوجب له)^(٨)، وقال الحسن: (لأن ما يصل إلى قلبه من السرور برضوان الله - عَزَّلَهُ - أكبر من جميع ذلك)^(٩).

(١) في (ى): (المروج)، وفي (م): (البرج)، وفي «تفسير الطبرى» (في كلا الطبعتين): (الروح). وما أثبته من (ح) وهو موافق لما في «تفسير الشعبي والبغوى».

(٢) الحبرة: بكسر الحاء وفتح الباء، وبفتحهما: ضرب من برود اليمن منمر، والحرفة: الوشي، والحيير من البرود: ما كان موشياً مخططاً. «لسان العرب» (حبر) ٢/٧٤٩، فكأن المراد: على كل باب ستور موشية، وفي (م): (خيرة).

(٣) في (ح): (لا يدخلها)، وما أثبته موافق لما في مصادر التخريج.

(٤) رواه ابن جرير ١٠/١٨٢، والشعبي ٦/١٢٦ ب، والبغوى ٤/٧٣.

(٥) في (ح) و(ى): (ذكروا).

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٩، والمؤلف في «الوسيط» ٢/٥١١.

(٧) «معانى القرآن وإعرابه» ٢/٤٦١.

(٨) ذكره نحوه مختصراً ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٦٩، ولم أقف عليه عـ: أهل المعانى.

(٩) ذكره بنحوه هود بن محكم في «تفسيره» ٢/١٥٢.

٧٣ - قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّتِي جَهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾، قال ابن عباس في رواية علي بن أبي طلحة: (أمره الله بجهاد الكفار بالسيف، والمنافقين باللسان)^(١)، وزاد عطاء عنه بياناً فقال: (يريد جاهد الكفار بالسيوف والرماح والنبل، والمنافقين باللسان وشدة الانتهار وترك الرفق)^(٢)، ونحو هذا قال ابن جريج والضحاك: (بتغليظ الكلام)^(٣). وقال عبد الله^(٤) في قوله: ﴿جَهَدَ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾ قال: بيه، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، فمن لم يستطع فليكفره في وجهه^(٥) إذا لقيه^(٦).

قال أبو إسحاق: (لما كشفت حال المنافقين أمر بجهادهم، والمعنى: جاهدهم بالحججة، فالحججة على المنافق جهاد لهم)^(٧)، وعلى هذا الاحتجاج على المنافقين والملحدين والرادين للكتاب^(٨) والسنة، والمخالفين لهما من الجهاد.

(١) رواه ابن حجر ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٤١/٦ - ١٨٤٢، وابن المنذر وابن مردويه والبيهقي كما في «الدر المنشور» ٤٦٢/٣.

(٢) ذكر بعض هذا الأثر ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٠/٣، والمؤلف في «الوسيط» ٥١٢/٢.

(٣) رواه عنهما الثعلبي ١٢٧/٦ ب، ورواه عن الضحاك أيضاً البغوي ٧٤/٤، وبمعناه ابن حجر ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٤٢/٦.

(٤) يعني ابن مسعود كما في مصادر تخرير قوله.

(٥) فليكفره في وجهه: أي ليلقه بوجه عابس قطوب لا طلاقة فيه ولا انبساط. انظر: «السان العربي» (كفره) ٣٩٠٧/٧.

(٦) رواه ابن حجر ١٨٣/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٤١/٦، والثعلبي ١٢٧/٦ ب، والبغوي ٧٤/٤، وانظر: «الدر المنشور» ٤٦٢/٣.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦١/٢. (٨) في (ح): (الكتاب).

وقوله تعالى: ﴿وَأَغْلَظُ عَلَيْهِمْ﴾ يقال: غلط الشيء يغلظ غلظا في الخلقة، ثم يقال: رجل غليظ: إذا كان فطا، وغلظ له القول وأغلظ: إذا لم يرفق به، وهذا نحو قوله: ﴿وَلَيَحْدُو فِيْكُمْ غَلَظَةً﴾ [التوبه: ١٢٣]، قال أهل المعاني: (وهي قوة القلب على إحلال الألم بصاحبها، كما^(١) أن الرقة ضعف القلب عن ذلك)^(٢).

قال ابن عباس: (يريد شدة الانتهار، والنظر بالبغض، والمقت)^(٣).
وقال ابن مسعود: (هو أن تكفره في وجههم)^(٤)، قال عطاء: (وهذه الآية نسخت كل شيء من العفو والصفح)^(٥).

٧٤- قوله تعالى: ﴿يَخْلُفُوكُمْ بِإِلَهٍ مَا قَالُوا﴾ الآية، نزلت حين بلغ النبي ﷺ أن المنافقين يسيرون فيه القول ويطعنون فيه، وفي الدين والقرآن، فأنكر ذلك عليهم فحلفو ما قالوا فكذبهم الله تعالى فقال: ﴿وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةً الْكُفْرِ﴾^(٦) يعني سبهم الرسول، وطعنهم في الدين، وقال قتادة: (قالوا)^(٧): ﴿لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلُّ﴾ [المنافقون:

(١) في (ى): (على).

(٢) «البرهان» للحوفي ٢٣٤/١١ مختصراً.

(٣) «زاد المسير» ٣/٤٧٠.

(٤) سبق تخرجه عند تفسير أول هذه الآية.

(٥) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٢٧، والبغوي ٤/٧٤، وذهب إلى هذا القول القرطيبي في «تفسيره» ٨/٢٠٥، والصواب عدم النسخ، وقد سبق بيان ذلك وذكر أقوال بعض العلماء عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلِيمِ فَاجْنَحْ هُمْ﴾ [الأنفال: ٦١].

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٠/١٨٥، والثلبي ٦/١٢٧ ب، و«أسباب النزول» للمؤلف ص ٢٥٦.

(٧) ساقطة من (ى).

٨] فسعي بها إلى النبي ﷺ، فدعاهم فحلفو ما قالوا^(١)، وكان هذا في غزوة تبوك^(٢)، وقال السدي: (قالوا: إذا قدمنا المدينة عقدنا على رأس عبد الله بن أبي تاجاً يباها به رسول الله ﷺ)^(٣).

وقوله تعالى: «وَهَمُوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا»، قال ابن عباس ومجاهد: (هم المنافقون بقتل المؤمن الذي أنكر عليهم طعنهم في الرسول^(٤)، قال^(٥): وهو عامر بن قيس^(٦) الذي سعى بهم، وقال السدي: (هو أنهم لم ينالوا ما

(١) رواه بنحوه ابن جرير ١٨٦/١٠، وابن أبي حاتم ٦/١٨٤٢-١٨٤٣، والشعبي ٦/١٢ ب.

(٢) قوله: (وكان هذا في غزوة تبوك) ليس من كلام قتادة وفيه نظر، لأن القائل: (لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل) عبد الله بن أبي كما في «صحيح البخاري» (٣٥١٨)، كتاب: المناقب، باب: ما ينهى عن دعوى الجahليّة، و«صحيح مسلم» (٢٧٧٢)، كتاب: صفات المنافقين، وقد بين الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٦/٥٤٧ أن ذلك كان في غزوة المريسيع، وكذلك ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» ٣/٣٣٤-٣٣٦ ثم إن أبيا كان من تخلف عن غزوة تبوك، كما في المصدر السابق ٤/٤٠٧-٢٠٨.

(٣) رواه الشعبي في «تفسيره» ٦/١٢ ب، وبنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٤٣-١٨٤٤.

(٤) ذكره عن ابن عباس رض ابن الجوزي ٣/٤٧٠، ورواه الشعبي ٦/١٢٨ أ عن الكلبي، كما رواه عن مجاهد الإمام ابن جرير ١٠/١٨٧، وابن أبي حاتم ٦/١٨٥٤، والشعبي ٦/١٢ ب، والبغوي ٤/٧٥.

(٥) ساقط من (٤): والقائل ابن عباس كما في تفسير الشعبي وابن الجوزي، ولم يصح عنه لأنّه من روایة الكلبي.

(٦) هكذا رواه الكلبي عن ابن عباس، وقد روى ابن أبي حاتم ٦/٧٠ أ عن ابن عباس، وكعب بن مالك أن المؤمن هو: عمير بن سعد، وكذلك أخرج عبد الرزاق وابن المندز وأبو الشيخ عن عروة، كما في «الدر المنشور» ٤/٤٦٤، وانظر: «السيرة النبوية» ٤/٢٠٨، قال الحافظ ابن حجر في «الإصابة» ٢/٢٥٦:

هموا به من عقد التاج على رأس عبد الله بن أبي^(١)، وقال الكلبي : (هموا أن يفتکوا بالنبي ﷺ ليلاً ويعتالوه فأعلمته الله ذلك فامر من نحاهم عن طريقه وسماهم رجالاً، وكانوا خمسة عشر رجالاً^(٢)، وهذا اختيار أبي إسحاق^(٣).

وقوله تعالى : «وَمَا نَقْمُدُ إِلَّا أَنْ أَغْنَنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ» ، قال ابن عباس : (يريد مما كانوا غنموه حتى صارت لهم العقد^(٤) والأموال من العين^(٥) والحيوان^(٦)).

= (عامر بن قيس الأنصاري، ابن عم الجلاس بن سويد، ذكره موسى بن عقبة في «المعاري»، وأنه أحد من سمع الجلاس بن سويد يقول : إن كان ما يقول محمد حقاً لنا من الشر، فيبلغ ذلك النبي ﷺ فحلف الجلاس ما قال ذلك، فنزلت «يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَاتُلُوا وَلَقَدْ قَاتُلُوا كَلِمَةَ الْكُفَّارِ» الآية، وكذلك ذكره أبو الأسود عن عروة، ونقله الثعلبي عن قتادة والسدي، والقصة مشهورة لعمير بن سعد).

وعمير بن سعد هو : عمير بن سعد بن عبيد الأوسي الأنصاري، كان يتيمًا في حجر الجلاس بن سويد، وشهد فتوح الشام، وكان يعجب عمر بن الخطاب، ويسميه نسيج وحده، وولاه حمص، فقام بعمله خير قيام مع الزهد والورع، وتوفي في خلافة عمر وقيل غير ذلك.

انظر : «سير أعلام النبلاء» ١٠٣/٢، و«الإصابة» ٣/٣٢.

(١) رواه بمعناه الثعلبي ٦/١٢ ب.

(٢) رواه الثعلبي ٦/١٢ ب، وذكره المؤلف في «الوسط» ٢/٥١٢.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦١.

(٤) في «تهذيب اللغة» (عقد) ٣/٢٥١٢. العقد : كل ما يعتقد الإنسان من العقار فهو عقدة له. وفي «القاموس المحيط» فصل العين، باب : الدال ص ٣٠٠ : العقدة : الولاية على البلد، ج : كصرد، والضيعة والعقار الذي اعتقده صاحبه ملكاً.

(٥) العين : الدينار والذهب. انظر : «القاموس المحيط» (عين) ص ١٢١٨، و«لسان العرب» (عين) ٦/٣١٩٨.

(٦) ذكره المؤلف في «الوسط» ٢/٥١٢.

وقال الكلبي : (كانوا قبل قدم النبي ﷺ ، في ضنك من عيشهم لا يركبون الخيل ، ولا يحوزون الغنيمة ، فلما قدم عليهم رسول الله ﷺ ، استغنو بالغنائم)^(١) ، وذكرنا معنى ﴿نَقْمُوا﴾ عند قوله : ﴿هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَ﴾ [المائدة : ٥٩]^(٢) .

قال أهل المعاني في هذه الآية : (إنهم عملوا بضد الواجب فجعلوا موضع شكر الغني أن نقموه فهذا معنى قوله : ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَيْنَاهُمُ اللَّهُ﴾^(٣) ويجوز أن يكون المعنى : إنهم بطروا النعمة^(٤) بالغني فنقموا بطرًا وأشرًا^(٥) ، وقال ابن قتيبة : (أي : ليس ينقمون شيئاً ولا يتعرفون من الله إلا الصنع^(٦) ، وهذا كقول الشاعر :

ما نقموا منبني أمية إلا أنهم يحلمون إن غضبوا^(٧)
وهذا ليس مما ينقم، وإنما أراد: إن الناس لا ينقمون عليهم^(٨) شيئاً
كقول النابغة :

(١) رواه الثعلبي ١٢٩/٦ أ ، والبغوي ٧٥/٤ ، وذكره المؤلف في «الوسيط» ٥١٢/٢ ، وابن الجوزي ٤٧٢/٣ ، والقرطبي ٢٠٨/٨ .

(٢) انظر : النسخة (ح) ٤٠/٢ أ وقد قال في هذا الموضع : (قوله تعالى : ﴿هَلْ تَنْقِمُونَ مِنَ﴾ يقال : نقمت على الرجل أنتم ، ونقمت عليه أنتم ، والأجود فتح الماضي ، وهو الأكثر في القراءة ، قال الله تعالى : ﴿وَمَا نَقْمُوا مِنْهُم﴾ [البروج : ٨] ومعنى نقمت : بالغت في كراهة الشيء ، فمعنى (تنقمو) أي تكرهون وتنكرتون).

(٣) «البرهان» للحوفي ٢٤٥/١١ بمعناه.

(٤) في (ح) : (ذو النعمة). (٥) في (ى) : (شراً).

(٦) في (ح) : (الصنع) ، وما في (ى) موافق لما في «تفسير غريب القرآن» لابن قتيبة ، والصنع : مصدر قولك : صنع إليه معروفاً وجميلاً. انظر : «اللسان» (صنع).

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) والبيت لابن قيس الرقيات.

(٨) في (ح) : (عليه) ، وما أثبته موافق لما في «تفسير غريب القرآن».

ولا عيب فيهم غير إن سيفهم بهن فلول من قراء الكتائب^(١)
أي ليس فيهم عيب^(٢).

وقوله تعالى: ﴿فَإِن يَتُوبُوا إِلَّا لَهُمْ﴾، قال الكلبي: (لما نزلت هذه الآية قام^(٣) الجلاس بن سويد^(٤)، وكان من طعن على النبي ﷺ، فقال: أسمع الله قد عرض علي التوبة، وأنا أستغفر الله وأتوب إليه مما قلته فقبل رسول الله ﷺ توبته)^(٥)، ونحو هذا روى عطاء عن ابن عباس.

وقوله تعالى: ﴿وَإِن يَتَوَلُوا﴾ أي يعرضوا عن الإيمان، قال ابن عباس: ([يريد كما تولى ابن أبي)^(٦). ﴿يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ عَذَابًا أَلِيمًا فِي الدُّنْيَا﴾ بالقتل، قال الزجاج^(٧): (لأنهم^(٨) أمر بقتلهم)^(٩) وفي ﴿الآخرة﴾: بالنار، ﴿وَمَا لَهُمْ فِي الْأَرْضِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾، قال عطاء: (يريد لا يتولاهم أحد من الأنصار)^(١٠).

(١) انظر: «ديوان النابغة الذبياني» ص٤٤، و«إصلاح المنطق» ص٢٩، و«حزانة الأدب» ٣٢٧/٣.

(٢) «تفسير غريب القرآن» ص١٩٨. (٣) في (ى): (قال).

(٤) هو: جلاس بن سويد بن الصامت الأنصاري، كان من المناقين ثم تاب وحسن توبته، وكان زوج أم عمير بن سعد، وكان عمير في حجره، فسمعه يقول: لئن كان محمد صادقاً لنحن شر من الحمير، فبلغ عمير رسول الله ﷺ، ونزل في الجلاس قرآن، ثم تاب وأحسن لعمير. انظر: «الاستيعاب» ١/٣٣٠، و«الإصابة» ١/٢٤١.

(٥) رواه الثعلبي ٦/١٢٨، والبغوي ٤/٧٤.

(٦) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» ٣/٤٧٢، والمؤلف في «الوسيط» ٢/٥١٢.

(٧) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٨) في (م): (لأنه). وما أثبته موافق للمصدر التالي.

(٩) اهـ. كلام الزجاج، و«معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٢، وعداب الله في الدنيا أشمل من القتل، ولعل مراد الزجاج أن المناق إذا أظهر كفره جاز قتلها.

(١٠) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥١٢ عن ابن عباس.

٧٥ - قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ﴾ الآية، المعاهدة: معاقدة بعزم تتحقق بذكر الله، نحو: علي عهد^(١) الله لأفعلن كذا، قال ابن عباس وسعيد بن جبير وقتادة: (أتى ثعلبة بن حاطب^(٢) مجلساً من الأنصار

(١) في (ح): (عبد)، وهو خطأ جلي.

(٢) هو: ثعلبة بن حاطب بن عمرو بن عبيد بن أمية بن زيد بن عوف بن عمرو بن عوف الأوسي الأنصاري صحابي جليل شهد بدرًا وأحدًا، واختلف في وفاته فقيل: إنه قتل يوم أحد، وقيل: يوم خير، وقيل: مات بعد ذلك، وهو بريء من هذه القصة المفتراء، وللعلماء في تبرئته منها طريقتان:

الأولى: بيان زيف هذه القصة، وهذا دليل على براءة هذا الصحابي البدرى منها، وسيأتي بيان ذلك.

الثانية: أن صاحب هذه القصة رجل آخر غير البدرى موافق له في الاسم، وهذا رأى الحافظ ابن حجر حيث ذكر في «الإصابة» ١٩٨/١ رجلين بهذا الاسم، أحدهما البدرى، والآخر صحاب القصة وهو من شارك في بناء مسجد الضرار، ثم قال: (وفي كون صاحب القصة إن صح الخبر ولا أظنه يصح هو البدرى قبله نظر، وقد تأكّدت المغایرة بينهما بقول ابن الكلبي: (إن البدرى استشهد بأحد، ويقوى ذلك أيضاً أن ابن مردویه روى في «تفسيره» من طريق عطية عن ابن عباس في الآية المذكور، قال: وذلك أن رجلاً يقال له ثعلبة بن أبي حاطب من الأنصار أتى مجلساً فأشهدهم فقال: ﴿لَيْتَ إِنَّا مِنْ فَضْلِهِ...﴾ الآية، ذكر القصة بطولها، فقال: إنه ثعلبة بن أبي حاطب، والبدرى اتفقاً على أنه ثعلبة بن حاطب، وقد ثبت أنه عليه السلام قال: «لا يدخل النار أحد شهد بدرًا والحدبية»، وحکى عن ربه أنه قال لأهل بدر: (اعملوا ما شئتم قد غفرت لكم) فمن يكون بهذه المثابة كيف يعقبه الله نفافاً في قلبه، وينزل فيه ما نزل؟ فالظاهر أنه غيره).

ومحاولة الحافظ ابن حجر إثبات شخصية تلتصق بها القصة إنما هو لبرئه البدرى، وهو بريء منها دون هذه المحاولة التي لم تستند إلى برهان علمي لما يأتي:

١ - أن الحافظ ابن حجر قال في الكلام السابق: (إن صح الخبر وما أظنه يصح) وجزم بعدم صحته في «تخریج أحادیث الكشاف» فقال: (هذا إسناد ضعیف جدًا). والخبر الضعیف جدًا لا يثبت شيئاً.

فأشهدهم وقال : (لئن آتاني الله من فضله آتيت منه كل ذي حق حقه، وتصدقت منه، ووصلت منه القرابة، فابتلاه الله، فلم يف بما قال) ^(١).

= ٢- أن حديث ابن عباس الذي ذكره باطل كما سيأتي ، فكيف يؤكد المغایرة بين الشخصين.

٣- أن ابن الكلبي - وهو هشام بن محمد المؤرخ النسابة- متروك. انظر: «المغني في الضعفاء» ٧١١/٢ بل متهم بالوضع والاختلاق، كما في كتاب «التنبيه على حدوث التصحيح» ص ١١٨، ١١٩ فخبر مثله لا يؤكد شيئاً ولا يقويه. وبهذا يتتأكد أنه لا يوجد إلا شخص واحد بهذا الاسم، وقد جزم بذلك الإمام الذهبي فلم يذكر في كتابه «تجريد أسماء الصحابة» ٦٦/١ سوى البدرى، ونسبة القصة إليه محض اختلاق كما سيأتي بيان ذلك.

(١) الأثر عن ابن عباس رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٨٩/١٠، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ١٨٤٧/٦، بسند مسلسل بالضعفاء وبعضهم أشد ضعفاً من بعض، ومنهم:

أ- الحسين بن الحسن بن عطية العوفي، قال ابن معين والنسائي وأبو حاتم: ضعيف، وقال ابن حبان: يروي أشياء لا يتبع عليها.. لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال الجوزجاني: واهي الحديث، وقال ابن سعد: كان ضعيفاً في الحديث. انظر: «تاريخ بغداد» ٢٩/٨، و«ضعفاء العقيلي» ١/٢٥٠، و«المجرورحين» لابن حبان ١/٢٤٦، و«الكامل» ٣/٢٣٧ (٤٩٢)، و«طبقات ابن سعد» ٧/٣٣١، و«السان الميزان» ٢/٢٧٨.

ب- الحسن بن عطية بن سعد العوفي ، قال ابن حبان في كتاب «المجرورحين» ١/٢٣٤: (منكر الحديث، فلا أدرى البلية في أحاديثه منه أو من أبيه أو منهما معاً؟ لأن أباه ليس بشيء في الحديث، وأكثر روایته عن أبيه، فمن هنا اشتبه أمره، ووجب تركه).

وقال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢/٣٠١: (ليس بذلك).

وقال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ١٦٢ (١٢٥٦): (ضعف).

ج- عطية بن سعد العوفي قال ابن حبان في كتاب «المجرورحين» ٢/١٧٦: (لا يحل الاحتجاج به، ولا كتابة حديثه إلا على جهة التعجب) اهـ.

وقال أبو أمامة الباهلي : (عاود ثعلبة رسول الله ﷺ مراراً كل ذلك يقول : ادع الله أن يرزقني مالاً ورسول الله ﷺ يقول له : «قليل تؤدي شكره خير من كثير لا تطيقه» حتى قال : والذى بعثك بالحق نبياً^(١) لئن رزقني الله مالاً لأعطيك كل ذي حق حقه ، فقال رسول الله ﷺ : «اللهم ارزق ثعلبة مالاً» فاتخذ غنماً وكثير ماله حتى اشتغل به عن الصلاة مع رسول الله ﷺ ، وخرج عن المدينة ، ومنع الزكاة ، وبلغ من أمره ما قص الله في كتابه^(٢).

= ومن عجائب أنه كنى الكلبي المتهم بالكذب أبا سعيد، ثم حدث عنه بهذه الكنية فيتوهمن من يسمعه أنه يحدث عن أبي سعيد الخدري، ذكر ذلك عنه الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» ١١٤/٣، ثم ذكر من ضعفه ومنهم علي بن المديني وأحمد وأبو داود والساجي وأبو زرعة وأبو حاتم والنسيائي وابن عدي، وشذ ابن سعد فقال : (ثقة إن شاء الله، ولوه أحاديث صالحة ومن الناس من لا يحتاج به). وبهذا يتبين أن خبر ابن عباس هذا ضعيف جداً.

وأما أثر سعيد بن جبير فقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٣٠ بغير سند، إذ أن الثعلبي ذكر أسانيده في المقدمة ولم يذكر سنته إلى سعيد بن جبير. وأما أثر قتادة فقد رواه ابن جرير ١٩٠/١٠ بلفظ : (ذكر لنا أن رجلاً من الأنصار أتى على مجلس من الأنصار فقال : لئن آتاه الله مالاً ليؤدين إلى كل ذي حق حقه، فاتاه الله مالاً فصنع فيه ما تسمعون). وفي هذا الأثر مجهول، إذ لم يسم قتادة من حدثه به، ثم إنه ليس في هذا الأثر ذكر لثعلبة ولا لغيره.

(١) ساقط من (ى).

(٢) هذا بعض أثر طويل رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٨٩/١٠، والبيهقي في «دلائل النبوة» ٢٨٩/٥، والطبراني في «المعجم الكبير» ٨/٢٦٠ رقم (٧٨٧٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٤٧ - ١٨٤٩، وغيرهم كما في «الدر المثور» ٣/٤٦٧ وفي سنته عدة رجال مجرو حين منهم :

أـ معان بن رفاعة السلامي الدمشقي ، وثقة أحمد وعلي بن المديني ودحيم ، وقال أبو حاتم : لا يحتاج به ، وقال ابن معين : ضعيف ، وقال الجوزجاني : ليس بحجة ، وقال ابن حبان : منكر الحديث ، يروي مراسيل كثيرة ، ويحدث عن أقوام =

= مجاهيل، لا يشبه حديثه حديث الأثبات، فلما صار الغالب في رواياته ما ينكره القلب استحق ترك الاحتجاج به، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتبع عليه. ولخص الحافظ ابن حجر حاله فقال في «التقريب»: (لين الحديث، كثير الإرسال). انظر ترجمته في: «الضعفاء» للعقيلي ٤/٢٥٦، و«الكامل» ٨/١٨٠٨، و«الميزان» ٥/٢٥٩ (٨٦١٩)، و«تهدیب التهذیب» ٤/١٠٤.

ب- علي بن يزيد الألهاني الشامي، قال البخاري: (منكر الحديث) وقال النسائي: (متروك) وكذلك قال الأزدي والدارقطني والبرقي، وقال الحاكم أبو أحمد: (ذاهب الحديث) وقال الساجي: (اتفق أهل العلم على ضعفه). وقال ابن حبان: (إذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لم يكن متن ذلك الخبر إلا مما عملته أيديهم) اهـ. وعلق الحافظ ابن حجر على هذا القول بقوله: (وليس في الثلاثة من اتهم إلا علي بن يزيد). انظر: «التاريخ الكبير» ٢/٣٣١، و«الكامل» ٦/١٣٣٨، و«المجرورين» ٢/١١٠، و«تهدیب التهذیب» ٣/١٩٩، ٤/٣٣٤.

ج- القاسم بن عبد الرحمن الشامي أبو عبد الرحمن الدمشقي، كان عابداً متقدساً وثقة البخاري وابن معين والترمذى وغيرهم، وقال الإمام أحمد: (منكر الحديث، ما أرى البلاء إلا من قبل القاسم)، وقال ابن حبان: (يروي عن أصحاب رسول الله ﷺ المعضلات، ويأتي عن الثقات بالأشياء المقلوبات حتى يسبق إلى القلب أنه كان المتمعد لها).

انظر: «الضعفاء» للعقيلي ٣/٤٧٦، و«المجرورين» ٢/٢١١، و«تهدیب التهذیب» ٨/٢٨٠.

وبهذا يتبيّن تهافت هذا الخبر، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧/١٠٨ (فيه علي بن يزيد الألهاني وهو متروك).

وقال الحافظ ابن حجر في «الكافي الشافى» ص ٧٧: (رواه الطبراني والبيهقي في «الدلائل» و«الشعب» وابن أبي حاتم، والطبرى وابن مردويه كلهم من طريق علي بن يزيد الألهاني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة، وهذا إسناد ضعيف جداً).

وقوله تعالى: ﴿لَنَصَدِّقَنَ﴾، قال الزجاج: (الأصل: لتصدقن ولكن التاء أدغمت في الصاد لقربها منها)^(١).

قال الليث: (المتصدق: المعطي والمتصدق: السائل)^(٢)، وأنكر ذلك^(٣) أهل اللغة، ولم يجيزوا أن يقال للسائل: متصدق، قال ذلك الفراء^(٤) والأصمعي^(٥) وغيرهما، فالمتصدق المعطي، قال الله تعالى: ﴿وَتَصَدَّقَ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْمُتَصَدِّقِينَ﴾ [يوسف: ٨٨].

وقوله تعالى: ﴿وَلَنَكُونَنَّ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي لنعملن ما يعملن أهل الصلاح في أموالهم من صلة الرحم، والنفقة في الخير، وقال عطاء عن ابن عباس: (يريد الحج)^(٦)، لأن ثعلبة كان مسكيناً فعاهد الله لئن وسع الله عليه^(٧) ليصدقن وليرجعن.

= وقال القرطبي في «تفسيره» ٢١٠/٨: (ثعلبة بدرى أنصارى، وممن شهد الله له ورسوله بالإيمان.. فما روى عنه غير صحيح).

وقال العلامة محمود شاكر في تعليقه على «تفسير ابن جرير» ٣٧٣/١٤: (ضعف كل الضعف، وليس له شاهد من غيره، وفي بعض رواته ضعف شديد).

(١) «معاني القرآن واعرابه» ٤٦٢/٢.

(٢) «تهذيب اللغة» (صدق) ١٩٩١/٢ وقد وهم الأزهرى فى فهم عبارة كتاب «العين»، إذ نص العبارة فيه: والمتصدق: المعطي للصدقة، وأصدق: أخذ الصدقات من الغنم، قال الأعشى:

وَدَّ الْمَصَدِّقَ مِنْ بَنِيْ عُمَرٍو أَنَّ الْقَبَائِلَ كُلُّهَا غَنِمٌ
كتاب «العين» (صدق) ٥٧/٥. فهو يريد بالمتصدق العامل على الصدقات وليس السائل بدلالة استشهاده ببيت الشعر، ثم هو لم يقل المتصدق، كما قال الأزهرى.

(٣) ساقط من (١). (٤) «تهذيب اللغة» (صدق) ١٩٩١/٢.

(٥) المصدر السابق، نفس الموضوع.

(٦) ذكره الزمخشري في «الكساف» ٢٠٣/٢.

(٧) في (١): (علينا).

وقال الضحاك : (نزلت هذه الآيات في رجال من المنافقين سماهم، بسط الله لهم الدنيا فبخلوا بها بعدما عاهدوا أن يتصدقوا) ^(١).
 ٧٧ - قوله تعالى : ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ الآية، قال الليث : (يقال أعقبت ^(٢) فلاناً ندامة : إذا صيرت عاقبة أمره ذلك، وأنشد للهذلي ^(٣) : أودى ^(٤)بني وأعقبوني حسرة بعد الرقاد وعبرة لا ^(٥) تقلع ^(٦) قال الأزهري : (ويقال : أكل فلان أكلة أعقبته سقماً، وأعقبه الله خيراً بإحسانه ^(٧) بمعنى عوضه وأبدلها، وهو معنى قول النابغة ^(٨) : ومن أطاع فأبدله ^(٩) بطاعته كما أطاعك واد الله على الرشد ^(١٠))

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٣١ أ.

(٢) في (ح) : (أعقب).

(٣) هو : أبو ذؤيب. انظر : «شرح أشعار الهذليين» ١/٦، و«خزانة الأدب» ١/٤٢٠، و«كتاب العين» (عقب) ١٧٩/١، و«السان العرب» (عقب) ٥/٣٠٢٤.

(٤) أودى : هلك، و«السان العرب» (ودى) ١/٣٨٩٥.

(٥) في (م) و(ئ) : (ما)، وما أثبته موافق لـ «الشرح» وـ «الخزانة».

(٦) لم أجده هذا النص المنسوب للبيت في «تهذيب اللغة» (عقب) ولا في كتاب «العين» (عقب)، وقد استشهد الخليل بالبيت المذكور في نفس الموضوع على أن (أعقب) لغة في (عقب) وقال في نفس الموضوع : (أعقب هذا ذاك : أي صار مكانه، وأعقب عزه ذلاً : أي : أبدل منه). كتاب : «العين» (عقب) ١/١٨٠ فلعل المؤلف فهم من هذا القول ما ذكره عن الليث، وأغلب النحاة -لا سيما البصريين- ينسبون كتاب «العين» للبيث بن المظفر، انظر : مقدمة كتاب «العين» ١/١٩.

(٧) في (ح) : (إحساناً)، وما أثبته موافق للمصدر.

(٨) هو الذهبياني ، انظر «ديوانه» ص ٢١ والشاعر يخاطب النعمان بن المنذر ممدوحه.

(٩) في (ح) : (فأعقبهم)، وفي «الديوان»، و«تهذيب اللغة» : (فأعقبه).

(١٠) أهـ. كلام الأزهري ، وقد جمع المؤلف بين قولين له ، انظر : «تهذيب اللغة» (عقب) ٣/٢٥٠٦ ، ٢٥٠٨.

فإن^(١) شئت قلت في قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾ صير عاقبة أمرهم ذلك، وإن شئت قلت^(٢): عوضهم وأبدلهم والمعنى واحد؛ لأن التصوير إلى حالة^(٣) مخصوصة في العاقبة بخير أو بشر، فالخير ما ذكره النابغة، والشر ما ذكره الله في هذه الآية، قال عطاء عن ابن عباس: (فأعقبه الله نفاقاً حتى مات)^(٤).

وقال مجاهد: (أعقبهم الله ذلك بحرمان التوبة كما حرم إبليس)^(٥). قال الزجاج: ([والمعنى]: أضلهم بفعلهم، قال: ويجوز أن يكون لما قال: ﴿بَخِلُواٰ بِهِ﴾ قال: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾]^(٦) أي فأعقبهم بخلهم نفاقاً)^(٧).

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ﴾ هذا دليل على أنه مات منافقاً، فقد روي أنه أتى النبي ﷺ بصدقته فقال: «إن الله منعني أن أقبل منك صدقتك» ثم لم يقبلها أبو بكر ولا عمر ولا عثمان، ومات في خلافته^(٨)، فمن قال:

(١) في (ي): و(إن).

(٢) في (ح): (قلت في قوله ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا﴾ عوضهم.. إلخ).

(٣) في (ي): (حالة واحدة).

(٤) ذكره بمعناه ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٥/٣، والفيروز أبادي في «تنوير المقباس» ص ١٩٩.

(٥) لم أجده من ذكره عن مجاهد سوى المؤلف هنا وفي «الوسيط» ٥١٤/٢، وقد رواه بلطف مقارب ابن جرير ١٩١/١٠ عن عبد الرحمن بن زيد.

(٦) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦٢/٢ بمعناه.

(٨) هذا بعض حديث أبي أمامة الذي سبق تخریجه وبيان ضعفه الشديد، وهذا النصر يؤکد بطلان القصة إذ أن الله تعالى يقول: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْرِيَ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأనفال: ٣٨].

أعقبهم الله^(١) . رد الضمير في ﴿يَلْقَوْنَهُ﴾ إلى اسم الله عَزَّجَلَّ ، ومن قال: أعقبهم بخلهم ، رد الضمير إليه ، بمعنى: يلقون جزاء بخلهم^(٢) . وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ هذا بيان عما يوجبه الكذب مع إخلاف الوعد من المنافق ، فمن أخلف في المواتيق مع الله فقد تعرض للنفاق ، وكان جزاؤه من الله إفساد قلبه بما يكسبه^(٣) النفاق ، فأما ما روي عن النبي ﷺ: «ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صلى وصام وزعم أنه مؤمن ، إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف ، وإذا ائتمن خان»^(٤) ، فقد أجرى هذا الخبر على ظاهره الحسن^(٥) وعبد الله بن عمرو^(٦) ومحمد بن كعب^(٧) ، وقال عطاء بن أبي^(٨) رباح: (حدثني جابر بن

(١) في (ى): (بخليهم) ، وهو خطأ واضح بدلالة السياق.

(٢) قال ابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٧٥/٣: في الضمير في (أعقبهم) قوله: أحدهما: أنها ترجع إلى الله ، فالمعنى: جازاهم الله بالنفاق ، وهذا قول ابن عباس ومجاهد. والثاني: أنها ترجع إلى البخل ، فالمعنى: أعقبهم بخلهم بما نذروا إنفاقاً. قاله الحسن.

(٣) في (ى): (كسبه) ، وفي (م): (يكسب).

(٤) رواه مسلم (١٠٩) ، كتاب: الإيمان ، باب: بيان خصال المنافق ، وأحمد في «المسند» ٣٩٧/٢ ، ورواه مختصرًا البخاري (٣٣) ، كتاب: الإيمان ، باب: علامة المنافق ، والترمذى (٢٦٣١) ، كتاب: الإيمان ، باب: ما جاء في علامة المنافق.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٩٢/١٠ - ١٩٣ ، والعلبي ٦/١٣٢ وفي سنته محمد المحرم ، منكر الحديث كما قال البخاري في «التاريخ الكبير» ١/٢٤٨ ، ثم إن في آخر الحديث ما يفيد رجوع الحسن عن رأيه.

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ١٩١/١٠ - ١٩٢ وليس في خبره ما يشعر أن عبد الله بن عمرو أجرأه على ظاهره ، بل ذكر آية المنافق ، واستشهد على قوله بالأية المذكورة.

(٧) انظر: المصدر السابق ، الصفحة التالية.

(٨) ساقط من (ح).

عبد الله أن رسول الله ﷺ إنما قال هذا الحديث في المنافقين خاصة، الذين حدثوا النبي ﷺ فكذبواه، وائتمنهم على سره^(١) فخانوه، ووعدوا أن يخرجوا معه في الغزو فأخلفوه^(٢) فعنه هذا الحديث خاص في المنافقين^(٣).

(١) ساقط من (٤).

(٢) رواه ابن جرير في «تفسيره» ١٩٢/١٠، والشلبي في «تفسيره» ٦/١٣٣ أ، وفي سنته محمد المحرم، وهو منكر الحديث كما قال البخاري في «التاريخ الكبير» ٢٤٨/١.

وقد قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» ٩١/١: (منهم من ادعى أنها للعهد -يعني إل في المنافق- فقال: إنه ورد في حق شخص معين، أو في حق المنافقين في عهد النبي ﷺ وتمسك هؤلاء بأحاديث ضعيفة).

(٣) للعلماء في توجيه الحديث عدة أجوبة منها:

أولاً : قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ٤٧/٢: (هذا الحديث ليس فيه بحمد الله إشكال، ولكن اختلف العلماء في معناه، فالذى قاله المحققون والأكثرون وهو الصحيح المختار: إن معناه أن هذه الخصال خصال نفاق، وصاحبها شبيه بالمنافقين في هذه الخصال ومتخلق بأخلاقهم، فإن النفاق هو إظهار ما يبطن خلافه، وهذا المعنى موجود في صاحب هذه الخصال، ويكون نفاقه في حق من حدثه ووعده وائتمنه وخاصمه وعاشه من الناس لا أنه منافق في الإسلام فيظهره وهو يبطن الكفر).

ثانياً : ذهب بعض العلماء إلى أن هذا الحديث من أحاديث الوعيد التي قصد بها الترهيب، وظاهرها غير مراد، وهذا ما ارتضاه الخطابي كما في «فتح الباري» ٩٠/١.

ثالثاً : أن النفاق قسمان، نفاق العمل، وهو المذكور في الحديث، وهو غير مخرج من الإسلام، ونفاق الاعتقاد وهو إظهار الإسلام وإبطان الكفر وهو مخرج من الإسلام، وهذا الوجه عليه كثير من المحققين، قال الترمذى في «سننه» ٥/٢٠ بعد إيراد الحديث: (وإنما معنى هذا عند أهل العلم نفاق العمل، وإنما كان نفاق =

٧٩ - قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُلْمِزُونَ الْمُطَوَّعِينَ﴾ الآية، مضى الكلام في اللمز عند قوله: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يُلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبه: ٥٨]. والمطوعون: المتطوعون^(١)، والتطوع التنفل، وهو الطاعة الله يعجل فيما ليس بواجب، ومضى الكلام في إدغام التاء في الطاء عند قوله: ﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ حَيْرًا﴾ [البقرة: ١٥٨]^(٢)، وقوله: ﴿حَتَّى يَطْهُرُنَّ﴾ [البقرة: ٢٢٢]^(٣)، قال المفسرون: حد النبي ﷺ على الصدقة فجاء عمر وعثمان وعبد الرحمن بن عوف، بصدقة عظيمة، وجاء رجل يقال له: أبو عقيل الأنصاري^(٤) بصاع من تمر وكان قد أجر نفسه ليلة إلى الصبح يسقي نخل رجل، فأخذ أجرته فجعل نصفها صدقة لوجه الله تعالى ونصفها

= التكذيب على عهد رسول الله ﷺ، هكذا روى عن الحسن البصري شيئاً من هذا أنه قال: النفاق نفاقان: نفاق العمل، ونفاق التكذيب) اهـ.

وانظر: «مجموع فتاوى شيخ الإسلام» ١٤٠/١١، ٤٣٥/٢٨، و«فتح الباري» ٩٠/١.

(١) في (م): (والمطوعين المتطوعين).

(٢) انظر: «النسخة الأزهرية» ١٠٠/١ أ وقد قال هنا: (الوجه الثاني من القراءة (يطوع) بالياء وج梓 العين، وتقديره يتطوع، إلا أن التاء أدغم في الطاء لتقابضهما).

(٣) انظر: «النسخة الأزهرية» ١٣٥/١ ب وقد قال في هذا الموضوع: (حتى يطهرن) أي: يتطهرن، ومعناه يغسلن بالماء بعد النقاء من الدم، فأدغمت الثانية بالطاء، هذه قراءة أهل الكوفة).

(٤) أبو عقيل الأنصاري، صحابي أنصاري معروف بكنيته، واختلف في اسمه اختلافاً كثيراً، فقيل: الجحاح، وقيل: الحثحاث، وقيل: هذا لقب له واسمه سهل بن رافع، وقيل: هو عبد الرحمن بن بيحان، وقيل: هو أبو عقيل بن عبد الله بن ثعلبة البلوي شهد بدراً، واستشهد باليمامنة، وقيل غير ذلك.

انظر: «فتح الباري» ٨/٣٣١، و«الإصابة» ٤/١٣٦ (٧٧٦).

لعياله، فلمزهم المنافقون وقالوا: ما أخرج هؤلاء صدقاتهم إلا رباء، وأما أبو عقيل فإنما جاء بصاعه ليذكر نفسه، وإن كان الله ورسوله لغنيين عن صاعه، فأنزل الله هذه الآية^(١).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَحْدُونَ إِلَّا جُهَدُهُم﴾ يعني أبا عقيل، وقال عطاء عن ابن عباس: هو سهل بن نافع^(٢).

قال الليث: الجهد شيء قليل يعيش به المقل^(٣).

وقال الزجاج: (إلا جهدهم) و(جهدهم) بالفتح والضم^(٤).

(١) انظر: «تفسير ابن حجر» ١٩٤/١٠، ١٩٨/٣، و«الدر المتشور» ٤٦٩/٣ - ٤٧٢، وقد روى نحوه البخاري (٤٦٦٨)، كتاب: التفسير، باب: قوله الذين يلمزون المطوعين، ومسلم (١٠١٨)، كتاب: الزكاة، باب: العمل أجرة يتصدق بها، والنسياني، كتاب: الزكاة، [باب] جهد المقل ٥٩/٥.

(٢) هكذا في النسخ التي بين يدي، ولم يذكر ابن حجر في «الإصابة» أحدًا من الصحابة بهذا الاسم، فلعل في اسمه تصحيف والصواب سهل بن رافع، أحد بنى النجار الأنصاري الخزرجي، فقد قال الحافظ ابن حجر في ترجمته في «الإصابة» ٨٧/٢: (يقال: إنه صاحب الصاع قال ابن منه: شهد أحداً، ومات في خلافة عمر، وروى عيسى بن يونس عن سعيد بن عثمان البلوي عن جدته بنت عدي عن أمها عميرة بنت سهل بن رافع صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون، خرج بزكاته صاع تمر وبابنته عميرة إلى النبي ﷺ فقال: ادع الله لي ولها بالبركة فما لي غيرها فوضع يده عليها فدعا له). وقد رجح الحافظ في «فتح الباري» ٣٣١/٨ تعدد من جاء بالصاع فلمزه المنافقون.

(٣) «تهذيب اللغة» (جهد) ٦٧٥/١ والنص في كتاب: «العين» للخليل بن أحمد (جهد) ٣٨٦/٣.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦٢/٢، القراء بالفتح شادة قرأ بها الأعرج وعطاء ومجاهد.

انظر: «مختصر في شواذ القرآن» من كتاب «البديع» لابن خالويه ص ٥٤.

قال الفراء: **الضم لغة أهل الحجاز والفتح لغيرهم**^(١)، وحكى^(٢) ابن السكيت عنه الفرق بينهما فقال: **الجهد**: الطاقة، تقول: هذا جهدي أي طاقتني، **والجهد**: المشقة، تقول: اجهد جهدي^(٣). وقال الشعبي: **الجهد** في العمل، **والجهل** في القوت^(٤).

وقوله تعالى: **﴿فَيَسْخُرُونَ مِنْهُمْ﴾** الكناية تعود إلى الذين لا يجدون إلا جهدهم، قوله تعالى: **﴿سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾** خبر الابتداء الذي هو قوله: **﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾** ومعناه: جازاهم جراء سخريتهم، ومضى الكلام في هذا^(٥)، قال ابن عباس: (يريد حيث صاروا إلى النار)^(٦).

وقال صاحب «النظم»: قوله: **﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ﴾** صفة للمكني المتصل بقوله في الآية التي قبل هذه: **﴿سَرَّهُمْ وَنَجَوْهُمْ﴾** [التوبة: ٧٨] ولا يحتمل أن يكون قوله: **(الَّذِينَ يَلْمِزُونَ)** مبتدأ؛ لأنَّه لم يجيء له جواب، قوله تعالى: **﴿سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾** لا يحتمل أن يكون جواباً لأنَّه فعل ماض^(٧)، وهذه السخرية لا تكون إلا في الآخرة، فكان هذا القول دعاء،

(١) «معاني القرآن» ١/٤٤٧ بمعناه.

(٢) في (م): (وقال).

(٣) «تهذيب إصلاح المنطق» (جهد) ص ٢٢٧، و«المشوف المعلم في ترتيب الإصلاح على حروف المعجم» (جهد) ١/١٧١ بنحوه.

(٤) رواه ابن جرير ١٩٨/١٠، وبمعناه ابن أبي حاتم ٦/١٨٥٣.

(٥) انظر: «البسيط» البقرة: ٢١٢.

(٦) ذكره القرطبي في «تفسيره» ٨/٢١٥.

(٧) ساقط من (ي).

(٨) ذهب النحاس في «إعراب القرآن» ٢/٢٠٦، والقرطبي في «تفسيره» ٨/٢١٥ إلى أن **(الَّذِينَ يَلْمِزُونَ)** مبتدأ و**(سَخَّرَ اللَّهُ مِنْهُمْ)** خبره، وذكر أبو البقاء العكبي عدة = وجوه في الخبر:

وقد قال بعضهم^(١): ﴿الَّذِينَ﴾ مبتدأ منقطع مما قبله قوله: ﴿سَخَرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ خبره، دعاء كان أو خبراً، في الدنيا كان أو في الآخرة.

-٨٠- قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ الآية، قال الفراء: (ظاهر الآية أنه أمر ونهي، خيره بينهما، وإنما^(٢) هو على تأويل الجزاء، بمعنى إن تستغفر لهم أو لا تستغفر لهم)^(٣)، وقد ذكرنا هذا عند قوله: ﴿قُلْ أَنْفَقُوا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا﴾ [التوبه: ٥٣] الآية، وقال غيره من أهل المعاني: (معنى صيغة الأمر والنهي في هذه الآية: المبالغة في اليأس من المغفرة بأنه لو طلبها طلب المأمور بها، أو^(٤) تركها ترك المنهي عنها لكان ذلك سواء في أن الله لا يوقعها^(٥))^(٦).

وقوله تعالى: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعَنَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ قال المتأخرون من أهل التفسير: (السبعون عند العرب غاية مستقصاة؛ لأنَّه جمع سبعة والسبعة تتمَّ عدد الخلق كالسماءات والأرض والبحار^(٧)

= الأول: (فيسخرون) ودخلت الفاء لما في (الذين) من الشبه بالشرط.

الثاني: أن الخبر (سخر الله منهم).

الثالث: أن الخبر محذوف، تقديره: منهم الذين يلمزون.

انظر: «البيان في إعراب القرآن» ص ٤٢٥.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) في (ى): (وانهما)، وهو خطأ.

(٣) «معاني القرآن» ١ / ٤٤١ بمعناه.

(٤) في (ح): (و).

(٥) في (م): (يرفعها).

(٦) لم أقف عليه.

(٧) لم يتبيَّن لي مراده بذلك، والبحار المعروفة أكثر من سبعة.

والأقاليم^(١) والنجوم^(٢) والأعضاء^(٣)^(٤)، وذكر في بعض الكتب^(٥): (إن تستغفر لهم سبعين مرة) إنما خص هذا العدد لأنه يروى أن النبي ﷺ صلى على حمزة سبعين تكبيرة، فكأنه قيل: إن تستغفر لهم سبعين مرة بإذاء صلاتك على حمزة^(٦).

وقال الأزهري: (العرب تضع التسبيع^(٧) في موضع التضييف، حكى أبو عمرو أن رجلاً أعطى أعرابياً درهماً، فقال^(٨): سبع الله له الأجر، قال: أراد التضييف، وفي نوادر الأعراب: سبع الله لفلان تسبيعاً وتبع له تسبيعاً، أي: تابع له الشيء [بعد الشيء]^(٩).

(١) لم يتبيّن لي المراد بذلك، ولا يمكن أن يقال: إن مراده القراءات السبع؛ لأن ثلاثة منها على الأقل لم تكشف إلا بعد وفاة المؤلف بدهر.

(٢) يعني النجوم السيارة في المجموعة الشمسية، وقد كان المعروف منها زمان المؤلف سبع.

انظر: «تفسير الرازي» ١٤٨/١٦.

وقد اكتشف فيما بعد غيرها.

(٣) لعله يعني الأعضاء السبعة التي يسجد عليها المصلي، وذكر ابن عطيه في «المحرر الوجيز» ٥٨٢ - ٥٨٣ نحو هذا القول، وفسر الأعضاء بالجوارح التي بها يطير الإنسان ربه ويعصيه، وهي عيناه وأذناه ولسانه وبطنه وفرجه ويداه ورجلاه، وفيه نظر لأن الطاعة والمعصية ليست محصورة بهذه الأعضاء فالأنف قد يشم ما حرم الله، والقلب قد يحمل حقداً وحسداً واحتقاراً لمسلم، والمرأة قد تعصي ربها بإبداء زيتها ووجهها لأجنبية.

(٤) هذا القول للشعبي، انظر: «تفسيره» ٦/١٣٤ ب.

(٥) في (ى): (بعض أهل الكتب)، وهو خطأ.

(٦) انظر: «تفسير الشعبي» ٦/١٣٤ ب، ولم يذكر سنته.

(٧) في (ح): (السبع).

(٨) في (ى): (فقال له)، وأثبتت ما في (ح) و(م) لموافقتها لما في «تهذيب اللغة».

(٩) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

قال: والأصل في هذا: قول الله تبارك وتعالى: ﴿كَمَثْلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَ سَبْعَ سَكَابِلَ فِي كُلِّ سُبْلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾ [البقرة: ٢٦١]، وقال عليه السلام: «الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعين مائة»^(١) فلما ذكر الله تعالى ورسوله هذا العدد في موضع التضعيف صار أصلاً فيه، فقوله: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ من باب التكثير والتضعيف لا من باب حصر العدد، ولم يرد الله أنه^(٢) إن زاد على السبعين غفر لهم، ولكن المعنى: إن استكثرت من الدعاء بالاستغفار للمنافقين لم يغفر الله لهم^(٣).

هذا الذي ذكرنا في هذه الآية مذهب أهل اللغة وأصحاب المعاني^(٤)، وأما المفسرون فإنهم أجروا الآية على ظاهرها، فقالوا: إن قوله: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ﴾ تخيير، وقوله: ﴿إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ حصر بهذا العدد^(٥)، ورووا في هذا عن النبي عليه السلام ما يوافق هذا

(١) رواه البخاري (٤١، ٤٢)، كتاب: الإيمان، باب: حسن إسلام المرأة، ومسلم (١٦٤)، كتاب: الصيام، باب: فضل الصيام، والنمسائي في «سننه»، كتاب: الإيمان، باب: حسن إسلام المرأة /٨٠٥، وابن ماجه (١٦٣٨)، كتاب: الصيام، باب: ما جاء في فضل الصيام، وأحمد في «المسند» /١٤٤٦.

(٢) ساقط من (إ) و(م).

(٣) اهـ. كلام الأزهري، انظر: «تهذيب اللغة» (سبع) ١٦١٧/٢.

(٤) انظر: «تهذيب اللغة» (سبع) ١٦١٧/٢، و«السان العربي» (سبع) ١٩٢٤/٣.

(٥) نسبة المؤلف لهذا القول للمفسرين على وجه العموم فيه نظر، إذ هم فريقان في هذه المسألة، فبعضهم ذهب إليه، وقد ذكر القرطبي بعضهم في «تفسيره» ٢٢٠/٨ حيث قال: (وقالت طائفه - منهم الحسن وقتادة وعروة: إن شئت استغفر لهم، وإن شئت لا تستغفر) اهـ. واعتمد هذا القول السمرقندى في «تفسيره» ٦٥/٢، والممؤلف في «الوسط» ٢/٥١٥، وابن عطية في «المحرر الوجيز» ٦/٥٨٠، وابن العربي في «أحكام القرآن» ٢/٩٩٠ ولم تذكر كتب الرواية كـ«تفسير ابن جرير» وابن أبي حاتم =

المذهب، وهو ما روي أن النبي ﷺ لما أراد الصلاة على عبد الله بن أبي قال له عمر: أتصلي على عدو الله القائل يوم كذا: كذا وكذا؟! فقال: «إنني خبرت فاخترت، قد قيل لي: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾»^(١).

= و«الدر المنشور» قولًا لأحد المفسرين السابقين بهذا المعنى، وإنما ذكرت عن جمع من مفسري السلف -منهم عروة وقتادة- رواية عن النبي ﷺ بالتخير، فلعل من نسب هذا القول إلى الرواية بناء على أن الراوي لا يخالف روايته، وهذا ليس على إطلاقه.

وقد خالف هذا القول كثير من المفسرين، فابن جرير قال في تفسير الآية ١٩٨/١٠ هذا كلام خرج مخرج الأمر، وتأويله الخبر، ومعناه: إن استغفرت لهم يا محمد أو لم تستغفر لهم فلن يغفر الله لهم، وقال الشعبي في «تفسيره» ٦/١٣٤ بـ: (لفظه أمر، و معناه جزاء، تقديره: إن استغفرت لهم أو لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم).

وقال البغوي في «تفسيره» ٤/٧٩: (لفظه أمر، و معناه خبر، تقديره: استغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم.. وذكر عدد السبعين للمبالغة في اليأس عن طمع المغفرة).

وقال الماوردي في «النكت والعيون» ٢/٣٨٦: (قوله ﴿إِن تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ ليس بحد لوقع المغفرة بعدها، وإنما هو على وجه المبالغة بذكر هذا العدد). وانظر: «تفسير الزمخشري» ٢/١٩٥، ٢٠٤، وابن كثير ٢/٤١٤. وعلى أي حال فالقول بأن قوله تعالى: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ تخير للنبي ﷺ هو الصحيح؛ لقوله ﷺ: «إنني خبرت فاخترت»، وهذا الحديث نص في هذه المسألة فلا ينبغي العدول عنه.

(١) رواه البخاري (٤٦٧٠)، كتاب: التفسير، باب: قوله ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾، ومسلم (٢٤٠٠)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر، والنسائي، كتاب: الجنائز، [باب] الصلاة على المنافقين ٤/٦٧، والترمذى (٣٠٩٧)، كتاب: تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبه ٥/٢٧٩، وأحمد في «المسندة» ١/١٦.

وقال الضحاك: لما نزلت هذه الآية قال رسول الله ﷺ: «إن الله رخص لي فسأزيدن^(١) على السبعين لعل الله أن يغفر لهم»^(٢)، ونحو هذا قال عروة بن الزبير والحسن وقتادة: إن النبي ﷺ قال: «لأزيدن على السبعين» فأنزل الله: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَمْ لَمْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ [المنافقون: ٦]^(٣)، قال مقاتل: (فصار قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾ منسوخاً بقوله تعالى: ﴿سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ لَهُمْ﴾^(٤).

فهذا الذي ذكرنا من قولهم يدل على أنهم جعلوا قوله: ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرُ لَهُمْ﴾^(٥) تخييراً، وقوله تعالى: ﴿إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً﴾ حصرًا لهذا العدد لا تكثراً.

-٨١- قوله تعالى: ﴿فَرِحَ الْمُخَلَّفُونَ﴾، قال ابن عباس وغيره: (يريد المنافقين الذين تخلعوا عن رسول الله ﷺ في غزوة تبوك)^(٦)، والمخالف:

(١) في «تفسير البغوي»: (فلازيدن)، وفي «تفسير الشعبي»: (فسأزيد).

(٢) رواه الشعبي في «تفسيره» ٦/١٣٤ ب، والبغوي في «تفسيره» ٤/٧٩، وهو ضعيف لإرساله، وقال القشيري: لم يثبت أنه قال: «لأزيدن على السبعين». «تفسير القرطبي» ٨/٢١٩.

(٣) رواه ابن جرير ١٩٨/١٠ - ٢٠٠ عن عروة وقتادة، ورواه عن عروة أيضاً ابن أبي حاتم ٦/١٨٥٤، وأشار القرطبي في «تفسيره» ٨/٨ إلى قول الحسن، وأقوالهم هذه مراسيل.

(٤) «تفسير مقاتل» ١٣٣ أ بنحوه.

(٥) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

المتروك خلف^(١) من مضى.

وقوله تعالى: ﴿بِمَقْعِدِهِمْ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: (يريد المدينة)^(٢) فعلى هذا، المقعد: اسم المكان، وقال مقاتل: (بمقعدهم: بعودهم)^(٣)، وعلى هذا هو اسم للمصدر، قال أبو علي: (المقعد هنا: مصدر في معنى القعود ولا يكون اسمًا للمكان؛ لأن أسماء الأماكن لا يتعلّق بها شيء)^(٤).

وقوله تعالى: ﴿خَلَفَ رَسُولِ اللَّهِ﴾، قال قطرب والمؤرج: (يعني مخالفه رسول الله ﷺ حين سار وأقاموا)^(٥)، واختاره الزجاج، فقال: (معناه: مخالفه رسول الله ﷺ)، قال: وهو منصوب؛ لأنّه مفعول له، المعنى: بأنّ قعدوا لمخالفه رسول الله ﷺ^(٦)، وعلى هذا القول فالخلاف مصدر مضاد^(٧) إلى المفعول به.

وزعم أبو عبيدة: أن معناه: بعد رسول الله ﷺ^(٨)، ونحو هذا قال الأخفش: إن (خلاف): في معنى^(٩): خلف، وأن يونس روى ذلك عن

(١) في (ح): (وَخَلْفٌ).

(٢) ذكره الرازي في «تفسيره» ١٦ / ١٤٩.

(٣) المصدر السابق، نفس الموضع، ولعل هذا القول لمقاتل بن حيان؛ لأن مقاتل بن سليمان لم يذكره في «تفسيره».

(٤) «الحجّة للقراء السبعة» ١١٤/٥.

^٥) انظر: «تفسير الشعلبي» ٦/١٣٥ أ، و«البحر المحيط» ٥/٧٩، و«الدر المصنون» ٦/٩١.

(٦) «معانی القرآن واعرابه» ٤٦٣ / ٢

(٧) في (م) : (يضاف).

(٨) «مجاز القرآن» ١ / ٢٦٤.

(٩) فی (ح) : (بمعنى).

عيسى^(١) قال: ومعناه: بعد رسول الله ﷺ^(٢)، ويقوى هذا الوجه قراءة من قرأ (خَلْفُ رَسُولِ اللَّهِ)^(٣) وعلى هذا القول، الخلاف^(٤): اسم للجملة كالخلف، وهو على حذف المضاف كأنه خلاف خروج^(٥) رسول الله ﷺ، ونحو هذا قال ابن عباس في رواية عطاء قال: (يريد بعد خروج رسول الله ﷺ إلى تبوك) ففسر الخلاف ببعد، وذكر المضاف المحذوف، و(خلاف) بمعنى (خلف) مستعمل، أنسد أبو عبيدة^(٦) للأحوص^(٧):

(١) هو: عيسى بن عمر الثقفي، أبو عمر البصري، العلامة، إمام النحو، وشيخ الخليل بن أحمد، كان مقرئاً نحوياً عالماً ثقة، وهو من أوائل من وضع النحو وصنف فيه، توفي سنة ١٤٩ هـ على قول القسطي، وقال الذبيبي: لعله بقي إلى بعد سنة ١٦٠ هـ. انظر: «أخبار النحويين البصريين» ص ٤٩، و«إنباه الرواة» ٣٧٤ / ٢، و«سير أعلام البلاء» ٢٠٠ / ٧.

(٢) ذكر قول الأخفش هذا وروايته الرازي في «تفسيره» ١٤٩ / ١٦، وأشار إليه أبو حيان في «البحر المحيط» ٧٩ / ٥، والسمين الحلبي في «الدر المصور» ٩١ / ٦، أما الأخفش في «معاني القرآن» ٣٦٢ / ١ فقد نسب هذا القول إلى غيره، ورجح هو أن (خلاف) بمعنى خالفة، وأنه مصدر (خالفوا).

(٣) هي قراءة شاذة قرأ بها ابن عباس وأبو حيوة وعمرو بن ميمون، انظر: «مختصر في شواذ القرآن» ص ٥٤، و«البحر المحيط» ٧٩ / ٥.

(٤) ساقط من (ح).

(٥) ساقط من (ح).

(٦) انظر: «مجاز القرآن» ٢٦٤ / ١.

(٧) هو: عبد الله بن محمد بن عبد الله الأنباري، الملقب بالأحوص لضيق مؤخر عينيه، كان شاعر هجاء وغزل، وجعله ابن سلام في الطبقة السادسة من الإسلاميين، وكان معاصرًا لجرير والفرزدق، وتوفي سنة ١٠٥ هـ.

انظر: «طبقات فحول الشعراء» ٦٥٥، ١٤٨ / ٢، و«الشعر والشعراء» ص ٣٤٥، و«الأعلام» ١١٦ / ٤.

عَقَبَ الرَّبِيعُ خَلَافَهُمْ فَكَانُوا بَسَطَ الشَّوَاطِبُ بَيْنَهُنَّ حَصِيرًا^(١)
وَقُولُهُ تَعَالَى : ﴿لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرَّ﴾ يَعْنِي مَعَ مُحَمَّدٍ إِلَى تِبُوكَ : ﴿قُلْ نَارٌ
جَهَنَّمَ أَشَدُّ حَرًّا لَّوْ كَانُوا يَفْقَهُونَ﴾ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : (يُرِيدُ : يَفْهَمُونَ وَيَعْقِلُونَ
أَنَّ مَصِيرَ الْمُنَافِقِينَ إِلَيْهَا)^(٢) ، وَهَذَا ذَمٌ لِلْمُنَافِقِينَ بِفَرَحِهِمْ بِالْقَعْدَةِ عَنِ
الْجَهَادِ ، وَالْفَرَارُ مِنْ حَرِّ الشَّمْسِ إِلَى حَرِّ الْجَمْرِ .

-٨٢- قُولُهُ تَعَالَى : ﴿فَلَيَضْحِكُوكُمْ قَلِيلًا وَلَيُبَكِّرُوكُمْ كَثِيرًا﴾ ، قَالَ أَبُو رَزِينَ^(٣) :
(يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : مَقَامُهُمْ^(٤) فِي الدُّنْيَا قَلِيلٌ فَلَيَضْحِكُوكُمْ فِيهَا مَا شَاءُوكُمْ ، فَإِذَا
صَارُوكُمْ إِلَى الْآخِرَةِ بَكُوكُمْ^(٥) بَكَاءً^(٦) لَا يَنْفَعُوكُمْ فَذَلِكَ الْكَثِيرُ^(٧) .

وَقَالَ الْحَسَنُ : (قُولُهُ : ﴿فَلَيَضْحِكُوكُمْ قَلِيلًا﴾) وَعِيدٌ مِنَ اللَّهِ لَهُمْ ، يَقُولُ : فَإِنْ
ذَلِكَ مِنْهُمْ قَلِيلٌ لَأَنَّ الدُّنْيَا كُلُّهَا قَلِيلٌ يَفْنِي وَيَنْقُطُ ، [فَضْحَكُوكُمْ قَلِيلٌ فِيهَا ،

(١) نسب المؤلف البيت للأحوص، وال الصحيح أنه للحارث بن خالد المخزومي كما في «ديوانه» ص ٦٣، و«مجاز القرآن» ١٦٤/١، و«الأغاني» ١٢٨/١٥، و«السان العرب» (خلف) ١٢٣٧/٢. ورواية «الديوان»: عقب الرذاذ.
والشواطب: النساء اللواتي يشققن الخوص، ويقشرن العصب، ليتخدن منه الحصر. انظر: «السان» (شطب) ٤/٢٢٦١.

(٢) «تنوير المقباس» ص ٢٠٠ مختصاراً.

(٣) هو: مسعود بن مالك الأستي مولاهم، أبو رزين الكوفي، تابعي ثقة، من رجال مسلم، توفي سنة ٨٥٥هـ.

انظر: «الكافش» ٢/٢٥٧، و«تهذيب التهذيب» ٤/٦٣، و«تقريب التهذيب» ص ٥٢٨ (٦٦١٢).

(٤) ساقط من (ح).

(٥) في (ح): (يكون)، وهو خطأ.

(٦) في (ح): (نكالاً)، وهو وهم من الناسخ.

(٧) رواه بنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٥٥، وابن جرير ١٠/٢٠٢، وابن أبي شيبة كما في «الدر المنشور» ٣/٤٧٤.

وسرورهم وفرحهم قليل لأنه ينقطع^(١)، وكل شيء ينقطع فهو قليل.
﴿وَلَيَبْكُوا كَثِيرًا﴾ في النار لا انقطاع له^(٢)، قال ابن عباس: (إن أهل النفاق ليكون^(٣) في النار عمر الدنيا فلا يرقأ لهم دمع)^(٤)، وقال أبو موسى: (حتى لو أجريت السفن في دموعهم لجرت)^(٥).

قال صاحب «النظم»: (هذا فصل^(٦) جاء مجيء الأمر وتأويله الخبر، أي^(٧): أنهم سيفضحون قليلاً وسيكون كثيراً، يدل^(٨) على ذلك قوله تعالى: **﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾**).

وقال أبو إسحاق: (**﴿جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** مفعول له، المعنى: ولبيكوا لهذا الفعل)^(٩).

وقال ابن عباس: في قوله: **﴿بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾** (أي: في الدنيا من النفاق والتکذیب)^(١٠).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ح).

(٢) رواه ابن جرير ٢٠٢/١٠ مختصرًا، وذكر بعضه ابن أبي حاتم ١٨٥٦/٦ بغير سند، ورواه بمعناه مختصرًا عبد الرزاق في «تفسيره» ٢٨٤/٢/١.

(٣) في (ى): (لبيكوا).

(٤) رواه الثعلبي ١٣٥/٦ ب.

(٥) رواه أحمد في كتاب: «الزهد» ١٥٢/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦١/١، ورواه الحاكم عنه مرفوعاً «المستدرك» ٦٠٥/٤، وقال: صحيح الإسناد، قلت: في سنته محمد بن الفضل عارم، قال الحافظ ابن حجر في «تقريب التهذيب» ص ٥٠٢

(٦) ثقة ثبت تغير، في آخر عمره.

(٧) هكذا في النسخ ولعل الصواب: (فعل).

(٨) في (م): (دل).

(٩) «معاني القرآن وإعرابه» ٤٦٣/٢، وعبارته: جراء لهذا الفعل.

(١٠) «تنوير المقباش» ص ٢٠٠ بمعناه.

٨٣ - قال تعالى: ﴿فَإِنْ رَجَعْتَ إِلَّا هُنَّ عَبَدُكَ﴾، قال ابن عباس: (يريد: إن ردى الله إلى المدينة)^(١) ومعنى الرجع: تصير الشيء إلى المكان الذي كان فيه، يقال: رجعته رجعاً، كقولك: رددته رداً.

وقوله تعالى: ﴿إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ﴾، قال ابن عباس: (يريد المنافقين خاصة)^(٢)، قال المفسرون: (إنما خصص لأن جميع من أقام بالمدينة ما كانوا منافقين بل كان بعضهم مسلمين^(٣) مخلصين معذورين، وبعضهم لا عذر له^(٤) ثم عفى الله عنه)^(٥).

وقوله تعالى: ﴿فَأَسْتَدِنُوكَ لِلْخُرُوجِ﴾، قال^(٦): (يريد للغزو معك). وقوله^(٧): ﴿فَقُلْ﴾^(٨) لَنْ تَخْرُجُوا مَعِيَ أَبْدَا﴿ إلى غزوة. قال ابن عباس: (وذلك أنه لم يكن يومئذ بقي أحد من المشركين إلا لحق بالشام، وصار في مملكة الروم، ودخل في الإسلام سائرهم)^(٩)، ﴿وَلَنْ﴾^(١٠) نَقْتِلُوا مَعِيَ عَدُوا﴿ قال: (يريد: من أهل الكتاب)^(١١)، ﴿إِنَّمَا رَضِيَتُمْ بِالْقَعْدَةِ أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ يعني

(١) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٥١٦/٢، وبمعناه الفيروز أبادي في «تنوير المقابس» ص ٢٠٠.

(٢) «تنوير المقابس» ص ٢٠٠ بنحوه.

(٣) من (م).

(٤) في (ح): (لهم)، وما أثبته موائم لما بعده.

(٥) انظر: «تفسير الشعلبي» ٦/١٣٥، والبغوي ٤/٨١، وابن الجوزي ٣/٤٧٩، والقرطبي ٨/٢١٧.

(٦) القائل ابن عباس، وانظر: «الوسيط» ٥١٦/٢، و«تنوير المقابس» ص ٢٠٠.

(٧) من (م).

(٨) في (ي) و(م): (قل).

(٩) لم أقف عليه.

(١٠) في (ح): (ولم)، وهو خطأ.

(١١) «الوسيط» ٥١٦/٢ ولا دليل على هذا التخصيص.

لم^(١) تخرجوا إلى تبوك.

وقوله تعالى: «فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَلِفِينَ» ذكرها في الخالفين قولين:
قال الأخفش وأبي عبيدة: (الخالف الذي خلفني فقعد بعدي)^(٢)،
ومنه قوله: (الله أخلفني في أهلي)^(٣).

وقال المؤرج: (الخالف من يخلف)^(٤).

وقال ابن قتيبة: (معَ الْخَلِفِينَ) واحدهم خالف، وهو من يخلف
الرجل^(٥) في قومه وماليه^(٦).

وقال الفراء: (معَ الْخَلِفِينَ) من الرجال^(٧)، يريد الذين يختلفون في
البيت فلا يبرحون، وهذا القول هو معنى ما ذكره المفسرون.

قال ابن عباس: (معَ الْخَلِفِينَ) [مع الرجال]^(٨) الذين تخلفوا بغير
عذر^(٩)، ي يريد الذين خلفوا من سار فأقاموا بعدهم.

(١) في (ى): (لن)، وهو خطأ.

(٢) انظر: قول أبي عبيدة في «مجاز القرآن» ٢٦٥ / ١، وذكره الرazi في «تفسيره» ١٦ / ١٥١ عن الأخفش، ولم أجده في كتابه «معاني القرآن».

(٣) روى الدارمي في «سننه» ٣٧٣ / ٢ حديث دعاء المسافر وفيه: (الله أصحبنا في سفرنا وآخرنا في أهلنا بخير).

(٤) لم أجده من ذكره.

(٥) ساقط من (ى).

(٦) «تفسير غريب القرآن»، له ص ١٩٩.

(٧) «معاني القرآن» ٤٤٧ / ١.

(٨) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٩) في (ى): (من غير)، وما أثبته موافق لرواية الثعلبي.

(١٠) رواه الثعلبي ١٣٥ / ٦ ب، والبغوي ٨١ / ٤، وبنحوه ابن المنذر كما في «ال الدر المنشور»، ورواه مختصرًا ابن جرير ٢٠٤ / ١٠، وابن أبي حاتم ٦ / ١٨٥٧.

وقال الحسن^(١) والضحاك^(٢) وقتادة^(٣): (يعني النساء والصبيان)، وهؤلاء هم الذين يخالفون الذاهبين إلى السفر والغزو فعلى هذا القول، الخالف: كل من تأخر عن الشاخص.

القول الثاني في الخالفين: أن معناه: المخالفين، قال الفراء: (يقال: عبد^(٤) خالف وصاحب خالف: إذا كان مخالفًا)^(٥).

وقال الأخفش: (فلان خالفة أهل بيته: إذا كان فاسداً)^(٦).

وقال أبو عبيدة: (فلان خالفة أهله أي: مخالفهم لا خير فيه)^(٧).

وقال الليث: (هذا رجل خالفة: أي مخالف كثير الخلاف، وقوم خالفون، وكذلك رجل راوية ولحانة ونسابة ونحو ذلك، فإذا جمعت قلت: الخالفون والراوون)^(٨).

(١) ذكره الماوردي في «تفسيره» ٣٨٨/٢، والمولى في «الوسط» ٥١٦/٢، وابن الجوزي في «زاد المسير» ٤٨٠/٣، وذكره القرطبي في «تفسيره» ٢١٨/٨ بلفظ: مع النساء والضعفاء من الرجال، وذكره هود بن محكم في «تفسيره» ١٥٨/٢ بلفظ: مع النساء.

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» ١٣٥/٦ ب.

(٣) ذكره الماوردي في «تفسيره» ٣٨٨/٢، والمولى في «الوسط» ٥١٦/٢، وقد رواه ابن جرير ٢٠٤/١٠ بلفظ: مع النساء.

(٤) في (ى): (عبده)، وما أثبته موافق للمصدر التالي.

(٥) «معاني القرآن» ٤٤٧/١.

(٦) لم أجده عن الأخفش، وانظر: المعنى في «لسان العرب» (خلف) ١٢٤٠/٢.

(٧) «مجاز القرآن» ٢٦٥/١.

(٨) في (ى): (اجتمعت)، وما أثبته موافق لكتاب «العين».

(٩) كتاب «العين» (خلف) ٢٦٩/٤ وذكره باختصار الأزهري في «تهذيب اللغة» (خلف) ١٠٩١/١.

وقال الأصمسي: (يقال: خلف فلان عن كل خير، فهو يخلف خلوفاً إذا فسد ولم يفلح^(١)) فهو خالف وخالفة^(٢)^(٣)، فجاء من هذه الأقوال أن الخالف يكون بمعنى المخالف وبمعنى الفاسد، وكلاهما يجوز في الآية، وقول ابن عباس في هذه الآية: «مَعَ الْخَالِفِينَ» مع الرجال الذين تخلفو^(٤)، يجوز أن يكون من هذا؛ لأن من تخلف عنك فقد خالفك، وقال جماعة من المفسرين: (يريد مع أهل الفساد)^(٥)، وهذا معنى ما ذكرنا من قولهم خلف فلان: إذا فسد، ومثله خلف اللبن وخلف النبيذ.

وهذه الآية دليل على أن من ظهر منه نفاق وتخاذل لا يجوز للإمام أن يستصحبه في الغزو، اقتداءً برسول الله ﷺ فيما أمره الله به^(٦) من مباعدتهم عن الجماعة التي تصحب في السفر وتنصر على العدو من أهل الطاعة^(٧).

٤٤- قوله تعالى: «وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ قَبْرُهُمْ مَاتَ أَبْدَأَ»، «مَاتَ»^(٨) في موضع جر؛ لأنها صفة للنكرة كأنه قيل: على أحد منهم ميت، و«أَبْدَأَ» ظرف لـ«تُصَلِّ»، كأنه قيل: ولا تصل أبداً على أحد منهم.

(١) في (ى): (يختلف)، وما أثبته موافق لـ«تهذيب اللغة».

(٢) في «تهذيب اللغة»: وهي (خالفة).

(٣) «تهذيب اللغة» (خلف) ١٠٨٨/١.

(٤) سبق تخرجه قبل عدة أسطر.

(٥) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠٤/١٠، والشعلاني ٦/١٣٥ ب، والرازي ١٦/١٥١.

(٦) ساقط من (ح).

(٧) انظر: «المغني» لابن قدامة ١٣/١٥، و«حاشية الروض» ٤/٢٦٣.

(٨) ساقط من (ح).

قال عامة المفسرين: (لما مرض عبد الله بن أبي أرسل^(١) إلى رسول الله ﷺ يسأله أن يكفنه في قميصه الذي يلي بدنها ويصلني عليه، فلما مات فعل ذلك رسول الله ﷺ، وشهد دفنه، ودلاه في قبره، فما لبث إلا يسيراً حتى نزلت هذه الآية، ثم كُلم رسول ﷺ فيما فعل بعد عبد الله بن أبي، فقال: «وما يغنى عنه قميصي وصلاتي من الله، والله إني كنت أرجو أن يسلم به ألف من قومه» فيروى أنه أسلم ألف من الخزرج لما رأوه يطلب الاستشفاء بثوب رسول الله ﷺ^(٢).

قال أبو إسحاق: ويروى أنه ﷺ إنما أجاز الصلاة عليه لأن ظاهره كان الإسلام فأعلمه الله تعالى أنه إذا علم منه النفاق فلا صلاة عليه)^(٣)، وقال

(١) هذه رواية قتادة كما في «تفسير ابن حرير» ٢٠٦/١٠، ورواية «الصحيحين» عن ابن عمر أن السائل عبد الله بن عبد الله بن أبي، وجمع الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٣ أ بين الأمرين بأن عبد الله بن أبي طلب ذلك من النبي ﷺ، فلما مات عبد الله انطلق ابنه إلى النبي ﷺ ودعاه إلى جنازة أبيه. اهـ. ويؤيد ذلك ما رواه ابن حرير وابن ماجه والبزار وأبو الشيخ وابن مردوه (كما في «الدر المثور» ٣/٤٧٥). عن جابر قال: مات رأس المنافقين بالمدينة، فأوصى أن يصلني عليه النبي ﷺ وأن يكفنه في قميصه، فجاء ابنه إلى النبي ﷺ فقال: أبي أوصى أن يكفن في قميصك.. إلخ، فتبين من مجموع الروايات أن ابن أبي طلب من النبي ﷺ ذلك، وحرص عليه، وأوصى به، وأن ابنه نفذ وصيته، وشفع له عند النبي ﷺ حتى تم الأمر.

(٢) انظر: «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٣، و«تفسير ابن حرير» ١٠/٢٠٤ - ٢٠٦، والشعبي ٦/١٣٦ أ، والبغوي ٤/٨١، و«الدر المثور» ٣/٤٧٦، وأصل القصة في « الصحيح البخاري» (٤٦٧٠)، كتاب: التفسير، باب: قوله ﴿أَسْتَغْفِرُ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْعَفْرُ لَهُمْ﴾، و« الصحيح مسلم» (٢٤٠٠)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر.

(٣) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٤.

أنس : (أراد النبي ﷺ أن يصلّي عليه فأخذ جبريل بشوّبه^(١) ، وقال : ﴿وَلَا تُصْلِلْ عَلَىٰ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ مَاتَ أَبْدَاهُ الآية^(٢) .

وقوله تعالى : ﴿وَلَا نَقْمَ عَلَىٰ قَبْرِهِ﴾ ، قال الزجاج : (كان رسول الله ﷺ إذا دفن الميت وقف على قبره ودعا له)^(٣) ، قال الكلبي : (لا تدفنه ولا تله)^(٤) ، وهذا من قولهم : قام فلان بأمر فلان إذا كفاه أمره وتولاه.

٨٥ - قوله تعالى : ﴿وَلَا تُعْجِبَكَ أَمْوَالُهُمْ وَأَوْلَادُهُمْ﴾ قد تقدم تفسير هذه الآية في قوله تعالى : ﴿فَلَا تُعْجِبَكَ أَمْوَالُهُمْ وَلَا أَوْلَادُهُمْ﴾ [التوبه : ٥٥].

قال أهل المعاني : (إنما كرر هذه الآية للبيان عن قوة هذا المعنى فيما ينبغي أن يحضر منه مع أنه للتذكير به في مواطنين يبعد أحدهما عن الآخر فتتجه العناية بأمره، قالوا: ويجوز أن يكون في فريقين من المنافقين، فيجري معجرى قول القائل: (لا تعجبك حال زيد، لا تعجبك حال عمرو)^(٦).

(١) ساقط من (ح).

(٢) ساقط من (ى).

(٣) رواه ابن جرير ٢٠٥ / ١٠ ، وأبو يعلى وابن مردوه كما في «الدر المثبور» ٣ / ٤٧٦ ، وفي سند ابن جرير ضعيف بل متوكّل ، وهو يزيد بن أبان الرقاشي كما في «تهذيب التهذيب» ٤ / ٤٠٣ ، ثم إن في الأثر علة قادحة لمخالفته روایة «الصحابيين» السابقة وفيها أن النبي ﷺ صلّى الله عليه.

(٤) «معاني القرآن وإعرابه» ٢ / ٤٦٤ ، والحديث رواه أبو داود (٣٢٢١) ، كتاب الجنائز، باب الاستغفار عن القبر للميت، وهو حديث صحيح كما في «صحیح الجامع وزیاداتہ» ، رقم (٤٧٦٠) / ٢ . ٨٦٥

(٥) ذكره بنحوه الرازي في «تفسيره» ١٦ / ١٥٣ .

(٦) انظر : «تفسير الرازي» ١٦ / ١٥٥ - ١٥٦ ، و«الخازن» ٢ / ٢٥١ ، ولم أجده في كتب أهل المعاني.

٨٦ - قوله تعالى : ﴿وَإِذَا أُنْزِلَتْ سُورَةً أَنَّ إِيمَانُهُمْ بِاللَّهِ﴾ موضع (أن) نصب بحذف حرف الجر على تقدير : بأن آمنوا ، كأنه قيل بالإيمان .
 قال أهل المعاني : (ومعنى الأمر للمؤمنين بالإيمان : الدوام عليه والتمسك به في مستقبل الأوقات)^(١) ، مع أن هذا أمر عام يدخل فيه أمر المنافقين بالإيمان ، ثم الجهاد؛ لأنه لا ينفعهم ذاك مع النفاق .
 وقوله تعالى : ﴿أُولُوا الظُّول﴾ ، قال ابن عباس والحسن : (استأذنك أهل الغنى في التخلف)^(٢) .
 وقال مقاتل : (أهل السعة في المال)^(٣) .

وقال ابن كيسان : (يعني الكباء المنظور إليهم)^(٤) ، وخص هؤلاء بالذكر لأن الذم لهم ألزم بكونهم قادرين على الجهاد والسفر ، ومضى الكلام في الطول^(٥) ، وال الصحيح أنه ذكر ﴿أُولُوا الظُّول﴾ لأن من لا مال له ولا قدرة على السفر لا يحتاج إلى الاستئذان في القعود؛ لأنه معذور ، وهؤلاء لا عذر لهم في القعود ، فيستأذنون ويقعدون ، وقد فضح الله ﷺ المنافقين بهذه الصفات التي ذكرهم بها أشد الفضيحة .

٨٧ - قوله تعالى : ﴿رَضُوا بِأَنْ يَكُونُوا مَعَ الْخَوَافِ﴾ ، قال المفسرون :

(١) انظر : «معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ١١٩/٢ ، و«معاني القرآن الكريم» للنحاس ٢١٥/٢ .

(٢) رواه عن ابن عباس بنحوه ابن جرير ٢٠٧/١٠ ، وابن أبي حاتم ١٨٥٨/٦ ، وذكره عن الحسن بمعناه الرازي في «تفسيره» ١٥٦/١٦ ، وأبو حيان في «البحر المحيط» ٨٢/٥ .

(٣) «تفسير مقاتل» ١٣٣ ب.

(٤) انظر : «تفسير الرازي» ١٥٦/١٦ ، و«البحر المحيط» ٨٢/٥ .

(٥) انظر : «تفسير البسيط» النساء : ٢٥ .

(يعني النساء)^(١)، قال الفراء: (النساء الخوالف: اللاتي يخلفن في البيت ولا ييرحن)^(٢).

[وقال الزجاج]^(٣): (أي رضوا بأن يكونوا في تخلفهم عن الجهاد كالنساء، قال: وقد^(٤) يجوز أن يكون جمع خالفة في الرجال والخالفة: الذي هو غير نجيب^(٥)، ولم يأت (فاعل) صفة جمعه (فواعل) إلا حرفان، قالوا: فارس وفوارس، وهالك وهوالك^(٦)).

وذكرنا الكلام في الخالف مستقى في قوله تعالى: ﴿فَاقْعُدُوا مَعَ الْخَلِفِينَ﴾ [التوبه: ٨٣].

وقوله تعالى: ﴿وَطَبِعَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾، قال ابن عباس: (يريد بالنفاق)^(٧)، ﴿فَهُمْ لَا يَفْقَهُونَ﴾، قال الضحاك: (لا يعلمون أمر الله)^(٩).

(١) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠٨/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٥٩/٦، و«الدر المثير» ٤٧٧/٣.

(٢) «معاني القرآن» ١/٤٤٧.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٤) ساقط من (ى).

(٥) في «معاني القرآن وإعرابه»: منجب. وفي «إعراب القرآن» للنحاس ٣٤/٢ مثل ما ذكره المؤلف. والنجيب: الكريم الفاضل. انظر: «السان العرب» (نجب) ٧/٤٣٤٢.

(٦) زاد الأزهري في «تهذيب اللغة» (خلف) ١/١٠٩٠، نقلاً عن بعض النحوين: خالف وخوالف. ويرى النحاس أن (خوالف) في الآية جمع (خالفة) ولا يجمع (فاعل) صفة على (فواعل) إلا في الشعر إلا في الحرفين المذكورين. انظر: «إعراب القرآن»، له ٢/٣٤.

(٧) «معاني القرآن وإعرابه» ٢/٤٦٥.

(٨) ذكره المؤلف في «الوسيط» ٢/٥١٧.

(٩) لم أثر على من ذكره عنه.

وقال الحسن: (ليسوا بفقهاء ولا علماء، ولو كانوا فقهاء لما تخلفوا عن الجهاد معه)^(١)، وذكرنا الكلام في هذا عند قوله: ﴿بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا يُكَفِّرُهُمْ﴾ [النساء: ١٥٥] ، قوله: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَىٰ قُلُوبِهِم﴾ [البقرة: ٧].
 ٨٨ - قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ لَهُمُ الْخَيْرَاتُ﴾^(٢)، قال الأخفش^(٣) وأبو عبيدة^(٤) والمبرد^(٥): (الخيرات جمع خيرة، وهن الجواري الفاضلات الحسان)، أبو زيد: يقال: (هي خيرة النساء، وشرة النساء)^(٦)، وأنشد أبو عبيدة:

ربلات هند خيرة الملكات^(٧)

٩٠ - قوله تعالى: ﴿وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ مِنَ الْأَعْرَابِ لِيُؤْذَنَ لَهُم﴾ الآية، ذكرنا معنى العذر والاعتذار وأصله في اللغة عند قوله: ﴿قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا﴾

(١) لم أجده.

(٢) هذه الجملة بعض قول الله تعالى: ﴿لَنِكِنَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ﴾ الآية، وإتيان المؤلف ببعض الآية لا ينسجم مع ما قبلها.

(٣) كتاب: «معاني القرآن»، له ١٣٥/١.

(٤) «مجاز القرآن» ١/٢٦٧.

(٥) لم أقف على قوله.

(٦) «تهذيب اللغة» (خار) ١/٩٥٩.

(٧) هذا عجز بيت، وصدره:

ولقد طعنت مجتمع الربلات

ذكره أبو عبيدة في «مجاز القرآن» ١/٢٦٧، ونسبة لرجل جاهلي من بنى عدي، عدي تميم، ومثله ابن منظور في «السان العربي» (خير) ٤/١٢٩٨، ومعنى الربلات: جمع ربلة، بتسمين الباء وتحريكها وهي كل لحمة غليظة، وقيل: هي باطن الفخذ، وقيل: أصول الأفخاذ. انظر: «السان العربي» (ربل) ٣/١٥٧١.

[التوبة: ٦٦]، وتقول: أَعْذُرْ^(١) فَلَانِ أَيْ كَانَ مِنْهُ مَا يُعْذَرْ بِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُمْ: قد أَعْذَرْ مِنْ أَنْذَرْ، وَاعْتَذَرْ اعْتَذَارًا: إِذَا أَتَى بِعَذْرْ صَدِقَ فِيهِ أَوْ كَذَبْ، وَعَذْرْ تَعْذِيرًا: أَيْ قَصْرْ وَلَمْ يَبَالِغْ. يَقَالْ: قَامَ فَلَانِ قِيَام^(٢) تَعْذِيرْ فِيمَا اسْتَكْفَتِيهِ: إِذَا لَمْ يَبَالِغْ، وَقَصْرْ فِيمَا اعْتَمَدَ عَلَيْهِ، فَمَنْ قَرَأْ (الْمُعَذِّرُونْ) بِالْتَّخْفِيفِ وَهُوَ قِرَاءَةُ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالْتَّابِعِينَ^(٣)، فَمَعْنَاهُ الْمُجَتَهِدُونَ الْمُبَالَغُونَ فِي الْعَذْرِ، رَوَى الْضَّحَاكُ عَنْ أَبْنَ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَرَأَ: (وَجَاءَ الْمُعَذَّرُونَ)^(٤)، وَقَالَ (لَعْنَ اللَّهِ الْمُعَذَّرِينَ)^(٥) ذَهَبَ إِلَى أَنَّ الْمُعَذَّرِينَ هُمُ الَّذِينَ لَا عَذْرَ لَهُمْ^(٦).

(١) في (ح): (عذر). وأثبتت ما في (م) و(ى) لموافقتها لما في «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٦.

(٢) في (ح): (مقام). وأثبتت ما في (م) و(ى) لموافقتها لما في «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٦ إذ النص منقول منه.

(٣) روى هذه القراءة ابن جرير عن ابن عباس ومجاهد، وهي أيضًا قراءة زيد بن علي والضحاك والأعرج وأبو صالح وعيسي بن هلال، ومن العشرة يعقوب والكسائي في رواية، وقرأ الباقون بالتشديد. انظر: «تفسير ابن جرير» ٢٠٩/١٠، «الغاية في القراءات العشر» ص ١٦٦، و«تقريب النشر» ص ١٢١، و«البحر المحيط» ٨٣/٥ - ٨٤.

(٤) «تفسير ابن جرير» ٢١٠/١٠، وابن أبي حاتم ٤٦/١٨٦٠، وفي سنته بشر بن عمارة، قال البخاري: يُعرف وينكر، وقال الدارقطني: متروك. انظر: «كتاب الضعفاء الصغير» ص ٤٦، و«الضعفاء والمتركون» ص ١٦٠، و«تهذيب التهذيب» ١/٢٣٠، ثم إن في الأثر علة أخرى حيث إن الضحاك لم يلق ابن عباس على القول الصحيح، انظر: «تهذيب التهذيب» ٢/٢٢٦.

(٥) رواه الفراء في «معاني القرآن» ٤٤٨/١ وعنه ابن الأنباري في «كتاب الأضداد» ص ٣٢١ بأسنادين شديدي الضعف، إذ في أحدهما الكلبي وهو متهم بالكذب كما في «التقريب» ص ٤٧٩ (١٥٩٠)، وفي الثاني جوير البلخي، وهو ضعيف جدًا كما في «المصدر السابق» ص ١٤٣ (٩٨٧).

(٦) في (م): (الذين لهم عذر)، وهو خطأ.

و﴿الْمَعَذِرُونَ﴾^(١) بالتشديد: الذين يعتذرون بلا عذر، لأنهم المقصرون الذين لا عذر لهم، وعلى هذه القراءة، معنى الآية: إن الله تعالى فصل بين أصحاب العذر وبين الكاذبين، قال ابن عباس: (هم الذين تخلفوا بعذر بإذن رسول الله ﷺ)^(٢).

وقال عطاء عنه: (يريد الأعراب [الذين يعتذرون]^(٣) إلى النبي ﷺ في تخلفهم ليؤذن لهم في التخلف)^(٤).

وقال الضحاك: (هم رهط عامر بن الطفيلي^(٥) جاؤا^(٦) إلى رسول الله ﷺ، وقالوا: إن نحن غزونا معك تُغير أعراب طيء على حلائنا^(٧) وأولادنا ومواشينا فعذرهم رسول الله ﷺ)^(٨).

ونحو هذا قال مجاهد: (هم أهل العذر)^(٩)، ومن قرأ: ﴿الْمَعَذِرُونَ﴾

(١) في (ى): (والمعذر).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» ٦/١٣٧ أ، وبنحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» ٦/١٨٦٠، وابن جرير ١٠/٢١٠.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٤) «تنوير المقباس» ص ٢٠١ بنحوه من رواية الكلبي.

(٥) هو: عامر بن الطفيلي بن مالك العامري سيدبني عامر بن صعصعة، كان من فرسان العرب وفتاكيها وشعرائها، وهو الذي فتك بأصحاب رسول الله ﷺ في بئر معونة، ثم حال العذر بالنبي ﷺ وظل جاداً في سعيه لإطفاء نور الله، حتى هلك سنة ١١هـ. انظر: «السيرة النبوية» ٣/١٨٥، ٤/٢٣٣، و«الشعر والشعراء» ص ٢٠٧، و«الإصابة» ٣/١٢٥.

(٦) في (ح): (جاء).

(٧) الحالل: جمع حللة وهي الزوجة. انظر: «الصحاح» (حلل) ٤/١٦٧٣.

(٨) رواه الثعلبي ٦/١٣٧ أ، والبغوي ٤/٨٣.

(٩) رواه ابن جرير ١٠/٢١٠.

بالتشديد وهو قراءة العامة^(١) فله وجهان من العربية والتأويل:
أحدهما: ما ذكره الفراء والزجاج وابن الأباري: (وهو أن الأصل
في هذا اللفظ عند النحويين: المعتذرون فحولت فتحة التاء إلى العين
وأبدلت الذال من التاء، وأدغمت في الذال التي بعدها فصارتا ذالاً
مشددة^(٢))^(٣).

والاعتذار ينقسم في كلام العرب على قسمين، يقال: اعتذر^(٤): إذا
كذب في عذر، قال الله تعالى: ﴿يَعْتَذِرُونَ إِلَيْكُمْ إِذَا رَجَعْتُمْ إِلَيْهِمْ﴾، فدل
على فساد عذرهم بقوله^(٥): ﴿قُلْ لَا تَعْتَذِرُوا﴾ [التوبة: ٩٤]، ويقال:
اعذر: إذا جاء بعدر صحيح، ومنه قول لبيد:
ومن يبك حولاً كاملاً فقد اعتذر^(٦)

(١) هي قراءة العشرة عدا يعقوب، وقتيبة عن الكسائي. انظر: «الغاية في القراءات
العشر» ص ١٦٦، و«تقرير النشر» ص ١٢١.

(٢) في (م): (مشدودة).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء ٤٤٧/١، و«معاني القرآن وإعرابه» للزجاج ٤٦٤/٢
و«كتاب الأضداد» لابن الأباري ص ٣٢١.

(٤) في (ح): (اعذررت).

(٥) في (ح): (قوله).

(٦) هذا عجز بيت، وصدره:

إلى الحول ثم اسم السلام عليكم

وهو لليد بن ربيعة العامري في «ديوانه» ص ٢١٤، و«كتاب الأضداد» لابن
الأباري ص ٣٢١، و«تهذيب اللغة» (عذر)، و«الخصائص» ٢٩/٣، و«السان
العرب» (عذر) ٢٨٥٥/٥.

والشاعر يوصي ابنته بالبكاء عليه بعد موته حولاً كاملاً، وقبل هذا البيت قال:
فقوما فقولا بالذي قد علمتما ولا تخمسا وجهها ولا تحلقا شعر

يريد فقد جاء بعذر صحيح.

(الوجه الثاني من العربية -أن يكون ﴿الْمَعْذُرُونَ﴾^(١) على (مفعلين) من التعذير الذي هو التقصير على ما بينا، فإن قلنا: المعدرون^(٢) [معناه: المعتذرون بعذر]^(٣) صحيح فوجده من التأويل ما ذكرنا في قراءة من خفف، وإن قلنا أن معناه: المعتذرون بعذر باطل، أو أخذناه من التعذير فوجده من التأويل ما قال قتادة^(٤): (هم الذين اعتذروا بالكذب)^(٥)، ونحو هذا قال محمد بن إسحاق: (هم أعراب من غفار، اعتذروا فلم يعذرهم الله)^(٦).

فإن قيل على هذا: إذا كانوا مقصرين فلم أفردوا من الكاذبين الله ورسوله؟

والجواب عن هذا ما أخبرني العروضي^(٧) عن الأزهرى قال أخبرنى

وقولا هو المرء الذى لا خليله أضعاع، ولا خان الصديق ولا غدر إلى الحول.. إلخ.

(١) في (ى): (المعدرون)، وهو خطأ.

(٢) في (ى): (المعتذرون)، وهو خطأ.

(٣) ما بين المعقوفين ساقط من (ح) و(ى).

(٤) ما بين القوسين مضطرب في النسخة (ح) وفيه تقديم وتأخير ونقص ضاع معه المعنى، ونصه: (الوجه الثاني من العربية أن يكون المعدرون صحيح فوجده من التأويل ما ذكرنا في قراءة من خفف وإن قلنا إن معناه المعتذرون بعذر باطل على (مفعلين) من التعذير الذي هو التقصير على ما بينا، فإن قلنا: المعدرون باطل أو أخذنا من التعذير فوجده من التأويل ما قال قتادة).

(٥) رواه ابن جرير ٢١٠/١٠.

(٦) «السيرة النبوية» لابن هشام، و«تفسير ابن جرير» ٢١١/١٠.

(٧) هو: أحمد بن محمد النيسابوري، تقدمت ترجمته عند ذكر شيخ المؤلف.

المنذري عن ابن فهم^(١) عن محمد بن سلام^(٢) عن يونس النحوي أنه سأله عن قوله: «وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ»، قال: قلت ليونس (المعدرون) مخففة كأنها أقيس؛ لأن المعذر الذي له عذر، والمعذر الذي يعتذر ولا عذر له، فقال يونس: (قال أبو عمرو^(٣) بن العلاء: كلا الفريقين كان^(٤) مسيئاً، جاء قوم فعذروا، وجلح^(٥) آخرون فقعدوا)^(٦)، يريد أن قوماً تكلفوا عذراً بالباطل، فهم الذين عناهم^(٧) الله بقوله: «وَجَاءَ الْمُعَذِّرُونَ» وتختلف آخرون^(٨) من غير تكلف عذر وإظهار علة جرأة على الله ورسوله، وهو معنى قوله: وجلح آخرون فقعدوا).

(١) هو: الحسين بن محمد بن عبد الرحمن بن فهم البغدادي، حافظ علامة نسابة أخاري، وكان متوفياً في العلوم، كثير الحفظ للحديث، وأصناف الأخبار والنسب والشعر، والمعرفة بالرجال، وتوفي سنة ٢٨٩هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٩٢/٨، و«سير أعلام النبلاء» ٤٢٧/١٣، و«البداية والنهاية» ٩٥/١١، و«طبقات الحفاظ» للسيوطى ص ٢٩٩

(٢) هو: محمد بن سلام بن عبيد الله الجمحي مولاهم، أبو عبد الله البصري، كان عالماً أخبارياً، أديباً بارعاً، إماماً في رواية الشعر، من أهل الصدق، وهو صاحب «طبقات فحول الشعراء» المشهور، توفي سنة ٢٣١هـ.

انظر: «تاريخ بغداد» ٣٢٧/٥، و«مراتب النحوين» ص ٦٧، و«طبقات النحوين واللغويين» ص ١٨٠، و«سير أعلام النبلاء» ٦٥١/١٠.

(٣) في (ى): (قال عمرو)، وهو خطأ.

(٤) في (ى): (جاء)، وفي (ح): (كانا).

(٥) في (ى): صلح، وما أثبته موافق لما في «تهذيب اللغة»، ومعنى جلح: ركب رأسه، والتجلح: الإقدام الشديد والتصميم في الأمر والمضي، والمجالح: المكابر. انظر: «السان العربي» (جلح) ٦٥٢/٢.

(٦) «تهذيب اللغة» (عذر) ٣/٢٣٦٦. (٧) في (ى): (أغناهم)، وهو خطأ.

(٨) في (ح): (الآخرون).

وقوله تعالى: ﴿وَقَعَدَ الَّذِينَ كَذَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾، قال عطاء عن ابن عباس: (يريد لم يصدقوا نبيه واتخذوا إسلامهم جنة)^(١)، فبان بهذا أنه ليس يريد الكذب في العذر إنما يريد كذبهم في قولهم^(٢): إنا مؤمنون.

٩١ - ثم ذكر الله تعالى أهل العذر فقال: ﴿لَيْسَ عَلَى الْضُّعَفَاءِ﴾، قال ابن عباس: (يريد الزمن والمشايخ والعجزة)^(٣)، ﴿وَلَا عَلَى الْمَرْضَى وَلَا عَلَى الَّذِينَ لَا يَحِدُونَ مَا يُنْفِقُونَ حَرَجٌ﴾ يعني المقلين من المؤمنين، ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، قال ابن عباس: (يريد لم يعدلوا بالله شيئاً، وعرفوا الله بتوحيده، وأن ما جاء به محمد ﷺ حق وصدق، وغضبوا الله ورسوله، وأبغضوا من أبغض الله وأحبوا أولياء الله)^(٤)، ففسر ابن عباس النصح لله ورسوله بما ذكر.

وقال أهل المعاني: (معنى النصح إخلاص العمل من الغش)^(٥)، ومنه التوبة النصوح، فمعنى: ﴿نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ أخلصوا أعمالهم من الغش والنفاق لهما.

وفائدة قوله: ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ بعدما ذكر عذرهم أن المعدور يكون على قسمين: أحدهما فريق منهم يغتتنمون عذرهم، فهو لاء [ليسوا من نصح الله ورسوله، وفريق يتمنون أن لم يكن لهم عذر فيتمكنوا من

(١) «تنوير المقباس» ص ٢٠١ بمعناه من رواية الكلبي.

(٢) في (ى): (قوله).

(٣) رواه الثعلبي ١٣٧/٦ ب، والبغوي ٤/٨٤.

(٤) في (ى): (وأحبوا من أحب الملة).

(٥) لم أقف عليه.

(٦) انظر: «تهذيب اللغة» (نصح) ٤/٤، ٨٥/٥، و«تفسير القرطبي» ٨/٢٢٧.

الجهاد، فهؤلاء^(١) هم^(٢) الذين نصحوا الله ورسوله، وهم الذين أرادهم الله بقوله: ﴿مَا عَلَى الْمُحْسِنِينَ مِن سَيِّئَاتٍ﴾، قال ابن عباس: (من إثم)^(٣). وقال أهل المعاني: (من طريق العقاب)^(٤)، يعني أنه قد سد بإحسانه طريق العقاب على نفسه.

﴿وَاللهُ عَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾، قال ابن عباس: (يريد لمن كان على هذه الخصال)^(٥).

٩٢ - قوله تعالى: ﴿وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلُهُم﴾، قال المفسرون: (نزلت هذه الآية في البكائين)^(٦)، قال ابن عباس^(٧) ومقاتل^(٨) ومحمد بن كعب^(٩) ومحمد بن إسحاق^(١٠): (هم سبعة نفر من قبائل شتى، وذكروا أسماءهم^(١١)).

(١) ما بين المعقوفين ساقط من (م).

(٢) ساقط من (م) و(ى).

(٣) «تنوير المقباس» ص ٢٠١ بمعناه.

(٤) انظر: «زاد المسير» ٤٨٥/٣، و«البحر المحيط» ٨٥/٥، ولم أجده في كتب أهل المعاني.

(٥) لم أقف عليه.

(٦) انظر: «تفسير ابن جرير» ٢١٢/١٠ - ٢١٣، والثعلبي ١٣٧/٦ ب، والبغوي ٤/٨٤.

(٧) رواه ابن جرير ٢١٢/١٠، وابن أبي حاتم ١٨٦٣/٦، لكن من غير ذكر العدد.

(٨) «تفسيره» ١٣٣ ب.

(٩) هو القرظي، وانظر قوله في: «تفسير ابن جرير» ٢١٣/١٠.

(١٠) انظر: «السيرة النبوية» ٤/١٧٢، و«تفسير ابن جرير» ٢١٣/١٠.

(١١) هناك خلاف في أسمائهم، وقد روی ابن جرير في «تفسيره» ٢١٣/١٠ عن محمد بن كعب وغيره أنهم سبعة نفر وهم: سالم بن عمیر، وهرمي بن عمرو، وعبد الرحمن =

وقال مجاهد^(١): (هم ثلاثة إخوة: معقل^(٢) وسويد^(٣) والنعمان^(٤) بنو مقرن، سأله رسول الله ﷺ أن يحملهم على الخفاف المرقوعة والنعال المخصوصة ليغزوا، فقال النبي ﷺ: «لا أجد ما أحملكم عليه» فتولوا وهم ي يكون)^(٥)، وقال ابن عباس: (سألوه أن يحملهم على الدواب، فقال النبي ﷺ: «لا أجد ما أحملكم عليه»^(٦) لأن الشقة بعيدة، والرجل يحتاج إلى بعيرين بعير يركبه، وبعير يحمل ماءه وزاده.

وقال الحسن: نزلت في أبي موسى الأشعري وأصحابه أتوا رسول

= ابن كعب، وسلمان بن صخر، وعبد الرحمن بن يزيد، وعمرو بن غنم، وعبد الله ابن عمرو المزني.

وأتفق معه ابن إسحاق في أربعة أسماءهم: سالم بن عمير، وعبد الرحمن بن كعب، وعبد الله بن عمرو المزني، وهرمي بن معمر، واختلف معه في الباقيين فذكر بدلاً منهم: غلبة بن زيد، وعمرو بن حمام بن الجموح، وعرباض بن سارية. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام ٤/١٧٢.

(١) في (ى): (محمد).

(٢) هو: معقل بن مقرن بن عائذ المزني، أبو عمارة، صحابي أعرابي، ثم سكن الكوفة، انظر: «الاستيعاب» ٣/٤٨٤، و«الإصابة» ٣/٤٤٧.

(٣) هو: سويد بن مقرن بن عائذ المزني، أبو عدي، صحابي مشهور، روى عن النبي ﷺ، وحديثه عند مسلم وأصحاب السنن.

انظر: «الاستيعاب» ٢/٢٣٩، و«تهذيب التهذيب» ٢/١٣٦، و«الإصابة» ٢/١٠٠.

(٤) هو: النعمان بن مقرن المزني، أبو حكيم، أو أبو عمرو، صاحب رسول الله ﷺ، أُسند إليه لواء قومه يوم فتح مكة، ثم ولأه عمر قيادة الجيش الذي فتح نهاوند، واستشهد يومئذ سنة ٢١هـ. وكان شجاعاً مجاب الدعوة. انظر: «الاستيعاب» ٤/٦٧-٦٩، و«سير أعلام النبلاء» ٢/٢٥٦، و«الإصابة» ٣/٥٦٥.

(٥) رواه مختصرًا ابن جرير ١٠/٢١٢، وابن أبي حاتم ٦/١٨٦٣، والشعبي ٦/١٣٨ أ.

(٦) «معالم التنزيل» ٤/٨٤، و«زاد المسير» ٣/٤٨٦.

الله ﷺ يستحملونه، ووافق ذلك منه غضباً فقال: «والله لا أحملكم ولا أجد ما أحملكم عليه» فتولوا ي يكون، فدعاهم رسول الله ﷺ وأعطاهم ذوداً^(١) غر الذرى^(٢)، فقال أبو موسى: ألسنت حلفت^(٣) يا رسول الله؟ فقال: «أما إني [إن شاء الله]^(٤) لا أحلف بيمين^(٥) فأرى غيرها خيراً منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني»^(٦).

وقوله تعالى: «قُلْتَ لَا أَحِدُ مَا أَحْمَلْكُمْ» [قال صاحب «النظم»]: (جاء قوله: «قُلْتَ لَا أَحِدُ» مجيء الخبر لقوله: «وَلَا عَلَى الَّذِينَ») وليس بخبر، وإنما هو منسق على ما قبله، وتأويله: ولا على الذين إذا ما

(١) الذود: القطع من الإبل ما بين الثلاثة إلى التسع، وقيل: أكثر من ذلك. انظر: «السان العربي» (ذود) ١٥٢٥/٣.

(٢) غر الذرى: قال النووي في «شرح صحيح مسلم» ١٠٩/١١: (أما الذرى: فبضم الذال وكسرها، وفتح الراء المخفة: جمع ذروة، بكسر الذال وضمها، وذروة كل شيء أعلاه، والمراد هنا الأسنمة، وأما الغر: فهي البيض، .. ومعناه: أمر لنا بإبل يبيض الأسنمة).


(٣) ساقط من (ي).

(٤) ما بين المعقوفين ساقط من (ي).

(٥) في (ي): (يميناً).

(٦) رواه بنحوه البخاري في عدة مواضع في «صحيحه» (٦٦٢١)، منها كتاب الإيمان والنذور، باب: قول الله تعالى: «لَا يُؤاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَنِكُمْ»، ومسلم (١٦٤٩)، كتاب: الأيمان، باب: ندب من حلف يميناً.. الخ، والنسائي في «سننه»، كتاب: الأيمان والنذور، باب: الكفاراة قبل الحنث ٧/٩، وابن ماجه (١٢٠٧)، كتاب: الكفارات، باب: من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها، ولم يذكره أحد من هؤلاء عن الحسن، ولا ذكرها بكتاب الأشعريين ولا نزول الآية فيهم، وذكره عن الحسن الرازي في «تفسيره» ١٦/١٦٢، والقرطبي في «تفسيره» ٨/٢٢٨.

أتوك لتحملهم وقلت لا أجد ما أحملكم عليه^(١) فهو مبتداً منسوق على ما قبله بغير واو، والجواب في قوله: ﴿تَولُوا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا﴾ ومعناه جرت أعينهم من^(٢) امتلاء من^(٣) حزن في قلوبهم).



(١) ما بين المعقوفين ساقط من (ى).

(٢) في (م) : (عن).

(٣) ساقط من (ى).

المَسْنَى هَمْل

عَرَبِيَّةٌ مُجَازِيَّةٌ